

كِتَابُ الْقَضَائِكِ

مِنْهَا شَرْحٌ

لِأَيُّهَا الصَّالِحِينَ



و. عبد الملك القاسم

بِإِذْنِ الْقَائِمِ

© دار القاسم للنشر والتوزيع، ١٤٢٨هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
القاسم، عبد الملك محمد عبد الرحمن
كتاب الفضائل من شرح رياض الصالحين / عبد الملك محمد القاسم.
- الرياض، ١٤٢٨هـ
٦٠٨ ص: ١٧ × ٢٤
ردمك: ١ - ٧٧٨ - ٥٣ - ٩٩٦٠
١ - الحديث - جموامع الفنون ٢ - الحديث - شرح أ - العنوان
ديوي ٢٢٧.٢ ١٤٢٨ / ٧٢٣٤

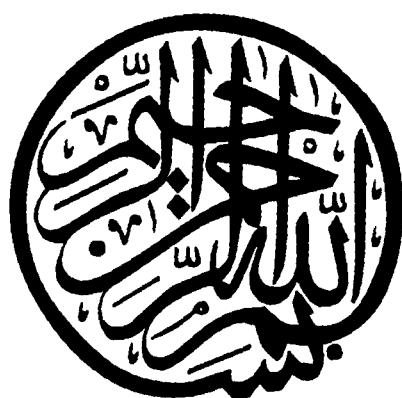
رقم الإيداع: ١٤٢٨/٧٢٣٤
ردمك: ١ - ٧٧٨ - ٥٣ - ٩٩٦٠

حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى: ١٤٢٨هـ - ٣٢٠١٧

الصف والمراجعة والإخراج بدار القاسم

دار القاسم للنشر والتوزيع
المكتب الرئيس: هاتف: ٤٠٩٢٠٠٠ - فاكس: ٤٠٣٣١٥٠
فروع دار القاسم للنشر
الرياض: هاتف: ٤٤٥٢٠٤٥ - فاكس: ٤٤٥٢٠٤٥
جدة: هاتف: ٦٠٢٠٠٠٠ - فاكس: ٦٣٣٣١٩١
الدمام: هاتف: ٨٤٣١٠٠٠ - فاكس: ٨٤١٣٠١١

www.dar-alqassem.com
sales@dar-alqassem.com



كتاب الفضائل
من شرح
«رياض الصالحين»
و. هبة الله بن القاسم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فقد يسر الله وأخرجت شرحاً في ستة مجلدات لكتاب «رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين» للإمام النووي - رحمه الله - ثم أفردت قسماً منه؛ وهو باب: «فضل الذكر والحث عليه» تحت عنوان: «فوائد ومعاني بعض الأذكار» وسرني الإقبال عليه، فاخترت هنا باب كتاب الفضائل من «شرح رياض الصالحين» لما فيه من جملة الفضائل العظيمة التي جمعها الإمام النووي في هذا الباب.

اسأل الله أن ينفع به، وأن يجعل أعمالنا صواباً خالصاً لوجهه الكريم.

عبد الملك بن محمد بن عبد الرحمن القاسم

كتاب الفضائل

١٨٠ - باب فضل قراءة القرآن

٩٩١ - عن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اقرأوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه» [رواه مسلم].

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - باب كتاب الفضائل، وبدأه بباب فضل قراءة القرآن. والفضائل: جمع فضيلة؛ وهي الخير والفضل خلاف النقيصة.

قال الطيبي: «وأكثر ما تستعمل «الفضائل» في الخصال المحمودة؛ كما أن الفضول أكثر استعماله في المذموم»

والقرآن جمع الفضائل كلها، فهو كتاب الله ووحيه المبارك؛ قال تعالى: ﴿كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ [مود: ١].

وهو كلام الله المنزل، غير مخلوق، منه بدأ وإليه يعود، قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٠١﴾ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٠٢﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١٠٣﴾ بِلسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿١٠٤﴾﴾ [الشعراء: ١٩٢ - ١٩٥].

أحسن الكتب نظاماً، وأبلغها بياناً، وأفصحها كلاماً، وأبينها حلالاً وحراماً: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ۖ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢].

فيه نبأ ما قبلكم، وخبر ما بعدكم، وحكم ما بينكم، هو الجد ليس بالهزل، من تركه من جبار قصمه الله، ومن ابتغى الهدى من غيره أضله الله. وهو جبل الله المتين، وهو الذكر الحكيم، وهو الصراط المستقيم. هو الذي لا تزيغ به الأهواء، ولا تلتبس به الألسنة، ولا يشبع منه العلماء، ولا

يُخلق على كثرة الرد. لا تنقضي عجائبه، من قال به صدق، ومن عمل به أجر، ومن حكم به عدل، ومن دعا إليه هُدي إلى صراط مستقيم. .
وفي الحديث عن أبي أمامة: قال سمعت رسول الله ﷺ يقول مخاطباً الحاضرين إذ ذاك من الصحابة - رضي الله عنهم - وهو سار على جميع الأمة.

«اقرأ القرآن» حث على قراءته وعدم هجره، وينبغي للإنسان إذا قرأ القرآن أن يترسل فيه؛ وألا يتعجل عجلة تسقط بعض حروفه. وقراءة القرآن مستحبة في كل وقت وعلى كل حال إلا إذا كان الإنسان يقضي حاجته فلا يقرأ القرآن لأن القرآن محترم معظم فلا يقرأ في هذه الحال.
وفي قوله ﷺ «أقروا القرآن» يدل على مطلق القراءة، سواء كانت تلك القراءة من المصحف، أو كانت عن ظهر قلب (حفظاً).
«فإنه يأتي يوم القيامة» أي؛ يوم الجزاء والحساب.
«شفيعاً» أي؛ شافعاً.

«لأصحابه» أي؛ القارئ له والمداومين عليه، المشتغلين به، المتمسكين بأمره ونهيه. ويدل قوله «لأصحابه» الملازمة والمداومة.
قال ابن عثيمين: «إذا كان يوم القيامة جعل الله - عز وجل - ثواب هذا القرآن شيئاً قائماً بنفسه، شخصاً يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه، يشفع لهم عند الله - سبحانه وتعالى - فإن القرآن إذا تلاه الإنسان محتسباً فيه الأجر عند الله، فله بكل حرف عشر حسنات».
وفي الحديث: الحُض على قراءة القرآن، والإكثار منها، وأن القرآن يشفع في أصحابه؛ وهم الذين يقرأونه في الدنيا ويعملون به.

٩٩٢ - وَعَنْ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «يُؤْتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالْقُرْآنِ وَأَهْلِهِ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ فِي الدُّنْيَا تَقْدَمُهُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ، تَحَاجَّانِ عَنْ صَاحِبَيْهِمَا» [رواه مسلم] .

❖ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في فضل قراءة القرآن، وفي هذا الحديث قال ﷺ :

«يُؤْتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ» أي ؛ يوم الجزاء والحساب .
«بِالْقُرْآنِ وَأَهْلِهِ» أي ؛ بكتاب الله - عز وجل - ، وأهله وهم الذين وصفهم بقوله :

«الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ فِي الدُّنْيَا» فيأتمرون بما أمر وينزجرون عما زجر عنه ، يحلون حلاله ، ويحرمون حرامه .
«تقدمه» أي ؛ تتقدمه .

«سور البقرة» وهي سنام القرآن ، وأطول سورة على الإطلاق ، وأكثر سوره أحكاماً ، وأجمعها لقواعد الدين وأصوله وفروعه . وسميت فسطاط القرآن لعظمها وبهائها .

قيل في سورة البقرة : ألف أمر ، وألف نهى ، وفيها ألف خبر ، وفيها خمسمائة حكم ، وخمسة عشر مثلاً .

وقد ورد في فضلها أحاديث ؛ منها ما رواه مسلم عن رسول الله ﷺ أنه قال : «لا تجعلوا بيوتكم مقابر إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة» وقال ﷺ : «اقرأوا سورة البقرة، فإنه أخذها بركة» وذلك لكثرة ما فيها من المنافع العظيمة ، والخير الكثير ، والحجج والأحكام والمواعظ ، والفوائد والعبر .

«وتركها حسرة» أي ؛ من اشتغل عنها بغيرها ، فإنه يتحسر على هذا إما في الدنيا وإما في الآخرة .

«ولا تستطيعها البطلة» أي؛ السحرة. وعبر عن السحرة بـ «البطلة» لأن ما يأتون باطل سماهم باسم فعلهم.

قال أنس بن مالك - رضي الله عنه - عن الرجل إذا حفظ سورة البقرة: «كان سيداً عظيماً، مقدماً إماماً».

«وآل عمران» سميت السورة بـ (آل عمران) لورود قصة تلك الأسرة الفاضلة (آل عمران) والد مريم أم عيسى، ولما تجلى فيها من مظاهر القدرة الإلهية بولادة مريم وابنها عيسى - عليهما السلام - .
«تحاجان» أي؛ تجادلان.

«عن صاحبهما» أي؛ التالي لسورة البقرة وآل عمران مع التدبر والعمل.
قال الشوكاني: «وذلك غير مستبعد من قدرة القادر القوي الذي يقول للشيء؛ كن فيكون»

قال ابن قدامة: «يُستحب أن يقرأ القرآن في كل سبعة أيام، ليكون له ختمة في كل أسبوع»

ويكره تأخير ختم القرآن فوق أربعين يوماً بلا عذر، قال الإمام أحمد: «أكثر ما سمعت أن يختم القرآن في أربعين، ولأن التأخير يقضي إلى نسيانه والتهاون به»

وفي الحديث: فضل تلاوة القرآن. وفضل تلاوة سورتي البقرة وآل عمران.

٩٩٣ - وعن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه» [رواه البخاري].

❖ القرآن الكريم أنزله الله رحمة للعالمين، ومحجة للسالكين، وحجة على الخلق أجمعين، ومعجزة باقية لسيد الأولين والآخرين. أعز الله مكانه، ورفع سلطانه، ووزن الناس بميزانه. من رفعه رفعه الله، ومن وضعه وضعه الله، قال ﷺ: «إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً، ويضع به آخرين» [رواه مسلم].

ولا يزال المؤلف - رحمه الله - يذكر فضائل قراءة القرآن وأهله. وفي هذا الحديث؛ قال عثمان بن عفان - رضي الله عنه -: قال ﷺ:

«خيركم» أي؛ يا معشر القراء، والخطاب للأمة عامة. قال المناوي: «أي خير المتعلمين والمعلمين من كان تعلمه وتعليمه في القرآن، إذ خير الكلام كلام الله، فكذا خير الناس بعد النبيين من اشتغل به». «من تعلم القرآن» هو يطلق على بعضه وعلى كله. «وعلمه» مخلصاً في كل الأمرين مبتغياً به وجه الله - تعالى -، عاملاً بما فيه من الأخلاق والآداب والأحكام.

ووجه خيريته ما جاء في الصحيح من حديث عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما -: «من قرأ القرآن فقد استدرج النبوة بين جنبيه غير أنه لا يوحى إليه»

وفي الحديث؛ أن خير الناس من جمع بين هذين الوصفين، من تعلم القرآن، وعلم القرآن، تعلمه من غيره وعلمه غيره. وفيه؛ تفاضل العلوم وتفاضل المعلمين. خيركم من تعلم القرآن وعلمه.

وفيه أن خيرية معلم القرآن وخيرية متعلمه خيرية مطلقة، هي خيرية في الدنيا وخيرية في البرزخ، وخيرية في الآخرة.

أما خيرية الدنيا؛ ففي الحديث: «يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَوْهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ» وتقديمه في القبر وإكرامه من إكرام الله، وأما في الآخرة «يُقَالُ لِقَارِئِ الْقُرْآنِ أَقْرَأْ وَارْقُ وَرَتَلْ كَمَا كُنْتَ تَرْتَلُ فِي الدُّنْيَا فَإِنْ مَنَزَلَتْكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرُؤُهَا».

وفيه؛ الحُضُّ على تعلم القرآن وتدبره، ومعرفة ما فيه من أحكام وعقائد، وسنن ربانية، وما أمر الله به وما نهى عنه.

وفي هذا الحديث؛ أكبر فضيلة لمن حفظ القرآن وعمل به، وعلمه الناس، قال تعالى: ﴿بَلْ هُوَ آيَتٌ بَيِّنَةٌ فِي صُذُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ [العنكبوت: ٤٩].

قال ابن حجر: «من أشرف العمل تعليم الغير. فمعلم غيره يستلزم أن يكون تعلمه وتعليمه لغيره عمل وتحصيل نفع متعدد، والقرآن أشرف العلوم فيكون من تعلمه وعلمه لغيره أشرف ممن تعلم غير القرآن».

وقد جلس أبو عبد الرحمن السلمي شيخ الإمام عاصم وهو من كبار القراء، وهو راوي الحديث عن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - جلس يقرئ الناس في مسجد رسول الله ﷺ من خلافة عثمان بن عفان - رضي الله عنه - إلى أمرة الحجاج.

قال ابن حجر: «بين أول خلافة عثمان وآخر ولاية الحجاج اثنتان وسبعون سنة إلا ثلاثة أشهر»

فلما كبر سنة ورق عظمه قيل له في ذلك، فقال: إني سمعت حديث النبي ﷺ «خيركم من تعلم القرآن وعلمه» فهذا الذي اجلسني مكاني.

وقال ابن كثير: «مكث سبعين سنة يعلم القرآن».

وفي الحديث: الحث على تعلم القرآن وتعليمه.

٩٩٤ - وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ مَاهِرٌ بِهِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَبِتَتَعَنُّ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌ لَهُ أَجْرَانِ» [متفق عليه].

❦ هذا الحديث الذي روته أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - في منازل وأجور قارئ القرآن.
قال رسول الله ﷺ:

«الذي يقرأ القرآن وهو ماهر به» أي؛ يجيد تلاوته ويطبق أحكام تجويده، مجيد لفظه على ما ينبغي بحيث لا يتشابه ولا يقف في قراءته.
قال النووي: «الماهر: الحاذق الكامل الحفظ الذي لا يتوقف ولا يشق عليه القراءة بجودة حفظه وإتقانه»
وقال ابن حجر: «أي؛ الحاذق والمراد به هنا؛ جودة التلاوة مع حسن الحفظ».

«مع السفارة» هم الملائكة الرسل، لأنهم يسفرون إلى الرسل برسالات ربهم، أو الملائكة الكتبة الذين يحصون الأعمال، لأنهم بكتابتهم سفرة بين الله - تعالى - وخلقهم.

«الكرام» لأنهم مطهرون من دنس المعاصي.
«البررة» المطيعين لربهم، من البر وهو الطاعة والإحسان.
أي؛ معهم في منازلهم في الآخرة لأنه مثلهم في حمل كتاب الله - تعالى -، أو نفع المسلمين بإسماعهم القرآن وهدايتهم إلى ما فيه، كما أنهم معهم بالحفظ والبركة.

قال البخاري: «وجعلت الملائكة إذا نزلت بوحى الله وتأديته، كالسفير الذي يصلح بين القوم».

قال ابن كثير: «وقوله «كram بررة» أي؛ خلقهم كريم، حسن شريف وأخلاقهم وأفعالهم بارة طاهرة كاملة، ومن ههنا ينبغي لحامل القرآن أن يكون في أفعاله وأقواله على السداد والرشاد.

«والذي يقرأ القرآن ويتتبع فيه» أي؛ يتردد عليه في قراءته ويثقل على لسانه.

«وهو عليه شاق» في قراءته أو حفظه، وذلك بثقله على لسانه لضعف حفظه.

«له أجران» الأول: أجر التلاوة. والثاني: أجر التعب والمشقة.

قال القاضي وغيره: «وليس معناه الذي يتتبع عليه، له من الأجر أكثر من الماهر به، بل الماهر أفضل وأكثر أجراً، لأنه مع السفارة وله أجور كثيرة، ولم يذكر هذه المنزلة لغيره، وكيف يلحق به من لم يعتن بكتاب الله - تعالى - وحفظه وإتقانه، وكثرة تلاوته وروايته، كاعتنائه حتى مهر فيه والله أعلم».

جاء في ترجمة أبو منصور محمد بن أحمد الخياط، أنه جلس لتعليم كتاب الله دهرًا، وتلا عليه أمم، لقن العميان دهرًا لله، وكان يسأل لهم، وينفق عليهم. ونقل عنه أنه أقرأ من العميان سبعين ألفاً.

قال الذهبي: «هذا مستحيل، والظاهر أنه أراد يكتب نفساً، فسبقه القلم، فخط ألفاً، ومن لقن القرآن بسبعين ضريراً فقد عمل خيراً كثيراً».

قال السحمعاني: رثي بعد موته، فقال: غفر الله لي بتعليمي الصبيان الفاتحة. توفي رحمة سنة أربع مائة وتسعة وتسعين للهجرة.

وفي الحديث: فضل من يجيد تلاوة القرآن الكريم ويتقن قراءته ورفعة منزلته، وأنه مع الملائكة السفارة في منازلهم في الآخرة، وأجر من يتتبع في القرآن، فإن له أجرين؛ أجر على قراءته وأجر على تعنته. مع ذلك فالأول أكمل كما دلت عليه تلك المعية لمزيد اعتنائه بالقرآن وكثرة دراسته له وإتقانه لحروفه حتى مهر فيه.

٩٩٥ - وعن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة: ريحها طيب وطعمها حلو، ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة: لا ريح لها وطعمها حلو، ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة: ريحها طيب وطعمها مر، ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة: ليس لها ريح وطعمها مر» [متفق عليه].

❦ ضرب الله - عز وجل - الأمثال في القرآن، فقال: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣] وقد ضرب النبي ﷺ مثلاً في هذا الحديث بقوله:

«مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن» أي؛ صفته العجيبة ذات الشأن من حيث طيب قلبه لثبات الإيمان واستراحة الناس بصوته وثوابهم بالاستماع إليه والتعلم منه، وعبر بقوله «يقرأ» لإفادة تكريره ومداومته عليها حتى صارت دأبه وعادته؛ كفلان يقري الضيف.

«مثل الأترجة ريحها طيب وطعمها طيب» فيستلذ الناس بطعمها ويستريحون بريحها، قيل خصت لأنها أفضل ما يوجد من الثمار في سائر البلدان؛ مع ما اشتملت عليه من الخواص الموجودة فيها، مع حسن المنظر وطيب الطعام، ولين الملمس وأخذها الأبصار صبغة ولونا، تتوق إليها قبل النفس التناول، ويستفيد المتناول لها بعد الالتذاذ بها طيب النكهة، ودباغ المعدة وقوة الهضم. فاشتركت الحواس الأربع في الاحتفاظ بها؛ الشم والبصر والذوق واللمس.

«ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن» من حيث طيب باطنه لثبات الإيمان فيه وعدم استراحته بشيء يظهر منه.

«كمثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو» فاشتماله على الإيمان كاشتمال التمرة على الحلاوة.

«ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن» من حيث تعطل باطنه عن الإيمان واستراحة الناس بقراءته .

«مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر» فريحها الطيب أشبه قراءته وطعمها المر أشبه كفره .

«ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن» من حيث تعطل باطنه عن الإيمان وظاهره عن سائر المنافع وتلبسه بالمضار .

«كمثل الخنظلة ليس لها ريح وطعمها مر» فسلب ريحها أشبه سلب ريحه لعدم قراءته ، وسلب طعمها الحلو أشبه سلب إيمانه .

وفي الحديث : بيان فضيلة حامل القرآن ، وجواز ضرب المثل لتقريب الفهم .
ومع هذا الفضائل العظيمة فإن على الآباء الحرص على تعليم أبناءهم كتاب الله - عز وجل - قراءة وحفظاً ، فإن الله - عز وجل - قد تكفل ووعد لحفظة كتابه بشمرات كثيرة منها :

الرفعة في الدنيا والآخرة : لقول النبي ﷺ : «إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً، ويضع به آخرين» [رواه مسلم] .

وإرادة الله - عز وجل - الخير لقارئ وحافظ كتاب الله الخير : لقول النبي ﷺ : «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين» [رواه البخاري] وأعظم الفقه في الدين قراءة وحفظ كتاب الله - عز وجل - حيث هو مصدر التشريع الأول .

وأن أهل القرآن من أهل الله وخاصته : لقول النبي ﷺ : «إن الله - تعالى - أهلين من الناس، أهل القرآن هم أهل الله وخاصته» [رواه أحمد والنسائي] .

وأن لهم الإجلال من إجلال الله - عز وجل - : لقول النبي ﷺ : «إن من إجلال الله - تعالى - إكرام ذي الشئبة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه» [رواه أبو داود] .

ومن قرأ وحفظ كتاب الله - عز وجل - يقدم في الإمامة للصلاة ، لقول النبي ﷺ : «يؤم الناس أقرؤهم لكتاب الله - تعالى -» [رواه مسلم] .

٩٩٦ - وعن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِنَّ الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً ويضع به آخرين» [رواه مسلم].

❦ في هذا الحديث؛ بيان لحال حامل كتاب الله - عز وجل - ومنزلته العالية في الدنيا والآخرة. وكتاب الله - عز وجل - كما قال الزركشي: «أندى على الأكباد من قطر الندى، وألذ في الأجفان من سنة الكرى، يملأ القلوب بشراً، ويبعث في القرائح عبيراً ونشراً».

قال ﷺ:

«إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً أي؛ بالقرآن الكريم، يرفع الله أقواماً وجماعات؛ وهم الذين يتلونه ويقرؤونه ويعملون بما فيه حتى يبلغوا المنازل العالية في جنات النعيم، ويقال للقارئ «اقرأ ورتل واصعد» [رواه أحمد].

«ويضع به آخرين» أي؛ ويخفض به - عز وجل - آخرين لأنهم يستكبرون عن القرآن، فلا يصدقون بأخباره ولا يعملون بأحكامه.

قال القرطبي: «يعني: يُشرف ويكرم في الدنيا والآخرة؛ وذلك بسبب الاعتناء به، والعلم به، والعمل بما فيه، «ويضع» يعني يُحقّر ويصغر في الدنيا والآخرة؛ وذلك بسبب تركه، والجهل به، وترك العمل به»

ولحافظ كتاب الله - عز وجل - منزلة ومكانة في الدنيا والآخرة، ومن مكانة حافظ كتاب الله - عز وجل - تقديمه في القبر: عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد، ثم يقول: «أيهما أكثر أخذاً للقرآن»، «فإن أشير إلى أحدهما قدمه في اللحد» [رواه البخاري].

وأن قارئ وحافظ القرآن في حرز من الشيطان وكيده، قال ﷺ: «إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة» [رواه مسلم].

وأنه في مأمن من فتنة الدجال: قال ﷺ: «من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف عُصِمَ من الدجال» [رواه مسلم].

وأما منازل صاحب القرآن في الآخرة فهي أعظم المنازل وأرفعها: قال ﷺ: «يقال لصاحب القرآن اقرأ وارتق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا، فإن منزلتك عند آخر آية تقرؤها» [رواه أبو داود والترمذي].

وأنه لكرامته ورفعة منزلته يلبس حلة الكرامة: قال ﷺ: «يجيء القرآن يوم القيامة فيقول: يا رب حلّه، فيلبس تاج الكرامة، ثم يقول: يا رب زده، فيلبس حلة الكرامة، ثم يقول يا رب ارض عنه، فيرضى عنه، فيقال: اقرأ وارق ويزاد بكل آية حسنة» [رواه الترمذي].

وفيه؛ أن القرآن شافع يوم الفزع الأكبر: قال ﷺ: «اقرأوا القرآن، فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه» [رواه مسلم].

وفيه؛ أنه يلبس تاجاً من نور يوم القيامة: قال ﷺ: «من قرأ القرآن وتعلمه وعمل به ألبس يوم القيامة تاجاً من نور ضوءه مثل ضوء الشمس» [صحيح الحاكم].
وفيه؛ أن القرآن حجة يوم القيامة: قال ﷺ: «يؤتى يوم القيامة بالقرآن، وأهله الذين يعملون به، تقدمهم سورة البقرة وآل عمران، تحاجان عن صاحبهما» [رواه مسلم].

وفي الحديث: الخض على الاهتمام بكتاب الله - عز وجل - تلاوة وفهماً وحفظاً وعملاً، لأن من تمسك بذلك عظم ذكره، ومن أعرض عنه وأهمله ولم يؤمن به خسر الدنيا والآخرة.

٩٩٧ - وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: «لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله القرآن، فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار، ورجل آتاه الله مالا، فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار» [متفق عليه].
والآناء: الساعات.

❦ الدنيا ميدان تنافس وسباق، وهي مزرعة الآخرة، فمن عمل خيراً وجده، ومن عمل شراً حوسب عليه، قال تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴿٧٨﴾ [الزلزلة: ٧ - ٨].
وفي هذا الحديث، قول النبي ﷺ:
«لا حسد إلا في اثنتين» أي؛ خصلتين، والمراد الغبطة، وهي تمنى مثل النعمة دون تمنى زوالها عن صاحبها.

قال ابن عبد البر: «فكأنه ﷺ قال: لا حسد، ولكن الحسد ينبغي أن يكون في قيام الليل والنهار بالقرآن، وفي نفقة المال في حقه، وتعليم العلم أهله».

والحسد مذموم، وقد وردت آيات وأحاديث تذمه وتحذر منه؛ إذ هو اعتراض على قسمة الله وعطاياه كما حسد اليهود العرب على بعثة نبينا محمد ﷺ وصدّهم ذلك عن الإيمان به ومتابعته، بل ومحاربه، فخسروا الدنيا والآخرة، وكذلك ما جرى من إخوة يوسف - عليه السلام - على أن فعلوا بحقه وبحق أبيهم ما فعلوا من محاولة قتله، وإبعاده عن أبيه، والوقوع في العقوق وقطيعة الرحم.

والحاسد معترض على الله - عز وجل - في قسمته وحكمته وعطائه لمن شاء من خلقه؛ ما شاء من فضل وعلم ومال وغير ذلك.
وليس المقصود بالحسد هنا؛ الحسد المحرم أو الضار الذي هو تمنى زوال النعمة عن المحسود أو إصابته بالعين أو ما أشبه ذلك.

«رجل آناه الله القرآن» أي؛ حفظ القرآن، وتلاوته، والقيام به، وتعليمه، والعمل به. فهو مشغول بالقرآن وبقراءته وبحفظه وتعليمه. وقدم القرآن على المال من باب التدلي من الشريف للمشروف، وأنه للحظ على الاشغال بالقرآن، وعبر عن القرآن الذي هو منبع العلوم ومعدنها وأصلها وتمكنها. «فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار» أي؛ في صلاته ساعات الليل وساعات النهار فهو ملازم لذلك مداوم عليه.

«ورجل آناه الله مالاً» تنكير المال للتعظيم. أي؛ رزقه الله مالاً عظيماً. «فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار» ويحتمل أن يكون للشيوع فيشمل الجليل منه والحقير.

وشكر نعمة المال بإنفاقه في وجوه الطاعات، وشكر نعمة العلم بالعمل به وتعليمه. فهو يبذل للفقراء والمساكين ويصل به رحمه، ويبني المساجد ويعين المسلمين، فهو منفق فيما يرضي الله - عز وجل - . وهذان النوعان من الإحسان لا يعدلهما شيء:

الأول: ينفع الخلق بماله، ويدفع حاجاتهم، وينفق في أبواب الخير ويجعل الأوقات النافعة فتقوم ويتسلسل نفعها، ويعظم وقعها. والثاني: ينفع الناس بعلمه، وينشر بينهم الدين والعلم الذي يهتدي به العباد في جميع أمورهم من عبادات ومعاملات وغيرها.

ثم بعد هذين الاثنين: تكون الغبطة على الخير بحسب حاله ودرجاته عند الله. قال تعالى: ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ﴾ [الجمعة: ٤]. وفي الحديث: فضل القرآن، والقيام به آناء الليل وآناء النهار.

٩٩٨ - وعن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - قال : كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ ، وَعِنْدَهُ فَرَسٌ مَرْبُوطٌ بِشَظْنَيْنِ فَتَغَشَّتهُ سَحَابَةٌ فَجَعَلَتْ تَدْنُو ، وَجَعَلَ فَرَسُهُ يَنْفِرُ مِنْهَا . فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ . فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ : « تِلْكَ السَّكِينَةُ نَزَلَتْ لِلْقُرْآنِ » [متفق عليه] .
الشَّظْنُ بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة : الحبلُ .

❖ ذكر المؤلف - رحمه الله تعالى - في باب فضل قراءة القرآن ، ما يدل على فضل قراءة القرآن من الأحاديث السابقة واللاحقة .
ومنها هذا الحديث ؛ الذي رواه الصحابي الجليل البراء بن عازب - رضي الله عنهما - قال : أن رجلاً كان يقرأ في سورة الكهف التي ورد في فضلها : « أن من قرأها يوم الجمعة أضاء له من النور ما بين الجمعتين » .
وفي سورة الكهف التحذير من أربع فتن ؛ فتنة المال ، وفتنة الجاه ، وفتنة العلم ، وفتنة السلطة .
وفي السورة : ثلاثة أمثلة واقعية لبيان أن الحق لا يرتبط بكثرة المال والسلطان ، وإنما هو متربط بالعقيدة .
المثل الأول : للغني المزهو بماله ، والفقير المعتز بعقيدته وإيمانه ، في قصة أصحاب الجنتين .

والثاني : للحياة وما يلحقها من فناء وزوال .
والثالث : مثل التكبر والغرور ؛ مصورة في حادثة إبليس وامتناعه عن السجود لآدم وما ناله من الطرد والحرمان ، وكل هذه القصص والأمثال بقصد العظة والاعتبار .
وتحوي السورة إحياءات ظاهرة في الإرشاد إلى كيفية النجاة والعصمة من الفتن بأنواعها ، فإن في السورة ثلاثة أمثلة للفتن ؛ تعتبر من أعظم الفتن التي يتلى بها المرء .

الأولى: فتنة المال في قصة صاحب الجنتين، وكيف كفر الرجل هذه النعمة فمحق الله ماله.

والثانية: فتنة العلم في قصة الخضر مع موسى - عليه السلام - وشكر الخضر هذه النعمة.

والثالثة: فتنة الملك في قصة ذي القرنين، وكيف نجح ذو القرنين من الابتلاء بشكر هذه النعمة العظيمة، واستعملها في طاعة الله.

وفيها؛ بيان أن التمسك بالكتاب الذي أنزل يعصم من كل تلك الفتنة. وفي الحديث؛ ذكر أن هذا الرجل. وهو أسيد بن حُضير؛ كان يقرأ هذه السورة فغشيه. أي؛ غطاه وعلاه شيء مثل الظلة كأنه غمامة كلما قرأ نزل، كلما قرأ نزل من فوق، وجعل الفرس المربوط والموثق بحبلين تنفر من الذي رآته. فلما أصبح من ليلته تلك جاء إلى النبي ﷺ، فذكر له ذلك. فقال ﷺ:

«تلك» اسم إشارة للبعيد تفخيماً للمشار إليه.

«السكينة نزلت» وهي، طمأنينة ورحمة يجدها الإنسان في نفسه.

وقيل: هي الملائكة.

وقيل: هي ريح هفافة لها وجه كوجه الإنسان.

وقيل: هي روح من الله.

قال النووي: «والمختار أنها شيء من المخلوقات فيه طمأنينة ورحمة ومعه الملائكة».

قال القرطبي: «كانت الملائكة تسمع لأسيد بن حُضير، استطابةً لقراءته؛ لحسن ترتيله، وحضور قلبه، وخشوعه، وإخلاصه، وإطلاع الله له على ذلك إظهار كرامة له، ليزداد يقيناً مع يقينه، واجتهاداً في عبادته»

وفي الحديث: بيان لفصيلة سورة الكهف، وأن هذه الظلة التي حصلت لهذا القاريء الذي كان يقرأ سورة الكهف هذه كرامة له.

٩٩٩ - وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ حرفاً من كتاب الله فله حسنة، والحسنة بعشر أمثالها لا أقول: الم حرف، ولكن: ألف حرف، ولام حرف، وميم حرف» [رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح].

✽ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في فضل قراءة القرآن الكريم.

في هذا الحديث ذكر النبي ﷺ الأجور العظيمة لقارئ القرآن، فقال ﷺ:

«من قرأ حرفاً من كتاب الله» كتاب الله هو القرآن العظيم المنزل على رسول الله ﷺ.

«فله حسنة» هي ذلك الحرف المقروء.

«والحسنة» مجزية.

«بعشر أمثالها» فالقارئ مجازى عن الحرف الواحد بعشر حسنة.

«لا أقول الم حرف» أي؛ لا أقول أن مجموع الأحرف الثلاثة حرف.

«بل ألف حرف ولام حرف وميم حرف» أي؛ فيثاب قارئ ذلك ثلاثين حسنة.

وفي الحديث؛ الحث على تلاوة القرآن، وأن للقارئ بكل حرف من كل كلمة يتلوها حسنة مضاعفة.

وفيه؛ سعة رحمة الله وفضله وكرمه، وأنه يضاعف للعباد الأجر فضلاً منه ونعمة.

ومن فضائل قراءة وحفظ كتاب الله - عز وجل -:

السلامة والنجاة من النار: قال ﷺ: «لو جمع القرآن في إهاب ما أحرقه الله

بالنار» [رواه البيهقي في الشعب وحسنه الألباني].

وكذلك سلامة قلبه من الخراب: قال ﷺ: «إن الذي ليس في جوفه شيء من القرآن كالبيت الخرب» [رواه الترمذي].

وإن بكل غدوة أجر حجة تامة: لقوله ﷺ: «من غدا إلى المسجد لا يريد إلا أن يتعلم خيراً أو يُعلّمه، كان له كأجر حاج تاماً حجته» [رواه الطبراني وصححه الألباني].
ومن صاحب القرآن تأدب بآداب حملة القرآن: قال ابن مسعود - رضي الله عنه -: «ينبغي لحامل القرآن أن يُعرف بلبيله إذ الناس نائمون، وبنهاره إذ الناس مفطرون، وبورعه إذ الناس يخلطون، وبتواضعه إذ الناس يختالون، وبحزنه إذ الناس يفرحون، وببكائه إذ الناس يضحكون، وبصمته إذ الناس يخوضون» فأنعم بها من محاسن الأخلاق ومكارمها.

ويكفي المسلم فخراً أنه يحمل في صدره كلام رب العالمين الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، في زمن امتلأت فيه صدور غالب الناس اليوم بما هو تافه ومحرم.

وفي الحديث: الحث على قراءة القرآن والازدياد من الحسنات ورفع الدرجات.

قال شيخ الإسلام: «وأما طلب حفظ القرآن فهو مقدم على كثير مما تسميه الناس علماً، وهو إما باطل أو قليل النفع، وهو أيضاً مقدم في التعليم في حق من يريد أن يتعلم علم الدين من الأصول والفروع، فإن المشروع في حق مثل هذه في هذه الأوقات أن يبدأ بحفظ القرآن فإنه أصل علوم الدين».

١٠٠٠ - وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : «إِنَّ الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ شَيْءٌ مِّنَ الْقُرْآنِ كَالْبَيْتِ الْخَرِبِ» [رواه الترمذي وقال : حديث حسن صحيح] .

✽ القرآن كلام الله - عز وجل - ، منزل غير مخلوق ، منه بدأ وإليه يعود ، تكلم الله به قولاً ، وأنزله على رسوله ﷺ وحياً ، ولا نقول إنه حكاية الله - عز وجل - أو عبارة ، بل هو عين كلام الله ، حروفه ومعانيه ، نزل به من عند الله الروح الأمين ، على محمد خاتم المرسلين ، وكل منهما مبلغ عن رب العالمين .

من حقه علينا إنزاله منزلته ، وتعظيم شأنه ، واحترامه وتبجيله ، وكمال محبته ؛ فهو كلام ربنا ، ومحبته محبة لقائله .

قال ابن عباس - رضي الله عنه - : «من كان يحب أن يعلم أنه يحب الله فليعرض نفسه على القرآن ، فإن أحب القرآن فهو يحب الله ، فإنما القرآن كلام الله» .

ومن محبته تعلم علومه ، وتعليمه ، والدعوة إليه .

قال ﷺ : «خيركم من تعلم القرآن وعلمه» [رواه البخاري] .

فهو أفضل القربات ، وأكمل الطاعات . . قال خبّاب - رضي الله عنه - : «تقرب إلى الله بما استطعت ، فإنك لن تقترب إلى الله بشيء أحب إليه من كلامه» .

بعد أن أورد المؤلف جملة من الأحاديث في فضل قراءة القرآن وثواب القارئ ومضاعفة الأجور .

ذكر هنا قوله ﷺ :

«إن الذي ليس في جوفه شيء من القرآن» أي ؛ الذي لم يحفظ شيئاً من القرآن .

قال الطيبي: «أطلق الجوف وأريد به القلب إطلاقاً لاسم المحل على الحال، وقد استعمل على حقيقته في قوله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾ [الاحزاب: ٤] واحتيج لذكره ليتم التشبيه له بالبيت الخراب بجامع أن القرآن إذا كان في الجوف يكون عامراً مزيناً بحسب قلة ما فيه وكثرته، وإذا خلي عما لا بد له منه من التصديق والاعتقاد الحق والتفكير في آلاء الله ومحبه وصفاته يكون كالبيت الخرب الخالي عما يعمره من الآثاث والتجمل»

«كالبيت الخرب» الذي يكون شعثاً خالياً من الخير والسكان ومن الأمتعة التي بها زينته وبهجته.

لأن القرآن يعمر القلب ويجعله مستنيراً بالعلم وبنور الكتاب العزيز وذلك بحفظ القرآن أو بعضه يكون عامراً مزيناً بحسب قلة ما فيه وكثرته. فإن الروح تتغذى بطاعة الله - عز وجل - وقراءة كتابه وتدبر آياته. قال ابن مسعود - رضي الله عنه - «إن هذا القرآن مأدبة الله فخذوا منه ما استطعتم، فإني لا أعلم شيئاً أصغر من بيت ليس فيه من كتاب الله شيء، وإن القلب الذي ليس فيه من كتاب الله شيء خرب كحجرات البيت الذي لا سكن له» [رواه الترمذي].

والقرآن ميسر كما ذكر الله - عز وجل - في سورة القمر في أربع مواضع: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ﴾ [القمر: ٤].

فهو ميسر التلاوة، وميسر الحفظ، وميسر التدبر، وميسر العمل به. وفي الحديث: الحث على قراءة القرآن وحفظه.

١٠٠١ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: «يُقَالُ لصاحب القرآن: اقْرَأْ وَارْتَقِ وَرَتِّلْ كَمَا كُنْتَ تُرَتِّلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنْزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرُؤُهَا» [رواه أبو داود، والتزمذي وقال: حديث حسن صحيح].

❦ القرآن العظيم كتاب الله - عز وجل - وقد أورد المؤلف - رحمه الله - هذا الحديث في رفعة ومنزلة صاحب القرآن.

قال ﷺ:

«يُقَالُ لصاحب القرآن» أي؛ حافظه، أو حافظ بعضه، الملازم لتلاوته مع التدبر لآياته؛ والعمل بأحكامه، والتأدب بآدابه.

ولا يوصف القارئ بأنه صاحب القرآن إلا إذا كان إلفه، وملازماً له ملازمة الصاحب لصاحبه، وكان على خلق هذا الصاحب وهو القرآن، فالمرء على دين خليله، فإذا كان ديدنه وخلق القرآن، فهو صاحب القرآن، وإلا فليس بصاحبه، ولولا ذلك لقال ﷺ: يقال لقارئ القرآن: اقرأ... .

قال ابن القيم: «صاحب القرآن هو العالم به، العامل بما فيه، وإن لم يحفظه عن ظهر قلب، وأما من حفظه ولم يفهمه ولم يعمل به فليس من أهله، وإن أقام حروفه إقامة السهم».

«اقرأ وارتق» أي؛ اصعد درج الجنة بمقدار ما حفظته من آي القرآن.

«ورتل» أي؛ اقرأ في الجنة لمجرد التلذاذ؛ كعبادة الملائكة إذ لا تكليف ولا عمل هناك.

«كما كنت ترتل» أي؛ تقرأ، والترتيل: هو التآني بالقراءة.

«في الدنيا» أي؛ كما هي عادتك في الدنيا من قراءة القرآن وتلاوته.

وفي الحديث: تفاوت درجات الجنة، وأن لصاحب القرآن درجات في الجنة بعدد ما يحفظ منه. وفيه: الحث والمداومة على قراءة القرآن وعدم هجره، والترغيب في حفظه، والتأدب بآدابه.

وفيه: أن تلاوة القرآن وتدبره ربيع صدر المؤمن، فهو يطمئن بها في الدنيا ويتلذذ بها في الآخرة.

قال الألباني: «وأعلم أن المراد بقوله «صاحب القرآن» حافظه عن ظهر قلب على حد قوله ﷺ: «يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَأُ لَهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ...» أي؛ احفظهم، فالتفاضل في درجات الجنة إنما هو على حسب الحفظ في الدنيا، وليس على حسب قراءته يومئذ واستكثاره منها كما يتوهم بعضهم، ففيه فضيلة ظاهرة لحافظ القرآن، لكن بشرط أن يكون حفظه لوجه الله - تبارك وتعالى -، وليس للدنيا والدرهم والدينار».

وفي تعليم الأبناء وتحفيظهم كتاب الله - عز وجل - فضائل، منها: إن ابنك من خيار هذه الأمة وكفى بها منزلة: قال ﷺ: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه» [رواه البخاري].

وفي حفظه بلوغ منزلة السفارة الكرام البررة: قال ﷺ: «الماهر بالقرآن مع السفارة الكرام البررة..» [رواه مسلم].

إن ابنك يعيش وينشأ في مجالس ذكر عظيمة: قال ﷺ: «وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم، إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة، وحفتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده» [رواه مسلم].

وفيه رجاء الثواب العظيم: قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّن تَبُورَ﴾ [فاطر: ٢٩].

وفيه؛ كثرة الثواب على قلة العمل: قال ﷺ: «من قرأ حرفاً من كتاب الله فله به حسنة، والحسنة بعشر أمثالها، لا أقول «الم» حرف، ولكن ألف حرف، ولام حرف، وميم حرف» [رواه الترمذي].

إن ذريتك من المغبوطين بهذا العمل العظيم: قال ﷺ: «لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار...» [متفق عليه].

١٨١ - باب الأمر بتعهد القرآن والتحذير من تعريضه للنسيان

١٠٠٢ - عَنْ أَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
 «تَعَاهَدُوا هَذَا الْقُرْآنَ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الْإِبِلِ فِي عُقْلِهَا»
 [متفق عليه] .

❦ ذكر المؤلف - رحمه الله تعالى - في الباب السابق فضل قراءة القرآن والمداومة على ذلك، وفي هذا الباب الأمر بتعهد القرآن والتحذير من تعريضه للنسيان، وقد أورد حديث أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال :
 «تعاهدوا القرآن» أي ؛ حافظوا وداوموا على قراءته وواظبوا على تلاوته .

قال الطيبي : «التعاهد المحافظة وتجديد العهد . أي ؛ واطبوا على قراءته وداوموا على تكرار دراسته لئلا ينسى» .
 «فو الذي نفس محمد بيده» قسم من النبي ﷺ بالله - عز وجل - .
 قال ابن حجر : «فيه القسم عند الخير المقطوع بصدقه مبالغة في تشبيته في صدور سامعيه»

«لهو أشد تفلتاً» أي ؛ القرآن، أشد تخلصاً وفراراً وذهاباً .
 «من الإبل في عقلها» جمع عقال، وهو حبل يشد به البعير في وسط الذراع .
 شبهها بالإبل المعقولة إذا تعاهدها الإنسان أمسكها، وإن أطلقها ذهبت وضاعت .

وخص الإبل بالذكر : لأنها أشد الحيوانات الأنسية نفاراً، فإن الإبل إذا تخلصت من العقال فإنها تنفلت حتى لا تكاد تلحق .

قال الطيبي: «شبه القرآن في كونه محفوظاً لمن ظهر القلب بالإبل النافرة، وقد عقل عليها بالحبل والله - تعالى - بلطفه وكرمه منحهم القرآن؛ هذه النعمة العظيمة فينبغي عليهم أن يتعاهدوا القرآن بالحفظ والمواظبة عليه». وفي الحديث: أن حافظ القرآن إن تعاهده بالتلاوة مرة بعد أخرى بقي محفوظاً في قلبه، وإلا ذهب عنه ونسيه لأنه أسرع ذهاباً وتفلتاً من الإبل.

وفيه: بيان شدة تفلت القرآن من الصدور، وأن المداومة عليه وتعاهده ومراجعته هي السبيل إلى حفظه وبقائه. ولعل ذلك من الحكمة لتكون دافعاً إلى الإكثار من تلاوته لينال الأجر العظيم بكل حرف.

١٠٠٣ - وعن ابن عُمرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال :
«إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ الْإِبِلِ الْمَعْقَلَةِ، إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا،
ذَهَبَتْ» [متفق عليه].

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في الأمر بتعهد القرآن والتحذير من تعريضه للنسيان .
وفي هذا الحديث قال ﷺ :

«إِنَّمَا مَثَلُ» المثل : هو الصورة والحال المشابهة، وضرب الأمثال في القرآن الكريم والسنة كثير جداً وذلك لتقريب المعنى المراد .
«صاحب القرآن» أي ؛ حامله وحافظه عن ظهر قلب . وصاحب القرآن يعني الذي ألفه وصار القرآن صاحباً له .

قال عياض : «المؤلفة المصاحبة وهو كقوله أصحاب الجنة . أي ؛ إنما صفته العجيبة الشأن» .

«كمثل الإبل المعقلة» أي ؛ المربوطة بالعقال . وهو الحبل الذي يشد في ركبه البعير حتى لا يتفلت ويذهب .

شبه درس القرآن واستمرار تلاوته بربط البعير الذي يخشى منه الشرود .
فما زال التعاهد موجوداً فالحفظ موجود .

«إن عاهد عليها» أي ؛ بالربط والمحافظة .

«أمسكها» أي ؛ حفظها من الضياع والتفلت .

«وإن أطلقها» أي ؛ بفك العقال عنها .

«ذهبت» أي ؛ انفلتت . والمعروف أن الإبل إذا ذهبت وتفلتت من صاحبها لا يقدر على الإمساك بها إلا بعد تعب ومشقة ؛ فكذلك صاحب القرآن إن لم يتعاهد حفظه بال تكرار والمراجعة انفلت منه واحتاج إلى مشقة كبيرة لاسترجاعه .

قال ابن حجر: «ما دام التعاهد موجوداً فالحفظ موجود، كما أن البعير ما دام مشدوداً بالعقال فهو محفوظ، وخص بالعقال فهو محفوظ، وخص الإبل للذكر لأنها أشد الحيوان الإنس نفوراً، وفي تحصيلها بعد استكمال نفورها صعوبة».

وكذا صاحب القرآن إن دام على تعهده بالتلاوة وقر، وإن ترك ذلك فر من حفظه ولا يقدر على عوده إلا بعد غاية الكلفة والمشقة، ولا ينافي تشبيه صاحب القرآن بصاحب الإبل ما مر من تشبيه القرآن بالإبل، لأنه كما يشبه القرآن بالإبل يشبه صاحبه بصاحبها في احتياج كل إلى تعهد ما عنده حتى لا يفقده.

وفي الحديث الآخر: «بئس ما لأحدهم أن يقول: نسيت آية كيت وكيت، بل نَسِيَ».

قال عياض: «أولى ما يتأول عليه ذم الحال لا ذم القول. أي؛ بئس الحال حال من حفظه ثم اغفل عنه حتى نسيه».

قال ابن بطال: «هذا الحديث يوافق قوله تعالى: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ [الزمل: ٥]. وقوله: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ [القم: ١٧] فمن أقبل عليه بالمحافظة والتعاهد يسر له، ومن أعرض عنه تفلت منه».

وقال ابن حجر: «وفي هذه الأحاديث الحض على محافظة القرآن بدوام دراسته وتكرار تلاوته، وضرب الأمثال لإيضاح المقاصد».

وفي الحديث: أن من أقبل على القرآن بالحفظ والمذاكرة والعمل يسر الله له ذلك كله، ومن أعرض عنه تفلت منه.

١٨٢ - باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن

وطلب القراءة من حسن الصوت والاستماع لها

١٠٠٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَا أَذِنَ اللَّهُ لَشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ» [متفق عليه].

معنى أَذِنَ اللَّهُ : أَي اسْتَمَعَ ، وَهُوَ إِشَارَةٌ إِلَى الرِّضَى وَالْقَبُولِ .

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - باب استحباب تحسين الصوت وترقيقه لأن ذلك أوقع في القلوب ، وطلب القراءة من حسن الصوت ليكون أنفع للسامع وأنجع الاستماع لها .
وأورد حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«ما أذن الله لشيء» «ما» نافية والتقدير : إذنه . أي ؛ استماعه .

«ما أذن لنبي» «ما» مصدرية . أي ؛ إذنه لنبي ، في الكلام تشبيه . أي ؛ كإذنه لنبي . وهو إشارة إلى الرضى والقبول .

قال النووي : «أجمع العلماء على استحباب تحسين الصوت بالقرآن ما لم يخرج عن حد القراءة بالتمطيط ، فإن خرج حتى زاد حرفاً ، أو خفاه حرم» .

«حسن الصوت» .

قال ابن كثير معناه : «كاستماعه لقراءة نبي يجهر بقراءته ويحسنها ، وذلك أنه يجتمع في قراءة الأنبياء طيب الصوت لكمال خلقهم وتمام الخشية ، وذلك هو الغاية في ذلك» .

واستماعه - عز وجل - استماع يليق بجلاله وعظمته لا يشابه صفات خلقه ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

«يتغنى القرآن» قال ابن عثيمين: «يعنى يقرؤه بصوت حسن»

التغنى بالقرآن: تحسين الصوت بقراءته، وقيل: الاستغناء به، وقيل:

التحزن به وقيل: التشاغل به، وقيل: التلذذ به والاستحلاء له.

وقيل: أن يجعله هجيراً كما يجعل المسافر والفارغ هجيراً الغناء كعادة

العرب، فلما نزل القرآن أحب النبي ﷺ أن يكون هجيراًهم القراءة مكان التغنى والترنم.

وقيل: «هو حسن الترنم بالقرآن».

قال ابن حجر: «والحاصل أنه يمكن الجميع بين أكثر التأويلات، وهو أنه

يحسن به صوته جاهراً به، مترفاً على طريق التحزن، مستغنياً به عن غيره من الأخبار، طالباً به غنى لنفس، راجياً به غنى اليد».

قال الشافعي: «معناه تحسين القراءة وترقيقها، ويشهد له الحديث الآخر

«زينوا القرآن بأصواتكم» وكل من رفع صوته ووالاه فصوته عند العرب غناء،

والمعنى أن الله ما استمع لأحد استماع رضى كاستماعه لنبي أو غيره من

أهل القرآن الصالحين يرتل القرآن متغنياً به».

والمعنى؛ تعينه قراءته على خشية من الله - تعالى - ورقة من فؤاده.

وقيل: معناه كشف الغموم، وذلك لأن الإنسان إذا أصابه غم ربما تغنى

بالشعر يطلب ذلك فرحه مما هو فيه.

والصديقون همومهم همة المعاد، وضيق صدورهم عما يشغلهم عن

الله، ولا ينفرجون من كربهم إلا ذكر كلام ربهم.

وفي الحديث: استحباب تحسين الصوت بالقرآن.

١٠٠٥ - وعن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال له: «لَقَدْ أُوتِيتُ مَزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ» [متفق عليه].
وفي رواية لمسلم: أن رسول الله ﷺ قال له: «لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا أَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِكَ الْبَارِحَةَ».

❦ راوي هذا الحديث؛ هو الصحابي الجليل: عبد الله بن قيس (أبو موسى الأشعري) نسبة إلى الأشعر قبيلة مشهورة باليمن، قدم أبو موسى مكة على النبي ﷺ قبل الهجرة فأسلم ثم هاجر، وقدم مع جعفر وأصحاب السفينة من الأشعريين بعد خيبر، وكان رسول الله ﷺ يكرمه ويجله، توفي بالكوفة سنة أربعة وأربعين للهجرة.

وفي هذا الحديث؛ ذكر - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ استمع إلى قراءته ذات ليلة فأعجبه، قال له:
«لَقَدْ أُوتِيتُ أَيُّ؛ أُعْطِيتُ وَرَزَقْتُ».

«مزماراً» شبه النبي ﷺ حسن صوته وحلاوة نغمته بصوت المزمار.
قال القرطبي: «قال العلماء المزمار والمزمور الصوت الحسن، وبه سميت آلة الزمر مزماراً».

«من مزامير آل داود» المراد به داود نفسه - عليه السلام - ومزامير داود ما كان يتغنى به من الزبور وضروب الدعاء. وهذا يعني أن داود - عليه السلام - كان حسن الصوت.

وفي رواية لمسلم: أن رسول الله ﷺ قال له:
«لَوْ رَأَيْتَنِي أَيُّ؛ أَبْصَرْتَنِي».

«وأنا أستمع لقراءتك البارحة» أي؛ لسرك ذلك.

فقال أبو موسى: يا رسول الله: لو أعلم أنك تسمعه لحبرته لك تحبيراً.
أي؛ زينته أحسن مما سمعت.

وفي الحديث؛ استحباب تحسين الصوت بالقرآن لأن ذلك يرغب في السماع ويجعل له حلاوة ونفوداً إلى القلب.

وفيه؛ استحباب الاستماع إلى القرآن والإنصات له، قال تعالى ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الاعراف: ٢٠٤].

والمقصود أن الاستماع عند سماع القرآن لا بد منه، من الناس من يسمع، لكن لا يكفى، لا بد من الإنصات كما في الآية، والاستماع مع الإنصات يؤجر المرء عليه، ولذا يقول أهل العلم يسجد المستمع لقراءة القارى دون السامع. يعني الذي يستمع من دون قصد هذا لا يؤجر، أما الذي يقصد الاستماع والانتفاع بهذه القراءة لا شك أنه له من الأجر مثل أجر القارئ.

قال ابن باز: «فالمستمع الراغب فيما عند الله المخلص لله شريك القارئ أجر عظيم يكون له مثل أجر القارئ أو أعظم؛ إذا كان عن إخلاص وعن صدق، وعن رغبة فيما عند الله - سبحانه وتعالى -».

وقال شيخ الإسلام وابن القيم وغيرهما - في تزيين الصوت بالقرآن -: «هو التحسين والترنم بخشوع وحضور قلب، ولا صرف الهمة إلى ما حجب به أكثر الناس بالوسوسة في خروج الحروف، وترقيقها وتفخيمها وإمالتها والنطق بالمد الطويل والقصير والمتوسط، وشغله بالوصل والفصل، والإضجاع والإرجاع والتطريب، وغير ذلك، مما هو مفض إلى تغيير كتاب الله، والتلاعب به، حائل للقلوب، قاطع لها عن فهم مراد الرب من كلامه، ومن تأمل هدي رسول الله ﷺ، وإقراره أهل كل لسان على قراءتهم، تبين له أن التنطع بالوسوسة في إخراج الحروف ليس من سنته».

وقال ابن قتيبة: وقد كان الناس يقرؤون بلغاتهم. ثم خلف من بعدهم قوم من أهل الأمصار وأبناء الأعاجم فهفوا وضلوا وأضلوا، وأما ما أقتضته طبيعة القارى من غير تكلف فهو الذي كان السلف يفعلونه، وهو التغني الممدوح.

وعلى حافظ كتاب الله وحافظه العناية به والمداومة عليه فإن من حفظ القرآن فهو من حملة راية هذا الدين.

قال الفضيل بن عياض - رحمه الله -: «حامل القرآن حامل راية الإسلام».

١٠٠٦ - وَعَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ فِي الْعِشَاءِ بِالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا مِنْهُ. [متفق عليه].

❖ يورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذه الأحاديث في باب استحباب تحسين الصوت والقراءة بالقرآن الكريم.

وروي هذا الحديث: هو أبو عمارة، البراء بن عازب بن الحارث الخزرجي، من قواد المسلمين وأصحاب الفتوح، أسلم صغيراً، غزا مع رسول الله ﷺ خمس عشرة غزوة أولها الخندق، ولما ولي عثمان بن عفان الخلافة جعله أميراً على الري بفارس فغزا أبهر وفتحها، ثم قزوين فملكها، وانتقل إلى زنجان فافتحها عنوة، توفي سنة إحدى وسبعين للهجرة. وفي الحديث؛ أن النبي ﷺ قرأ في صلاة العشاء بسورة (التين والزيتون) وهما من قصار المفصل.

وفي هذا الحديث: دليل على أن صلاة العشاء لا بأس أن يقرأ فيها بقصار المفصل، لأن التين من قصار المفصل ولكن الأكثر أن يقرأ فيها من أوساطه، لأن النبي ﷺ أمر معاذ بن جبل - رضي الله عنه - أن يقرأ فيها بـ (سبح اسم ربك الأعلى) (هل أتاك حديث الغاشية) (والليل إذا يغشى) (والشمس وضحاها).

قال البراء: (فما سمعت أحداً أحسن صوتاً من النبي ﷺ). وهذا دليل على أن النبي ﷺ حسن الصوت بالقراءة، وهذا دليل على أن الله كمله بالمحاسن كلها.

وقد جاء عند الترمذي من حديث أنس - رضي الله عنه - «ما بعث الله نبياً إلا حسن الوجه، حسن الصوت، وكان نبيكم أحسنهم وجهاً وأحسنهم صوتاً».

قال النووي: «يستحب طلب القراءة من حسن الصوت والإصغاء إليها لهذه الأحاديث الصحيحة، وهو سنة ثابتة عن رسول الله ﷺ».

وكان من هدي النبي ﷺ في غالب أحواله أن يطيل في الفجر، ويتوسط في العشاء، ويخفف في المغرب، كما روى النسائي عن سليمان بن يسار عن أبي هريرة، قال: «ما صليت وراء أحد أشبه صلاة برسول الله ﷺ من فلان».

قال سليمان: «كان يطيل الركعتين الأولين من الظهر، ويخفف الآخرين، يخفف العصر، ويقرأ في المغرب بقصار المفصل، ويقرأ في العشاء بوسط المفصل، ويقرأ في الصبح بطوال المفصل».

قال ابن عثيمين «وطوال المفصل من «ق» إلى «عم»، ومن «عم» إلى «الضحى» أوساط، ومن «الضحى» إلى آخره قصار». وفي الحديث: استحباب تحسين الصوت بالقراءة.

١٠٠٧ - وَعَنْ أَبِي لُبَابَةَ بَشِيرِ بْنِ عَبْدِ الْمُنْذِرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ فَلَيْسَ مِنَّا» [رواه أبو داود بإسناد جيد] .
وَمَعْنَى يَتَغَنَّي : يُحَسِّنُ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ .

❖ لا يزال المؤلف يورد الأحاديث في فضائل آداب وأحكام القرآن العظيم ، فإن الله - عز وجل - أنزل القرآن هدى وشفاء للناس .
وقراءة القرآن من أفضل القربات وأجل الطاعات ، ففي الصحيحين :
«الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة ، والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه وهو عليه شاق له أجران» .

وراوي هذا الحديث ؛ هو أبو لبابة بن بشير بن عبد المنذر الأوسي .
قال : أن النبي ﷺ قال :
«من لم يتغن بالقرآن» أي ؛ يحسن الصوت به . وقيل معناه تحزين القراءة وترقيقها .

وقيل المراد : يستغني بالقرآن عن غيره .
قال ابن كثير : «والغرض أن المطلوب شرعاً إنما هو التحسين بالصوت الباعث على تدبر القرآن وتفهمه والخشوع والخضوع والانقياد للطاعة» .
وقال ابن باز : «والتغني الجهر به مع تحسين الصوت والخشوع فيه حتى يحرك القلوب ، لأن المراد تحريك القلوب بهذا القرآن حتى تخشع ، وحتى تطمئن ، وحتى تستفيد» .

«فليس منا» أي ؛ ليس من أهل هدينا وطريقتنا .
وهو محمول على الاستحباب ، وليس على الوجوب .
وروي عن عبد الرزاق وغيره : «لكل شيء حلية ، وحلية القرآن الصوت الحسن» قالوا : فإن لم يكن حسن الصوت ؟ قال : «يحسنه ما استطاع» .

وقال ابن رشد: «الواجب أن ينزه القرآن عما يؤدي إلى هيئة تنافي الخشوع، ولا يقرأ إلا على الوجه الذي يخشع منه القلب، ويزيد في الإيمان، ويشوق فيما عند الله».

والتغني الممدوح بما تقتضيه الطبيعة، وتسمح به القريحة، من غير تكلف ولا تمرين وتعليم، بل إذا خلي وطبعه، واسترسلت طبيعته بفضل تزيين وتحسين، كما قال أبو موسى: لحبرته لك تحبيراً.

وفي الحديث: أن من الهدى النبوي تحسين الصوت بقراءة القرآن؛ لأن الصوت الحسن يزيد القرآن حسناً وتأثيراً.

والأب الموفق يسعى إلى أن يصل حفظ القرآن وترتيله، وهذا الخير له ولأبنائه؛ فله من الأجر والثوبة الشيء الكثير؛ ومن ذلك:

أن الأب يلبس يوم القيامة حلتين: قال ﷺ: «من قرأ القرآن وتعلمه وعمل به، ألبس يوم القيامة تاجاً من نور ضوؤه مثل الشمس، ويكسى والداه حلتين لا يقوم بهما الدنيا، فيقولان: بيم كسينا؟ فيقال: بأخذ ولدكما القرآن» [صححه الحاكم ووافقه الذهبي].

ولكما أجر الدلالة على الخير لقوله ﷺ: «الدال على الخير كفاعله» [رواه مسلم].

وكلما استمرار ثواب غرس الإسلام في قلوبهم ومحبة هذا الدين وكتاب الله: قال ﷺ: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً...» [رواه مسلم].

وكذلك إقامة معالم الإسلام وسننه في الأهل والجيران والمعارف، فإن الناس يتبعون بعضهم بعضاً: قال ﷺ: «من سنَّ في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها من بعده...» الحديث.

وفيه؛ تنشئة الابن على الخير والصلاح ليكون لكما ذخراً بعد موتكما، فإن النبي ﷺ اشترط الصلاح في الولد، فقال ﷺ: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث» وذكر منها «أو ولد صالح يدعو له» [رواه مسلم].

١٠٠٨ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟! قَالَ: «إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي» فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ النَّسَاءِ حَتَّى جِئْتُ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ۖ﴾ قَالَ: «حَسْبُكَ الْآنَ» فَالْتَفَتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذَرِفَانِ. [متفق عليه].

❖ في هذا الحديث؛ طلب النبي ﷺ من عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - أن يقرأ عليه القرآن، وقد أورده المؤلف في باب البكاء من خشية الله - تعالى -.

وابن مسعود - رضي الله عنه - من علماء الأمة، وقد قال له الرسول ﷺ «اقرأ علي القرآن» فتعجب ابن مسعود، وقال: أقرأ عليك وعليك أنزل. وقد فهم ابن مسعود أنه أمر بالقراءة ليتلذذ بقراءته، لا ليختبر حفظه وضبطه، فلذلك سأل متعجباً وإلا فلا مقام للتعجب.

فقال ﷺ: «إني أحب أن أسمع من غيري» لكونه أبلغ في التفهيم والتدبر لأن القلب حينئذ يخلص لتعقل المعاني وتدبر الآيات، والقاريء مشغول بضبط الألفاظ وأدائها حقها، ولأنه اعتاد سماعه من جبريل، والعادة محبوبة بالطبع؛ ولهذا كان عرض القرآن على الغير سنة.

فقرأ عليه ابن مسعود سورة النساء، حتى وصل في قراءته إلى قوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ۖ﴾.

﴿بِشَهِيدٍ﴾ أي شاهد يشهد عليها بعملها، وهو نبيها.

فقال ﷺ: «حسبك الآن» أي؛ يكفيك ذلك.

فتوقف ابن مسعود عن القراءة والتفت إلى رسول الله ﷺ لينظر الأمر الداعي إلى الكف، وقول النبي ﷺ: «حسبك».

قال ابن مسعود:

(فإذا عيناه تذرطان) أي؛ تسيل دموعهما.

قال ابن بطلال: «إنما بكى ﷺ عند تلاوة هذه الآية، لأنه مثل لنفسه أهوال يوم القيامة، وشدة الحال الداعية له إلى شهادته لأمره بالتصديق، وسؤاله الشفاعة لأهل الموقف وهو أمر يحق له طول البكاء».

وقال ابن حجر: «بكى ﷺ رحمة لأمره، لأنه علم أنه لا بد أن يشهد عليهم بعملهم، وعملهم قد لا يكون مستقيماً فقد يفضي إلى تعذيبهم والله أعلم».

قال النووي: «وفي حديث ابن مسعود هذا فوائد منها: استحباب استماع القراءة، والإصغاء لها والبكاء عندها، وتدبرها، واستحباب طلب القراءة من غيره ليستمتع له وهو أبلغ في التفهم والتدبر من قراءته بنفسه، وفيه تواضع أهل العلم والفضل ولو مع أتباعهم».

قال القرطبي: «وهذه أحوال العلماء، ييكون ولا يصعقون، ويسألون ولا يصيحون، ويتحازنون ولا يتموتون».

وقال النووي: «البكاء عند قراءة القرآن صفة العارفين، وشعار الصالحين، قال الله تعالى: ﴿وَيُخْرِجُونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ﴾ [الإسراء: ١٠٩] وقال: ﴿خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا﴾ [الإسراء: ١٠٧]».

وفي الحديث: بيان لفضل عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - حيث أحب الرسول ﷺ سماع كلام الله من فيه، وهذا يدل على حرص ابن مسعود على تطلب القرآن وحفظه وإتقانه، وقد كان ذلك.

وفيه: استحباب اسماع القرآن من الآخرين، فهو أدعى للتدبر والتفكير، بخلاف التالي فإنه يرقب حفظه وترتيبه، أو يشتغل بضبط الألفاظ وأدائها حقها.

وفيه: الحث على تدبر القرآن عند تلاوته أو سماعه مع التزام السكون وحسن الصمت وعدم الصراخ حتى يكون له أثر في النفس.

وفيه: جواز الأمر بقطع قراءة القرآن للمصلحة.

١٨٣ - باب في الحث على سور وآيات مخصوصة

١٠٠٩ - عن أبي سعيد رافع بن المعلّى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال : قال لي رسولُ الله ﷺ : «أَلَا أَعْلَمُكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ؟» فَأَخَذَ بِيَدِي، فَلَمَّا أَرَدْنَا أَنْ نَخْرُجَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ قُلْتَ لِأَعْلَمَنَّكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ؟ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ» [رواه البخاري].

❦ بعد أن ذكر المؤلف - رحمه الله - في باب سابق الحث على قراءة القرآن عموماً، وفي هذا الباب الحث على سور آيات مخصوصة؛ لها فضل خاص، ومن ذلك سورة الفاتحة فهي أعظم سورة في القرآن، وتسمى أمّ القرآن، وفي الحديث: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب» [رواه البخاري].

ومن خصائصها أنها رقية. لأن النبي ﷺ قال للذي قرأ على اللديغ، فبرى: «وما يدريك أنها رقية..» [رواه البخاري] وفي السورة أدعية شاملة نافعة.

قال ابن تيمية: «أنفع الدعاء وأعظمه وأحكمه؛ دعاء الفاتحة».

وفي هذا الحديث قال ﷺ لأبي سعيد رافع بن المعلّى - رضي الله عنه -: «أَلَا أَعْلَمُكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ؟» وفي هذا دلالة على حرص النبي ﷺ على تعليم الناس الخير وبيانهم لهم وحثهم على العمل به. وإنما قال له ذلك ولم يعلمه بها ابتداء ليكون أوفى إلى تفرغ ذهنه لتلقيها وإقباله عليها بكلية.

قال رافع: فأخذ النبي ﷺ بيدي. فلما أردنا أن نخرج من المسجد؛ قلت: يا رسول الله إِنَّكَ قُلْتَ لِأَعْلَمَنَّكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ؟ قال ﷺ:

«الحمد لله رب العالمين» أي؛ سورة الفاتحة.

وهي أعظم سورة في القرآن لأنها جمعت مقاصد القرآن الكريم واشتملت على مجمل ما جاء مفصلاً في باقي سور القرآن، ففيها مجمل عقيدة التوحيد وعبادة الله الخالق، والوعد والوعيد، والعبرة بقصص الماضين من السعداء والضالين.

«هي السبع المثاني» أي؛ الآي؛ لأن الفاتحة سبع آيات، وسميت الفاتحة مثاني لأنها تشني وتعاد في الصلاة في كل ركعة من الصلاة لفرضيتها ولاشتمالها على قسمين: ثناء ودعاء.

وقيل معناها: «أنها ينشئ ثنيها على الله بما أمره، وفي التنزيل: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ [الحجر: ٨٧].

«والقرآن العظيم الذي أوتيته» قال الخطابي: «فيه دلال على أن الفاتحة هي القرآن العظيم، وأن الواو ليست بالعاطفة التي تفصل بين الشيين، وإنما هي التي تجيء بمعنى التفصيل، كقوله: ﴿فِيهِمَا فَكِّهَةٌ وَخَلٌّ وَرُمَانٌ﴾ [الرحمن: ٦٨] وقوله ﴿وَمَلَكِيَّةٌ وَكُتُبُهُ وَرُسُلُهُ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

وعن ابن مسعود قال: «السبع المثاني، هي فاتحة الكتاب، والقرآن العظيم: سائر القرآن».

قال الحسن: «إن الله أودع علوم الكتب السابقة في القرآن، ثم أودع علومه في الفاتحة، فمن علم تفسيرها كان كمن علم تفسيره». وفي الحديث: دليل على أن الفاتحة أعظم سورة في القرآن، وأنها السبع المثاني.

وفيه: حرص النبي ﷺ على تعليم الناس ودلالتهم على الخير.

١٠١٠ - وعن أبي سعيد الخُدْرِي - رضي الله عنه - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ»: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَتَعْدُلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ». وفي رواية: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ بِثُلُثِ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ»، وَقَالُوا: «أَيَّنَا يُطِيقُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟» فَقَالَ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، اللَّهُ الصَّمَدُ: ثُلُثُ الْقُرْآنِ» [رواه البخاري].

❦ في هذا الحديث ذكر أبو سعيد الخُدْري - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال في سورة (قل هو الله أحد)؛ أي؛ السورة المسماة بأول آية، وتسمى سورة الإخلاص لإخلاص التوحيد فيها. «والذي نفسي بيده» فيه استحباب القسم لتأكيد الأمر والحث على الخير والحض عليه.

«إنها لتعدل ثلث القرآن» أي؛ باعتبار معانيه، لأن القرآن أحكام، وأخبار، وتوحيد، وقد اشتملت هذه السورة على التوحيد خالصاً، ولهذا سميت بسورة الإخلاص لأن الله - عز وجل - أخلصها لنفسه فلم يذكر فيها شيئاً إلا من أسماء الله وصفاته ولأنها تخلص صاحبها من الشرك والتعطيل. وفيها اسمان من أسماء الله - تعالى - يتضمنان جميع أوصاف الكمال وهي (الأحد، والصمد) وفيها نفى الكفو لله المتضمن لنفي الشبيه والنظير. ومن فضل هذه السورة أنها تقرأ في صلاة الوتر، وسنة الفجر، وسنة الطواف، وفي أذكار الصباح والمساء، وعند النوم.

وفي رواية أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه: «أيعجز أحدكم» استفهام؛ يراد منه التحضيض على الفعل، وتنبية السامع للإقبال على حديثه.

«أن يقرأ بثلث القرآن في ليلة» أبهم السورة ولم يخبرهم بها ابتداءً للتشويق، فإن قراءة ثلث القرآن في ليلة من أعظم الأعمال لا

يستطيعه إلا أصحاب الهمم العالية. لذلك قال:
 (فشق ذلك عليهم) أي؛ ما ذكر من قراءتهم الثلث في ليلة.
 وقالوا لرسول ﷺ: (أينا يطيق) ويستطيع ذلك لكثرتهم مع التدبر واعطاء
 كل حرف حقه.

وقولهم (يا رسول الله) أتوا به إيماء إلى أن المراد سؤالهم منه سؤال
 الله - تعالى - التخفيف والرفق بهم لما يعلمون له من علو المكانة عند
 الله - سبحانه - .

فقال ﷺ: «قل هو الله أحد، الله الصمد، ثلث القرآن». وسبب نزولها ما رواه الترمذي عن أبي بن كعب - رضي الله عنه - أن
 المشركين قالوا للنبي ﷺ: انسب لنا ربك؟ أي؛ اذكر لنا نسبه، فنزلت هذه
 السورة.

﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ أي: قل - يا محمد - قولاً جازماً به، معتقداً
 له، عارفاً بمعناه، إن الله أحد، أي: واحد لا شريك له، المنفرد بالكمال،
 الذي له الأسماء الحسنى والصفات الكاملة العليا.

﴿اللَّهُ أَحَدٌ﴾ أي: هو الله الذي تتحدثون عنه وتسالون عنه.
 ﴿أَحَدٌ﴾ أي: متوحد بجلاله وعظمته، ليس له مثل، وليس له
 شريك في ذاته وصفاته وأفعاله، بل هو متفرد بالجلال والعظمة - عز
 وجل - .

قال تعالى: ﴿اللَّهُ الصَّمَدُ﴾ أي: الكامل في صفاته، الذي افتقرت إليه
 جميع مخلوقاته، السيد الذي كمل في سؤده، والشريف الذي قد كمل في
 شرفه، والغني الذي قد كمل في غناه، المقصود في قضاء الحوائج وتفريج
 الكرب وقضاء الحاجات.

﴿لَمْ يَلِدْ﴾ لم يتخذ ولداً، وليس له أبناء وبنات؛ لأنه - جل وعلا - لا
 مثل له.

﴿وَلَمْ يُولَدْ﴾ ١٠٠ لكمال غناه، ولأنه - عز وجل - هو الأول الذي ليس قبله شيء، فكيف يكون مولوداً.

﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ ١٠١ أي: لم يكن له أحد مساوياً لا في أسمائه ولا في أوصافه، ولا في أفعاله، فهو - سبحانه - لا يساويه أحد ولا يماثله، ولا يكافئه ولا يشاركه أحد في شيء من صفات كماله.

وفي الحديث: بيان فضل سورة الصمد: (قل هو الله أحد).

- ١٠١١ - وعنه أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ يُرَدِّدُهَا فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ وَكَانَ الرَّجُلُ يَتَقَالَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَتَعْدُلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ» [رواه البخاري].
- ١٠١٢ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ: «إِنَّهَا تَعْدُلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ» [رواه مسلم].

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب الحث على سور وآيات مخصوصة، وفي هذا الحديث عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ: (قل هو الله أحد) يرددها ويعيد قراءتها ويكررها، فلما دخل في الصباح جاء إلى رسول الله ﷺ وذكر له قراءة الرجل وترديده السورة، (وكان الرجل تقالها) أي؛ يعدها قليلة في العمل والثواب، ولم يرد التنقيص.

فقال رسول الله ﷺ:

«والذي نفسي بيده» قسم من النبي ﷺ بربه - عز وجل - .

«إنها لتعدل ثلث القرآن» قيل لأن القرآن أنزل على ثلاثة أقسام: ثلث منها الأحكام، وثلث منها وعد ووعد، وثلث منها الأسماء والصفات، وهذه السورة جمعت الأسماء والصفات، وتقرير التوحيد تمام التقرير.

وفي السورة؛ ذكر بعض صفات الله - عز وجل - الواحد الأحد، الجامع لصفات الكمال، المقصود على الدوام، الغني عن كل ما سواه، المتنزه عن صفات النقص، وعن المجانسة والمماثلة، وردت السورة على النصارى القائلين بالتثليث، وعلى المشركين الذي جعلوا لله الذرية والبنين.

قال ابن عثيمين: «يعني في الأجر، كأجر ثلث القرآن، لكنها لا تجزئ عن القرآن ولهذا لو قرأها الإنسان مثلاً ثلاث مرات بدل قراءة الفاتحة في الصلاة لم تجزئه؛ لأن هناك فرقاً بين المعادلة في الأجر والمعادلة في الإجزاء،

قد يكون الشيء معادلاً للشيء في أجره ولكنه لا يعادله في إجزائه». وسميت سورة «الإخلاص» بهذا الاسم، لأن الله أخلصها لنفسه، فلم يذكر فيها إلا ما يتعلق بأسمائه وصفاته، ولأنها تخلص صاحبها من الشرك والتعطيل.

﴿لَمْ يَلِدْ﴾ لم يتخذ ولداً، وليس له أبناء وبنات؛ لأنه - جل وعلا - لا مثيل له.

﴿وَلَمْ يُولَدْ﴾ لكمال غناه، ولأنه - عز وجل - هو الأول الذي ليس قبله شيء، فكيف يكون مولوداً.

وقوله تعالى ﴿لَمْ يَلِدْ﴾ رد على ثلاث طوائف:

المشركون: الذين زعموا بأن الملائكة بنات الله.

ورد على اليهود: الزاعمين أن عزيزاً ابن الله.

رد على النصارى: الزاعمين أن المسيح ابن الله.

وفي الحديث: أن سورة الإخلاص (قل هو الله أحد) تعدل ثلث القرآن.

١٠١٣ - وعن أنس - رضي الله عنه - أَنَّ رجلاً قال: يا رسول الله إني أحب هذه السورة: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، قال: «إِنَّ حُبَّهَا أَذْخَلَكَ الْجَنَّةَ» [رواه الترمذي وقال: حديث حسن. رواه البخاري في صحيحه تعليقاً].

❖ في هذا الحديث بيان فضل سورة (قل هو الله أحد)، فقد روى أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن رجلاً قال: يا رسول الله إني أحب هذه السورة: (قل هو الله أحد) لاشتغالها على توحيد الله وتعظيمه وتقديسه؛ وذلك يحمل كل ذي إيمان كامل على أن يستد بقراءتها ما يكمل به إيمانه ويزيد إيقانه.

قال ﷺ:

«إن حبها أي؛ حبك إياها.

أدخلك الجنة» أي؛ أنالك أفاضل درجاتها.

وهذه السورة الكريمة مؤلفة من أربع آيات، وقد جاءت في غاية الإيجاز والإعجاز، وأوضحت صفات الجلال والكمال، ونزهت الله - جل وعلا - عن صفات العجز والنقص.

فقد أثبت الآية الأولى: الوجدانية، ونفت التعدد، قال تعالى:

﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾.

وأثبت الثانية: كماله - تعالى -، ونفت النقص والعجز، قال تعالى:

﴿اللَّهُ الصَّمَدُ ۝٢﴾.

وأثبت الثالثة: أزليته وبقائه ونفت الذرية والتناسل، قال تعالى:

﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣﴾.

وأثبت الرابعة: عظمته وجلاله ونفت الأنداد والأضداد، قال تعالى:

﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ۝٤﴾.

وفي السورة ثلاثة أسماء من أسماء الله: الله، الأحد، الصمد.

فالسورة شاملة جامعة لإثبات صفات الجلال والكمال، وتنزيه للرب بأسمى صور التنزيه عن النقائص.

وجاء في الحديث؛ عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: «أعجز أحدكم أن يقرأ في ليلة ثلث القرآن؟» قالوا: وكيف يقرأ ثلث القرآن؟ قال: «قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن» [رواه البخاري ومسلم].

قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى: فإذا قيل: إن ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ يعدل ثوابها ثواب ثلث القرآن فلا بد من اعتبار التماثل في سائر الصفات، وإلا فإذا اعتبر قراءة غيرها مع التدبر والخشوع بقراءتها مع الغفلة والجهل لم يكن الأمر كذلك؛ بل قد يكون قول العبد: «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر» مع حضور القلب وإنصافه بمعانيها أفضل من قراءة هذه السورة مع الجهل والغفلة، والناس متفاضلون في فهم هذه السورة وما اشتملت عليه، كما أنهم متفاضلون في فهم سائر القرآن». وفي الحديث: إثبات فضل سورة الإخلاص، وأنها تعدل ثلث القرآن. وفيه: جواز القراءة بسورة واحدة في كل ركعة، فقد كان هذا الصحابي يقرأ هذه السورة في كل ركعة.

وفيه: جواز الجمع بين السورتين في الركعة، فقد كان هذا الصحابي يفتتح قراءته بعد الحمد بسورة الإخلاص، ثم يقرأ سورة أخرى معها. وفيه: إثبات فضل حب سورة الإخلاص وأنه يدخل صاحبه الجنة.

١٠١٤ - وعن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
 «أَلَمْ تَرَ آيَاتِ أَنْزَلْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ لَمْ يَرِ مِثْلُهُنَّ قَطُّ؟ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ، وَقُلْ أَعُوذُ
 بِرَبِّ النَّاسِ» [رواه مسلم].

❖ راوي هذا الحديث هو عقبة بن عامر؛ صحابي كبير، أمير شريف
 فصيح مقرئ، فرضي شاعر، ولي غزو البحر، وباشر فتوح الشام، كان والياً
 لمصر زمن معاوية، توفي - رضي الله عنه - سنة ثمانية وخمسين للهجرة.
 قال: قال رسول الله ﷺ:

«ألم تر» كلمة تعجب، أي؛ ألم تبصر، والخطاب لعقبة بن عامر.
 «آيات أنزلت هذه الليلة» من باب التشويق ولفت الانتباه.
 «لم ير مثلهن قط؟» أي؛ لم يوجد آيات تعويذ غير هاتين السورتين. وهذا
 دليل على تفخيم وتعظيم أمر هاتين السورتين من القرآن.
 «قل أعوذ برب الفلق» رب الفلق هو الله - عز وجل - أي أعوذ: اعتصم
 واستجير.

والفلق: الصبح لأن الليل ينفلق عنه. أي؛ فلق الصبح، وفلق الحب
 والنوى، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْخَيْبِ وَالنَّوَى﴾ [الانعام: ٩٥].

وهذه السورة تضمنت الاستعاذة من أمور أربعة:

أحدهما: شر المخلوقات التي لها شر عموماً.

الثاني: شر الغاسق إذا وقب.

الثالث: شر النفاثات في العقد.

الرابع: شر الحاسد إذا حسد.

فتضمنت الاستعاذة من هذه الشرور كلها بأوجز لفظ وأجمعه، وأوله
 على المراد، وأعمه استعاذة بحيث لم يبق شر من الشر إلا دخل تحت الشر
 المستعاذ منه فيهما.

وجاء في السورة ذكر الحاسد دون العائن، لأنه أعم، فكل عائن حاسد ولا بد، وليس كل حاسد عائن، فإذا استعاذ من شر الحاسد دخل فيه العائن؛ وهذا من شمول القرآن وإعجازه وبلاغته.

«وقل أعوذ برب الناس» أي؛ أعتصم والتجئ وأعوذ برب الناس وهو الذي رباهم بنعمه.

وفي قوله تعالى ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ﴿مَلِكِ النَّاسِ﴾ ﴿إِلَهِ النَّاسِ﴾ وهذه ثلاث صفات من صفات الرب - عز وجل - : الربوبية، والملك، والإلهية، فهو رب كل شيء ومليكه وإلهه؛ وجميع الأشياء مخلوقة ومملوكة له، فأمر - سبحانه - المتعوذ أن يتعوذ بالمتصف بهذه الصفات.

وقد جاء في الحديث الآخر؛ عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: (كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه جمع كفيه ونفث فيهما وقرأ «قل هو الله أحد» و«المعوذتين» ثم مسح بهما ما استطاع من جسده، يبدأ برأسه ووجهه وما أقبل من جسده، يفعل ذلك ثلاثاً). [رواه أهل السنن].

قال النووي: «هذا الحديث فيه بيان عظم فضل هاتين السورتين» وفي الحديث: فضل المعوذتين لاشتماله على الجوامع في المستعاذ به، والمستعاذ منه.

١٠١٥ - وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: كان رسول الله ﷺ يتعوذ من الجان، وعين الإنسان، حتى نزلت المعوذتان، فلما نزلتا، أخذ بهما وترك ما سواهما. [رواه الترمذي وقال حديث حسن].

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله - يورد أحاديث في باب الحث على سور آيات مخصوصة.

وفي هذا الحديث؛ ذكر أبو سعيد الخدري أن النبي ﷺ كان يتعوذ من الجان بالأدعية والأذكار؛ بأن يقول أعوذ بالله من الجان، وعين الإنسان. أي؛ من إصابة عين الإنسان الحاسد، حتى أنزل الله - عز وجل - المعوذتين (الفلق والناس) فأخذ بهما وبقراءتهما والتعوذ بهما غالباً، وترك ما سواهما من الرقيات.

وقد ورد في سورة الفلق استعاذة القارئ بصفة الربوبية مرة واحدة من أربعة أشياء، بينما يستعيز في سورة الناس بثلاث صفات لله - جل وعلا - من شر شيء واحد - وهو الشيطان - وما ذاك إلا لشدة خطر الشيطان وكثرة مداخله على الإنسان.

قال شيخ الإسلام: «فيها الاستعاذة من شر المخلوقات عموماً وخصوصاً، ولهذا قيل فيها برب الفلق، وقيل في هذه برب الناس، فإن فalc الإصباح بالنور يزيل بما في نوره من الخير ما في الظلمة من الشر، وفالق الحب والنوى بعد انعقادهما يزيل ما في عقد النفاثات، فإن فلق الحب والنوى أعظم من حل عقد النفاثات، وكذلك الحسد هو من ضيق الإنسان وشحه، ولا ينشرح صدره لأنعام الله عليه، فرب الفلق يزيل ما يحصل بضيق الحاسد وشحه، وهو - سبحانه - لا يفلق شيئاً إلا بخير، فهو فalc الإصباح بالنور الهادي، والسراج الوهاج الذي به صلاح العباد، وفالق الحب والنوى بأنواع الفواكه والأقوات التي هي رزق الناس ودوابهم، والإنسان محتاج

إلى جلب المنفعة من الهدى والرزق، وهذا حاصل بالفلق، والرب الذي فلق للناس ما تحصل به منافعهم يستعاذ به مما يضر الناس، فيطلب منه تمام نعمته يصرف الموزيات عن عبده الذي ابتدأ بإنعامه عليه، وفلق الشيء عن الشيء هو دليل على تمام القدرة، وإخراج الشيء من ضده كما يخرج الحي من الميت، والميت من الحي، وهذا من نوع الفلق، فهو - سبحانه - قادر على دفع الضد المؤذي بالصد النافع.

قال الشوكاني: «في الحديث دليل على أن الاستعاذة بهاتين السورتين، أولى من الاستعاذة بغيرهما، لكن لا في مطلق الاستعاذة، بل في التعوذ من الجان وعين الإنسان».

قال ابن حجر: «وهذا لا يدل على المنع من التعوذ بغير هاتين السورتين، بل يدل على الأولوية ولا سيما مع ثبوت التعوذ بغيرهما، وإنما أخذ بهما لما اشتملتا عليه من جوامع الاستعاذة من كل مكروه جملاً وتفصيلاً».

وقد أجمع العلماء على جواز الرقى عند اجتماع ثلاثة شروط: أن يكون بكلام الله - تعالى - أو بأسمائه وصفاته، وباللسان العربي، أو بما يعرف معناه من غيره، وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها، قال ﷺ «لا بأس بالرقى ما لم يكن فيها شرك» [رواه مسلم].

وفي رواية قالت عائشة - رضي الله عنها - (كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث، فلما أشد وجعه كنت أقرأ عليه وأمسح بيده رجاء بركتها). [رواه البخاري].

وفي الحديث: فضل المعوذتين، وأن النبي ﷺ كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بهما.

١٠١٦ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
 «مَنْ الْقُرْآنِ سُورَةٌ ثَلَاثُونَ آيَةً شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ، وَهِيَ: تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ
 الْمُلْكُ» [رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن].
 وفي رواية أبي داود: «تَشْفَعُ».

❖ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد أحاديث في باب قراءة القرآن والحث على سور وآيات مخصوصة.
 وفي هذا الحديث؛ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال:

«من القرآن سورة ثلاثون آية» صفة سورة. أي؛ هي ثلاثون آية.
 «شفعت لرجل» أي؛ من المسلمين ذكراً كان أو أنثى. أي؛ تشفع لقارئها
 يوم القيامة، والتعبير بالماضي «شفعت» لإفادة تحقق الوقوع ترغيباً فيها.
 «حتى غفر له» وهذا الفضل يرجي لمن آمن بهذه السورة وحافظ على
 قراءتها ابتغاء وجه الله معتبراً بما فيها من العبر والمواعظ، عاملاً بما فيها من
 أحكام أن تشفع له.

طول ﷺ ما قبلها وأبهمه ثم بينه وحصره بقوله: وهي . . إلخ، ليكون
 أوقع في شرفها وفخامتها وأبلغ في المواظبة على قراءتها.
 «وهي تبارك الذي بيده الملك» أي؛ سورة الملك، وهي سورة مكية، وتسمى
 سورة «المانعة» و«المنجية»؛ لأنها تقضي قارئها من عذاب القبر، قال ﷺ:
 «هي المانعة، وهي المنجية، تنجي من عذاب القبر» [رواه الترمذي].

وقد ذكر الله - عز وجل - في السورة جملة من آلائه ونعمه وفضله،
 وذكر خلق الإنسان لابتلائه في عبادته، وسبب وجوده وإحيائه ومماته.
 ولأن الحياة الدنيا عند منكري البعث هي نهاية المطاف وغاية الوجود ذكّرهم
 الله - عز وجل - بما بعد الموت من الحساب والجزاء، والجنة والنار، ثم ساق

الأدلة والشواهد على عظمته وقدرته، ومن أعظم ذلك خلق السموات وما فيها من الأجرام والأكوان.

قال تعالى: ﴿تَبَرَّكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾.

تبارك: أي: تمجد وتعالى، وكثر خير الله وعظم، وعم إحسانه، ومن عظمته أن بيده ملك العالم العلوي والسفلي، والملك هو ملك السماوات والأرض في الدنيا والآخرة، ويستفاد من إضافة اليد إلى الله - تعالى - ثبوت صفة ذات له - سبحانه -.

﴿وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

أي: وهو القادر على كل شيء، له القدرة التامة، والتصرف الكامل في كل الأمور، من غير منازع ولا مدافع فهو يعطي ويمنع، ويخفض ويرفع، ويحيي ويميت، لا راد لقضائه.

في هذا الحديث؛ فضل سورة تبارك، لافتتاحها بعظام عظمته، ثم بباهر قدرته، وإتقان صنعته، ثم بدم من نازع في ذلك، أو أعرض عنه، ثم بذكر عقابهم، وماله عليهم من النعم.

وفيه: إثبات عذاب القبر، وأن كتاب الله يشفع لمن يقرأه ويعمل به. وفيه: فضل سورة الملك والحض على حفظها وتلاوتها، وأنها تشفع لقارئها حتى يغفر له.

١٠١٧ - وعن أبي مسعود البدري - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةِ كَفَّاتِهِ» [متفق عليه].
 قيل: كَفَّاتُهُ الْمَكْرُوهَةُ تِلْكَ اللَّيْلَةُ، وَقِيلَ: كَفَّاتُهُ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ.

✽ أورد المؤلف في هذا الباب؛ حديث أبي مسعود البدري - رضي الله عنه - الصحابي الجليل، شهد العقبة مع السبعين، وكان أصغرهم سناً، سكن بدرًا وشهدها، وشهد أحدًا وما بعدها، ونزل الكوفة، وتوفي سنة إحدى وأربعين.

وقد روى عن النبي ﷺ أنه قال:

«مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ» وهي قوله تعالى: ﴿ءَاَمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَاَمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَيْكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾^(٢٨٥)
 لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ كُنَّا مُسِيئِينَ أَوْ أخطأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٢٨٦﴾ [البقرة: ٢٨٥ - ٢٨٦].

وفي الآيات غاية التفويض والتسليم لأفضية الله وأوامره ونواهيه، لأن من تأمل قول أولئك الكمل ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ حمله ذلك على التأسّي بهم في المقام العلي، وعلى غاية التواضع لله وهضم النفس باعتقاد أنها ليست على شيء، وربما حمله ذلك على التأسّي بهم، وغاية ذكر الموت واستحضار البعث الحامل أولهما على تكثير العمل وتقليل الأمل.

وثانيهما؛ على التبري من حقوق الخلق، لأن من تأمل رجوعه إلى الله - تعالى - للحساب، سارع فيما يبرئه ويخلصه من ورطة المناقشة في

الحساب. أو كفتاه عما ورد من الأدعية الكثيرة لأن الدعاء بما فيهما متكفل لخير الدنيا والآخرة.

«في ليلة كفتاه» أي؛ دفعنا عنه شر الإنس والجن، وقيل كفتاه عن قيام الليل.

وقيل؛ كفتاه ما أهمه للدنيا والآخرة ودفعنا عنه كل شر، وقيل كفتاه عن تجديد الإيمان، لما اشتملت عليه من التفويض للخالق.

وقيل: معناه كفتاه ما حصل لهما بسببهما من الثواب عن طلب شيء آخر، وكأنهما اختصتا بذلك من الشئ على الصحابة بجميل انقيادهم إلى الله - تعالى - وابتغالهم ورجوعهم إليه وما حصل لهم من الإجابة إلى مطلوبهم.

قال الشوكاني: «ولا مانع من أرادة هذه الأمور جميعها».

وعن أبي مسعود رفعه: «من قرأ خاتمة البقرة أجزأت عنه قيام ليلة».

وعن النعمان بن بشير رفعه: «أن الله كتب كتاباً وأنزل منه آيتين، ختم بهما

سورة البقرة، لا يقرآن في دار فيقربها الشيطان ثلاث ليال» [رواه الحاكم].

وفي الحديث: بيان فضل أواخر سورة البقرة.

١٠١٨ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ» [رواه مسلم].

❖ شرعت الصلاة في المساجد مع جماعة المسلمين، وجعل الله - عز وجل - للمسلم نصيباً من العبادات والطاعات في بيته. ومن تلك العبادات قراءة القرآن.

وسورة البقرة هي سنام القرآن، وأطول سوره على الإطلاق، وأكثر سوره أحكاماً، وأجمعها لقواعد الدين أصوله وفروعه، وهي من السور المدنية التي تعنى بجانب التشريع.

وقد اشتملت هذه السورة الكريمة على معظم الأحكام: في العقائد، والعبادات، والمعاملات، والأخلاق، وفي أمور الزواج والطلاق، والعدة، وغيرها من الأحكام.

سميت السورة الكريمة «سورة البقرة» ويقال لها: «فسطاط القرآن» لعظمها وبهائها وما تضمنت من الأحكام والمواعظ، ولما في قصة البقرة التي ظهرت في زمن موسى الكليم من المعجزات والآيات الباهرات؛ حيث قتل شخص من بني إسرائيل ولم يعرفوا قاتله، فعرضوا الأمر على موسى لعله يعرف القاتل، فأوحى الله - تعالى - إليه أن يأمرهم بذبح بقرة، وأن يضربوا الميت بجزء منها فيحيا بإذن الله ويخبرهم عن القاتل، وتكون برهاناً على قدرة الله - جل وعلا - في إحياء الخلق بعد الموت.

وهذه السورة مترامية أطرافها، وأساليبيها ذات أفنان، قد جمعت من وشائج أغراض السور ما كان مصداقاً لتلقيبها فسطاط القرآن؛ فلا تستطيع إحصاء محتوياتها بحسبان.

وقد حيكت بنسج المناسبات، والاعتبارات البلاغية من لُحمة مُحْكَمَةٍ في نظم الكلام، وسُدَى متين من فصاحة الكلمات.

ومعظم أغراضها ينقسم إلى قسمين: قسم يثبت سمو هذا الدين على ما سبقه، وعلو هديه، وأصول تطهير النفوس.

وقسم يبين شرائع هذه الدين لأتباعه، وإصلاح مجتمعهم. وفي الحديث؛ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال:

«لا تجعلوا بيوتكم مقابر» أي؛ لا تكن بيوتكم كالمقابر خالية من العمل والقراءة فتكونوا كالموتى في ذلك. والمراد به؛ النافلة.

وإنما سمى البيوت حال عدم الصلاة فيها مقابر؛ لأن المقبرة لا تصح الصلاة فيها، قال ﷺ: «الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام» [رواه الترمذي]، وقال ﷺ: «لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها» [رواه مسلم] ويستثنى من ذلك صلاة الجنائز. «إن الشيطان ينفر من البيت» أي؛ يعرض إعراضاً بالغاً ويتعد ويصد عن:

«الذي تقرأ فيه سورة البقرة» ليأسه من إغوائهم وإضلالهم ببركة قراءتها وامتنالهم لما فيها، أو لما يرى من جدهم في الدين واجتهادهم في طلب اليقين. وخص سورة البقرة بذلك لطولها وكثرة أسماء الله - تعالى - والأحكام فيها.

قال ابن علان: «لأنه ليس في سورة من القرآن ما في سورة البقرة من تفصيل الأحكام والحكم والوقائع الغريبة والمعجزات العجيبة، وذكر خاصة أوليائه والمصطفين من عباده، وتفضيح الشيطان ولعنه، وكشف ما توسل به إلى التسويل لآدام وذريته، ولأنها اشتملت على أخبار وأحكام وتشريعات وجزاء من ثواب وعقاب».

قال أنس بن مالك - رضي الله عنه - عن الرجل إذا حفظ سورة البقرة؛ «كان سيداً عظيماً، مقدماً إماماً».

قال ابن باز: «الأظهر والله - تعالى - أعلم أنه يحصل بقراءة سورة البقرة كلها في المذيع أو من صاحب البيت ما ذكره النبي ﷺ من فرار الشيطان من ذلك البيت». وفي الحديث؛ فضل سورة البقرة.

١٠١٩ - وعن أبي بن كعب - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا المنذر أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم؟» قلت: الله لا إله إلا هو الحي القيوم، فضرب في صدري وقال: «ليهنك العلم أبا المنذر» [رواه مسلم].

❦ في هذا الحديث؛ الذي رواه الصحابي الجليل أبي بن كعب، أن رسول الله ﷺ قال له:

«يا أبا المنذر» ناداه بكنيته تحبباً وتقرباً إليه.

«أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم» وأشار ﷺ بقوله «معك» إلى أنه - رضي الله عنه - ممن حفظ القرآن في زمنه ﷺ.

(قلت: الله لا إله إلا هو الحي القيوم) فضل آية الكرسي لما اشتملت عليه من إثبات ربوبية الله، وألوهيته، وأسمائه، وصفاته، وتنزيهه عن النقائص.

(فضرب في صدري) تنشيط له، وترغيب في أن يزداد علماً وبصيرة.

«وقال: ليهنك العلم أبا المنذر» أي؛ تهنأت به، وليكن لك هنيئاً ونافعاً، ورافعاً لذكرك. دعا له بتيسر العلم ورسوخه فيه.

قال ابن كثير: وهذه الآية مشتملة على عشر جمل مستقلة: فقوله:

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ إخبار بأنه المنفرد بالآلوهية لجميع الخلائق.

﴿الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ أي؛ الحي في نفسه الذي لا يموت أبداً، القيم لغيره.

﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ أي؛ لا يعتريه نقص ولا غفلة، ولا ذهول

عن خلقه.

﴿مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ إخبار أن الجميع عبيده وفي ملكه،

وتحت قهره وسلطانه.

﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ وهذا من عظمته وجلاله وكبريائه - عز وجل - ، أنه لا يتجاسر أحد أن يشفع لأحد عنده، إلا بإذنه له في الشفاعة.

﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ دليل على إحاطة علمه بجميع الكائنات ماضيها وحاضرها ومستقبلها.

﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾ أي: لا يطلع أحد من علم الله على شيء إلا ما أعلمه الله - عز وجل - .

﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ قال ابن عباس: «الكرسي» موضع القدمين، والعرش لا يقدر أحد قدره، وعنه: لو أن السموات السبع، والأرضين السبع، بسطن، ثم وصلن بعضهن إلى بعض، ما كن في سعة الكرسي إلا بمنزلة الحلقة في المفازة.

قال ابن جرير: حدثني يوسف، أخبرني ابن وهب قال: قال ابن زيد: حدثني أبي قال: قال: رسول الله ﷺ: «ما في السموات السبع في الكرسي، إلا كدراهم سبعة ألقيت في ترس». قال: وقال أبو ذر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما الكرسي في العرش إلا كحلقة من حديد ألقيت بين ظهري فلاة من الأرض».

وقوله: ﴿وَلَا يُؤْدُهُ حِفْظُهُمَا﴾ أي: لا يثقله ولا يكثره حفظ السموات والأرض ومن فيهما ومن بينهما، بل ذلك سهل عليه، يسير لديه.

﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ وهو العلي العظيم كقوله: ﴿الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ﴾ [الرعد: ٩].

وفي الحديث: جواز مدح الإنسان في وجهه، إذا أمن عليه الإعجاب، وكان فيه مصلحة، كإظهار علمه ونحو ذلك.

وفيه: استحباب الكنى للرجال، وأن ينادى الرجل بكنيته.

١٠٢٠ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: وكَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٌ، فَجَعَلَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنِّي مُحْتَاجٌ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ، وَبِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ. فَخَلَيْتُ عَنْهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَأَ حَاجَةً وَعِيَالًا، فَرَحِمْتُهُ، فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ. فَقَالَ: «أَمَّا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ» فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَصَدْتُهُ. فَجَاءَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: دَغْنِي فَإِنِّي مُحْتَاجٌ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ لَا أَعُودُ، فَرَحِمْتُهُ وَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَأَ حَاجَةً وَعِيَالًا فَرَحِمْتُهُ، وَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ، فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ». فَرَصَدْتُهُ الثَّلَاثَةَ. فَجَاءَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثِ مَرَاتٍ أَنْكَ لَا تَزْعُمُ أَنَّكَ تَعُودُ، ثُمَّ تَعُودُ، فَقَالَ: دَغْنِي فَإِنِّي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا، قُلْتُ: مَا هُنَّ؟ قَالَ: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ، فَإِنَّهُ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرُبَكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ، فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا، فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ. قَالَ: «مَا هِيَ؟» قُلْتُ: قَالَ لِي: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ: اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَقَالَ لِي: لَا يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَنْ يَقْرُبَكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطَبُ مُنْذُ ثَلَاثِ يَافِ أَبَا هُرَيْرَةَ؟» قُلْتُ: لَا، قَالَ: «ذَاكَ شَيْطَانٌ» [رواه البخاري].

❦ في هذا الحديث بيان ما جرى لأبي هريرة من قصة عجيبة عظيمة، وأن الشيطان يتلبس في صورة آدمي وأن له أولاد.

وفيه: فضل آية الكرسي وأنها إذا قرئت بإخلاص في بيت مساء حفظ من الشياطين تلك الليلة. ويندب قراءتها عند النوم.

وفيه: أن الجن يصيبون من الطعام الذي لا يذكر اسم الله عليه.

وفيه: رحمة الصحابة للخلق، حيث رحمه أبو هريرة فخلى سبيله.

وفيه: قبول الحق من أي إنسان، وفيه قبول العذر والستر على من يظن به الصدق.

وفيه: إن الكذوب قد يصدق.

وفيه: أن ما ذكره النبي ﷺ من باب التأييد الذي أيد الله به رسوله ﷺ من إخباره عن الغيب.

١٠٢١ - وعن أبي الدرداء - رضي الله عنه - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال :
 «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ، عُصِمَ مِنَ الدَّجَالِ» .
 وفي رواية : «مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْكَهْفِ» [رواه مسلم] .

❦ روي أبو الدرداء - رضي الله عنه - في هذا الحديث ، أن رسول الله ﷺ قال :

«من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف» أي ، عن ظهر قلب .
 «عصم من الدجال» أي ؛ حفظ من فتنة المسيح الدجال الكذاب ، وعصمه الله من شره .

قيل : كل شيء غطيته فقد دجلته واشتقاق الدجال من هذه لأنه يغطي الأرض بالجمع الكثير .

والمراد أن حفظها يكون عاصماً من فتنة المسيح الدجال الذي يخرج بآخر الزمان مدعياً الألوهية ، وتظهر الخوارق على يديه كقوله للسماء : امطري لوقتها ، وللأرض انبتي فتنبت لوقتها زيادة في الفتنة ، ولذا لم توجد فتنة في الأرض أعظم من فتنته ، وما أرسل نبي إلا حذر قومه منه . وكان السلف يعلمون خبره الأولاد في الكتابيب .

وقد أمر النبي ﷺ أن نستعيذ بالله منه في كل صلاة فقال : «إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله من أربع : يقول : اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ، ومن عذاب القبر ، ومن فتنة المحيا والممات ومن شر فتنة المسيح الدجال» [رواه مسلم] .
 وفي رواية :

«من آخر سورة الكهف» وسر عصمة من حفظ تلك الآيات منه اشتغالها على عجائب آيات يمنع تدبرها من فتنته ، وأيضاً ففي أولها ذكر أولئك الفتية الذين نجاهم الله من جبار زمانهم ، فتعود بركته على قارئها حتى ينجيه الله

كما أنجاهم، وفي آخرها ﴿أَفَحَسِبَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ يَتَّخِذُوا عِبَادِي مِنْ دُونِ
أَوْلِيَائِهِ﴾ [الكهف: ١٠٢].

وقيل: لما تبعته هذه الآيات في القلب من قوة الإيمان، وعدم الترحيح
عنه مهما عظمت الفتنة واشتد البلاء.

قال أهل العلم: «ذكر الله - سبحانه وتعالى - فيها أربع فتن: أولها: فتنة
الدين، ثم فتنة المال، ثم فتنة العلم، ثم فتنة الملك والجاه والسلطان»
قال القرطبي: «لما في آخر السورة من المعاني المناسبة لحال الدجال،
وقيل: لقوله تعالى: ﴿لِيُنذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا مِمَّنْ لَّدُنْهُ﴾ [الكهف: ٢] بتخصيص
البأس الشديد واللدنية، وهو مناسب لما يكون من الدجال في دعوى
الإلهية، واستيلائه، وعظيم فتنته».

ومما يعصم كذلك من فتنة الدجال الابتعاد عنه فلا يراه، فإن من رآه
افتتن، في الحديث: «من سمع بالدجال فليأمن عنه، فوالله إن المؤمن ليأتيه وهو
يحسب أنه مؤمن فيتبعه، لما يبعث به من الشبهات».

ومما يعصم من فتنة الدجال سكنى المدينة ومكة لشرفهما، قال ﷺ:
«على أنقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال» [رواه البخاري].

ومن أراد أن يحصل له التمام والكمال فعليه بقراءة سورة الكهف كلها
يوم الجمعة، لقوله ﷺ «من قرأ سورة الكف يوم الجمعة، أضاء له من النور ما
بين الجمعتين» [رواه الحاكم].

وفي الحديث: الحث على حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف، وفيه
البعد عن مواطن الفتن والتعوذ بالله منها.

١٠٢٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: بَيْنَمَا جَبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعَ نَقِيضًا مِنْ فَوْقِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فُتِحَ الْيَوْمَ وَلَمْ يَفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ فَقَالَ: هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ يَنْزَلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ فَسَلَّمَ وَقَالَ: أَبَشِّرْ بَنُورَيْنِ أُوتِيَتْهُمَا، لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ: فَاتِحَةُ الْكِتَابِ، وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهَا إِلَّا أُعْطِيَته» [رواه مسلم].

النَّقِيضُ الصَّوْتُ.

❖ روي ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه بينما جبريل - عليه السلام - قاعد عند النبي ﷺ سَمِعَ نَقِيضًا مِنْ فَوْقِهِ. والنقيض هو: صوت الباب إذا افتتح. فرفع رأسه، قيل جبريل لأنه أكثر إطلاعاً على أحوال السماء وأحق بالأخبار عنها، وقيل هي للنبي ﷺ: فرفع رأسه فقال:

«هذا باب من السماء فتح اليوم» أي؛ السماء الدنيا.

«فتح اليوم» أي: الآن.

«ولم يفتح قط إلا اليوم» أشار به لتخصيصه بالفتح. وهذا يدل على علمه بأحوال السماء، ومعرفته بأبوابها ورياسته للملائكة.

«فنزل منه ملك» أي؛ من الباب.

«فقال هذا ملك نزل إلى الأرض» أي؛ فقال جبريل هذا ملك نزل.

«لم ينزل قط إلا اليوم» أي؛ لم يسبق له أن نزل إلى الأرض إلا هذا اليوم لاختصاصه بأمر عظيم.

«فسلم» أي؛ ذلك الملك.

«وقال أبشر» وهي الخبر السار والمفرح فتظهر آثار البشر على الوجه.

«بنورين أوتيتهما» أي؛ فبشرة بنورين؛ لأن كل منهما يكون لصاحبه نوراً

يوم القيامة، يسعى أمامه لإجلاله وتعظيمه، أو في الدنيا بأن يتأمل في معانيه، كناية عن هدايتهم بسبب ذلك إلى الصراط المستقيم.

«أوتيتهما» أي؛ أعطيتهما.

«لم يؤتتهما نبي قبلك» إشارة إلى علو شأنهما. وذلك لما اشتملت عليه من المعاني العظيمة الجامعة؛ وهذا فضل لنبينا مقدم خص به دون الأنبياء قبله.

«فاتحة الكتاب» سميت بذلك لأنه يفتح بها المصحف فتكتبت قبل جميع السور ويبدأ بقراءتها في الصلاة، وسميت أم القرآن لاشتمالها على المعاني التي في القرآن من الثناء على الله، والتعبد بالأمر والنهي والوعد والوعيد، وعلى ما فيها من ذكر الذات والصفات والفعل، واشتمالها على ذكر المبدأ والمعاش.

«وخواتيم سورة البقرة» من قوله ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ...﴾ [البقرة: ٢٨٤] فيها سبع جمل دعائية لا يدعو بها مؤمن موقناً إلا استجاب الله له.

«لن تقرأ بحرف منهما» أي؛ على قضاء غرض لك.

«إلا أعطيته» أي؛ إلا أعطيت ثوابه، أو أعطاك الله - سبحانه وتعالى - ما اشتمل عليه من الدعاء، فإن الفاتحة فيها ثناء ودعاء، وكذلك خواتيم سورة البقرة؛ وهو ما تضمنته من قوله (اهدنا) (وغفرانك) وثوابهما.

وسورة البقرة أول السور الطوال وهي: البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنعام، والأعراف، والأنفال، والتوبة. لأنهم كانوا يعدون الأنفال وبراءة سورة واحدة.

وقد ورد في فضل سورة البقرة أحاديث، منها ما رواه مسلم عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر، إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ

فيه سورة البقرة». وقال ﷺ: «اقرأوا سورة البقرة، فإن أخذها بركة، وتركها حسرة، ولا تستطيعها البطلة» يعني السحرة.

في الحديث؛ عن النبي ﷺ أنه قال: «إن لكل شيء سناً وسنام القرآن سورة البقرة، وإن الشيطان إذا سمع سورة البقرة تقرأ، خرج من البيت الذي يقرأ فيه سورة البقرة» [السلسلة الصحيحة].

وعن أبي أمامة الباهلي - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اقرأوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه، اقرأوا الزهراوين: البقرة وسورة آل عمران؛ فإنهما يأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان أو غيايتان، أو كأنهما فرقان من طير صواف تحاجان عن أصحابهما...» [رواه مسلم].

وفي سورة البقرة آية الكرسي؛ التي قال فيها النبي ﷺ: «من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة مكتوبة، لم يمنعه من دخول الجنة إلا أن يموت» [رواه النسائي]. وفي الحديث: فضل قراءة سورة البقرة، وأن قراءتها مع التدبر والامتنال لما فيها - تبعد الشيطان وتصدّه عن الغواية والإضلال.

١٨٤ - باب استحباب الاجتماع على القراءة

١٠٢٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارِسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ» [رواه مسلم].

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب استحباب الاجتماع على قراءة القرآن. وفي هذا الحديث أربعة أشياء تترتب على هذا الاجتماع الذي ذكره النبي ﷺ بقوله: «وما اجتمع قوم» يشمل الرجال، وكذلك النساء في أماكنهن بعيداً عن الرجال.

«في بيت من بيوت الله» بيوت الله في الأرض هي المساجد، وأضاف الله هذه الأماكن إلى نفسه تشريفاً وتعظيماً. لأنها محل ذكره، وتلاوة كلامه، والتقرب إليه بالصلاة. وألحق بالمسجد نحو مدرسة ورباط، وقد وردت مطلقة في صحيح مسلم بلفظ: «لا يقعد قوم يذكرون الله - عز وجل - إلا حفتهم الملائكة...».

«يتلون كتاب الله» أي؛ يقرءونه.

«ويتدارسونه بينهم» أي؛ يتعهدونه ويتواضعون دراسته خوف النسيان، والأولى فيها أن يقرأ الثاني ما قرأ الأول.

«إلا نزلت عليهم السكينة» فعليه من السكون، للمبالغة، والمراد هنا الوقار والرحمة والطمأنينة. والسكينة شيء يقذفه الله - عز وجل - في القلب فيطمئن، ويوقن، ويستقر، ولا يكون عنده قلق. «وغشيتهم الرحمة» أي؛ عمتهم وغطتهم.

«وحفتهم الملائكة» أي؛ أحاطت بهم .
«وذكرهم الله» أي؛ أثنى عليهم أو أثابهم .
«فيمن عنده» أي؛ من الملائكة ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾ [البقرة: ١٥٢] .

قال الحافظ السيوطي: «تعليم الصبيان القرآن أصل من أصول الإسلام به ينشأ على الفطرة ويسبق إلى قلوبهم أنوار الحكمة قبل تمكن الأهواء منها وسوادها بأكدار المعصية والضلال» .
وقال ابن تيمية - رحمه الله - : «وأما طلب حفظ القرآن فهو مقدم على كثير مما تسميه الناس علماً وهو إما باطل أو قليل النفع» .
وتأمل في قول خباب بن الارت - رضي الله عنه - لرجل: «تقرب إلى الله ما استطعت، وأعلم أنك لن تتقرب إليه بشيء أحب إليه من كلامه» [رواه الحاكم] .

وقال ابن مسعود - رضي الله عنه - : «ومن أحب القرآن فهو يحب الله ورسوله» [رواه الطبراني] .
وفي الحديث: استحباب الاجتماع في بيوت الله وتلاوة القرآن ومدارسته لأن ذلك سبب في نزول الطمأنينة وهبوط الرحمة وحضور الملائكة، ورضاء الله - عز وجل - عن المجتمعين وذكرهم في السماء بعملهم المبارك .
وفيه: أن من وسائل حفظ العلم مدارسته وتذاكره .

١٨٥ - باب فضل الوضوء

﴿أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - باب فضل الوضوء .

والوضوء؛ من الوضأة: وهي الحسن والنظافة .

وفي الشرع: تطهير الأعضاء الأربعة على صفة مخصوصة، والأعضاء

الأربعة: هي الوجه، واليدان، والرأس، والرجلان .

قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا

وُجُوهَكُمْ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَئِنْ

يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾ [المائدة: ٦] .

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ يا أيها المؤمنون إذا أردتم

القيام إلى الصلاة وأنتم محدثون .

﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ فاغسلوا الوجوه والأيدي مع

المرافق . والمرق: المفصل الذي بين الذراع والعضد .

ولم يذكر الله - عز وجل - غسل الكفين؛ لأن غسل الكفين قبل الوجه

سنة وليس بواجب .

والوجه من الأذن إلى الأذن عرضاً، ومن منحنى الجبهة إلى أسفل اللحية

طولاً؛ ويدخل فيه المضمضة في الفم، والاستنشاق في الأنف .

﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ وامسحوا رؤوسكم واغسلوا

أرجلكم مع الكعبين، وهما العظمان البارزان عند ملتقى الساق بالقدم .

﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾ وإن كنتم في حالة جنابة فتطهروا بغسل

جميع البدن قبل الصلاة .

﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ وإن كنتم مرضى ويضركم الماء، أو كنتم

مسافرين ولم تجدوا الماء .

﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنَ الْغَائِطِ﴾ أي؛ أو قضى أحدكم حاجته .

﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ أو جامع زوجته .

﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ أي؛ ولم تجدوا الماء بعد طلبه،

فاضربوا بأيديكم وجه الأرض واقصدوا التراب الطاهر للتميم به .

﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِّنْهُ﴾ أي؛ فامسحوا وجوهكم وأيديكم

بالتراب بضربتين كما وضحت السنة النبوية .

﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ﴾ أي؛ ما يريد بما فرض عليكم

من الوضوء والغسل والتيمم تضيقاً عليكم، بل أباح التيمم توسعة عليكم،

ورحمة بكم .

﴿وَلَكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ أي:

يطهركم من الذنوب وأدناس الخطايا بالوضوء والتيمم، وليتم نعمته عليكم

ببيان شرائع الإسلام ولتشكروه على نعمه، فكانت رخصة التيمم من تمام

النعم التي تقتضي شكر المنعم، بطاعته فيما أمر وفيما نهى .

١٠٢٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضوءِ فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ، فَلْيَفْعَلْ» [متفق عليه].

❖ هذا الحديث أورده المؤلف - رحمه الله تعالى - في باب فضل الوضوء. قال ﷺ:

«إِنَّ أُمَّتِي» أي؛ هذه الأمة - أمة محمد ﷺ -. أمة الإجابة. والأمة في العموم تنقسم إلى قسمين: أمة الإجابة، وأمة الدعوة. وأمة الإجابة: هم من استجابوا للنبي ﷺ. وأمة الدعوة: كل من عدا أمة الإجابة ممن توجه إليهم الدعوة، سواء المشركين أو من الوثنيين، أو من اليهود والنصارى. «يدعون يوم القيامة» أي؛ ينادون ويسمون في موقف الحساب أو الميزان على رؤوس الأشهاد.

وسمي بيوم القيامة لثلاثة أمور: أولاً: لأن الناس يقومون من قبورهم، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: ٦].

ثانياً: إقامة العدل، قال تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧].

ثالثاً: قيام الأشهاد، قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ﴾ [غافر: ٥١]. يدعون في ذلك اليوم حال كونهم فيها:

«غُرًّا» الغرة: بياض الوجه، والمراد به النور يكون في وجوههم. قال الحافظ: «وأصل الغرة لمعة بياض تكون في جبهة الفرس، ثم استعملت في الجمال والشهرة وطيب الذكر، والمراد بها هنا النور الكائن في وجوه أمة محمد ﷺ».

«محبجلين» التحجيل : بياض الأطراف ، أطراف اليدين ، وأطراف الرجلين .
والمراد به النور أيضاً ، يدعون إلى يوم القيامة وهم بهذه الصفة .
«من آثار الوضوء» أي ؛ بسبب آثار الوضوء ، أن هذه المواضع تكون نوراً
يتلألأ يوم القيامة لهذه الأمة ؛ وآثار الشيء بقيته وما يتخلف عنه ، وهذه
خاصة بأمة محمد ﷺ لأن في الوجه له سببان : الوضوء والسجود .
ثم قال أبو هريرة - رضي الله عنه - حاثاً على ذلك الفعل : «فمن استطاع
منكم أن يطيل غرته فليفعل» قال ابن تيمية وابن القيم في حادي الأرواح :
«فهذه الزيادة مدرجة في الحديث من كلام أبي هريرة لا من كلام النبي ﷺ ،
بين ذلك غير واحد من الحفاظ ، وكان شيخنا يقول : هذه اللفظة لا يمكن أن
تكون من كلام رسول الله ﷺ ، فإن الغرة لا تكون في اليد ؛ لا تكون إلا
في الوجه ، وإطالته غير ممكنة ؛ إذ تدخل في الرأس فلا تسمى غرة» .
والمراد والمقصود من ذلك استيعاب محل الفرض بحيث يدخل المرفق والكعب
وليس المعنى أن يغسل يديه إلى إبطه أو يغسل قدمه إلى أنصاف ساقيه أو إلى ركبتيه .
قال ابن بطال : «يطيل غرتها بمعنى يديمها ، فالطول والدوام بمعنى
متقارب ؛ أي : من استطاع أن يواظب على الوضوء لكل صلاة فإنه يطول
غرته ، أي يقوي نوره ، ويتضاعف بهاؤه ، فكنى بالغرة عن الجملة ؛ لأن
أبا هريرة - رضي الله عنه - كان يتوضأ إلى نصف ساقيه ، والوجه لا سبيل
إلى الزيادة في غسله ؛ إذ استيعاب الوجه بالغسل واجب»
وفي الحديث : فضل الوضوء ، وأن الله - عز وجل - جعل لرسول الله
ﷺ علامة يعرف بها أمته ، فأما الصبيان فإنهم تبع لآبائهم .
وفيه : تشريع الإطالة في التحجيل ؛ وذلك بالشروع في العضد والساق
تكميلاً للمفروض من غسل اليدين والقدمين ، وكان أبو هريرة يفعل ذلك
وصرح برفعه إلى النبي ﷺ ، وفيه المحافظة على الوضوء وسننه المشروعة .
وفيه : أن الوضوء من خصائص أمة محمد ﷺ .

١٠٢٥ - وعنه قال: سَمِعْتُ خَلِيلِي ﷺ يَقُولُ: «تَبْلُغُ الْحَلِيَّةُ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يُبْلَغُ الْوُضُوءُ» [رواه مسلم].

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب فضل الوضوء.

وذكر حديث أبو هريرة - رضي الله عنه - حيث قال.
(سمعت خليلي ﷺ) الخليل؛ هو الصديق والخالص في الصحبة الذي تخللت محبته إلى القلب. وقيل: هو من ليس في صحبته خلل.
(سمعت خليلي) أي؛ رسول الله ﷺ يقول:
«تبلغ الحلية» أي؛ الزينة، والمراد بها هنا حلية أهل الجنة. أي؛ التحلي بأساور الذهب والفضة المكمل بالدر والياقوت.

قال ابن عثيمين: «والحلية يوم القيامة يُحلى بها الرجال والنساء، يلبس الرجال والنساء حلية من ذهب وفضة ولؤلؤ ﴿وَحُلُوا أَسَاوِرَ مِنْ فِضَّةٍ﴾ [الإنسان: ٢١]، ﴿تَحُلَوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلَوْلُؤًا﴾ [الحج: ٢٣].
فهم يحلون بهذه الأنواع الثلاثة، يلبس الرجل والمرأة في الجنة حلياً من هذه الأنواع الثلاثة: ذهب وفضة ولؤلؤ، ولا بد أن تكون مرصوفة على وجه يحصل به الجمال أكثر وأكثر؛ لأن التحلي بكل نوع من هذه ولا شك أنه يكسب الإنسان جمالاً فإذا رصف بعضها إلى بعض، ورتبت ترتيباً حسناً أعطت جمالاً أكثر يوم القيامة».

«من المؤمن حيث يبلغ الوضوء» أي؛ تبلغ حلية أهل الجنة مبلغ الوضوء من المؤمنين، فكل الذراع يكون حلية مملوءاً حلية من ذهب وفضة ولؤلؤ.
وإطالة الغرة: أن يغسل جميع وجهه طويلاً وعرضاً.

وإطالة التحجيل: أن يغسل يديه حتى يشرع في العضدين، ويغسل رجليه حتى يشرع في الساقين.

وفي الحديث: التحريض على إطالة الغرة والتحجيل.

ومن سنن الوضوء الفعلية:

استقبال القبلة. وأن يتولى وضوءه بنفسه من غير معاونة.

ومن السنة: غسل الكفين ثلاثاً في أول الوضوء. أما إن كنت مستيقظاً

من نوم ليل فيجب غسلها.

وكذلك البدء بالمضمضة والاستنشاق. قبل غسل الوجه.

والاستنشاق باليمين، والاستنثار باليسار، لحديث: (فغسل كفيه ثلاث

مرات، ثم تمضمض واستنشق واستنثر، ثم غسل وجهه ثلاث مرات. . .)

[متفق عليه].

والمبالغة في المضمضة والاستنشاق لغير الصائم، لحديث: «وبالغ في

المضمضة والاستنشاق إلا أن تكون صائماً» [أخرجه الأربعة].

ومعنى المبالغة في المضمضة. أي؛ إدارة الماء في جميع فمه.

ومعنى المبالغة في الاستنشاق. أي؛ جذب الماء إلى أقصى أنفه.

ومن السنن: المضمضة والاستنشاق من كف واحدة. بحيث لا

يفصل بينهما لحديث: (ثم أدخل يده فتمضمض واستنشق من كف

واحدة) [متفق عليه].

وفي الحديث: فضل الوضوء حيث تكون مواضعه يوم القيامة يُحلى بها

الإنسان في الجنة.

وفيه: فضل هذه الأمة على سائر الأمم.

١٠٢٦ - وعن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ» [رواه مسلم].

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى -؛ هذا الحديث في فضل الوضوء وأثره في مغفرة الذنوب. قال ﷺ : «من تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ» أي؛ تَوَضَّأَ وَضُوءاً شامِلاً على جميع السنن والآداب.

قال النووي: «فيه الحث على الاعتناء بتعلم آداب الوضوء وشروطه والعمل بذلك، والاحتياط فيه والحرص على وجه يصح عند جميع العلماء ولا يترخص بالاختلاف، فينبغي أن يحرص على التسمية والنية، والمضمضة والاستنشاق والاستنثار، وغير ذلك من المختلف فيه».

«خرجت خطاياها» المراد بها الذنوب الصغيرة المتعلقة بحق الله، وخروجها كناية عن غفرانها لأنها ليست بأجسام.

«من جسده» أي؛ خرجت من جميع أجزائه.

«حتى تخرج من تحت أظفاره» أي؛ حتى من أدق مكان وهو ما تحت الأظفار.

ومن سنن الوضوء: التسمية في أوله، وغسل الكفين ثلاثاً في أول الوضوء، والمبالغة في المضمضة والاستنشاق لغير الصائم، والدلك وتخليل اللحية الكثيفة بالماء، وتقديم اليمنى على اليسرى في اليدين والرجلين، وتلث الغسل في الوجه واليدين والرجلين، فالواجب مرة واحدة، ويستحب قول الذكر الوارد بعد الوضوء.

ويستحب الوضوء ويندب له عند ذكر الله - تعالى - وقراءة القرآن، عند كل صلاة لمواظبته ﷺ على ذلك، ويتسحب الوضوء للجنب إذا أراد أن

يعود للجماع، أو أراد النوم أو الأكل أو الشرب. والوضوء قبل الغسل، والوضوء عند النوم.

قال ابن القيم: «هديه ﷺ في الوضوء: كان يتوضأ لكل صلاة في غالب أحيانه. وربما صلى الصلوات بوضوء واحد، وكان يتوضأ بالمد تارة، وبثلاثه تارة، وأزيد منه تارة».

وكان من أسير الناس صبأً لماء الوضوء، وكان يحذر أمته من الإسراف فيه، وأخبر أنه يكون في أمته من يتعدى في الطهور. وصح أنه توضأ مرة مرة، ومرتين مرتين، وثلاثاً ثلاثاً، وفي بعض الأعضاء مرتين وبعضها ثلاثاً.

لكن في حديث طلحة بين مصرف عن أبيه عن جده: «رأيت النبي ﷺ يفصل بين المضمضة والاستنشاق» ولكن لا يروى إلا عن طلحة عن أبيه عن جده، ولا يعرف لجده صحبة.

وكان يمسح رأسه كله، وتارة يقبل ويدبر، وعليه يحمل حديث من قال: «مسح برأسه مرتين» والصحيح أنه لم يكرر مسحه.

وفي مجموع الأحاديث؛ أن الوضوء مكفر للذنوب، وأن المحافظة عليه من علامات أهل الإيمان، وأن الوضوء من أسباب دخول الجنة والتحلي بحليها.

وفي الحديث: فضل الوضوء، والحرص على إتمامه.

وفيه: فضل الله الواسع في تكفير الذنوب.

١٠٢٧ - وعنه قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ مِثْلَ وُضُوئِي هَذَا ثُمَّ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَكَانَتْ صَلَاتُهُ وَمَشْيُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ نَافِلَةً» [رواه مسلم].

❖ في هذا الحديث؛ أن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - أتى بالوضوء على كمال المشروع.

وصفه الوضوء الذي ذكره عثمان؛ أنه دعا بوضوء فأفرغ على يديه من إنائه، فغسلهما ثلاث مرات، ثم أدخل يمينه في الوضوء، ثم تَمَضَّم واستنشق واستنثر، ثم غسل وجهه ثلاثاً، ويديه إلى المرفقين ثلاثاً، ثم مسح برأسه، ثم غسل كلتا رجليه ثلاثاً.

ثم قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا.

ثم قال: أي؛ الرسول ﷺ:

«من تَوَضَّأَ هَكَذَا» أي؛ مثل هذا الوضوء.

«غفر له ما تقدم من ذنبه» أي؛ غفر الله المتقدم من ذنبه، والمراد صغائر الذنوب المتعلقة بحق الله - تعالى -.

«وكانت صلاته ومشيه إلى المسجد نافلة» وهذا زائد على مغفرة الذنوب،

والمراد بنافلة. أي؛ زيادة على مغفرة الذنوب.

قال ابن عثيمين - رحمه الله تعالى - عن هذا الحديث: «وهذا شيء يسير والله الحمد أن الإنسان يعمل هذا العمل ثم يغفر له ما تقدم من ذنبه، وأخذ العلماء من ذلك أنه يستحب لمن أسبغ الوضوء أن يصلي ركعتين وتسمى سنة الوضوء سواء في الصباح أو المساء، في الليل أو النهار، بعد الفجر أو بعد العصر، لأنها سنة لها سبب، فإذا تَوَضَّأَ الإنسان نحو وضوء الرسول ﷺ فإنه يصلي ركعتين يغفر له ما تقدم من ذنبه.

وفي الحديث قال: وكان مشيه إلى المسجد وصلاته نافلة؛ يعني زائداً على مغفرة الذنوب لأن ذنوبه غفرت بوضوئه وصلاته الأولى، فيكون مشيه للمسجد وصلاته ولو فريضة نافلة؛ أي زيادة على مغفرة الذنوب لأن النفل في اللغة معناه الزيادة؛ كما قال تعالى ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ﴾ [الإسراء: ٧٩].

ومن سنن الوضوء:

السواك؛ عند الوضوء لحديث: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء» [أحمد والنسائي].

وتخليل اللحية الكثيفة عند غسل الوجه فقد: (كان ﷺ يخلل لحيته في الوضوء) [أخرجه الترمذي].

وتخليل أصابع اليدين والرجلين. لحديث «أسبغ الوضوء وخلل بين الأصابع» [أخرجه الأربعة].

والتيامن: وهو البدء باليمين من اليدين والرجلين قبل اليسار. لحديث: (كان رسول الله ﷺ يعجبه التيمن في تنعله وطهوره) [متفق عليه].

والزيادة على الغسلة الواحدة إلى ثلاث غسلات. في جميع الأعضاء ما عدا الرأس، فالسنة مسح مرة واحدة.

وإسباغ الوضوء: وهو إعطاء كل عضو حقه في الغسل، فهو الإتمام واستكمال الأعضاء.

وفي الحديث: أن الوضوء من مكفرات الذنوب.

وفيه كرم الله وسعة رحمته بأن يزيد المسلم من فضله فتكون صلاته وخروجه إلى المسجد نافلة في الأجر، وزيادة الحسنات الكثيرة بالمشي إلى المسجد والصلاة فيه.

وفي الحديث: التعليم بالفعل لكونه أبلغ وأضبط للمتعلم.

وفيه: فضل الوضوء على نحو ما فعله رسول الله ﷺ.

١٠٢٨ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « إذا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ أَوْ الْمُؤْمِنُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ ، خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَتْ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ ، خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَسَّتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ ، حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ » [رواه مسلم] .

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في فضل الوضوء . وفي هذا الحديث ؛ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « إذا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ أَيْ : الْمَكْلَفُ حَرًّا أَوْ رَقِيْقًا ، ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى . « الْمُسْلِمُ أَوْ الْمُؤْمِنُ » شَكَ مِنَ الرَّائِي .

« فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة » كناية عن غفرانها .

قال بعض العلماء : الإثم على مراتب :

الأولى : الذنوب .

الثانية : الخطايا .

الثالثة : السيئات .

الرابعة : الخامسة : المعاصي ؛ ثم بعد ذلك كبائر الذنوب .

« نظر إليها بعينه مع الماء » ذكر تأكيد للمبالغة ، وإلا فالنظر لا يكون بغيرها . وكذا

يقال في يده ورجلاه الآتين . وهي مخصوصة بغير الكبائر وحقوق العباد .

قال العلماء « نظرت إليها عينه » دليل على أن أعظم الجوارح في الوجه

جارحة النظر .

« أو » شك من الراوي .

« مع آخر قطرة الماء » فيكون خروج خطيئة كل جزء منه مع جلاء الماء الماس له .

وقيل : خصت العين بالذكر مع أن في الوجه الفم والأنف والأذن لأنها

طليعة القلب ورائده فأغنت عن غيرها .

«فإذ غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يدهاء مع الماء» أي ؛ عملتها يدهاء من ضرب أو كتابة فيها ضرر أو غير ذلك .

«أو مع آخر قطر الماء» القطر ؛ إجراء الماء وإنزال قطره .

«فإذ غسل رجله خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء أو مع آخر قطر الماء» أي ؛ مشت بها .

«حتى يخرج نقياً من الذنوب» أي ؛ منقى ومطهراً من صفائر الذنوب المتعلقة بحق الله - تعالى - .

قال الطيبي : «أي ذنوب جميع أعضاء الوضوء ، أو جميع الذنوب من الصغائر» .

وقال ابن الملك : «أي ؛ يفرغ المتوضئ من وضوئه طاهراً من الذنوب ، أي التي اكتسبها بهذه الأعضاء» .

ومن السنن : الوضوء في البيت : قال ﷺ : «من تطهر في بيته ثم مشى إلى بيت من بيوت الله ليقضي فريضة من فرائض الله ، كانت خطواته إحداهما تحط خطيئة والأخرى ترفع درجة» [رواه مسلم] .

من السنن الدلك : وهو إمرار اليد على العضو مع الماء أو بعده .
والاقتصاد في الماء : لحديث : (كان ﷺ يتوضأ بالمد) [متفق عليه] . بل يحرم الإسراف .

وصلاة ركعتين بعد الوضوء : لحديث : «من توضأ وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر الله له ما تقدم من ذنبه» [البخاري ومسلم] .

وفي الحديث : أن الوضوء طهارة من الذنوب الصغيرة ، كما أنه نظافة من الأقدار المادية الظاهرة .

وفيه : حرص الصحابة - رضي الله عنهم - في نقل حديث النبي ﷺ وأنهم عند الشك يذكرون ذلك .

١٠٢٩ - وعنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى الْمَقْبَرَةَ فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ، وَدَدْتُ أَنَا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا» قَالُوا: «أَوَلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟» قَالَ: «أَنْتُمْ أَصْحَابِي، وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدَ» قَالُوا: «كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟» فَقَالَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ بَيْنَ ظَهْرِي خَيْلَ دُهِمَ بِهِمْ، أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟» قَالُوا: «بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ» [رواه مسلم].

❦ في هذا الحديث؛ ذكر أبو هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ أتى مقبرة البقيع بالمدينة فسلم على أهل القبور، وقال ﷺ: «وددت أنني قد رأيت إخواننا» تمنى ﷺ أن يلقى إخوانه؛ وهذا الأخوة هي أخوة الإيمان اليقيني، وفيه جواز التمني لا سيما في الخير ولقاء الفضلاء وأهل الصلاح.

وإخوان النبي ﷺ من يأتون بعد عصر الصحابة، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠] وأما الصحابة فقد زادوا على من يأتي بعدهم بشرف الصحبة.

قال الصحابة للرسول ﷺ متعجبين:

(أولسنا إخوانك يا رسول الله؟)

قال ﷺ: «أنتم أصحابي» أخص من الأخوان فالصاحب أخ وزيادة، والأخ أخ بلا مصاحبة. فأنتم أخص منهم؛ فإن الصحابة جمعوا بين منزلة الصحبة والإخوة. ومن جاء بعدهم فلم منزلة الأخوة دون الصحبة.

«وإخواننا الذين لم يأتوا بعد» وهم من أتى بعد الصحابة يؤمنون بالرسول ﷺ وهم لا يرونه.

فتعجب الصحابة وقالوا: كيف تعرف من لم يأتوا بعد ولم ترهم من أمتك؟ قيل: وهذا ليس نفيّاً لإخوتهم ولكن ذكر مزيتهم بالصحبة. أي؛ أنتم إخوة صحابة، والذين لم يأتوا إخوة ليسوا بصحابة.

فضرب لهم مثلاً برجل له خيل غر، قال ﷺ:

«أرايت لو أن رجلاً» بيان من النبي ﷺ بضرب المثل، برجل:

«له خيل غر» أي؛ في وجوهها بياض.

«محجلة» أي؛ في قوائمها بياض.

«بين ظهري خيل دهم» جمع أسود، والدهمة: السوداء.

«بهم» البهم جمع بهيم؛ وهو الذي لا يخالط لونهم لوناً آخر غير

السواد.

«ألا يعرف خيله؟» بهذه العلامات الواضحة البينة المتميزة من خيل غيره؟

قالوا: بلى يا رسول الله.

قال: «فإنهم» أي؛ إخواني.

«يأتون غرامحجلين من الوضوء» أي؛ يبيض الوجوه، محجلون. أي؛

يبض الأرجل والأيدي، وهذا البياض بياض نور وإضاءة يعرفهم الناس يوم القيامة.

«وأنا فرطهم» الفرط: هو المتقدم إلى الماء.

«على الحوض» أي؛ الكوثر، أعطيه النبي ﷺ تكريماً له وتشريفاً، ومن

شرب منه لم يضمأ أبداً.

وفي الحديث: جواز تمني الخير، ولقاء الفضلاء، وفيه بشارة لهذه الأمة

بأن واردهم إلى الماء هو رسول الله ﷺ.

وفيه: أن لهذه الأمة سمة تميزها عن غيرها من الأمم وهو أنهم غرٌ

محجلون.

١٠٣٠ - وعنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أَدْلِكُكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ وَكَثْرَةُ الْخَطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ» [رواه مسلم].

❦ فضل الله واسع، وعطاءه جزيل، بأعمال يسيرة يمحو الخطايا، ويرفع الدرجات، وهذا من جوده وكرمه، وكان النبي ﷺ يبتدأ الصحابة يعلمهم ما يفيدهم في أمر دينهم ويحثهم عليه. وفي هذا الحديث؛ دل النبي ﷺ على بعض هذه العبادات. فقال ﷺ: «أَلَا أَدْلِكُكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ». ومحو الخطايا: كناية عن غفرانها، ويحتمل محوها من كتاب الحفظة، ويكون دليلاً على غفرانها.

ورفع الدرجات: أعلى المنازل في الجنة. وهذا من فضل الله حيث لم يقتصر على تكفير المأثم، بل ضم لذلك إعلاء الدرجات. قالوا: بلى يا رسول الله دلنا عليه، طمعاً في الخير والزيادة منه. قال ﷺ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ». قال النووي: «وإِسْبَاغُ الْوُضُوءِ: تمامه. والمكاره: تكون بشدة البرد، وألم الجسم ونحو ذلك. وكثرة الخطا: تكون ببعد الدار وكثرة التكرار».

وهي ثلاثة أمور يمحو الله بها الخطايا ويرفع الدرجات منها: الأمر الأول: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ» أي: إتمام الوضوء في أيام الشتاء والماء بارد، وهذا فيه مشقة على النفس، فإذا أسبغ الإنسان وضوءه وأتمه رغم شدة البرد وبرودة الماء دل هذا على كمال الإيمان وطاعة الله - عز وجل - وامثال أمره، فيرفع الله بذلك العمل درجات العبد ويحط عنه خطيئته.

والأمر الثاني الذي ذكره الرسول ﷺ: «كثرة الخطا إلى المساجد» في الصلوات المكتوبة، وكلما بُعِدَ المسجد عن البيت زادت الحسنات، فإن المسلم إذا توضأ في بيته وأسبغ الوضوء، ثم خرج إلى المسجد، لا يخرج به إلا الصلاة لم يخط خطوة إلا رفع الله له بها درجة، وحط عنه بها خطيئة.

الأمر الثالث: «انتظار الصلاة بعد الصلاة» فهو إذا فرغ من صلاة فهو في شوق، وقلبه ينتظر الصلاة الأخرى ولو كان في بيته أو شغله، وهذا دلالة إيمان ومحبة وهذه عبادة بمفردها، في حديث السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله ذكر منهم: «ورجل قلبه معلق بالمساجد».

الأمر الرابع: الرباط، لقوله ﷺ: «فذلكم الرباط» الرباط أصله الإقامة على جهاد العدو، وهو من أعظم الأعمال لأن فيه حفظ بلاد المسلمين ورد المعتدين. فلذلك ختم به هذا الحديث.

والأعمال التي ذكرها ﷺ من إسباغ الوضوء، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة والمحافظة عليها؛ هي كالجهاد في سبيل الله لما فيه من جهاد النفس وحبسها عن الشهوات.

وليعلم أن الكبائر لا تكفرها الفرائض، بل تكفر الصغائر مطلقاً ولا تكفر الكبائر، لقوله ﷺ «ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها إلا كانت له كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم يؤت كبيرة وذلك الدهر كله» [رواه مسلم].

قال الأوزاعي: «خمسة كان عليها الصحابة والتابعون: لزوم الجماعة، واتباع السنة، وعمارة المساجد، والتلاوة، والجهاد».

وفي الحديث: فضل أسباغ الوضوء، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، والرباط.

١٠٣١ - وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ» [رواه مسلم].

وقد سبق بطوله في باب الصبر.
وفي الباب حديث عمرو بن عَبَسَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - السَّابِقُ فِي آخِرِ باب الرَّجَاءِ، وَهُوَ حَدِيثٌ عَظِيمٌ، مُشْتَمِلٌ عَلَى جُمْلٍ مِنَ الْخَيْرَاتِ.

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب فضل الوضوء.

وفي هذا الحديث روى أبو مالك الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «الطهور شطر الإيمان» أي: نصفه، لأن خصال الإيمان قسمان: ظاهرة، وباطنة. فالطهور من الخصال الظاهرة، والتوحيد من الخصال الباطنة. وفُسر الطهور: بترك الشرك والذنوب والمعاصي والتخلي عنها، وفُسر بالوضوء للصلاة.

وقد ذكر النبي ﷺ وصيته بالطهور، وهو شرط الصلاة، ومفتاح من مفاتيح أبواب الجنان، ويشمل تطهير الثياب والبدن والمكان.
وقيل: أن الطهور شطر الإيمان، لأن الطهارة تكفر صغائر الذنوب، بينما الإيمان يكفر الكبائر، فصار شرط الإيمان بهذا الاعتبار، والطهور شرط لصحة الصلاة وهذا شأنه عظيم.

وعندما يريد المسلم أن يتوضأ عليه أن ينوي بقلبه الوضوء، ثم يقول «بسم الله» ثم يغسل كفيه ثلاث مرات، ويتمضمض ثلاث مرات وذلك بأن يضع الماء في فمه ثم يخرجه، ويستنشق ثلاث مرات وهو يجذب الماء عن طريق النفس إلى الأنف ثم يستنثر الماء، ويغسل الوجه ثلاث مرات، وحدود الوجه هي منابت الرأس إلى آخر الذقن، ومن الأذن إلى الأذن الأخرى، وإن كان بالوجه شعر أو لحية خفيفة وجب غسلها وما تحتها من البشرة، ثم

يغسل اليدين إلى المرافق ثلاث مرات ويبدأ باليمين أولاً، ثم يمسح رأسه مرة واحدة وكذلك أذنيه مرة مرة، ثم يغسل الرجلين إلى الكعبين يبدأ باليمين مع تخليل المياه مع الإصابع. وبعد أن ينتهي من الوضوء يقول: «أشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، اللهم اجعلني من التوابين، واجعلني من المتطهرين».

ومن سنن الوضوء:

البسملة: وتقال في بداية الوضوء، وإذا نسي قالها متى ذكرها. واستصحاب ذكر النية إلى آخر الوضوء، والإتيان بها عند غسل الكعبين.

والنطق بالشهادتين بعد الفراغ من الوضوء.

بأن يقول: «أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله» وثمرتها: «إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء». وهناك ذكر آخر يقال أحياناً هو: «سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت استغفرك وأتوب إليك».

وفي الحديث: فضل الوضوء والمحافظة عليه، وأنه من سيما الصالحين، وكذلك بيان فضل الذكر وعظم أجره.

١٠٣٢ - وعن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
 « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيَبْلُغُ أَوْ فَيَسْبِغُ الْوُضُوءَ ثُمَّ قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
 وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ
 الثَّمَانِيَةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ » [رواه مسلم] .
 وزاد الترمذي : « اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ » .

✽ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب فضل
 الوضوء . وفي هذا الحديث قال ﷺ :
 « ما منكم من أحد » من المسلمين ذكراً أو أنثى .
 « يتوضأ فيبلغ أو يسبغ الوضوء » أي ؛ يتم ويكمل واجبات ومندوبات
 الوضوء .

« ثم قال » أي ؛ بعد إتمام الوضوء .
 « أشهد » أي ؛ أعلم علماً يقيناً لا شك فيه ولا مرية ناطقاً بلساني ، لأن
 الشهادة نطق وإخبار عما في القلب .
 « أن لا إله إلا الله » أي ؛ لا معبود بحق إلا الله - تعالى - . فإنه بمعنى
 معبود ، وأله تأتي بمعنى عبد ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ
 وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌُ ﴾ [الزخرف : ٨٤] أي ؛ مألوه ومعبود .
 « وحده » توكيد للإثبات .

« لا شريك له » توكيد للنفي .
 « وأشهد أن محمداً عبده » بدأ بـ « عبده » لأن عبوديته أشرف من رسالته ﷺ
 كما يدل على وصفه - تعالى - له بها في أشرف المواطن ، أو لأنه ﷺ أعبد
 الناس وأشدهم تحقيقاً لعبادة الله .
 « ورسوله » وصفه بالرسول ، لأن حمل الرسالة - وهي الإسلام - إلى
 الناس كافة .

«إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية» وهذا الحديث يؤكد أن أبواب الجنة ثمانية، وهذه الأبواب بحسب الطاعات، كما ثبت في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «من أنفق زوجين في سبيل الله نودي يوم القيامة يا عبد الله هذا خير، فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة، ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة، ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان».

«ويدخل من أيها شاء» قيل: تفتح له على سبيل التكريم ثم عند دخوله لا يدخل إلا من باب العمل الذي يكون أغلب عليه.

وزاد الترمذي:

«اللهم اجعلني من التوابين» صيغة مبالغة إما لتكرارها؛ وإما للمبالغة في إتقانها وضبط مكملاتها. أي، الذي يكثرون من التوبة الصادقة.

قال العلماء: «التوبة واجبة من كل ذنب، فإن كانت المعصية بين العبد وبين الله - تعالى - لا تتعلق بحق آدمي، فلها ثلاثة شروط: أحدهما: أن يقلع عن المعصية. والثاني: أن يندم على فعلها. والثالثة: أن يعزم ألا يعود إليها أبداً، فإن فقد أحد الثلاثة لم تصح التوبة.

وإن كان المعصية تتعلق بآدمي فيجب مع ما سبق أن يرد الحق له سواء من مال أو مظلمة أو غير ذلك، أو يستحله منها.

«واجعلني من المتطهرين» من الذنوب والخطايا.

وقد جمع ﷺ في هذا الحديث بين طهارة الظاهر بالوضوء، وطهارة الباطن بالتوحيد، وسؤال التوبة، والتطهر من الذنوب والآثام، وأخبر ﷺ أن ثواب هذه العمل دخول الجنة من أي أبوابها شاء.

وفي الحديث: استحباب إسباغ الوضوء، وأن الجنة لها ثمانية أبواب.

١٨٦- باب فضل الأذان

﴿أورد المؤلف - رحمه الله - باب فضل الأذان، والأذان هو الإعلام بدخول وقت الصلاة، بالفاظ مخصوصة، وهو واجب.

والأذان: من أعظم شعائر الإسلام، وعنوان دار الإسلام، وبه تحقن الدماء. قال ابن عثيمين: «والأذان من أفضل الأعمال، وهو أفضل من الإمامة لأن المؤذن يعلن لتعظيم الله وتوحيده والشهادة للرسول بالرسالة، وكذلك أيضاً يدعو الناس إلى الصلاة وإلى الفلاح في اليوم والليلة خمس مرات وأكثر، والإمام لا يحصل له منه ذلك فإنه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة، ولهذا كان الأذان مرتبة في الشرع أعلى من مرتبة الإمامة».

فإن قال قائل: إذا كان كذلك لماذا لم يكن الرسول ﷺ يؤذن ولا الخلفاء الراشدون؟ أجاب العلماء عن هذا بأن النبي ﷺ والخلفاء الراشدين كانوا مشغولين بمصالح العباد؛ لأنهم أئمة وخلفاء يدبرون أمور الأمة، والأذان في عهد الرسول ﷺ ليس كالأذان في وقتنا، الآن إذا أراد الإنسان أن يؤذن ليس عليه سوى أن ينظر إلى الساعة ويعرف الوقت حل أو لم يحل، لكن في عهد الرسول ﷺ يراقبون الشمس ويتابعون الظل حتى يعرفوا أن الشمس قد زالت، وكذلك أيضاً يراقبونها حتى يعرفوا أنها غربت ثم يراقبون الشفق، ثم يراقبون الفجر، ففيه صعوبة، صعوبة عظيمة، لذلك كان النبي ﷺ والخلفاء الراشدون لا يتولون الأذان، لا لأن فضله أقل من الإمامة، ولكن لأنهم مشغولون بما هم فيه عن الأذان».

واختار شيخ الإسلام أن الأذان أفضل من الإمامة، وأما إمامة النبي ﷺ وإمامة الخلفاء الراشدين - رضي الله عنهم - فكانت متعينة عليهم، فإنها وظيفة

الإمام الأعظم ولم يمكن الجمع بينهما وبين الأذان فصارت الإمامة في حقهم أفضل من الأذان لخصوص أحوالهم، وإن كان لأكثر الناس الأذان أفضل.

وأما ابن قدامة في المغني فقد قال: «الإمامة أفضل من الأذان لأن النبي ﷺ تولاهما بنفسه، وخلفاؤه من بعده ولا يختارون إلا الأفضل».

ومن آداب المؤذن؛ أن يكون متطهراً، ويتمهل في ألفاظ الأذان، ويسرع في الإقامة، ويؤذن على موضع عال، قائماً، مستقبلاً القبلة، وأن يكون أميناً عالماً بعد دخول الوقت.

قال ابن تيمية: «وفي السنة المتواترة أنه كان يُنادى للصلوات الخمس على عهد رسول الله ﷺ وباجتماع الأمة وعملها المتواتر خلفاً عن سلف».

والأذان واجب على الرجال في الحضر والسفر، وعلى المنفرد وللصلوات المؤداة والمقضية وعلى الأحرار والعبيد.

ومن صفات المؤذن:

أولاً: أن يكون أميناً؛ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «المؤذن مؤتمن والإمام ضامن، اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين» [رواه أبو داود].

ثانياً: أن يكون صيتاً: كي يسمع الناس، كما جاء في حديث أبي محذورة: (أن النبي ﷺ أعجبه صوته فعلمه الأذان).

ثالثاً: أن يكون ندي الصوت: لقوله ﷺ لعبد الله بن زيد: «فاخرج مع بلال، فאלقها عليه، وليناد بلال، فإنه أندى منك صوتاً» [رواه أبو داود] ومعنى أندى منك صوتاً: رفيع الصوت، وحسن الصوت.

رابعاً: أن لا يأخذ أجراً على الأذان: «عن عثمان بن أبي العاص قال: إن من آخر ما عهد إلي رسول الله ﷺ أن اتخذ مؤذناً لا يأخذ على أذانه أجراً» [رواه الترمذي].

وفي الأحاديث: بيان شرف المؤذنين وعلو منزلتهم يوم القيامة، لأن المؤذن يدعو إلى الصلاة ويدل على الخير.

١٠٣٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ. ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَأَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَأَسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا» [متفق عليه].

الاستهائم: الاقتراع، والتهجير: التبكير إلى الصلاة.

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في فضل الأذان. قال رسول الله ﷺ:

«لو يعلم الناس ما في النداء» أي؛ الأذان، وهو إعلام الناس بدخول وقت الصلاة.

«والصف الأول» أي؛ في الصلاة، والمراد الصف الذي يلي الإمام. قال التيمي: «وفضل الصف الأول لاستماع القرآن إذا جهر به الإمام والتأمين لقراءته.

ومن فضله أنه إذا احتاج الإمام للاستخلاف استخلفه والصف الثاني أفضل من الثالث وهكذا».

«ثم لم يجدوا» لسبق بعضهم بعضاً في الحضور إلى الصلاة. «إلا أن يستهيموا عليه» أي؛ يقرعوا عليه من التنازع وضيق المكان. «لا يستهيموا» لا قرعوا فيما بينهم أيهم ينال هذا الشرف لعظمه وفضله، لأنه ينادي الناس بتوحيد الله وتعظيمه وتكبيره ويدعو إلى الصلاة.

قال النووي: «معناه أنه لو علموا فضيلة الأذان وقدرها، وعظم جزائها ثم لم يجدوا طريقاً يحصلونه به، لضيق الوقت، أو لكونه لا يؤذن للمسجد إلا واحد؛ لا قرعوا في تحصيله».

وقال البرماوي: «حين فتح القادسية صدر النهار فاتبع الناس العدو فرجعوا وقد حانت صلاة الظهر، وأصنت المؤذن، فتشاح الناس في الأذان؛

حتى كادوا يجتلدون بالسيوف، وأقرع بينهم سعد فأذن من خرج سهمه». وفي الحديث: الترغيب في الأذان لأنه من شعائر الإسلام وسنة من سننه، وفيه الترغيب في الصفوف الأولى للصلاة، لأن أصحابها يبادرون إلى الصلاة في أول الوقت، ولأن ملائكة الرحمة تدعوا للإمام ثم لمن في الصف الأول أولاً، ثم من في الصف الثاني وهكذا. وفيه فضل صلاة الجماعة وفضل التبكير إليها، وفيه الحث على حضور صلاتي العشاء والصبح جماعة في المسجد، لأنهما أول الصلوات علامة على الصدق مع الله، وهما أثقل الصلوات على المنافقين وأهل الضلالة.

«ولو يعلمون ما في التهجير» التهجير: السير في الهاجرة، وهي شدة الحر. والمراد التبكير إلى صلاة الظهر، وما فيها من الفضل والمسارة إلى الطاعة، ولأن منتظر الصلاة في صلاة، ولعدم التضايق فيه زماناً ومكاناً لم يحتاج إلى المساهمة فيه وللقرعة.

قال النووي: «في هذا الحديث تقديم الأفضل إلى الإمام، لأنه أولى بالإكرام ولأنه ربما احتاج الإمام إلى استخلاف، فيكون هو أولى، ولأنه يتفطن لتبنيه الإمام على السهو، لما لا يتفطن له غيره، وليضبطوا صفة الصلاة ويحفظوها وينقلوها ويعلموها الناس، وليقتدى بأفعالهم من وراءهم».

«ولو يعلمون ما في العتمة» المراد بها صلاة العشاء.

«والصبح» أي؛ صلاة الفجر.

«لأتوهما» أي؛ لو علموا ما في فضل صلاتهما جماعة لأتوهما بأي وجه أمكن.

«ولو حبوا» الحبو؛ المشي على اليدين والركبتين، أو على المقعدة.

وفي الحديث: الحث على الأذان والترغيب في حضور الصف الأول. وبيان ما فيه من الفضل، وأن القرعة: أصل في الشريعة في تعيين ذي الحق في مواضع.

١٠٣٤ - وعن معاوية - رضي الله عنه - قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «المُؤذِّنُونَ أَطُولُ النَّاسِ أَغْنَاكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [رواه مسلم].

❖ راوي هذا الحديث؛ هو الصحابي معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية القرشي الأموي، مؤسس الدولة الأموية في الشام، ولد بمكة وأسلم يوم فتحها سنة ثمان للهجرة. وتعلم الكتابة والحساب فجعله النبي ﷺ من كتابه، ولاه عمر الأردن ثم دمشق، وجمع له عثمان الديار الشامية، وقد دامت له الخلافة تسعة عشر عاماً، توفي في دمشق ودفن بها سنة ستين للهجرة.

وفي الحديث؛ ذكر فضل الأذان ومكان المؤذن يوم القيامة وتميزه عن غيره.

قال معاوية - رضي الله عنه - سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«المؤذنون» الذين يدعون الناس للصلاة بالأذان المعروف.

«أطول الناس أعناقاً» أعناقاً، جمع عنق. أي؛ أن لهم ميزة ليست لغيرهم، فيعرفون بفضلهم وإظهاراً لشرفهم، لأن المؤذن يؤذن ويعلن بتكبير الله - عز وجل - وتوحيده، والشهادة لرسوله بالرسالة، والدعوة إلى الصلاة وإلى الفلاح ويعلنونها في الأماكن العالية، فلهذا كان جزاؤهم من جنس العمل أن تعلق رءسهم وأن تعلق وجوههم التي يتكلمون منها في هذا الأذان وذلك بإطالة أعناقهم يوم القيامة.

قيل: أكثر الناس تشوفاً إلى رحمة الله - تعالى -، لأن المتشوف يطيل عنقه لما يتطلع إليه، فمعناه. كثرة ما يرويه من الثواب.

قال النضر بن شميل: «إذا ألجم الناس العرق يوم القيامة طالت أعناقهم لئلا يناله ذلك الكرب ولا لعرق».

وقيل: معناه أنهم سادة ورؤساء، والعرب تصف السادة بطول العنق.

وقال ابن العربي: «معناه أكثر الناس أعمالاً».

قال الخطابي: «وفيه وجه آخر وهو أن يراد بالأعناق جماعات الناس من قولهم أتاني عنق من الناس. أي؛ جماعة كثيرة، يريد أن المؤذنين أكثر الناس أتباعاً يوم القيامة، وأتباعهم القوم الذين أجابوهم إلى الصلوات». وفي سنن البيهقي؛ عن أبي بكر بن أبي داود عن أبيه: ليس معنى الحديث أن أعناقهم تطول ولكن الناس يعطشون يوم القيامة. ومن عطش انطوت عنقه، والمؤذون لا يعطشون فأعناقهم قائمة». وصفة الأذان تربع التكبير الأول؛ وتثنيه باقي الأذان إلا كلمة التوحيد بلا ترجيع، وصفته كالتالي:

الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر.

أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله.

أشهد أن محمد رسول الله، أشهد أن محمد رسول الله.

حي على الصلاة، حي على الصلاة.

حي على الفلاح، حي على الفلاح.

الله أكبر، الله أكبر.

لا إله إلا الله.

ويكون عدد جمل الأذان هنا خمس عشر جملة، وهذا هو أذان بلال - رضي الله عنه -.

وصفة الإقامة: تنبئة التكبير الأول والأخير وقد قامت الصلاة، وإفراد سائر كلماتها فيكون عددها إحدى عشر جملة، وهي إقامة بلال - رضي الله عنه - التي كان يداوم عليها بين يدي رسول الله ﷺ.

والحكمة في شفع الأذان وإفراد الإقامة ما قاله ابن الملتن في ذلك: «الأذان للغائبين فيكرر ليكون أبلغ في إعلامهم، والإقامة للحاضرين فلا حاجة إلى تكرارها، ولهذا يكون صوته في الإقامة دونه في الأذان، وإنما كُرر لفظ الإقامة خاصة؛ لأنه مقصود الإقامة».

١٠٣٥ - وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ - رضي الله عنه - قَالَ لَهُ: إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ فَأَذْنَتَ لِلصَّلَاةِ، فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جُنْ، وَلَا إِنْسٍ، وَلَا شَيْءٍ، إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [رواه البخاري].

❖ الأذان يطلق في اللغة على الإعلام واشتقاقه من الأذن، وهو الاستماع.

وفي هذا الحديث؛ قال أبو سعيد الخدري لعبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صَعْصَعَةَ إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ. أي؛ خلاف الحاضرة والجمع بواد. وذلك لأجل الغنم لأن محبتها يحتاج إلى إصلاحها بالمرعى، وهو في الغالب يكون في البادية وهي الصحراء التي لا عمارة فيها. وما دمت كذلك، ذكر له نصيحة عظيمة بقوله: فإذا كنت في غنمك أو باديتك فأردت الأذان للصلاة، فارفع صوتك بالنداء، فإنه لا يسمع مدى صوتك. أي؛ غاية ومتهى ما يصل إليه صوت المؤذن من جن ولا إنس ولا شيء. تعميم بعد تخصيص وهو عام في الجماد وغيره. إلا شهد له يوم القيامة بأن يخلق الله فيه قدرة على النطق والشهادة للمؤذن. ويستحب له أن يرفع صوته ما أمكنه، بحيث لا يلحقه ضرر. قال القرطبي: «الأذان على قلة ألفاظه مشتمل على مسائل العقيدة، وذلك أنه - عليه الصلاة والسلام - بدأ بالأكبرية، وهي تتضمن وجود الله - تعالى - ووجوبه وكماله، ثم ثنى بالتوحيد، ثم ثلث برسالة رسوله، ثم ناداهم لما أراد من الطاعة، ثم ضمن ذلك بالفلاح وهو البقاء الدائم، فأشعر بأن ثم جزاء، ثم أعاد ما أعاد تأكيداً».

والسر في هذه الشهادة مع أنها تقع عند عالم الغيب والشهادة اشتها المشهود له يوم القيامة بالفضل وعلو الدرجة، وكما أن الله يفضح بالشهادة قوماً فكذلك يكرم بالشهادة آخرين.

وقد ذكر ابن الملقن أن العلماء ذكروا أربع حكم في الأذان:

الأولى: إظهار شعار الإسلام والتوحيد.

الثانية: الإعلام بدخول وقت الصلاة.

الثالثة: الإعلام بمكان الصلاة.

الرابعة: الدعاء إلى الجماعة.

ويضاف إلى ما ذكر:

الخامسة: عصمة الدم. وذلك أن النبي ﷺ كان لا يغير إذا طلع الفجر، وكان يستمع الأذان فإن سمع أذاناً أمسك وإلا أغار.

السادسة: طرد الشيطان والسلامة من تسلطه وغلبته كما في الحديث السابق.

وأما النساء فليس عليهن آذان ولا إقامة.

قال ابن عثيمين: «لا حرج على المرأة أن تقيم الصلاة إذا كانت تصلي في بيتها وإن لم تقمها فلا حرج أيضاً، لأن إقامة الصلاة إنما تجب على جماعة الرجال».

وفي هذا الحديث: دليل على استحباب آذان المنفرد ورفع الصوت بالنداء، وهو حق الوقت فهو كذلك للمنفرد والجماعة.

وعند أبي داود من حديث أبي هريرة: «المؤذن يغفر له مدى صوته، ويشهد له كل رطب ويابس».

١٠٣٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ، أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأَذِينَ، فَإِذَا قُضِيَ النَّدَاءُ أَقْبَلَ، حَتَّى إِذَا نُوبَ لِلصَّلَاةِ أَذْبَرَ، حَتَّى إِذَا قُضِيَ التَّثَوُّبُ أَقْبَلَ، حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ يَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا، وَاذْكُرْ كَذَا لَمَّا لَمْ يَذْكُرْ مِنْ قَبْلُ حَتَّى يَظُلَّ الرَّجُلُ مَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى» [متفق عليه].
التَّثَوُّبُ: الإِقَامَةُ.

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب فضل الأذان.

وفي هذا الحديث قال رسول الله ﷺ:
«إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ» أي؛ بالأذان.

«أدبر الشيطان» أي؛ عن موضع الأذان، والشيطان كل متمرّد من الإنس والجن، ولكن المراد هنا شيطان الجن خاصة. قيل المراد به إبليس.
«وله ضراط» يمكن حمله على ظاهره لأنه جسم متغذ يصح منه خروج الريح، ويحتمل أنه عن شدة نفاره؛ وذلك لثقل الأذان عليه كما للحمار من ثقل الحمل.

قال الطيبي: «شبه شغل الشيطان وإغفاله نفسه عن سماع الأذان بالصوت الذي يملأ السمع ويمنعه عن سماع غيره، ثم سماه ضراطاً تقيحاً له».
قال ابن الجوزي: «على الأذان هبة يشد انزعاج الشيطان بسببها، لأنه لا يكاد يقع في الأذان رياء ولا غفلة عند النطق به بخلاف الصلاة، فإن النفس تحضر فيها، فيفتح لها الشيطان أبواب الوسوسة»
وقال ابن بطال: «يشبه أن يكون الزجر عن خروج المرء من المسجد بعد أن يؤذن المؤذن من هذا المعنى، لئلا يكون متشبهاً بالشيطان الذي يفر عند سماع الأذان، والله أعلم».

«حتى لا يسمع التأذين» تعليل لإدباره. ظاهره أنه يعتمد إخراج ذلك ليشغل بسماع الصوت الذي يخرج عن سماع المؤذن، أو يصنع ذلك استخفاف كما يصنعه السفهاء، ويحتمل أنه لا يعتمد ذلك بل يحصل له عند سماع الأذان شدة خوف يحدث له ذلك الصوت بسببها.

«فإذا قضي النداء أقبل» أي؛ فرغ وانتهى الأذان عاد ورجع.

«حتى إذا ثوب للصلاة أدبر» أي؛ أقام الصلاة، وإنما هرب الشيطان عند الأذان لما يرى من الاتفاق على إعلان كلمة التوحيد، وإنما جاء عند الصلاة مع أن فيها قراءة القرآن لأن غالبها سر ومناجاة فله تطرق إلى إفسادها على فاعلها أو إفساد خشوعه.

«حتى إذا قضي الثوب أقبل» أي؛ عاد ورجع.

«حتى يخطر بين المرء ونفسه» أي؛ يدنو من المرء بينه وبين قلبه فيشغله ويوسوس له، فلا يتمكن من الحضور في الصلاة.

«يقول اذكر كذا وأذكر كذا لما لم يذكر من قبل» أي؛ الشيء لم يكن على ذكره قبل شروعه في الصلاة.

«حتى يظل الرجل ما يدري كم صلى» وذلك من وسوسته له؛ لأن غرضه نقص خشوعه وإخلاصه بأي وجه كان.

وفي الحديث: فضل الأذان وما يحصل بسببه من خوف الشيطان وهروبه ورجوعه بالحسرة لما يرى من نشر التوحيد ورفع في الأذان وفيه: التحذير من الشيطان فإنه يوسوس للإنسان.

١٠٣٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَأَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ» [رواه مسلم].

❦ الأذان شعار دار الإسلام، وهو دعوة إلى الركن الثاني من أركان الإسلام. ينادى به خمس مرات في اليوم واليلة.

وفي هذا الحديث؛ قال ﷺ:

«إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ» أَي؛ إِذَا سَمِعْتُمُ الْأَذَانَ.

«فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ» إِلا قَوْل «حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ» و«حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ» يَقُولُ: لا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلا بِاللَّهِ.

وَإِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَأُذِنَ الْمُؤَذِّنُ فَالْأَفْضَلُ فِي حَقِّهِ أَنْ يَتْرَكَ الْقِرَاءَةَ وَيَشْتَغَلَ بِمُتَابَعَةِ الْمُؤَذِّنِ، امْتِثَالاً لِقَوْلِهِ ﷺ.

«ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنْ مِنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً» أَي؛ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدًا ﷺ.
«صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا» الصَّلَاةُ مِنَ اللَّهِ الرَّحْمَةِ وَالْمَغْفِرَةِ، وَمِنْ الْمَلَائِكَةِ الْإِسْتِغْفَارِ، وَمِنْ الْعِبَادِ الدُّعَاءَ.

«ثُمَّ سَأَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ» أَي؛ اسأَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةِ. وَالْوَسِيلَةُ: هِيَ الطَّرِيقَةُ الَّتِي يَتَوَصَّلُ بِهَا الْإِنْسَانُ إِلَى غَايَتِهِ. وَالْوَسِيلَةُ: الْمَنْزِلَةُ عِنْدَ الْمَلِكِ، وَهِيَ عِلْمٌ عَلَى أَعْلَى مَنْزِلَةٍ فِي الْجَنَّةِ، وَهِيَ مَنْزِلَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَدَارِهِ فِي الْجَنَّةِ، وَهِيَ أَقْرَبُ أَمَكْنَةِ الْجَنَّةِ إِلَى عَرْشِ الرَّحْمَنِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - .
«فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ» أَي؛ مَنْزِلَةٌ عَالِيَةٌ فِي الْجَنَّةِ.

«لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ» وَهِيَ مَنْزِلَتُهُ ﷺ.

«فمن سأل لي الوسيلة» أي؛ طلب من الله أن يعطيني هذه المنزلة العالية في الجنة.

«حلت له الشفاعة» أي؛ نالته الشفاعة ووجب له؛ وهي طلب التجاوز عن الذنوب، أو طلب الخير من الغير للغير.

والمراد بها هنا؛ أن النبي ﷺ يعطى يوم القيامة الشفاعة العظمى، وهي سؤال المغفرة من الله - تعالى - لمن يأذن له بالشفاعة.

قال ابن باز: «يستحب أن يجاب المقيم كما يجاب المؤذن، ويقول عند قول المقيم (قد قامت الصلاة) مثله (قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة) كما يستحب أن يقول عند قول المؤذن في أذان الفجر «الصلاة خير من النوم» مثله «الصلاة خير من النوم» لعموم الأحاديث المذكورة وغيرها».

وإجابة المؤذن تدل على عظيم الرغبة في الفوز بالفلاح، فإن معنى «حي على الصلاة حي على الفلاح» معنى عظيم.

قال النووي: «ومعنى حي على كذا: أي تعالوا إليه، والفلاح: الفوز والنجاة وإصابة الخير. قالوا: ليس في كلام العرب كلمة أجمع للخير من لفظ الفلاح، فمعنى حي على الفلاح: أي؛ تعالوا إلى سبب الفوز، والبقاء في الجنة، والخلود في النعيم».

وفي الحديث: استحباب مجاوبة المؤذن ما يقول في كل كلمة من الأذان إلا الحيلة فيقول: ولا حول ولا قوة إلا بالله كما في حديث معاوية.

وفيه: استحباب الصلاة على النبي ﷺ والدعاء له بالوسيلة. وفيه انتفاع الفاضل بدعاء المفضل وحصول الثواب لكليهما.

وفي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: «من قال حين يسمع النداء: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له. وأن محمداً عبده ورسوله رضيت بالله رباً، وبمحمد رسولاً وبالإسلام ديناً، غفر له ذنبه» [رواه مسلم].

١٠٣٨ - وعن أبي سعيد الخُدْرِيِّ - رضي الله عنه - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ، فَقُولُوا كَمَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ» [متفق عليه].

❦ هذا الحديث؛ أورده المؤلف - رحمه الله تعالى - في باب فضل الأذان.

وقد روى الإمام مسلم؛ أن النبي ﷺ قال: «إِذَا قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ أَحَدُكُمْ اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، ثُمَّ قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ» [رواه مسلم].

قوله ﷺ: «إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ» أي؛ الأذان.

«فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ».

قوله: ثُمَّ «قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» أي؛ ثُمَّ قَالَ الْمُؤَذِّنُ.

قوله: «قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» أي؛ قَالَ أَحَدُكُمْ... إِلَى آخِرِهِ.

قوله: «حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ» أي: هَلُمُّوا إِلَيْهَا.

قوله: «حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ» أي: أَسْرِعُوا إِلَى الْفَوْزِ وَالنَّجَاحِ وَالنَّجَاةِ.

قال ابن حجر: «قوله «ما يقول» قال الكرمانى: قال: ما يقول ولم يقل

مثلاً قال: ليشعر بأنه يجيبه بعد كل كلمة مثل كلمتها».

وفي قول المؤذن: «الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ» أَنْ يَقُولَ مِثْلَهُ «الصَّلَاةُ خَيْرٌ

مِنَ النَّوْمِ» لحديث النبي ﷺ «وَإِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ»

[رواه البخاري].

قال ابن الملقن: «والمناسبة في جواب الحيلة بالحوقلة: أَنْ الْحِيلَةُ دَعَاءٌ،

فَلَوْ قَالَهَا السَّامِعُ لَكَانَ النَّاسُ كُلُّهُمْ دَعَاءً، فَمَنْ يَبْقَى يَجِيبُ؟ فَحَسَنٌ مِنْ

السامع الحوقلة، لأنها تفويض محض إلى الله - سبحانه وتعالى - .
 قوله: «من قلبه» أي: خالصاً مخلصاً من قلبه، ودل هذا على أن الأعمال
 يشترط لها الإخلاص، ولا عمل بدون الإخلاص؛ لأن الأصل في القول
 والفعل الإخلاص، قال تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾
 [البينة: ٥] .

ويستحب أن يقول سامع المؤذن بعد أن ينتهي من أذانه «أشهد أن لا إله إلا
 الله وحد لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، رضيت بالله رباً وبمحمد رسولاً،
 وبالإسلام ديناً، غفر له ذنبه» [رواه مسلم] .

قال العلماء: أن إجابة المؤذن سنة؛ ومن كان في صلاة فريضة أو نافلة،
 فسمع المؤذن لم يوافقه؛ فإذا سلم أتى بمثله. ولو سمع الأذان وهو في قراءة
 أو تسبيح أو غيرهما؛ قطع ما هو فيه، وأتى بمتابعة المؤذن.
 والأمر بالصلاة على النبي ﷺ في الحديث موجه لمن سمع الأذان، ومثله
 في ذلك المؤذن لفراغه من الأذان حينئذ، ولعدم ما يشغله ولأنه دخل في
 قوله «من صلى علي صلاة صلى الله عليها بها عشرًا» .

١٠٣٩ - وَعَنْ جَابِر - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ، وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ، آتَ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ، وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [رواه البخاري].

❖ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في فضل الأذان وترديده.

وقد أمر النبي ﷺ بأن إذا سمعنا الأذان أن نقول كما يقول المؤذن، وبعد انتهاء وفراغ المؤذن من الأذان، ومع المؤذن نقول: «اللهم أي؛ يا الله؛ فلذا لا يجمع بينهما إلا في الضرورة. «رب» كرر النداء اهتماماً بالمطلوب.

«هذه الدعوة» الدعوة في الأصل معناها الطلب، وهي هنا بمعنى ألفاظ الأذان، لأنها يدعى بها إلى الصلاة. والمراد بها دعوة التوحيد لأن الشرك نقص.

«التامة» التي لا يدخلها تغيير ولا تبديل إلى يوم القيامة، أو لا نقص فيها؛ لأنها جامعة للعقائد بتمامها.

«والصلاة القائمة» أي؛ التي ستقام بعد الأذان، أو الباقية الدائمة حتى قيام الساعة.

«آت محمدًا الوسيلة» وهي منزلة خاصة برسول الله ﷺ دون غيره من الأنبياء.

«والفضيلة» خلاف النقيصة، وهي هنا بمعنى المرتبة الزائدة على سائر الخلق.

«وابعته مقاماً محموداً» المقام المحمود؛ هو شفاعة النبي ﷺ عند الله - عز وجل - في القضاء بين خلقه حين يتأخر عنها آدم وأولوا العزم من الرسل.

«الذي وعدته» بقولك: ﴿عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الأنعام: ٥٢] وأجمع المفسرون على أن ﴿عَسَىٰ﴾ من الله واجب.

«حلت له شفاعتي يوم القيامة» أي؛ وجبت له شفاعتي. والشفاعة لها صور كثيرة منها «الشفاعة العامة، والشفاعة بدخول الجنة، والشفاعة في الخروج من النار، ومنها الشفاعة في الدخول بغير حساب». قال المهلب: «وفي الحديث الحضر على الدعاء في أوقات الصلوات؛ لأنه حال رجاء الإجابة»

وفي الحديث: فضل الدعاء بعد الفراغ من الأذان، والحكمة من هذا التحديد هو فضيلة الوقت، فقد روى أبو داود والترمذي أن النبي ﷺ قال: «الدعاء لا يُرد بين الأذان والإقامة».

وفيه: أن المواظبة على الدعاء بين الأذان والإقامة تجلب الخير واستحقاق الشفاعة.

وفيه: أن المقام المحمود الوسيلة والشفاعة يوم القيامة من خصائص رسولنا محمد ﷺ.

١٠٤٠ - وعن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ - رضي الله عنه - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ» [رواه مسلم].

❦ في هذا الحديث؛ روى الصحابي الجليل؛ سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال: «من قال حين يسمع المؤذن» أي؛ قوله. «أشهد إن لا إله إلا الله» أي؛ لا معبود بحق إلا الله. «وحده لا شريك له» «وحده» تأكيد للنفي «لا شريك له» تأكيد للإثبات، تأكيد بعد تأكيد اهتماماً بمقام التوحيد. «وأن محمداً عبده ورسوله» أي؛ رسولاً من عند الله - تعالى -، فأتبعه بكل ما جاء به؛ أأتمر بأمره، وانتهى عما نهى. «رضيت بالله رباً» أي؛ ملكاً ومالِكاً، ومتصرفاً ومدبراً، وإلها حقاً. «وبمحمد رسولاً» أي؛ رسولاً من عند الله - تعالى - فأتبعه بكل ما جاء به بأمره، وأنتهى عما نهى. «وبالإسلام ديناً» أي؛ بأحكامه وشرائعه. «غفر له ذنبه» أي؛ الصغائر المتعلقة بالله.

وقد اختلف العلماء في الموضع الذي يقال فيه هذا الذكر، فمنهم رجع أنه يقال بعد فراغ المؤذن من التأذين، وقيل أنه أُدعى إلى ألا يشتغل عن ترديد بعض كلمات الأذان، ومنهم من رجع كونه يقال عند تشهد المؤذن.

قال ابن عثيمين: «ظاهر الحديث أن المؤذن إذا قال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله، وأجبتة، تقول بعد ذلك: رضيت بالله

رباً وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولاً، لأن الحديث جاء فيه: «من قال حين يسمع النداء: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد رسولاً» وفي رواية «من قال: وأنا أشهد» وفي قوله «وأنا أشهد» دليل على أنه يقولها عقب قول المؤذن «أشهد أن لا إله إلا الله» لأن السواو حرف عطف، فيعطف على قول المؤذن. فإذا، يوجد ذكر مشروع أثناء الأذان.

قال النووي: «وأعلم أنه يستحب إجابة المؤذن بالقول مثل قوله لكل من سمعه، من متطهر ومحدث، وجنب وحائض وغيرهم ممن لا مانع له من الإجابة، ومن أسباب المنع أن يكون في الخلاء أو جماع أهله أو نحوهما» فإذا فرغ من ذلك تابع.

وفي الحديث: أن تريد هذا الدعاء عند سماع النداء من مكفرات الذنوب.

١٠٤١ - وعن أنس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :
«الدُّعَاءُ لَا يُرَدُّ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ» [رواه أبو داود والترمذي وقال : حديث حسن] .

❦ الدعاء عبادة ، عظيمة ؛ قال ﷺ «الدعاء هو العبادة» [رواه الترمذي] .
والمسلم يحرص على مواطن إجابة الدعاء ، رغبة فيما عند الله - عز وجل - فإن الدعاء في بعض الأزمنة والأمكنة والأحوال أرجى إجابة من بعض .

وبعد أن أورد المؤلف - رحمه الله - ما يقال عند الأذان وبعد سماعه والانتهاء من ترديده ، أورد هنا حديثاً عظيماً فيه فضل كبير ، حيث قال ﷺ .

«الدعاء» لفظ الدعاء بإطلاقه شامل لكل دعاء ، ولكن لا بد من تقييده بما في الأحاديث الأخرى ؛ من أنه ما لم يكن دعاء بإثم أو قطيعة رحم أو اعتداء .

«لا يرد» أي ؛ بفضل الله وجوده وكرمه إذا انتفت الموانع .
«بين الأذان» أي ؛ بعد فراغ المؤذن من الأذان .
«والإقامة» أي ؛ إقامة الصلاة . يعني من كل صلاة من الصلوات الخمس ، والمقصود قبل الإقامة وبعد الأذان .

قال المناوي : «إذا نادى المنادي ، أي أذن المؤذن للصلاة استجاب الله دعاء الداعي حيثئذ لكونها من ساعات الإجابة» ويدعوا المسلم بخير الدنيا والآخرة .

قال الطيبي : «قرن الدعاء بين الأذنين عند حضور الشيطان بعد الأذان ؛ لارتفاع الخطرات والوساوس ، ودفع المصلي إياه بالالتجاء والاستعانة ، كما قال تعالى ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ إلى آخرها ؛ بالدعاء عند التحام البأس ، والمحاربة مع أعداء الدين ؛ لكونهما مجاهدين في سبيل الله» .

قال ابن حجر: «الإجابة تتنوع، فتارة يقع المطلوب بعينه على الفور، وتارة يقع ولكن يتأخر لحكمة، وتارة قد تقع الإجابة ولكن بغير عين المطلوب حيث لا يكون في المطلوب مصلحة ناجزة، وفي الواقع مصلحة ناجزة أو أصلح منها».

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦].

إجابة الدعاء وعد صدق من الله لا خلاف فيه، غير أن إجابة الدعوة تخالف قضاء الحاجة، فإجابة الدعوة أن يقول العبد: يا رب. فيقول الله: لبيك عبدي، وهذا أمر موعود موجود لكل مؤمن، وقضاء الحاجة؛ إعطاء المراد، وقد يكون ناجزاً، وقد يكون بعد مدة، وقد يكون في الآخرة، وقد يكون الخير له في غيره.

ومن الأوقات التي يتحرى المسلم فيها إجابة الدعاء أدبار الصلوات الخمس، والثالث الأخير من الليل، وآخر ساعة يوم الجمعة، ويوم عرفة، وحال السجود وغيرها.

ومن آداب الدعاء: افتتاح الدعاء بحمد الله - تعالى - والثناء عليه، والصلاة على نبينا محمد ﷺ، وكذلك الوضوء، واستقبال القبلة، ورفع الأيدي حال الدعاء، والإلحاح في الدعاء، والعزم في المسألة، وخفض الصوت، والإسرار بالدعاء، وتجنب الدعاء على النفس والأهل والمال، وألا يدعو بإثم أو قطيعة رحم. والله - عز وجل - جواد كريم.

وفي الحديث: بيان فضيلة هذا الوقت بين الأذان والإقامة، والحض على الدعاء فيه؛ وأن الله - تعالى - يستجيب فيه الدعاء.

١٨٧- باب فضل الصلوات

الصلوات: هي عبادة معلومة مفتوحة بالتكبير مختمة بالتسليم، وهي أكد أركان الإسلام بعد الشهادتين، وأفضل أركان الإسلام بعد الشهادتين، وأنفع أركان الإسلام بعد الشهادتين، وهي صلة بين العبد وربّه. والصلوة معراج المتقين، وقرة عيون المؤمنين، وفريضة الله على المسلمين، وهي المفزع عند الجزع، وإليها الهرب عند الهلع، وهي عنوان الفلاح وطريق النجاح.

والصلوة أول ما أوجبه الله - تعالى - من العبادات، وهي أول ما يحاسب عليه العبد، وهي آخر وصية وصى بها رسول الله ﷺ أمته عند موته. ولعظم أمر الصلاة ومكانتها، جعلها الله واجبة على المسلم في كل حال ولا تسقط بمرض ولا خوف، بل حتى عند العجز عن شروطها وأركانها ما دام العقل موجوداً، حتى في حالات الفزع والقتال ﴿حَنِفْظُوا عَلَيَّ الصَّلَواتِ وَالصَّلَوةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قِنْتَيْنِ﴾ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ [البقرة: ٢٣٨ - ٢٣٩].

وقد أورد المؤلف رحمه الله - في باب فضل الصلوات؛ قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَوةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [النكح: ٤٥] أي: إن الصلاة الجامعة لشروطها وآدابها، المستوفية لخشوعها وأحكامها، إذا أداها المصلي كما ينبغي، وكان خاشعاً في صلاته، متذكراً لعظمة ربه، متدبراً لما يتلوا، نهته عن الفواحش والمنكرات. والفحشاء: ما قبح من الأعمال. والمنكر: فواحش الذنوب؛ كالزنا واللواط وما أشبهها ما لا يعرف في الشرع، وهو دون الفحشاء.

قال البغوي: ﴿الْفَحْشَاءُ﴾ ما قبح من الأعمال. ﴿وَالْمُنْكَرُ﴾ ما لا يعرف في الشرع.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فإن الصلاة فيها دفع مكروه وهو الفحشاء والمنكر، وفيها تحصيل محبوب وهو ذكر الله».

﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ ولذكر الله أكبر من كل شيء في الدنيا، وهو أن تتذكر عظمته وجلاله، وتذكره في صلاتك وفي بيعك وشرائك، وفي أمور حياتك، ولا تغفل عنه في جميع شؤونك.

وقال ابن مسعود وغيره: «في الصلاة نهى ومزجر عن معاصي الله، فمن لم تأمره صلاته بالمعروف، ولم تنهه عن المنكر، لم يزد بصلاته من الله إلا بعداً».

وعن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن فلاناً يصلي، فإذا أصبح سرق، فقال «إنه سينهاه ما تقول» [رواه أحمد].

وفي الباب؛ ما ورد في الآية الكريمة من فضل الصلوات وأنها تشمل على شيئين؛ على ترك الفواحش والمنكرات، فمن واظب عليها وحافظ على مواقيتها؛ كانت عصمة له من سبيل الغي.

١٠٤٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِيَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، هَلْ يَبْقَى مِنْ ذَرْنِهِ شَيْءٌ؟» قَالُوا : لَا يَبْقَى مِنْ ذَرْنِهِ شَيْءٌ ، قَالَ : «فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، يَمْحُو اللَّهُ بِهِنَ الْخَطَايَا» [متفقٌ عليه] .

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في فضائل الصلوات .
قال رسول الله ﷺ :

«أرأيتم» أي ؛ أخبروني .

«لو أن نهراً» أي ؛ لو ثبت أن نهراً . وهو مكان الماء الجاري المتسع .

«بياب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات» أي ؛ خمس اغتسالات .

بعدد الصلوات الخمس المفروضة .

«هل يبقى من ذرنه شيء؟» أي ؛ هل يبقى من وسخه شيء؟

(قالوا : لا يبقى من ذرنه شيء) لكثرة الماء وتعدد الغسلات .

قال ﷺ :

«فذلك» أي ؛ فمثل رفع وإزالة النهر المنغمس فيه خمس مرات كل يوم

الدرن الحسي .

«مثل الصلوات الخمس» في رفعها الدرن المعنوي من الذنب ، وبين وجه

الشبه بقوله :

«يمحو الله بهن» أي ؛ بسببهن .

«الخطايا» أي ؛ الصغائر المتعلقة بالله - سبحانه - دون الكبائر ، لأن الماء

لا يغسل الجذام ونحوه .

وقال ابن العربي : «وجه التمثيل أن المرء كما يتدنس بالأقذار المحسوسة

في بدنه وثيابه ويظهر الماء الكثير ؛ فذلك الصلوات تطهر العبد عن أقذار

الذنوب حتى لا تبقي له ذنباً إلا أسقطته» .

وقد فصل العلماء أحوال الإنسان بالنسبة إلى ما يصدر منه من صغيرة وكبيرة فقالوا: هي تنحصر في خمسة:

أحدها: أن لا يصدر منه شيء ألبتة، فهذا يعارض برفع الدرجات.

ثانيها: يأتي بصغائر بلا إصرار، فهذا تكفر عنه جزماً.

ثالثها: مثله لكن مع الإصرار فلا تكفر إذا قلنا أن الإصرار على الصغيرة كبيرة.

رابعها: أن يأتي بكبيرة واحدة، وصغائر.

خامسها: أن يأتي بكبائر وصغائر، وهذا فيه نظر يحتمل إذا لم يجتنب الكبائر أن لا تكفر الكبائر، بل تكفر الصغائر، ويحتمل أن لا تكفر شيئاً أصلاً، والثاني أرجح لأن مفهوم المخالفة إذا لم تتعين جهته لا يعمل به. فهنا لا تكفر شيئاً إما لاختلاط الكبائر والصغائر، أو لتمحص الكبائر، أو تكفر الصغائر فلم تتعين جهة مفهوم المخالفة لدورانه بين الفصلين فلا يعمل به، ويؤيده أن مقتضى تجنب الكبائر أن هناك كبائر ومقتضى «ما اجتنبت الكبائر» أن لا كبائر فيصان الحديث عنه.

قال الطيبي: «في هذا الحديث مبالغة في نفي الذنوب لأنهم لم يقتصروا في الجواب على «لا» أعادوا اللفظ تأكيداً»

ولهذا قال ﷺ: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن إذا أجتنب الكبائر» [رواه مسلم].

وفي الحديث: فضل الصلوات الخمس. وجواز ضرب الأمثال للناس. وفيه: بيان هدي النبي ﷺ في أسلوب الترغيب والتوجيه بالمحاوره.

١٠٤٣ - وعن جابر - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : «مَثَلُ الصَّلَواتِ الخُمْسِ كَمَثَلِ نَهْرٍ غَمْرٍ جارٍ عَلَى بابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلُّ يَوْمٍ خُمْسَ مَرَّاتٍ» [رواه مسلم].

الْغَمْرُ بفتح الغين المعجمة : الكثيرُ.

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب فضل الصلوات .

وقد أكثر الله - سبحانه - من ذكر الصلاة في كتابه الكريم ، وعظم شأنها ، وأمر بالمحافظة عليها وأدائها في الجماعة ، وأخبر أن التهاون بها والتكاسل عنها من صفات المنافقين ، فقال تعالى في كتابه المبين : ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَنِينَ ﴾ [البقرة : ٢٣٨] .

وقال تعالى : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾ [البقرة : ٤٣] وهذه الآية الكريمة نص في وجوب الصلاة في الجماعة والمشاركة للمصلين في صلاتهم ، ولو كان المقصود إقامتها فقط لم تظهر مناسبة واضحة في ختم الآية بقوله - سبحانه - : ﴿ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾ ؛ لكونه قد أمر بإقامتها في أول الآية .

وقال تعالى : ﴿ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ... ﴾ [النساء : ١٠٢] .

فأوجب - سبحانه - أداء الصلاة في الجماعة في حال الحرب فكيف بحال السلم ؟ ولو كان أحد يسامح في ترك الصلاة في جماعة لكان المصافون للعدو والمهددون بهجومه عليهم أولى بأن يسمح لهم في ترك الجماعة ، فلمَّا لم يقع ذلك علم أن أداء الصلاة في جماعة من أهم الواجبات ، وأنه لا يجوز لأحد التخلف عن ذلك .

وفي هذا الحديث؛ عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه -، قال: قال رسول الله ﷺ مبيناً شرف الصلوات وفضلها:

«مثل الصلوات الخمس» أي؛ شأنها الذي هو لغرابته وفخامته كالقصة التي يتحدث عنها:

«كمثل نهر غمر» أي؛ نهر كثير الماء، وإذا كان الماء واقفاً قد يتعفن لأنه واقف، أما الجاري فيتبدل، والماء مع تغيره وجريانه يكون ماءً نقياً. وقد جمع بين كونه ماء جار؛ وكثير.

«جارٍ على باب أحدكم» أي؛ جارٍ على باب أحدكم لقربه.

«يغتسل منه كل يوم خمس مرات» أي؛ يتوضأ منه كل يوم خمس مرات للصلوات الخمس.

وفي الحديث: فضل أداء الصلوات.

وفيه: أنها سبب لمحو الذنوب وإزالتها كما يزيل الماء الأوساخ.

١٠٤٤ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [مورد: ١١٤] فَقَالَ الرَّجُلُ: أَلَيْ هَذَا؟ قَالَ: «لجميع أمتي كلهم» [متفق عليه].

❦ في هذا الحديث؛ بيان فضل الصلوات الخمس، وأنها تكفر صغائر الذنوب.

روى عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - أن رجلاً أصاب من امرأة قبله، من التقبيل بمعنى اللثم.

فندم على ما فعل وأتى النبي ﷺ فأخبره بما صنع وما وقع منه. فلم يقل رسول الله شيئاً، حتى أنزل الله - عز وجل - قوله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾. ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ﴾ طرفا النهار؛ الصبح والعصر، أو الظهر. ﴿وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ﴾ زلف الليل ساعات منه. قيل المراد به العشاء. أو المغرب والعشاء.

﴿إِنَّ الْحَسَنَتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ أي؛ أن فعل الخيرات يكفر الذنوب السالفة.

فقال الرجل: ألي هذا؟ أي؛ أينتهي لي دون غيري. قال ﷺ:

«لجميع أمتي كلهم» أي؛ هذا لجميعهم، وأكده بقوله: «كلهم» دفعاً لتوهم أن المراد من الجميع الأعم الأغلب.

قال ابن رجب: «هذا الذنب الذي أصابه ذلك الرجل وسأل عنه النبي ﷺ فنزلت الآية بسببه كان من الصغائر».

قال النووي: «أجمع العلماء على أن المعاصي الموجبة للحدود لا تسقط حدودها بالصلاة».

على أنه مما يجب الإلتباه إليه، والاهتمام به هنا؛ أن صاحب الصغيرة إذا أصر على معصيته، ولم يُتبعها بالتوبة والإنابة انقلبت في حقه كبيرة، أو أوشكت، كما قال ابن عباس - رضي الله عنهما -: «لا صغيرة مع الإصرار» بل ربما كان أضر على صاحبها من كبيرة ألم بها، ثم لم يعد إليها.

قال العلماء: ليس معنى هذه المكفرات وما في معناها أن يُقدم الإنسان على المعاصي، والشهوات ويصر عليها، بحجة أنه يعمل هذه الحسنات فتكفرها، فهذا لا يقوله أحد، ولا تؤدي إليه هذه النصوص، وإنما المسلم مطالب بأصل الشرع بعمل الأوامر واجتناب النواهي، وإذا فارق معصية فعلية المبادرة إلى التوبة النصوح بالإقلاع عنها، والتأسف على ما وقع منه، وعقد العزم بعدم العودة إليها، فهذه مع ما يحصل للمسلم من الخير مثل الوضوء والصلاة، وفعل الحسنات - تكاثر السيئات وتكفرها إذا اجتنب الكبائر، لقوله تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُهَوِّنُ عَنْهُ نُكْفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: ٣١].

وفي الحديث: إن إقامة الصلاة كفارة للذنوب، وأن الحسنات يذهبن السيئات.

١٠٤٥ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، كفارة لما بينهن، ما لم تغش الكبائر» [رواه مسلم].

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب فضل الصلوات.

وفي هذا الحديث؛ الذي يدل على عظيم فضل الله وكرمه بتفضيله هذه الصلوات وعظم أجرها وثوبها.

قال رسول الله ﷺ:

«الصلوات الخمس» المعروفة، وهي التي فرضها الله - عز وجل - على عباده في كل يوم وليلة، وهي الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر.

«والجمعة إلى الجمعة» أي؛ من صلاة الجمعة إلى صلاة الجمعة الأخرى.

«كفارة لما بينهن» أي؛ مكفرة لما يحصل بينها من السيئات الصغيرة. فإذا عمل الإنسان سيئة وأتقن هذه الصلوات الخمس، فإنها تمحو الخطايا، لكنه استثنى:

«ما لم تغش الكبائر» أي؛ ما لم تؤت الكبائر.

والكبائر؛ جمع كبيرة وهي كل ما كبر من المعاصي وعظم من الذنوب؛ كالإشراك بالله، وعقوق الوالدين، واليمين الغموس، وشهادة الزور، وأكل مال اليتيم، وقذف المحصنات الغافلات. فإنها تحتاج إلى توبة.

والمراد منه أن الكبائر لا تكفر بأعمال البر؛ لأن إتيانها مانع من تكفير الطاعات للصغائر المتعلقة بالله، هذا ما عليه الجمهور.

قال القاضي عياض: «هذا المذكور في الحديث من غفران الذنوب ما لم تؤت كبيرة هو مذهب أهل السنة، وأن الكبائر إنما تكفرها التوبة أو رحمة الله وفضله».

ولا بد في حقوق الناس من القصاص ولو صغيرة، وفي الكبائر من التوبة. ثم ورد وعد المغفرة في الصلوات الخمس والجمعة ورمضان فإذا تكرر يغفر بأولها، وبالبواقي يخفف عن الكبائر وإن لم يصادف صغيرة ولا كبيرة يرفع بها الدرجات.

ولا يخفى ما في الصلاة في الجماعة من الفوائد الكثيرة، والمصالح الجمّة، ومن أوضح ذلك التعارف والتعاون على البر والتقوى، والتواصي بالحق والصبر عليه، وتشجيع المتخلف، وتعليم الجاهل، وإغاظة أهل النفاق، والبعد عن سبيلهم، وإظهار شعائر الله بين عباده، والدعوة إليه - سبحانه - بالقول والعمل، إلى غير ذلك من الفوائد الكثيرة.

وفي الحديث: فضل الصلوات الخمس وأنهن يكفرن الصغائر، وكذلك الجمعة إلى الجمعة.

وفيه: فضل الله وسعة جوده وكرمه على عباده المصلين.

١٠٤٦ - وعن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما من امرئٍ مُسلمٍ تحضرهُ صلاةٌ مكتوبةٌ فيُحسنُ وضوءَها، وخُشوعَها، ورُكُوعَها، إلَّا كانتَ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَها مِنَ الذُّنُوبِ ما لم تُؤتَ كَبِيرَةٌ، وذلكَ الدَّهْرَ كُلَّهُ» [رواه مسلم].

❦ في الحديث؛ فضل الصلاة المكتوبة، وهي خمس صلوات في اليوم واللييلة. قال ﷺ.

«ما من امرئٍ مسلمٍ ومثله المرأة المسلمة. تحضره صلاة مكتوبة» أي؛ صلاة مكتوبة في وقتها. «فيحسن وضوءها» أي؛ الإتيان به جامع الفرائض والسنن والآداب. «وخشوعها وركوعها» أي؛ كمال إقباله على الله - تعالى - بقلبه فيها. ولم يذكر السجود؛ إما اكتفاءً بذكر أحدهما عن الآخر، كقوله تعالى: ﴿سَرَّيْلَ تَفِيكُمُ الْخَرَّ﴾ [النحل: ٨١] أو لأنه أشهر أركان الصلاة. «إلا كانت» أي؛ الصلاة.

«كفارة لما قبلها من الذنوب» أي؛ مكفرة لصغائر الذنوب التي هي لله. «ما لم تؤت كبيرة» أي؛ مدة عدم إتيان الكبائر. والمراد بقوله من الذنوب: الصغائر، كعدم طلاقة الوجه، وعدم الاعتراف بالفضل لمن أحسن إليه.

قال المناوي: «الكبائر جمع كبيرة وهي كل ما كبر في المعاصي وعظم من الذنوب، واختلف فيها على أقوال، والأقرب؛ أنها كل ذنب رتب الشارع عليه حداً، وصرح بالوعيد عليه».

وقال في عمدة القاري: «الكبيرة كل معصية وقيل كل ذنب قرن بنار أو لعنة أو غضب أو عذاب، وقال رجل لابن عباس - رضي الله عنهما - الكبائر سبع: قال: هي إلى - سبعمائة - . قلت الكبيرة أمر نسبي فكل ذنب

فوقه ذنب فهو بالنسبة إليه صغير، وبالنسبة إلى ما تحته كبيرة». «وذلك» أي؛ تكفير ما ذكر بقيده.

«الدهر كله» تنبيهها على تعميم تكفير الطاعات للصغائر كل زمن. وأنه عام لسائر الأعصار.

قال النووي: «معناه أن الذنوب كلها تغفر إلا الكبائر، فإنها لا تغفر، وليس المراد أن الذنوب تغفر ما لم تكن كبيرة، فإن كان الله لا يغفر معها شيء من الصغائر فإن هذا وإن كان محتملاً فسياق الحديث يأباه».

وقال القاضي عياض: «هذا المذكور في الحديث من غفران الذنوب ما لم توت كبيرة، هو مذهب أهل السنة، وأن الكبائر إنما تكفرها التوبة أو رحمة الله وفضله».

قال محمد طاهر: «لا بد في حقوق الناس من القصاص ولو صغيرة، وفي الكبائر من التوبة».

وفي الحديث: الحث على إتمام الوضوء كما شرعه الرسول ﷺ. وفيه: أن الخشوع روح الصلاة.

وفيه: أن الصلاة المكفرة للذنوب هي التي يؤديها العبد وهو حاضر القلب، خاشع الجوارح يبتغي بها وجه الله.

١٨٨ - باب فضل صلاة الصبح والعصر

١٠٤٧ - عن أبي موسى - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال :
 «مَنْ صَلَّى الْبُرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ» [متفق عليه].
 البردان: الصُّبْحُ والعَصْرُ.

❦ راوي هذا الحديث ؛ هو الصحابي أبو موسى عبد الله بن قيس بن سليم الأشعري ، من أهل اليمن أسلم بمكة وهاجر إلى الحبشة ثم إلى المدينة ، بعثه رسول الله ﷺ مع معاذ بن جبل إلى اليمن معلماً وداعياً إلى الله . توفي - رضي الله عنه - سنة اثنتين وخمسين ، وقيل اثنتين وأربعين للهجرة ، ودفن بمكة ، وقيل بالثوية على ميلين من الكوفة .
 بعد أن أورد المؤلف في الباب السابق باب فضل الصلوات أتى بهذا الباب ؛ باب فضل صلاة الصبح والعصر . خص هاتين الصلاتين لعظم أمرهما .

جاء في الحديث ؛ عن النبي ﷺ أنه قال :
 «من صلى البردين» والبردان : الصبح والعصر . وسميا البردين ؛ لفعلهما وقت البرد ، وهاتان الصلاتان تميزتا بفضل ليس في غيرهما :
 أما الفجر فقد قال تبارك وتعالى : ﴿ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾ [الإسراء : ٧٨] ، يشهده الله وملائكته .

قال ابن عثيمين : «واختصت أيضاً بأنها مفصولة عن الصلوات الخمس منفردة بوقتها ؛ فبينها وبين صلاة العشاء نصف الليل الأخير ، وبينها وبين صلاة الظهر نصف النهار الأول» .

وأما صلاة العصر فتميزت بأنها الصلاة الوسطى، وقد نوه الله - عز وجل - بفضلها وخصها بقوله: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨].

ومعنى الوسطى؛ من الوسط وهو الشرف والفضل كقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣] أي؛ خياراً عدولاً. وخص الصبح والعصر لمزيد الاهتمام بهما، لأن الأولى وقت محبب للنوم، والثانية وقت محبب للعمل والمزيد من الربح في التجارة. وأن العبد إذا حافظ عليهما كان أشد محافظة على غيرهما. «دخل الجنة» إما ابتداء؛ أو بعد أن يتطهر من الذنوب. وقد جاء في الحديث الآخر: «أنه لن يلبج النار أحد صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها» يعني صلاة الفجر وصلاة العصر.

قال التوربتيشي: «ومن المعلوم أن النبي ﷺ لم يخصص هاتين الصلاتين بالمحافظة؛ تسهياً للأمر في إضاعة غيرهما من الصلوات، أو ترخيصاً لتأخيرها عن أوقاتها، وإنما أمرنا بأدائها في الوقت المختار، والمحافظة عليها في جماعة؛ لما فيهما من الفضل والزيادة في الأجر؛ فإن صلاة الفجر يشهدها ملائكة الليل، وملائكة النهار، ثم إحداهما تناقل فيها النفوس؛ لتراكم الغفلة، واستحلاء النوم، والأخرى تقام عند قيام الأسواق في البلدان، واشتغال الناس بالمعاملات، فنبه المكلفين على هذه المعاني بزيادة التأكيد».

ففي الحديث الأول: إثبات دخول الجنة.

وفي الثاني: انتفاء دخول النار.

وهذا الحديث؛ يشير إلى حسن الخاتمة، وأن من حافظ على الصلاة دخل الجنة؛ إذ لا يدخلها إلا من مات مسلماً.

١٠٤٨ - وعن زهير بن عمارَةَ بن رُؤبِيَةَ - رضي الله عنه - قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لَنْ يَلْجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا» يعني الفَجَرَ، والعَصَرَ. [رواه مسلم].

❦ في هذا الحديث بشارة؛ من النبي ﷺ حيث قال زهير بن عمارَةَ أنه سمع النبي ﷺ يقول:

«لَنْ يَلْجَ النَّارَ» أي؛ لَنْ يَدْخُلَ النَّارَ؛ أَمَا ابْتِدَاءً، أَوْ الْمَرَادُ لَا يَدْخُلُهَا عَلَى التَّأْيِيدِ. والورود غير الولوج وهو الدخول، قال تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١].

قال الطيبي: «لَنْ» لتأكيد النفي وتقديره في المستقبل، وفيه دليل على أن الورد في ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١] ليس بمعنى الدخول وهذا أبلغ من لو قيل يدخل الجنة.

«أحد» أي؛ مسلم ومسلمة.

«صلى قبل طلوع الشمس» أي؛ بما قبل الطلوع، والمراد صلاة الفجر.

«وقبل غروبها» أي؛ العصر. خصتا بالذكر لمزيد العناية بهما والحرص عليهما.

والمقصود بهما وبقيه الصلوات، وذكر الفجر والعصر لأن وقت الصبح يكون عند النوم ولذته، ووقت العصر عند الاشتغال بتتمات أعمال النهار وتجارته وتهيئة العشاء، ففي أداء هاتين الصلاتين دليل على خلوص النفس من الكسل ومحبتها للعبادة. ويلزم من ذلك إتيانها ببقية الصلوات، وأنها إذا حافظت عليها كانت أشد محافظة على غيرهما. ومن ثم مدح الله - تعالى - وقال ﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِيمُ تَحِيْرَةً وَلَا يَبِيعُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [النور: ٣٧] ومن هو كذلك حري أن لا يرتكب كبيرة ولا صغيرة لأدمي وإن فعل تاب، وصغائره المتعلقة بالله - تعالى - تقع مكفرة فحينئذ هو لا يلج النار أبداً.

وفي الحديث السابق «لن يدخل النار من صلى البردين» وفي هذا «لن يلج النار» ففي الأول إثبات دخول الجنة، وفي الثاني: انتفاء دخول النار فيكون هذا كقوله تعالى ﴿فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ [آل عمران: ١٨٥].

وخص الصلاتين لأن وقت الصبح وقت لذة الكرى فالقيام أشق على النفس منه في غيره، والعصر وقت قوة الاشتغال بالتجارة فما يتلهى عن ذلك إلا من كمل دينه، ولأن الوقتين مشهودان تشهده ملائكة الليل والنهار وترفع فيهما الأعمال، فإذا حافظ عليها مع مافيهما من الثاقل والتشاغل فمحافظته على غيرهما أشد، وما عسى أن يقع منه تفريط فبالحرى أن يقع مكفراً فلن يلج النار.

وتخصيص صلاة الصبح والعصر بالذكر ليس لإفادة حصول النجاة من النار لمن جاء بهما دون باقي الخمس؛ لأنه بخلاف النصوص بل هو للحث والتنبية على فضلهما، ومن أدى مثل هذه الصلوات غالباً ما يكون خالي النفس من الكسل والرياء، ودوام محبة النفس للعبادة والقيام بها على وجهها.

ومن كان محافظاً على هاتين الصلاتين يكون أشد محافظة على غيرهما من الصلوات.

وذكر العلماء من ثمار صلاة الفجر: الدخول في ذمة الله، وأن له أجر قيام الليل، وبراءة من النفاق، والنور التام يوم القيامة، وشهود الملائكة له، وثناؤهم عليه عند الله - تعالى -، وركعتي الفجر خير من الدنيا وما فيها، والفوز برؤية الله - تعالى - يوم القيامة، وغيرها من الثمار العظيمة.

١٠٤٩ - وعن جُنْدَب بن سُفْيَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ فَإِنْ أَنْظَرَ يَأْ بَنَ آدَمَ لَا يَطْلُبَنَّكَ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ» [رواه مسلم].

❖ فرض الله - عز وجل - على المسلم الصلوات الخمس، وأجزل العطاء لمن حافظ عليها وقام بها، وتوعد من تركها. وفي هذا الحديث الحث على صلاة الفجر، وفيه غاية التحذير من التعرض بسوء لمن صلى الصبح المستلزمة لصلاة بقية الخمس، وأن في التعرض له بسوء غاية الإهانة والعذاب. وفي هذا الحديث قوله ﷺ:

«من صلى صلاة الصبح» أي؛ جماعة؛ كما في رواية أخرى لمسلم. «فهو في ذمة الله» أي؛ في حفظه وأمانه وعهده وكلاءته. قال النووي: «الذمة هنا: الضمان، وقيل الأمان».

قال ابن الجوزي: «معنى الحديث أن من صلى الفجر فقد أخذ من الله ذماماً، فلا ينبغي لأحد أن يؤذيه بظلم، فمن ظلمه فإن الله يطالبه بذمته».

وقال الطيبي: «وإنما خص صلاة الصبح بالذكر؛ لما فيها من الكلفة والمشقة، وأداؤها مظنة خلوص الرجل، ومنه إيمانه، ومن كان مؤمناً خالصاً فهو في ذمة الله - تعالى - وعهده».

قال القرطبي؛ وقوله: «من صلى الصبح فهو في ذمة الله»: أي؛ في أمان الله، وفي جواره، أي: قد استجار بالله - تعالى -، والله - تعالى - قد أجاره، فلا ينبغي لأحد أن يتعرض له بضر أو أذى، فمن فعل ذلك فالله - تعالى - يطلبه بحقه، ومن يطلبه لم يجد مفراً ولا ملجأ، وهذا وعيد شديد لمن يتعرض للمصلين، وترغيب في حضور صلاة الصبح».

قال أهل العلم: خصت صلاة الصبح بذلك؛ لأن الناس يحتاجون بعدها إلى هذا الحفظ لأنهم ينتشرون في أعمالهم ويتفرقون في بيعهم وأسواقهم وشرائهم وحوائجهم، فقد يصل إليهم شيء من الأذى بسبب هذه الخلطة بالناس، فيحتاجون إلى مثل هذه الكلاءة والحفظ والرعاية من الله - تعالى - .

وقد ذهب بعض أهل العلم إلى أن فضيلة الدخول في ذمة الله - تعالى - وجواره، المذكورة في الحديث، إنما تثبت لمن صلى الصبح في جماعة، وقيل إن هذه الفضيلة تحصل لكل من صلاة الصبح في وقتها، حتى ولو لم يدرك الجماعة.

وقال في فيض القدير: «وقيل: المراد بالحديث هو التحذير من ترك صلاة الصبح».

وقال ابن عثيمين: «من صلى الفجر» ظاهرة من صلى في جماعة أو غير جماعة، وقوله «فهو في ذمة الله» أي: في عهده، يعني أنه دخل في عهد الله، فكأنه معاهد لله - عز وجل - أن لا يصيبه أحد بسوء؛ ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: «فلا يطلبنكم الله في ذمته بشيء» يعني لا يترك عهد على من صلى الفجر، لأنه في ذمة الله، وفي عهده، فأياكم أن يطلبكم الله - تعالى - من ذمته بشيء».

«لا يطلبنك الله» أي؛ لا يؤاخذك الله بسبب غفلتك عن صلاة الصبح، أو لا يحاسبنك الله بسبب تعرضك بأذى لمن هو في ذمة الله. قال تعالى ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ [الاحزاب: ٥٨].

«فإنه من يطلبه من ذمته بشيء يدركه، ثم يكبه على وجهه في نار جهنم».

«من ذمته بشيء» قوله «بشيء» مبالغة في التحذير عن التعرض لمن هو كذلك في أي أمر كان، وأي شأن عرض.

ففي هذا دليل على أنه يجب احترام المسلمين الذين صدقوا إسلامهم
بصلاة الفجر؛ لأن صلاة الفجر لا يصلّيها إلا مؤمن، وأنه لا يجوز لأحد
أن يعتدي عليهم. أو أن يتعرض له بسوء أو أذى.
وقد ذكر عن الحجاج وهو صاحب البطش والظلم أنه كان إذا جيء له
برجل ليبطش به، سأل: هل صلى صلاة الصبح في جماعة؟ فإن أخبره
أنه صلاها في جماعة تركه وأعرض عنه.
وفي الحديث: فضل من داوم على صلاة الصبح مع الجماعة، والتحذير
من التعرض لهم بسوء.

١٠٥٠ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَرْجِعُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ» [متفق عليه].

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب فضل صلاة الصبح والعصر. قال ﷺ:

«يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ» أي: تأتي طائفة بإثر طائفة أخرى، وبعدها طائفة؛ في المحافظة عليكم.

«مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ» جمع ملك، وهم خلق كريم من خلق الله، خلقهم من نور، مسخرون في طاعة الله، مكلفون بتدبير أمور الخلق بإذن الله.

«ومَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ» أي: ومَلَائِكَةٌ غيرهم بالنهار. تتناوب على حراسة البشر، فطائفة تحرسهم ليلاً، وطائفة أخرى تحرسهم نهاراً.

«وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ» اجتماعهم فيهما من لطف الله - تعالى - بالمؤمنين وتكرمه لهم، إذ جعل اجتماع الملائكة عليهم ومفارقتهم لهم في أوقات عبادتهم واجتماعهم على طاعتهم ربهم، فتكون شهادتهم لهم بما شاهدوه من الخير. وإشارة إلى عظم هاتين الصلاتين لكونهما تجتمع فيهما الطائفتان، وفي غيرهما طائفة واحدة، والإشارة إلى شرف الوقتين المذكورين.

«ثم يعرج» أي: يصعد. والعروج: الصعود من أسفل إلى أعلى.

«الذين باتوا فيكم» أي: كانوا فيكم وأقاموا معكم، وليس المقصود به البيات في الليل لأن الله يسأل الملائكة التي بقيت من الفجر إلى العصر أيضاً.

«فيسألهم الله» وهو بهم أعلم، لأنه يعلم السر وأخفى، ولا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء.

«وهو أعلم بهم» قيل : الحكم في سؤالهم استدعاء شهادتهم لبني آدم بالخير ، واستنطاقهم بما يقتضي التعطف عليهم ، ، وذلك لإظهار الحكمة من خلق نوع الإنسان في مقابلة من قال من الملائكة ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣٠].

«فيسألهم وهو أعلم بهم كيف تركتم عبادي؟» يسألهم ذلك وهو أعلم ، إظهاراً لشرف العباد ، وتنوياً لفضلهم ، وليباهي بهم ملائكته .
«فيقولون: تركناهم وهم يصلون» أي ؛ صلاة الفجر .
«وأوتيناهم وهم يصلون» أي ؛ صلاة العصر . وقدم حالة الترك للاهتمام بها .

قال ابن حجر : «وفي الحديث الإشارة إلى عظم هاتين الصلاتين لكونهما تجتمع فيها الطائفتان ، وفي غيرهما طائفة واحدة والإشارة إلى شرف الوقتين المذكورين ، وقد ورد أن الرزق يقسم بعد صلاة العصر ، وأن الأعمال ترفع آخر النهار ، فمن كان حنيئذ في طاعة بورك في رزقه وفي عمله ، والله أعلم» .

وفي الحديث : شهود الملائكة للصلوات ، والأظهر أنه ذلك في الجماعات ، وقد تحتمل الجماعات وغيرها .

وفيه : فضل صلاتي الفجر والعصر ، وفيه عناية الله بعباده المؤمنين المحافظين على الصلاة وإكرامهم حيث سخر ملائكة تحضرهم في صلاتي الفجر والعصر وتشهد لهم عند ربهم بأدائهم الصلاة .

وفيه : أن الصلاة أعلى العبادات ، لأنه عليها وقع السؤال والجواب ، وفيه أن الله - تعالى - يتكلم مع ملائكته .

١٠٥١ - وعن جرير بن عبد الله البجلي - رضي الله عنه - قال : كنا عند النبي ﷺ ، فنظر إلى القمر ليلة البدر ، فقال : «إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر ، لا تضامون في رؤيته ، فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس ، وقبل غروبها فافعلوا» [متفق عليه] .
وفي رواية : «فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ أَرْبَعِ عَشْرَةَ» .

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب فضل صلاة الصبح والعصر ، وفي هذا الحديث البشرى لأهل الإيمان أنهم سيرون الله - عز وجل - يوم القيامة بلا شك ولا ارتياب كما هو مذهب أهل السنة والجماعة .

ذكر جرير بن عبد الله - رضي الله عنه - أنه كانوا عند النبي ﷺ ، فنظر إلى القمر ليلة البدر ؛ وهي ليلة الرابع عشر من الشهر يسمى بذلك لمبادرة طلوعه .
فقال ﷺ :

«إنكم سترون ربكم أي ؛ في الجنة ، والسين فيه لتأكيد الوعد وتحقيق الأمر . أي ؛ ترونه بأعين وجوهكم .
«كما ترون هذا القمر» وهو القمر المعروف في السماء .

والمعنى ، كما أننا نرى القمر ليلة البدر رؤية حقيقية ليس فيها اشتباه ، فإننا سنرى ربنا - عز وجل - كما نرى هذا القمر رؤية حقيقية بالعين - بالبصر - بدون اشتباه . قال تعالى : ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦] وفسرها النبي ﷺ بأنها النظر إلى وجه الله الكريم .
وفي بعض الروايات «كما ترون الشمس ليس دونها سحب ، والقمر ليلة البدر لا تضامون في رؤيته» .

والتشبيه للرؤية لا للمرئي ولم يشبه المرئي بالمرئي، بل المراد تحقيق الرؤية وثبوتها. لأنه سبحانه ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

«لا تضامون في رؤيته» أي؛ لا يلحقكم ضيم، وهو المشقة والتعب في رؤيته. بل في سعة وفسحة فلا عسر في الرؤية كما يرى الناس اليوم الشمس والقمر كل في مكانه وبلده وتُرى بسعة؛ وقد اجتمعت في الرؤية: السعة والوضوح.

«فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة» أي؛ تأتوا بها كاملة، ومنها أن تصلى في جماعة.

قال ابن حجر: «فيه إشارة إلى قطع أسباب الغلبة المنافية للاستطاعة، كالنوم والشغل، ومقاومة ذلك بالاستعداد له»
«قبل طلوع الشمس» أي؛ صلاة الصبح.
«وقبل غروبها» يعني صلاة العصر.

قال المهلب: «وخص هذين الوقتين لاجتماع الملائكة فيهما، ورفعهم أعمال العبادة لثلا يفوتهم هذا الفضل العظيم».

وقال في عون المعبود: «يعني الفجر والعصر، وخص بالمحافظة على هاتين الصلاتين الصبح والعصر لتعاقب الملائكة في وقتهما، ولأن وقت الصبح وقت النوم، وصلاة العصر وقت الفراغ من الصناعات، وإتمام الوظائف، فالقيام فيهما أشق على النفس».
«فافعلوا» أي؛ صلوا.

قال البرماوي في قوله «فإن استطعتم..» إلخ رمز إلى أن المحافظة على هاتين الصلاتين يرجى بها نيل الرؤية».

قال العلماء: «ووجه مناسبة ذكر هاتين الصلاتين عند ذكر الرؤية أن الصلاة أفضل الطاعات، وقد ثبت لهاتين الصلاتين من الفضل على غيرهما

ما ذكر من اجتماع الملائكة فيها، ورفع الأعمال وغير ذلك، فهما أفضل الصلوات تناسب أن يجازى المحافظ عليهما بأفضل العطايا وهو النظر إلى الله - تعالى - .

وفي الحديث: ثبوت رؤية المؤمنين في الجنة لله - عز وجل - من غير تكليف تليق بكماله - سبحانه وتعالى - ، وأما الكفار فإنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون .

وفيه: أن المحافظة على هاتين الصلاتين - الصبح والعصر - يرجى بهما نيل رؤية الله ، وهي أعظم لذائد الجنة .

١٠٥٢ - وعن بُرَيْدَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلُهُ» [رواه البخاري].

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب فضل الصلوات والمشي إلى المساجد.

وفي هذا الحديث؛ الوعيد فيمن ترك صلاة العصر متعمداً حتى خرج وقتها. قال ﷺ:

«من ترك صلاة العصر».

قال النووي: وإنما خصها بالذكر لأنها تأتي وقت تعب الناس من مقاساة أعمالهم وحرصهم على قضاء أشغالهم وتسويقهم بها إلى انقضاء وظائفهم.

«فقد حبط عمله» أي؛ بطل وفسد عمله، والمراد به بطلان ثوابه وأجره.

قيل المراد: فيحبط عمله بكفره للأحاديث، وقيل: المراد بالعمل عمل الدنيا الذي شغله عن الصلاة.

أي؛ لا ينتفع به ولا يتمتع، أو المراد بالحبوط نقصان عمله في يومه، أو هو على سبيل التغليظ. أي؛ فكأنما حبط عمله.

قال شيخ الإسلام: «تفويت العصر أعظم من تفويت غيرها، فإنها الصلاة الوسطى المخصوصة بالأمر بالمحافظة عليها، وهي التي فرضت على من كان قبلنا فضيعوها فمن حافظ عليها فله الأجر مرتين، وهي التي لما فات سليمان - رضي الله عنه - فعل بالخييل ما فعل».

وقال - رحمه الله - في الفتاوى: «وحبوط العمل لا يتوعد به إلا على ما هو من أعظم الكبائر».

قال الشيخ ابن عثيمين: «فيقول بعض العلماء: صلاة العصر خاصة من تركها فقد كفر، وكذلك بغية الصلوات من عموماً فقد كفر، وهذا القول

ليس يبعد عن الصواب لأن حبوط العمل لا يكون إلا بالكفر - والعياذ بالله - والردة».

وفي الحديث الآخر: «من فاتته صلاة العصر، فكأنما وتر أهله وماله» يعني؛ سلب أهله وماله.

قال ابن باز: «صلاة العصر أمرها عظيم، وهي الصلاة الوسطى، وهي أفضل الصلوات الخمس، قال الله جل وعلا ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨] فخصها بالذكر زيادة، فالواجب على كل مسلم ومسلمة أن يعتني بها أكثر، وأن يحافظ عليها، ويجب عليه أن يحافظ على جميع الصلوات الخمس بطهارتها والطمأنينة فيها وغير ذلك، وأن يعتني بها في الجماعة الرجل، وخصها النبي ﷺ بقوله «من ترك صلاة العصر حبط عمله» وقال ﷺ «من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهل وماله» يعني سلب أهله وماله، وهذا يدل على عظمة شأنها، والصواب أن من ترك بقية الصلوات يحبط عمله أيضاً؛ لأنه قد كفر على الصحيح، لكن تخصيص النبي بذكر صلاة العصر يدل على مزية عظيمة، وإلا فالحكم واحد، ومن ترك الظهر أو المغرب أو العشاء، أو الفجر تعمداً بطل عمله، لأن يكفر بذلك، فلا بد من المحافظة على الصلوات الخمس كلها، فمن ترك واحدة فكأنما ترك الجميع، فلا بد من المحافظة على الصلوات الخمس جميعاً في أوقاتها من الرجل والمرأة، ولكن صلاة العصر لها مزية عظمى في شدة العقوبة وشدة الإثم، وفي عظم الأجر لمن حافظ عليها واستقام إليها مع بقية الصلوات».

وفي الحديث: الحض على المحافظة على صلاة العصر في وقتها.

١٨٩ - باب فضل المشي إلى المساجد

١٠٥٣- عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نَزْلًا كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ» [متفق عليه].

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - باب فضل المشي إلى المساجد والترغيب في ذلك. والمشي إلى الأعمال الصالحة عمل يثاب عليه العبد، سواء مشى إلى المسجد أو إلى طلب العلم، أو لصلة رحم، أو لعيادة مريض، أو للجهاد في سبيل الله، أو غير ذلك من الأعمال الصالحة، قال تعالى: ﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَءَاثَرَهُمْ﴾ [يس: ١٢].

قال قتادة: «لو كان الله مُغْفلاً شيئاً من شأنك يا ابن آدم، أغفل ما تعفي الرياح من هذه الآثار، ولكن أحصى على ابن آدم أثره وعمله كله، حتى أحصى هذا الأثر فيما هو من طاعة الله أو من معصيته، فمن استطاع منكم أن يكتب أثره في طاعة الله فليفعل».

وفي هذا الحديث قال ﷺ:

«من غدا» أي؛ سار أول النهار قبل الزوال، والمراد هنا الذهاب إلى المسجد، مثل الذهاب لصلاة الظهر والعصر.

«إلى المسجد» والمشي إليها يعني؛ الصلاة فيها، وحضور مجالس العلم، أو لقراءة القرآن أو نحو ذلك.

«أو راح» سار إليه بعد الزوال. والمراد الرجوع إلى المنزل.

«أعد الله في الجنة» أي؛ هياً الله - عز وجل - بكرمه وجوده.

«نزلاً» النزول: هو ما يعد للضيف من إكرام عند قدومه.

«كلما غدا أو راح» أي؛ بكل غدوة وروحة.

وهذا من فضائل المشي إلى المسجد عموماً؛ وظاهر الحديث حصول الفضل لمن أتى المسجد مطلقاً، لكن المقصود منه من يأتيه للعبادة والصلاة على رأسها.

ومن آداب المشي إلى الصلاة: الحرص على دعاء الخروج من المنزل، والخروج إليها مبكراً، والذهاب إلى الصلاة متطهراً، والمشي إليها بسكينة ووقار، وعدم تشبيك الأصابع.

والسكينة: هي الطمأنينة والتأني في المشي.

والوقار: الرزانة والحلم وغض البصر وخفض الصوت وقلة الالتفات. ويستحب أن يقارب خطاه لتكثر حسناته.

ومن آداب المسجد: الدخول بالرجال اليمنى، والخروج باليسرى، وإذا دخل المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين، ويشغل بالذكر وقراءة القرآن، أو يسكت ولا يخوض في حديث الدنيا فما دام كذلك فهو في صلاة، والملائكة تستغفر له ما لم يؤذ أو يحدث.

وفي الحديث: إكرام الله - عز وجل - في الجنة لمن قصد المسجد للصلاة صباحاً ومساءً، لأنه أكرم الأكرمين ولا يضيع أجر المحسنين. وعادة الناس تقديم طعام لمن دخل بيتهم، والمسجد بيت الله - تعالى - فمن دخله؛ أي وقت كان من ليل أو نهار أعطاه أجره من الجنة وهو أكرم الأكرمين.

١٠٥٤ - وعنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ مَضَى إِلَى بَيْتِ مَنْ يُّبَوِّتُ اللَّهَ، لِيَقْضِيَ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ كَانَتْ خُطُوَاتُهُ إِحْدَاهَا تَحُطُّ خَطِيئَةً، وَالْأُخْرَى تَرْفَعُ دَرَجَةً» [رواه مسلم].

❦ بيوت الله - عز وجل - خير البقاع، وأحب البلاد إلى الله، أضافها - سبحانه - إلى نفسه تشريفاً لها، وهي منزل الرحمة والسكينة. وفي الحديث: «والملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه ما لم يحدث، اللهم أغفر له، اللهم ارحمه» وانتظار الصلاة فيها من الرباط، وجعل الله - عز وجل - من السبعة الذين يظلهم في ظله يوم لا ظل إلا ظله «رجل قلبه معلق في المساجد».

وفي هذا الحديث قال ﷺ:

«من تطهر في بيته» أي؛ توضأ، أو اغتسل، وشمل أنواع الطهارة حتى التيمم للعاجز حساً أو شرعاً عن استعمال الماء. ومن كمالها أخذ الزينة والتطيب ﴿يَبْنِيْءَ آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١] وأخذ الزينة قدر زائد على ستر العورة. ومن الآداب؛ تجنب أكل الثوم والبصل والكراث، وماله رائحة تؤذي المصلين.

«ثم مضى» أي؛ ذهب ومشى، والدعاء المأثور حين الخروج، ومنه أن يقول: «بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة إلا بالله» [رواه الترمذي]. وما ورد أيضاً: «بسم الله توكلت على الله اللهم نعوذ بك من أن نزل أو نضل أو نظلم أو نجهل أو يجهل علينا» [رواه الترمذي].

«إلى بيت من بيوت الله» والمراد منها المساجد، كما يومئ إليه إضافتها إلى الاسم الكريم الدالة على التبجيل والتعظيم، قال تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذَكِّرَ فِيهَا أَسْمُهُ يُسْتَبَحُّ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾ [النور: ٣٦].

«ليقضي» أي؛ ليؤدي فيه .

«فريضة» أي؛ مفروضة .

«من فرائض الله» التي فرضها أصالة كالصلوات الخمس، أو ألزم المكلف بها نفسه من القرب كالطاعة المندورة .

«كانت خطواته» جمع خطوة، بالضم ما بين القدمين .

والخطو: رفع القدم للسير .

«إحداها» أي؛ الخطوتين المدلول عليهما بالخطوات .

«تخط خطيئة» أي؛ من الصغائر المتعلقة بالله - تعالى - .

«والأخرى» أي؛ منها .

«ترفع درجة» أي؛ بعد تكفير الصغائر وتنزيهه منها، غالباً من الخطوات ترفع بها الدرجات وهذا لمن لا كبائر له، فمن عمل من الخطوات ما يزيد على صغائره المكفره بها عدداً، وله كبائر رجي أن يكفر منها بقدر ما يغفر بها من الصغائر، فإن لم يكن ذا ذنب أصلاً، أو كان ذا صغائر وزادت خطواته على المكفر بها رفع له بما زاد الدرجات، والله أعلم» .

قال ابن عثيمين: «أنه ينبغي للإنسان أن يأتي إلى المسجد ماشياً ويرجع ماشياً» ثم قال «ولكن إذا كان الإنسان معذوراً فلا بأس أن يأتي بالسيارة، وخطوة السيارة دورة لعجلتها، إذا دار عجلها دورة واحدة فهذه تعتبر خطوة لأنه عند دورانه يرتفع الذي باشر الأرض ثم يدور حتى يرجع ثانية إلى الأرض فهو كرفع القدم من الأرض ثم وضعها مرة ثانية» .

وفي الحديث: محاسبة العبد على كل صغير وكبيرة يفعلها، وكله عند الله محفوظ حتى خطوات العبد . وفيه؛ كرم الله - عز وجل - لأهل الإيمان بأن جعل خطواتهم إلى الصلاة كفارة لذنوبهم ورفعة لهم بالدرجات .

وفيه: فضل المشي إلى المساجد .

١٠٥٥ - وعن أبي بن كعب - رضي الله عنه - قال: كان رجلٌ من الأنصار لا أعلم أحداً أبعد من المسجد منه، وكانت لا تخطئه صلاة، ف قيل له: لو اشتريت حماراً لتركبه في الظلّماء وفي الرّمضاء قال: ما يسّرني أن منزلي إلى جنب المسجد، إنّي أريد أن يكتب لي ممشاي إلى المسجد، ورجوعي إذا رجعت إلى أهلي. فقال رسول الله ﷺ: «قد جمع الله لك ذلك كله» [رواه مسلم].

❦ هذا الحديث؛ من الأحاديث الدالة على كثرة طرق الخير، وفضل المشي إلى المساجد؛ حيث ذكر أبي بن كعب - رضي الله عنه - أنه كان رجل من الأنصار بعيد الدار عن المسجد، ولكنه لا تفوته الصلاة لحرصه، ومحافظة عليها.

فلما روي بعد داره قيل له: لو اشتريت حماراً لتركبه في الليلة الظلماء حين صلاة العشاء وصلاة الفجر؛ فترتفع عن الدواب والهوام، ويقيك من أذى الحشرات المنتشرة في أول الظلمة، وفي الرّمضاء لتكفيك شد حر الأرض؛ لأنهم حفاة.

(قال ما يسرني) أي؛ يفرحني.

(أن منزلي إلى جنب المسجد) وعلل ذلك بقول على سبيل الاستئناف البياني:

(إنّي أريد) أي؛ أقصد بذلك المشي على قدمي.

(أن يكتب لي ممشاي إلى المسجد ورجوعي إلى أهلي إذا رجعت) أي؛ أجرهما، أو يكتبان هما فيضاعف أجرهما.

فبلغ ذلك الخبر النبي ﷺ فقال مخاطباً له:

«قد جمع الله لك ذلك كله» أي؛ من أجر المشي والرجوع، وأكده بقوله

«كله».

وقد رغب الشارع في قصد المساجد للصلاة، ورتب عليه الثواب، وجعل كل خطوة يخطوها المصلي إلى المسجد له بها حسنة، فمن كان بيته بعيداً ومشى إلى المسجد كتب له بمشاه، وزيد في أجره لما يلحقه من المشقة، لكن هذا لا يدل على أن المشقة تقصد ابتداءً لا من الشارع ولا من المكلف. فحصول المشقة والبعد ليس مقصوداً، لكن من كان بعيداً كتب له أجر مشاه.

قال ابن عثيمين - رحمه الله تعالى - : «ولا شك أن للنية أثراً كبيراً في صحة الأعمال وأثراً كبيراً في ثوابها، وكم من شخصين يصليان جميعاً بعضهما إلى جنب بعض، ومع ذلك يكون بينهما في قدر الثواب مثل ما بين السماء والأرض؛ وذلك بصلاح النية وحسن العمل، فكلما كان الإنسان أصدق إخلاصاً لله وأقوى اتباعاً لرسول الله ﷺ كان أكثر أجراً وأعظم مثوبة عند الله - عز وجل -».

ويسن للذهاب إلى المسجد أن يستاك، وأن يمشي بسكينة ووقار، وأن يكون الدخول إلى المسجد بالرجل اليمنى والخروج باليسرى، والإتيان بالذكر عند الدخول وعند الخروج، وصلاة تحية المسجد قبل الجلوس، والاستفادة من الوقت بين الأذان والإقامة في قراءة القرآن والذكر، ومنها الحرص على أداء الصلاة في الصف الأول، والقرب من الإمام؛ إلى غير ذلك من الآداب.

وفي الحديث: فضل المشي إلى المسجد، وأنه كلما ابتعد مكان الإنسان عن المسجد كان ثواب مشيه إليه أكبر.

وفيه: أن الإنسان بصحة القصد والإخلاص ينال عظيم الأجر. وفيه: حرص الصحابة على حضور الجماعات في المسجد، مع تحملهم المشاق رغبة في الأجر والثواب.

١٠٥٦- وعن جابر - رضي الله عنه - قال: خَلَّتِ البَقَاعُ حَوْلَ الْمَسْجِدِ، فَأَرَادَ بَنُو سَلَمَةَ أَنْ يَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لَهُمْ: «بَلِّغْنِي أَنْكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ؟» قالوا: نعم يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَرَدْنَا ذَلِكَ، فَقَالَ: «بَنِي سَلَمَةَ دِيَارُكُمْ تُكْتَبُ آثَارُكُمْ، دِيَارُكُمْ تُكْتَبُ آثَارُكُمْ» فقالوا: مَا يَسْرُنَا أَنَّا كُنَّا تَحُولُنَا. [رواه مسلم، وروى البخاري معناه من رواية أنس].

❦ في هذا الحديث؛ ذكر جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - بقوله: خلت وفرغت البقاع - وهي القطعة من الأرض - حول المسجد النبوي. فلما رأى بنو سلمة ذلك؛ أرادوا ورغبوا أن ينتقلوا قرب المسجد، فعلم النبي ﷺ بذلك فقال لهم: «بلغني أنكم تريدون أن تنتقلوا قرب المسجد» إلى الأرض والمكان الذي خلا قرب المسجد؟ قالوا: نعم يا رسول الله؛ قد أردنا ذلك. فقال ﷺ:

«بني سلمة» وهم بطن كبير من الأنصار ثم من الخزرج. «دياركم» أي؛ يا بني سلمة، الزموا دياركم وابقوا فيها. «تكتب آثارك» أي؛ خطاكم الكثيرة إلى المسجد في الذهاب والعودة. قال ابن عثيمين: «وفي الحديث دليل على أنه إذا مشى الإنسان إلى المسجد، فإنه لا يخطو خطوة إلا رفع له بها درجة، وقد جاء ذلك مفسراً في حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «من توضأ فأصبغ الوضوء ثم خرج من بيته إلى المسجد، لا يخرج به إلا الصلاة لم يخط خطوة إلا كتب الله له بها درجة وحط عنه بها خطيئة» فسيكتب شيئين: الأول: أنه يرفع له بها درجة، والثاني: أنه يحط بها عنه خطيئة؛ هذا إذا توضأ في بيته وأصبغ الوضوء؛ سواء كان ذلك قليلاً - يعني سواء كانت الخطوات قليلة -

أم كثيرة، فإنه يكتب له بكل خطوة شيئان: يرفع بها درجة، ويحط عنه بها خطيئة».

«دياركم تكتب آثاركم» آثارهم خطاهم، والمشي في الأرض بأرجلهم. فقالوا بعد ما سمعوا حديث النبي ﷺ: ما يسرنا أنا كنا نحولنا؛ لحوز القرب من المسجد لما يفوت عليه من نقص الآثار بقلة الخطا لقرب المكان. قال ابن حجر: «وفي الحديث أن أعمال البر إذا كانت خالصة تكتب آثارها حسنات».

قيل: والعلة في ترغيب النبي ﷺ لهم في البقاء في ديارهم البعيدة، ليست إلحاق المشقة بهم، ولا قصد المشقة ليثابوا عليها، وإنما العلة كراهة أن تصير المدينة خالية إذا تحول الناس جميعاً إلى قرب المسجد، وقد جاء النص على ذلك، فيما رواه البخاري عن أنس - رضي الله عنه - قال: أراد بنو سلمة أن يتحولوا إلى قرب المسجد فكره رسول الله ﷺ أن تُعْرِى المدينة وقال: «يا بني سلمة ألا تحتسبون آثاركم، فأقاموا».

وفي الحديث: فضل المشي من بعد إلى المسجد، وأن الأرض تسجل ما يقع من عمل وتكتبه.

وفيه: استحباب السكنى بقرب المسجد إلا من حصلت له منفعة أخرى، أو أراد تكثير الأجر بكثرة المشي ما لم يحمل على نفسه ويشق عليها.

١٠٥٧ - وعن أبي موسى - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أَبْعَدُهُمْ إِلَيْهَا مَمْشًى فَأَبْعَدُهُمْ. وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الَّذِي يُصَلِّيَهَا ثُمَّ يَنَامُ» [متفق عليه].

✽ رتب الله - عز وجل - أجوراً كبيرة على أعمال يسيرة دائمة مع العبد في يومه وليلته، ولا يحافظ على هذه الأعمال إلا من وفقه الله لطاعته وسهلها عليه، ومن تلکم الأعمال الصلوات الخمس، ففيها من الأجور والمنافع والخير ما لا حد له، ولا سيما إذا أتم المصلي شروطها وأركانها، وأتى بواجباتها وسننها.

وهذا الحديث في فضل صلاة الجماعة، وفضل المشي إلى المساجد. جاء في الحديث عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ أَجْرًا» أي؛ ثوباً.

«في الصلاة» أي؛ لأجلها.

«أبعدهم إليها مَمْشًى» أي؛ أكثرهم بعداً عن المسجد لكثرة الخطأ. «فأبعدهم» وكلما كان البعد أكثر كانت الخطوات والمشقة أكثر، فيكون ذلك أعظم للأجر.

«والذي ينتظر الصلاة حتى يصلّيها مع الإمام» أي؛ جماعة، وفيه غاية الانتظار.

«أعظم أجراً» أي؛ ثوباً.

«من الذي يصلّيها» أول الوقت منفرداً.

«ثم ينام» وذلك لأن الأول في صلاة مدة انتظاره لها.

قال الطيبي في قوله: «ثم ينام» غرابة لأنه جعل عدم الانتظار نوماً، فيكون المنتظر وإن نام فيه يقظان؛ لأنه مراقب للوقت كالمربط ينتظر فرصة

المجاهدة، وهذا يضيع تلك الأوقات كالنائم، فهو كالأجير الذي أوى ما عليه من العمل ثم مضى لسبيله».

قال ابن حجر: «أي سواء صلى وحده أو في جماعة»

قال ابن رجب: «وكلما شق عليك المشي إلى المساجد كان أفضل؛ ولهذا فضل المشي إلى صلاة العشاء وصلاة الصبح، وعدل بقيام الليل كله كما في صحيح مسلم عن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل، ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما صلى الليل كله».

وحافظ سلفنا الصالح على المشي إلى المساجد وحضور الجماعة.

فقد كان الربيع بين خثيم يقاد إلى الصلاة، وكان به الفالج فقل له: يا أبا يزيد، إنه قد رخص لك في ذلك، قال: «إني أسمع حي على الصلاة، حي على الفلاح، فإن استطعتم أن تأتوها ولو حبوا».

ومن عجز منهم عن المشي إلى المسجد كان يستأجر من يحمله إلى المسجد لحضور الجماعة يبتغي الأجر على ذلك؛ كما وقع ذلك للعالم المالكي ابن خفيف - رحمه الله - إذ كان به وجع الخاصرة فكان إذا أصابه أقعده عن الحركة؛ فكان إذا نودي بالصلاة يُحمل على ظهر رجل، فقل له: لو خففت على نفسك، فقال - رحمه الله تعالى -: إذا سمعتم حي على الصلاة ولم تروني في الصف فاطلبوني في المقبرة.

وفي الحديث: كلما كثرت الخطا إلى المسجد كثر الأجر، وفيه فضل انتظار الصلاة، وأنه له ثواب الصلاة ما دام ينتظر الصلاة.

وهذا الحديث وما سبقه حث على أن يجتهد المسلم في إتيان المسجد ماشياً لا راكباً ولو كانت داره بعيدة، ما لم تكن مشقة أو عند عذر ككبر ونحوه.

١٠٥٨ - وعن بُرَيْدَةَ - رضيَ الله عنه - عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «بَشَرُوا
الْمَشَائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [رواه أبو داود والترمذي].

❦ فضلت الصلاة على سائر العبادات خلا التوحيد، واصطفاه الله
- تعالى - لتكون الفيصل بين الإيمان والكفر؛ قال ﷺ: «العهد الذي بيننا
وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر» [رواه الترمذي].
وفي الحديث الآخر قال ﷺ: «بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة»
[رواه مسلم].

والله - عز وجل - قد جعل له في الأرض بيوتاً، وهي المساجد، وجعل
عمارها هم أفضل الخلق، وأقربهم إليه - سبحانه وتعالى - .
ولا يزال المؤلف - رحمه الله - يورد الأحاديث في فضل المشي إلى
المساجد، وفي هذا الحديث جمع بين أجر المشي إلى المساجد في الظلمة
لصلاتي العشاء والفجر.
قال ﷺ:

«بشروا» أي؛ أخبروا بخير، والمخاطب بذلك الصحابة ومن بعدهم من
المسلمين.

«المشائين» أي؛ المشائين.

«في الظلم» جمع ظلمة، وهي تشمل صلاتي العشاء والفجر.
«إلى المساجد» الجمع نظراً لجمع المشائين.

والمعنى: بشروا كل ماشي إلى المسجد في الظلمة. وهذا الفضل ثابت
إن شاء الله لمن صلى العشاء والفجر مع الجماعة ولو كانت الطرق مضاءة
لأن هاتين الصلاتين في ظلمة الليل.

«بالنور التام» أي؛ بالنور يضيء لهم من جميع جوانبهم على الصراط،
وفي الخبر أن الناس يختلفون في النور على قدر أعمالهم.

والنور على قدر الظلمة فمن كثر سيره في ظلام الليل إلى الصلاة عظم نوره وعم ضيائه يوم القيامة، قال ﷺ: «فيعطون نورهم على قدر أعمالهم فمنهم من يعطى نوره مثل الجبل بين يديه، ومنهم من يعطى فوق ذلك، ومنهم من يعطى نوره مثل النخلة يمينه؛ حتى يكون آخر من يعطى نوره على إبهام قدمه يضيء مرة وينطفئ مرة» وكذلك المرأة في بيتها.

قال تعالى ﴿يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾ [الحديد: ١٢].

«يوم القيامة» أي؛ على الصراط.

وفي الحديث: فضل المشي إلى الصلاة سواء كان المشي طويلاً أو قصيراً، وأن الله يثيب من يداوم على ذلك بالنور التام يضيء لهم على الصراط يوم القيامة.

قال ابن الخطيب: قد بقي الحفار نحواً من عامين أو أزيد يخرج للصلوات الخمس يهادى بين رجلين لشيء كان برجله، حتى كان بعض أصحابه يقول: الحفار حجة الله على من لم يحضر الجماعة.

أما عامر بن عبد الله بن الزبير فقد سمع المؤذن وهو يجود بنفسه ومنزله قريب من المسجد فقال: خذوا بيدي، ف قيل له: أنت عليل، فقال: اسمع داعي الله فلا أجيبه؟! فأخذوا بيده فدخل في صلاة المغرب فركع مع الإمام ركعة ثم مات رحمه الله.

وفي الحديث: استحباب إظهار البشري لأهل الإيمان يوم القيامة.

وفيه: أن الحفاظ على صلاة الفجر والعشاء في جماعة هو الذي يكسب صاحبه النور يوم القيامة، وذلك أن الله لا يجمع على عباده ظلمة الدنيا والآخرة، فتور لهم طريقهم بفضل رحمته بعبادتهم في الدنيا.

١٠٥٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُدْلِكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ» [رواه مسلم].

❦ في هذا الحديث؛ دل النبي ﷺ على بعض العبادات. ففضل الله واسع، وعطاءه جزيل، بأعمال يسيرة يمحو الخطايا ويرفع الدرجات، وهذا من جوده وكرمه، وكان النبي ﷺ يبتدأ الصحابة يعلمهم ما يفيدهم في أمر دينهم ويحثهم عليه.

في الحديث قال ﷺ: «أَلَا أُدْلِكُمْ» أي؛ أعلمكم وأخبركم. «على ما يحو الله به الخطايا ويرفع الدرجات» أي؛ بذهابها، أو بترك المؤاخذه عليها في الآخرة، والمراد الصغائر المتعلقة بالله - تعالى -.

ومحو الخطايا: كناية عن غفرانها، ويحتمل محوها من كتاب الحفظة، ويكون دليلاً على غفرانها. ورفع الدرجات: أعلى المنازل في الجنة. قالوا: بلى يا رسول الله، طمعاً في الخير والزيادة منه. قال ﷺ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ».

وإِسْبَاغُ الْوُضُوءِ: تمامه. واستيعاب أعضائه بالغسل والمسح مع استيفاء آدابه ومكملاته. والمكاره: جمع؛ مكروه، من المكروه وهو المشقة، ومنها طلب الماء وشرائه بثمن المثل بشرطه فإنه يشق على النفس. وتكون بشدة البرد، وألم الجسم ونحو ذلك.

وكثرة الخطا: تكون ببعد الدار وكثرة التكرار.

وهي ثلاثة أمور يمحو الله بها الخطايا ويرفع الدرجات منها: الأمر الأول: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ» أي: إتمام الوضوء في أيام الشتاء والماء بارد، وهذا فيه مشقة على النفس، فإذا أسبغ الإنسان وضوءه وأتمه رغم

شدة البرد وبرودة الماء دل هذا على كمال الإيمان وطاعة الله - عز وجل - وامثال أمره، فيرفع الله بذلك العمل درجات العبد ويحط عنه خطيئته. قال النووي: «إسباغ الوضوء تمامه، والمكارة: تكون بشدة البرد، وألم الجسم ونحو ذلك».

والأمر الثاني: الذي ذكره الرسول ﷺ: «كثرة الخطا إلى المساجد» في الصلوات المكتوبة، وكلما بُعد المسجد عن البيت زادت الحسنات، فإن المسلم إذا توضأ في بيته وأسبغ الوضوء، ثم خرج إلى المسجد، لا يخرج به إلا الصلاة لم يخط خطوة إلا رفع الله له بها درجة، وحط عنه بها خطيئة.

الأمر الثالث: «انتظار الصلاة بعد الصلاة» فهو إذا فرغ من صلاة فهو في شوق، وقلبه ينتظر الصلاة الأخرى ولو كان في بيته أو شغله، وهذا دلالة إيمان ومحبة وهذه عبادة بمفردها، في حديث السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله ذكر منهم: «ورجل قلبه معلق بالمساجد».

الأمر الرابع: الرباط، لقوله ﷺ: «فذلکم الرباط» الرباط أصله الإقامة على جهاد العدو في الثغور، وهو من أعظم الأعمال لأن فيه حفظ بلاد المسلمين ورد المعتدين؛ وكرر «فذلکم الرباط» للتأكيد على ذلك، فإن رباط الثغور على عظم مكانته ينتهي ولا يدوم أمنه، وتلك الأعمال دائمة الوجود. فلذلك ختم هذا بالحديث.

والأعمال التي ذكرها ﷺ من إسباغ الوضوء، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة والمحافظة عليها؛ هي كالجهد في سبيل الله لما فيه من جهاد النفس وحبسها عن الشهوات.

وليعلم أن الكبائر لا تكفرها الفرائض، بل تكفر الصغائر مطلقاً ولا تكفر الكبائر، لقوله ﷺ: «ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها إلا كانت له كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم يؤت كبيرة وذلك الدهر كله» [رواه مسلم].

١٠٦٠ - وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَغْتَادُ الْمَسَاجِدَ فَاشْهَدُوا لَهُ بِالْإِيمَانِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ الْآيَةُ [التوبة : ١٨] . [رواه الترمذي وقال : حديث حسن] .

❖ لا يزال المؤلف يذكر الأحاديث في فضل المشي إلى المساجد، وفي هذا الحديث ؛ قال ﷺ :

« إِذَا رَأَيْتُمْ » أي ؛ علمتم .

« الرجل يعتاد المساجد » أي ؛ أن قلبه متعلق بالمساجد منذ أن يخرج منه إلى أن يعود .

قال السيوطي : « المراد شدة حبه له وملازمته الجماعات فيه ، وليس معناه دوام القعود فيه » .

« فاشهدوا » أي ؛ اقطعوا .

« له بالإيمان » فإن الشهادة تصد عن مواطأة القلب للسان على سبيل القطع . ومن ظهرت منه أمارات الإيمان وأفعال الخير فلا مانع من الشهادة له بما ظهر منه .

قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ ﴾ [التوبة : ١٨] أي ؛ لا يعمرها إلا المؤمن الموصوف بما في الآية من قوله ﴿ إِنَّمَا ﴾ .

قال في الكشاف : « العمارة تتناول رم ما انهدم منها ، وقمها وتنظيفها ، وتنويرها بالمصاييح ، وتعظيمها واعتيادها والذكر فيها » .

قال الأوزاعي : « خمسة كان عليها الصحابة والتابعون : لزوم الجماعة ، واتباع السنة ، وعمارة المساجد ، والتلاوة ، والجهاد » .

ومما ينبغي للمسلم إذا دخل المسجد أن يؤدي تحية المسجد في جميع الأوقات ، لأنها من ذوات الأسباب .

ووقت تحية المسجد عند الدخول، وقبل الجلوس، أما إن جلس عامداً عالماً فلا يشرع له القيام للإتيان بها، حيث فوت وقتها.

أما من دخل المسجد وجلس جاهلاً، أو ناسياً قبل الإتيان بالتحية، شرع في حقه القيام والصلاة ركعتين؛ لأنها لا تفوت بالجلوس في حق المعذور، بشرط ما لم يطل الفصل اتفاقاً.

أما حكم تحية المسجد فهي سنة، بخلاف من قال بوجوبها، وحكى النووي الإجماع على ذلك.

ومن دخل المسجد والمؤذن يؤذن، فالمشروع في حقه أن يجيب المؤذن، ويؤخر تحية المسجد ليدرك أفضلية الإجابة. إلا إذا دخل المسجد يوم الجمعة وقد بدأ الأذان للخطبة، ففي هذا الحال يقدم تحية المسجد على الإجابة، لأن سماع الخطبة أهم. أما من دخل المسجد يوم الجمعة والإمام يخطب، يسن له أن يصلي ركعتين تحية المسجد، ويخففها ويكره تركها لحديث: «فلا يجلس حتى يصلي ركعتين» [رواه البخاري ومسلم]. وحديث: «فليركع ركعتين وليتجاوز فيهما» [رواه البخاري ومسلم].

أما إذا كان الخطيب في آخر الخطبة وغلب على ظن الداخل إن صلى التحية لم يدرك أول الصلاة، وقف حتى تقام الصلاة، ولا يجلس حتى لا يكون جلس في المسجد قبل التحية. وتحية المسجد الحرام الطواف عند أكثر الفقهاء، وقال النووي: «تحية المسجد الحرام الطواف في حق القادم، أما المقيم بحكم المسجد الحرام وغيره في ذلك سواء» ولعل مراده ما لم يقصد الطواف. أما إن أراد الطواف فإنه يستغني بالطواف عن الركعتين. وهو الصواب.

وفي الحديث؛ فضل المحافظة على الصلاة في المساجد وأنها من علامات الخير. وفي الحديث: أن الذين يعمرن مساجد الله بالذكر والصلاة وتلاوة القرآن هم أهل الإيمان.

وفيه: إيماء إلى أن الطاعات؛ أمارات على الاهتداء، فيرجى الاهتداء عندها لعلامات قطعية.

١٩٠ - باب فضل انتظار الصلاة

١٠٦١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
 «لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتِ الصَّلَاةُ تَحْبِسُهُ، لَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا
 الصَّلَاةُ» [متفق عليه].

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - باب فضل انتظار الصلاة سواء كان ذلك بعد صلاة سابقة أو تقدم الإنسان إلى المسجد ينتظر الصلاة، وذكر حديث أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال :
 «لا يزال أحدكم في صلاة» .

قال ابن حجر: «أي في ثواب صلاة، لا في حكمها، لأنه يحل له الكلام وغيره مما منع في الصلاة» .
 وقال ابن عبد البر: «تواترت الآثار أن من انتظر الصلاة فهو في صلاة» .
 وحسبك من هذا فضلاً، إذ الصلاة من أفضل أعمال البر، ولا ينتظر بها إلا من هجر إليها» .

«ما دامت الصلاة تحبسه» أي؛ تمنعه من الانصراف إلى أهله وهو منتظر لها.
 «لا يمنعه» لا يحجزه ولا يؤخره» .

«أن ينقلب إلى أهله إلا الصلاة» أي؛ يرجع إلى أهله إلا أداء الصلاة.
 ومن دخل المسجد فإنه يؤدي تحية المسجد ركعتان: يصليهما الداخل إلى المسجد، وهي سنة إجماعاً في حق كل من دخل المسجد.
 ويستثنى من هذا خطيب المسجد، إذا دخل لخطبة الجمعة فلا يصلي ركعتين وأيضاً قيم المسجد، الذي يوالي المسجد التكرار دخوله فتشوق عليه.
 كما لا تسن في حق من دخل المسجد، والإمام في صلاة مكتوبة، أو بعد الشروع في الإقامة، لأن الفريضة تغني عن تحية المسجد.

وتؤدي التحية إكراماً للمسجد، كأنها في دخول المنزل بمنزلة السلام، كما يسلم الرجل على صاحبه عند لقائه.

قال النووي: «وعبر بعضهم بتحية رب المسجد، لأن المقصود منها القربة إلى الله، لا إلى المسجد لأن من دخل بيت الملك، يحيي الملك لا البيت».

وتجزئ السنة الراتبة القبلية عن تحية المسجد، فسنة الصلاة في المسجد كافية عن التحية، لأن المقصود من التحية أن يبدأ الداخل للمسجد بالصلاة، وقد وجدت بالسنة الراتبة. وإن نوى التحية والسنة الراتبة، أو التحية والفريضة حصلاً جميعاً. قال النووي: بلا خلاف.

وتحية المسجد لا تحصل بركعة واحدة ولا بصلاة جنازة، ولا بسجود تلاوة ولا بسجود شكر.

وإن اكتفى إمام المسجد بالمكتوبة عن تحية المسجد لاقترب موعد إقامة الصلاة، كفاه ذلك.

وعند الصلاة في الصحراء فلا تحية. إلا عندما تكون الصلاة في مسجد على الطريق حال سفره، فله أدائها وإن نوى تحية المسجد والفريضة معاً ذلك أصح.

أما الذي يخرج من المسجد ويعود عن قرب فلا يصلي تحية المسجد لأنه لم يخرج خروجاً منقطعاً؛ ولهذا لم ينقل عن رسول الله ﷺ أنه إذا خرج لبيته لحاجة وهو معتكف ثم عاد أنه كان يصلي ركعتين.

وفي الحديث: فضل انتظار الصلاة، وأن الإنسان ما دام ينتظر الصلاة ليس له غرض آخر دنوي فهو حكماً في صلاة من حيث الفضل والثواب. وفيه: جواز إطلاق لفظ الصلاة على منتظرها إذا كان قد ثبت الوصف له كما في الحديث، إلا أنه يباح له الكلام.

وفيه: أن من جلس في المسجد ينتظر الصلاة فله أجر المصلي وثوابه.

١٠٦٢ - وعنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ مَا لَمْ يُحْدِثْ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ» [رواه البخاري].

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب فضل انتظار الصلاة.

وفي هذا الحديث؛ قال ﷺ:

«الملائكة تصلي» أي؛ تدعو له، وقد فسر في الحديث بالدعاء بالرحمة والمغفرة.

«على أحدكم» أي؛ الواحد منكم.

«ما دام في صلاة» أي؛ مكان صلاته، وقيل جميع المسجد.

«الذي صلى فيه» عموماً لفرض الصلاة ونفلها.

«ما لم يحدث» أي؛ الا تيان بالحدث الناقض للوضوء، وقيل: ما لم

يتكلم بكلام الدنيا المنهي عنه كالبيع والشراء أو الغيبة.

«تقول» أي؛ الملائكة.

«اللهم اغفر له» ظاهره شامل لكبائر الذنوب، ولا مانع منه لأنه سؤال من

الله الغفران، والله يغفر ما شاء إلا الشرك.

وهو مطابق لقول تعالى: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيَسْتَغْفِرُونَ

لِمَن فِي الْأَرْضِ﴾ [الشورى: ٥] قيل: السر فيه أنهم يطلعون على أفعال بني آدم

وما فيها من المعصية والخلل في الطاعة، فيقتصرون على الاستغفار لهم

من ذلك.

«اللهم ارحمه» الرحمة: صفة تقتضي إيصال المنافع والمصالح إلى

العبد.

قيل: «المغفرة»: ستر الذنوب، «والرحمة» إفاضة الإحسان عليه.

وفيه؛ فضل المساجد وأنها خير البقاع. وفيه؛ فضل انتظار الصلاة. ومن آداب حضور المساجد: النهي عن حضور المساجد لمن أكل الثوم أو البصل ونحوهما من دخان ورائحة كريهة.

واستحباب التبكير إلى المساجد. والمشي إلى الصلاة بخشوع وسكينة. وذكر الدعاء المشروع عند المشي إلى الصلاة «اللهم اجعل في قلبي نوراً، وفي بصري نوراً، وفي سمعي نوراً، وعن يميني نوراً، وعن يساري نوراً، وفوقي نوراً، وتحتي نوراً، وأمامي نوراً، وخلفي نوراً وأعظم لي نوراً» [رواه مسلم]. ويستحب للداخل إلى المسجد أن يسلم على النبي ﷺ ثم ليقل: «اللهم افتح لي أبواب رحمتك» وإذا خرج فليقل: «اللهم إني أسألك من فضلك». وكذلك استحباب تقديم الرجل اليمنى عند الدخول واليسرى عند الخروج.

واستحباب أداء تحية المسجد عند دخول المسجد وهي سنة مؤكدة. والنهي عن البيع والشراء في المسجد، فهي لم تكن لذلك، وإنما للصلاة والذكر وقراءة القرآن.

والنهي عن إنشاد الضالة في المسجد، وعدم رفع الصوت في المساجد، واستحباب أخذ الزينة عند الذهاب للمسجد والتطيب. والنهي عن الخروج من المسجد بعد الأذان.

ومن السنة: الصلاة بالنعال في المسجد إذا لم تحصل مفسدة من ذلك. وفي الحديث: فضل الجلوس في المساجد؛ وأن الملائكة تدعوا وتستغفر لأهل الإيمان.

١٠٦٣ - وعن أنس - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ أَمَرَ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ بَعْدَ مَا صَلَّى فَقَالَ: «صَلَّى النَّاسُ وَرَقَدُوا وَلَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مُنْذُ انْتَضَرْتُمُوهَا» [رواه البخاري].

❦ من نعم الله على هذه الأمة أن رتب أجوراً عظيمة على أعمال يسيرة؛ فضلاً منه وكرماً وجوداً.

والجلوس في المسجد للعبادة والذكر وانتظار الصلاة فيه خير كثير وفضل عظيم؛ دلت على ذلك نصوص الوحيين.

قال تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ۖ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ ۚ لِيَجْزِيَ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [النور: ٣٦ - ٣٨].

في هذا الحديث؛ روى أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ أَمَرَ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ عَنْ وَقْتِهَا الْمَعْتَادِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ غَالِبَ أَحْوَالِهِمْ كَانَ تَقْدِيمُهَا رَفَقاً بِهِمْ وَلَثَلَا يَشُقُّ عَلَيْهِمْ. ثُمَّ أَقْبَلَ ﷺ بِوَجْهِهِ بَعْدَ مَا صَلَّى وَسَلَّمْ مِنْ صَلَاتِهِ مَبْشِراً لَهُمْ بِالْفَضْلِ الَّذِي نَالَهُمْ مِنْ تَأْخِيرِهِ الصَّلَاةَ بِهِمْ. قَالَ ﷺ:

«صَلَّى النَّاسُ» أَي؛ غَيْرِ الْمُنْتَظَرِينَ لِلصَّلَاةِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ فِي غَيْرِ مَسْجِدِهِ ﷺ الْمَصْلِيِّ مَعَهُ.

«وَرَقَدُوا» أَي؛ وَنَامُوا.

«وَلَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ» أَي؛ مِنْ حَيْثُ الثَّوَابِ.

«مُنْذُ انْتَضَرْتُمُوهَا» أَي؛ مِنْ ابْتِدَاءِ وَقْتِ انْتِظَارِكُمْ إِيَّاهَا.

قال النووي: «فيه أنه يستحب للإمام والعالم إذا تأخر عن أصحابه، وجرى منه ما يظن أنه يشق عليهم أن يعتذر إليهم».

ووقت صلاة العشاء يمتد إلى نصف الليل، وفيه استحباب تأخير صلاة العشاء لمن تيسر له ذلك.

قال سعيد بن المسيب: «من جلس في المسجد فإنما يجالس ربه فحقه ألا يقول إلا خيراً».

في الحديث: جواز تأخير العشاء إلى نصف الليل، وأن ثواب المنتظر للصلاة مع الجماعة أفضل ممن تعجل وصلى منفرداً، وتعجيل الصلاة جماعة في أول الوقت أفضل من تأخيرها؛ لأن التعجيل هو الذي واطب عليه الرسول ﷺ طيلة حياته ووقع منه التأخير قليلاً، ولا ينافي هذا أنه قد حصل لهم ثواب الانتظار، فانتظار الصلاة عبادة له ثواب الصلاة.

ومن تيسر له الجلوس في المسجد فعليه الالتزام بالآداب المعروفة ومنها: عدم رفع الصوت في المساجد.

ومن الآداب؛ النهي عن تشييك الأصابع عند الخروج إلى المسجد قبل الصلاة، وجوازه بعدها.

ومن الآداب؛ جواز أن يتحدث الرجل مع أخيه - في المسجد - بالأمر الدينيوية المباحة، ولا إثم عليه في ذلك، فقد فعله رسول الله ﷺ، وكان أصحابه يتحدثون بالمسجد وهو معهم ويقرهم على ذلك، وهذا دال على جوازه. ولكن ينبغي مراعاة عدة أمور، عند التحدث في المسجد فيما يتعلق بشؤون الدنيا.

أولاً: أن لا يشغل من حوله من المصلين أو التالين للقرآن أو المشتغلين بالعلم. ثانياً: أن لا يتخذ عادة.

ثالثاً: أن يجتنب فيه الأقوال أو الأفعال المحرمة.

رابعاً: أن يكون الكلام قليلاً لا كثيراً.

ولا بأس بالأكل والشرب في المسجد، لأن رسول الله ﷺ كان يأكل في المسجد، وفعله دليل الجواز. ولكن ينبغي على من شرب أو أكل طعاماً في المسجد أن لا يلوث المسجد بفضلات الطعام أو الشراب.

١٦١ - باب فضل صلاة الجماعة

❖ الصلاة أعظم أركان الإسلام بعد الشهادتين، وهي الفاصل بين المسلم والكافر، كما جاء في حديث جابر - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة» [رواه مسلم].

وصلاة الجماعة في المساجد من أعظم شعائر الإسلام الظاهرة، التي قال العلماء بوجوبها، ومن أدلة ذلك؛ أن الله - عز وجل - أوجبها في حال الخوف، وفي هذا دليل على أن ذلك في حال الأمن أوجب، قال تعالى: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةً مِنْهُمْ مَعَكَ وَلِيَأْخُذُوا أَسْلِحَتِهِمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ﴾ [النساء: ١٠٢].

ومن الأحاديث قوله ﷺ: «إن أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبواً، ولقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام، ثم آمر رجلاً يصلي بالناس، ثم انطلق معي برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة، فأحرق عليهم بيوتهم بالنار» [رواه البخاري ومسلم].

ونبينا محمداً ﷺ وهو الرحيم بأمته لا يهتم بذلك الأمر؛ إلا لعظم أمر الصلاة مع الجماعة في المساجد.

وهذا رجل أعمى يأتي إلى النبي ﷺ فيقول: يا رسول الله ليس لي قائد يقودني إلى المسجد، فسأل رسول الله ﷺ أن يرخص له فيصلي في بيته، فرخص له، فلما ولى دعاه، فقال: «هل تسمع النداء بالصلاة؟» قال: نعم. قال: «فأجب» [رواه أبو داود].

وقال ابن مسعود - رضي الله عنه - «ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها - أي عن صلاة الجماعة - إلا منافق معلوم النفاق».

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب فضل صلاة الجماعة يريد بذلك
باب فضل الصلاة مع الجماعة .

وقد اتفق العلماء؛ على أن صلاة الجماعة من أفضل العبادات، وأجل
الطاعات، لكن اختلفوا هل هي سنة أو واجب أو شرط لصحة الصلاة؟
على أقوال ثلاثة:

القول الأول: أنها سنة إن قام به الإنسان أثيب على ذلك وإن تركها فلا
إثم عليه .

والقول الثاني: أنها واجبة يجب على الإنسان أن يصلي مع الجماعة فإن
لم يفعل فهو آثم وصلاته صحيحة .

والقول الثالث: أن الجماعة شرط لصحة الصلاة، وأنه إذا لم يصل مع
الجماعة فصلاته باطلة، ولا تقبل منه .

وهذا الأخير اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية ورواه عن الإمام أحمد:
أن الإنسان إذا صلى وحده بدون عذر شرعي فإن صلاته لا تقبل، كالذي
يصلي بغير وضوء، وعللوا ذلك بأن صلاة الجماعة واجبة، والقاعدة: أن
من ترك واجباً في الصلاة بطلت صلاته، لكن القول الراجح: أنها واجبة
يأثم الإنسان بتركها، ولكنه إذا صلى وحده قبلت صلاته، فليست شرطاً
لصحة الصلاة، ويدل لهذا حديث عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما -
أن النبي ﷺ قال: «صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة» .
ووجه الدلالة أنه لو كانت صلاة المنفرد لا ثواب فيها ما صحت المفاضلة
ولكن يأثم الإنسان الذي لا يصلي مع الجماعة .

١٠٦٤ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنَّ رسولَ الله ﷺ قال :
«صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً» [متفقٌ عليه].

❦ بعد أن أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - باب فضل انتظار الصلاة، أورد هنا باب فضل صلاة الجماعة.
وصلاة الجماعة؛ من أفضل العبادات وأجل الطاعات.
قال رسول الله ﷺ:

«صلاة الجماعة» أي؛ الصلاة في الجماعة، وأقل الجماعة إمام ومأموم.
وهو عام يشمل جماعة الفرائض المعروفة في الصلوات الخمس. وكذلك صلاة الجماعة في النوافل فما شرعت فيه الجماعة نافلة فإن الجماعة فيه أفضل؛ وبناء على ذلك قال بعض العلماء أن صلاة التراويح في قيام رمضان مع الجماعة أفضل من صلاته إذا صلى وحده في بيته.
«أفضل» أي؛ أكثر ثواباً.
«من صلاة الفذ» أي؛ الواحد.

«بسبع وعشرين درجة» أي؛ مرتبة؛ وجاء في حديث آخر «بخمسة وعشرين درجة».

قيل فاختلف بحسب اختلاف الصلوات و«سبع وعشرين» تختص بصلاة الفجر والعصر، وروايه «وخمسة وعشرين» لصلاة الظهر والمغرب والعشاء لما لهما من مزية خاصة واختار هذا القول شيخ الإسلام وغيره، وقال طائفة أخرى من العلماء: سبع وعشرون للصلاة الجهرية، وخمس وعشرون للصلاة السرية. وقيل بحسب خشوع المصلي وحضور قلبه في الصلاة.
قال المناوي: «والمعنى أن صلاة الواحد في جماعة يزيد ثوابها على ثواب صلاته وحده سبعاً وعشرين ضعفاً، وقيل: المعنى أن صلاة الجماعة بمثابة سبع وعشرين صلاة. وعلى الأولى كأن الصلاتين انتهتا إلى مرتبة

من الثواب فوقفت صلاة الفذ عندها، وتجاوزتها صلاة الجماعة بسبع وعشرين ضعفاً.

وفي صلاة الجماعة مع الأجر والمثوبة ورفع الدرجات، أجر انتظار المصلي الصلاة، وصلاة الملائكة عليه، واستغفارهم له، وما في الاجتماع والتعاون على الطاعة والألفة بين الجيران، والسلامة من صفة النفاق، ومن إساءة الظن به، وكون صلاة الرجل صحيحة في بيته بعذر فإن صلاة الجماعة فرض عين.

وقد اعتبر العلماء حديث ابن عمر أصلاً في فضل الصلاة مع الجماعة.

ومن آداب الذهاب إلى المساجد: استحباب إظهار الزينة لصلاة الجمعة والعيدين:

ومن الآداب والأحكام؛ النهي عن الخروج من المسجد بعد الأذان. ويكره الخروج من المسجد لمن أدركه الأذان وهو فيه، إلا لمن كان عنده عذر يسوغ له الخروج من المسجد، كتجديد وضوء ونحوه.

وفي الحديث: فضل صلاة الجماعة، ومنها الاجتماع والتعاون على الطاعة، والألفة بين الجيران، والسلامة من صفة النفاق ومن إساءة الظن به.

١٠٦٥ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تُضَعَّفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَفِي سُوقِهِ خَمْسًا وَعَشْرِينَ ضِعْفًا، وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ، لَمْ يَخْطُ خُطْوَةً إِلَّا رُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَحُطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، فَإِذَا صَلَّى لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تَصَلِّي عَلَيْهِ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ، مَا لَمْ يُحْدِثْ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ أَرْحَمْهُ. وَلَا يَزَالُ فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرَ الصَّلَاةَ» [متفق عليه. وهذا لفظ البخاري].

❦ هذا الحديث في فضل صلاة الجماعة، حيث ذكر النبي ﷺ أن صلاة الرجل في جماعة تضعف على صلاته منفرداً في بيته وفي سوقه لأن الغالب في فعلها في البيت والسوق الانفراد. خمساً وعشرين ضعفاً. وعلل ﷺ ذلك إن الرجل إذا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ مع إسباغه والإتيان بالسنن والآداب. ثم خرج متوجهاً إلى المسجد، لا يخرج به إلا الصلاة. أي؛ قصد الصلاة في جماعة؛ لم يخط خطوة إلا رفعت له بها درجة، وحط عنه بها خطيئة. أي؛ من الصغائر المتعلقة بحق الله - تعالى - والخطوة، ما بين القدمين.

فإذا صلى صلاة تامة لم تزل الملائكة تترحم وتستغفر له ما دام في مصلاه جالساً فيه، ما لم يحدث. أي؛ يخرج منه ريح وينتقض وضوءه. تقول الملائكة في دعائها له: اللهم صل عليه، اللهم أرحمه. ولا يزال الرجل في صلاة مدة انتظاره إياها.

وقد جاء في الحديث السابق «صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ سبع وعشرين» وهنا «خمساً وعشرين ضعفاً» والجمع بين الروایتين؛ قيل أن القليل لا ينفي الكثير، فالخمس والعشرون داخلة في السبع والعشرين، وقيل: إنه ﷺ أعلم أولاً بالخمس والعشرين فأخبر عنها، ثم أعلم بالزيادة فقالها. وقيل: إن ذلك يختلف باختلاف حال الصلاة من الخشوع والمحافظة على هيئاتها وآدابها.

وفي هذا الحديث؛ إشارة إلى بعض الأسباب المقتضية للدرجات وهي قوله: «وذلك أنه إذا توضأ فأحسن الوضوء، ثم خرج إلى المسجد لا يخرجه إلا الصلاة، لم يخط خطوة إلا رفعت له بها درجة، وحط عنه بها خطيئة».

وهذه الفوائد: أولاً: أن الله يرفع بكل خطوة درجة.

ثانياً: أن الله يحط بكل خطوة خطيئة.

ثالثاً: إذا دخل المسجد فصلى ما كتبه له.

رابعاً: فضل الجلوس في انتظار الفريضة «فإنه في صلاة ما انتظر الصلاة».

خامساً: أن الملائكة تصلي عليه ما دام في مجلسه الذي صلى فيه، تقول:

«اللهم صل عليه، اللهم أرحمه، اللهم تب عليه».

قال الطيبي: «وقوله «اللهم أرحمه» طلب لهم الرحمة من الله - تعالى -

بعد طلب الغفران؛ لأن صلاة الملائكة على العباد استغفار لهم، وقوله

في رواية مسلم «ما لم يؤذ فيه» أي؛ أحداً من المسلمين بلسانه ويده، فإنه

كالحادث المعنوي، ثم أتبعه بالحادث الظاهر».

ومن العناية بصلاة الجماعة الحرص على الأبناء؛ وفي حديث صريح

واضح من نبي هذه الأمة للآباء والأمهات: «مروا أبناءكم بالصلاة وهم أبناء

سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين» [رواه أحمد].

وفي هذا التوجيه النبوي الكريم من حسن التدرج واللفظ بالصغير

الشيء الكثير، فهو يُدعى إلى الصلاة وهو ابن سبع سنين، ولا يضرب

عليها إلا عند العاشرة من عمره، ويكون خلال فترة الثلاث سنوات هذه

قد تُودي إلى الصلاة وحُببت إليه أكثر من خمسة آلاف مرة! فمن واظب

عليها خلال ثلاث سنوات بشكل متواصل متتالٍ هل يحتاج بعد خمسة

آلاف صلاة أن يُضرب؟!!

والكثير اليوم يضرب الابن لكن على أمور تافهة وصغيرة لا ترقى إلى

درجة وأهمية الصلاة!

١٠٦٦ - وعنه قال: أتى النبي ﷺ رجلاً أعمى فقال: يا رسول الله، ليس لي قائد يقودني إلى المسجد، فسأل رسول الله ﷺ أن يرخص له فيصلي في بيته، فرخص له، فلما ولي دَعَاهُ فقال له: «هل تسمع النداء بالصلاة؟» قال: نعم، قال: «فأجب» [رواه مسلم].

✽ أورد المؤلف - رحمه الله - هذا الحديث في باب فضل صلاة الجماعة. وفيه بيان من الذي تجب عليه صلاة الجماعة. حيث ذكر أبو هريرة - رضي الله عنه - أنه جاء إلى النبي ﷺ رجل أعمى كيف البصر. هو ابن أم مكتوم واسمه عبد الله. فقال: يا رسول الله ليس لي قائد يساعدني ويقودني ويدلني إلى المسجد وأنا كيف كما ترى. وبعد أن شرح حالته؛ سأل النبي ﷺ أن يرخص له النبي ﷺ ويخفف له ويسمح في ترك الجماعة فيصلي في بيته. فخفف عنه في ذلك، فلما أفاقى وأدبر؛ دَعَاهُ النبي ﷺ مستفسراً فقال له بعد أن جاءه:

«هل تسمع النداء بالصلاة؟» أي، الأذان؟

قال: نعم أسمع النداء بالصلاة.

قال ﷺ: «فأجب» أي؛ لا رخصة. فدل ذلك على وجوب صلاة الجماعة في المسجد على الأعمى، وأن العمى ليس عذراً في ترك الجماعة. وهذا الطلب جاء فيه أعذار كثيرة لابن أم مكتوم، وهذه الأعذار هي: فقد البصر، عدم وجود قائد يقوده للمسجد، أو وجود غير ملائم، وكذلك بعد الدار عن المسجد، ووجود حوائل بينه وبين المسجد كالشجر والنخيل، وكذلك وجود الهوام والسباع؛ ومع ذلك قاله له الرسول ﷺ تسمع النداء بالصلاة، فلما قال نعم، قال له ﷺ «أجب».

ولا يتصورن أحد أن الشريعة تأتي بما فيه إتلاف للنفوس، ولا ما فيه ضرر على المكلفين، وقد عذرت الشريعة المبصرين المكلفين عن الحضور للمسجد لصلاة الجماعة في حال الشدة التي يتضررون بها، وشرعت لهم الصلاة في بيوتهم، ويقال في الأذان «صلوا في رحالكُم» وشرعت الصلاة في البيت في المرض والخوف والنعاس الشديد، فالشريعة يسر كلها، وقد رفع الحرج عن اتباعها، والناس يختلفون في قدراتهم، فمن استطاع الوصول للمسجد فيجب عليه ذلك ولو بالمشقة، ومن يتضرر بمجيئه فيرفع عنه الحرج وله رخصة أن يصلي في بيته على أن يحرص على الصلاة جماعة.

في الحديث: أن الذي يسمع النداء ويستطيع أن يحضر تجب عليه صلاة الجماعة في المسجد واحتمال خفيف التعب في حصولها.

فأين الآباء وأين الأمهات من إيقاظ أبنائهم وحرصهم على ذلك؟!
عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «بُتُّ عند خالتي ميمونة، فجاء رسول الله ﷺ بعدما أمسى فقال: «أصلي الغلام؟» قالوا: نعم» [رواه أبو داود].

وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: «يُعلم الصبي الصلاة إذا عرف يمينه عن شماله». وكان السلف الصالح يلاحظون أبناءهم في الصلاة ويسألونهم عنها. . عن مجاهد قال: «سمعت رجلاً من أصحاب النبي ﷺ قال: لا أعلمه إلا ممن شهد بداراً - قال لابنه: أدركت الصلاة معنا؟ أدركت التكبيرة الأولى؟ قال: لا قال: لما فاتك منها خيرٌ من مائة ناقةٍ كلها سود العين».

وذكر الذهبي في السير: عن يعقوب عن أبيه، أن عبد العزيز بن مروان بعث ابنه عمر إلى المدينة يتأدب بها، وكتب إلى صالح بن كيسان يتعاهده، وكان يلزمه الصلوات، فأبطأ يوماً عن الصلاة، فقال: ما حبسك؟ قال: كانت مُرجّلتني تُسكن شعري. فقال: بلغ من تسكن شعرك أن تؤثره على الصلاة، وكتب بذلك إلى والده، فبعث عبد العزيز رسولاً إليه، فما كلمه حتى حلق شعره.

١٠٦٧ - وعن عبد الله وقيل: عمرو بن قيس المعروف بابن أم مكتوم المؤذن - رضي الله عنه - أنه قال: يا رسول الله إن المدينة كثيرة الهوام والسباع. فقال رسول الله ﷺ: «تَسْمَعُ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، فَحَيَّهَا» . [رواه أبو داود بإسناد حسن . ومعنى: حَيَّهَا: تعال].

❦ راوي هذا الحديث هو ابن أم مكتوم . واسمه؛ عبد الله بن قيس بن زائدة القرشي، أمه عاتكة بنت عبد الله المخزومية، من السابقين في الإسلام، ومن أوائل المهاجرين إلى المدينة مع مصعب بن عمير - رضي الله عنهما -؛ قدم المدينة قبل أن يهاجر النبي ﷺ. كان مؤذناً لرسول الله ﷺ، وكان يستخلفه على المدينة في سفره فيصلي بالناس ويرعى شؤونهم . وهو صاحب القصة المشهورة في سورة عبس .

لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في وجوب صلاة الجماعة وفضلها والمحافظة عليها .

ومنها هذا الحديث؛ عن عبد الله، وقيل عمرو بن قيس المعروف بابن أم مكتوم؛ أنه قال:

(يا رسول الله إن المدينة) أي؛ مدينة الرسول ﷺ طيبة - .

(كثيرة الهوام) جمع هامة؛ كذلك هي خشاش الأرض؛ ومنها المؤذيات كالأفعى والعقرب .

(والسباع) وهو ما له ناب يعدو به ويفترس كالذئب لا الثعلب فإنه وإن كان ذا ناب إلا أنه لا يعدو ولا يفترس وكذا الضبع .

ومراد ابن أم مكتوم من ذكر ذلك مما ذكره الترخيص له في ترك حضور الجماعة كما جاء عنه في رواية أخرى بزيادة: (وأنا ضيرير البصر) أي؛ كفيف البصر، أعمى .

(فهل تجد لي من رخصة؟) أي؛ في ترك الجماعة؟

(أن أصلي في بيتي) وأصلي في بيتي .

فقال رسول الله ﷺ :

«تسمع حي على الصلاة حي على الفلاح» أي ؛ تسمع الأذان الذي فيه ما ذكر ، وخصا بالذكر لأنهما الداعيان إلى الحضور ؛ ولما فيهما من معنى الطلب .

«فحيهلا» أي «حي هلا» وهما كلمتان جعلتا كلمة واحدة ، فحي بمعنى أقبل ، وهلا بمعنى : أسرع . وجمع بينهما للمبالغة .

أي ؛ قال نعم تعال ، ولم يرخص له ولم يخفف .

والترخيص والرخصة : تغيير الحكم من صعوبة إلى سهولة لعذر .

قال الطيبي : «هي كلمة حث واستعجال وضعت موضع أجب» .

قال ابن حجر : «وآثرها لأن أحسن الجواب ما كان مشتقاً من السؤال ومنتزعاً منه» .

قال ابن المنذر : «فإذا كان الأعمى لا رخصة له ؛ فالبصير أولى أن لا تكون له رخصة» .

وفي الحديث : التأكيد على حضور الجماعة لمن سمع النداء بالصلاة ، واحتمال التعب الخفيف في حصولها .

ومن أعظم ما يسديه الأب الموفق لابنه اصطحابه للصلاة معه وجعله بجواره ليتعلم منه وليحافظ عليه من كثرة اللغظ والعبث .

يقول ابن القيم - رحمه الله تعالى - : «فمن أهمل تعليم ولده ما ينفعه

وتركه سدى ، فقد أساء غاية الإساءة ، وأكثر الأولاد إنما جاء فسادهم

من قبل الآباء ، وإهمالهم لهم ، وترك تعليمهم فرائض الدين وسُننه ،

فأضاعوهم صغاراً ، فلم ينتفعوا بأنفسهم ، ولم ينفعوا آباءهم كباراً» .

وفي الحديث : الحث على اداء الصلاة مع الجماعة في المسجد .

١٠٦٨ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُمَرَ بِحَطْبٍ فَيُحْتَطَبُ، ثُمَّ أُمَرَ بِالصَّلَاةِ فَيُؤْذَنَ لَهَا، ثُمَّ أُمَرَ رَجُلًا فَيُؤَمُّ النَّاسَ ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى رَجَالٍ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بَيْوتَهُمْ» [متفق عليه].

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث الذي يدل على وجوب الصلاة في الجماعة. وقد بوب البخاري باب وجوب صلاة الجماعة. والفقهاء على أقوال أصحها أن صلاة الجماعة في المسجد واجبة، وعليه تدل الأدلة الشرعية، قال تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَنِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨] وقال تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٣]. وقال تعالى: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةً مِنْهُمْ مَعَكَ وَلِيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ﴾ [النساء: ١٠٢].

قال ابن المنذر: «ففي أمر الله بإقامة الجماعة في حال الخوف؛ دليل على أن ذلك في حال الأمن واجب».

وقد مرت بنا أحاديث النبي ﷺ في الأمر بذلك. وفي هذا الحديث؛ قوله ﷺ:

«والذي نفسي بيده» قسم من النبي ﷺ بالله - عز وجل -.

قال ابن حجر: «فيه القسم عند الخير المقطوع بصدقه مبالغة في تشبته في صدور سامعيه».

«لقد هممت» أي؛ عزمت وقصدت.

«أن أمر بحطْبٍ فيحتطَب» أي؛ فيجمع حطبا.

«ثم أمر بالصلاة فيؤذن لها» لأن الأذان إعلام بدخول وقت الصلاة.

«ثم أمر رجلاً فيؤم الناس» لاشتغاله ﷺ عن الإمامة بما دل عليه قوله.

«ثم أخالف إلى» أي؛ اتخلف عن المشتغلين بالصلاة وأذهب إلى المتخلفين عنها.

«رجال» حتى يخرج منها الأطفال والنساء.

«فاحرق عليهم بيوتهم» مبالغة من التحريق عليهم بيوتهم لاستهانتهم بصلاة الجماعة، وذلك لأهمية الصلاة، وإلا فهو وَاللَّهُ رفيق رحيم بأمته. وفيه أشعار بأن العقوبة ليست قاصرة على المال، بل المراد تحريق المقصودين والبيوت تبعاً للقائنين بها.

قال ابن المنذر: «وفي اهتمامه بأن يحرق على قوم تخلفوا عن الصلاة بيوتهم؛ أبين البيان على وجوب فرض الجماعة، إذ غير جائز أن يحرق الرسول وَاللَّهُ من تخلف عن ندب، وعما ليس بفرض».

وقال الصنعاني في سبل السلام: «والحديث دليل على وجوب الجماعة عيناً لا كفاية، إذ قد قام بها غيرهم فلا يستحقون العقوبة، ولا عقوبة إلا مع ترك واجب أو فعل محرم».

قال ابن مسعود: «ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق».

وفي الحديث: تقديم التهديد على العقوبة، وسر ذلك أن المفسدة إذا ارتفعت بالأهون من الزجر اكتفي به من الأعلى من العقوبة.

وفيه: التغليظ على من ترك الصلاة جماعة من غير عذر.

وفيه: يرخص للإمام أو نائبه أو المحتسب في ترك الجماعة لأجل إخراج من يستخفي في بيته ويتركها.

١٠٦٩ - وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ - تعالى - غَدًا مُسْلِمًا فَلْيَحَافِظْ عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يُنَادِي بِهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ ﷺ سُنَنَ الْهُدَى وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى، وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مَنَافِقُ مَعْلُومُ النِّفَاقِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ، يُهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ. [رواه مسلم].

وفي رواية له قال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَنَا سُنَنَ الْهُدَى، وَإِنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُؤَذَّنُ فِيهِ.

❖ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث الدالة على فضل صلاة الجماعة في المساجد.

في هذا الأثر عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - أنه قال: (من سره أن يلقى الله غداً) أي؛ يوم القيامة. (مسلماً) أي؛ منياً إليه موقناً به - جل وعلا - . (فليحافظ على هؤلاء الصلوات) أي؛ يبالغ في حفظها مراعيّاً لأركانها وواجباتها، وسننها وآدابها.

(حيث ينادي بهن) أي؛ في المساجد. (فإن الله شرع لنبيكم) أي؛ أظهر وسمّن لنبينا محمد ﷺ. (سنن الهدى) أي؛ طرائق الهدى، ضد الضلال. (وإنهن) أي؛ الصلوات. (من سنن الهدى) أي؛ بعضها أو مبتدؤها. (ولو أنكم صليتم في بيوتكم) أي؛ المكتوبة منفردين أو جماعة على وجه لا يظهر به الشعار.

(كما يصلي هذا المتخلف في بيته) فيه أقصى غاية من تحقيره، وتبعيده عن مواطن القرب.

(لتركتكم سنة نبيكم) أي؛ طريقه وهديه ﷺ الذي أمر به من إظهار شعار الجماعة، ولتعطلت المساجد.

(ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم) أي؛ لو قعتم في الضلال ضد الهدى.

(ولو رأيتنا وما يتخلف عنها) أي؛ صلاة الجماعة.

(إلا منافق معلوم النفاق) لأنه لا يرجو ثواباً ولا يخاف عقاباً.

(ولقد كان يؤتي بالرجل يهادى بين الرجلين) أي؛ يتمايل بين الرجلين المعتمد عليها من شدة ضعفه.

(حتى يقام في الصف) غاية المهادة.

وفي صلاة الجماعة من الأجور العظيمة منذ أن يخرج من بيته إلى أن يعود، وفيها التعارف والتعاون على البر والتقوى، والتواصي بالحق والصبر عليه، وتعليم الجاهل، وإظهار شعائر الإسلام، إلى غير ذلك من الفوائد.

وفي الحديث: لا يتخلف عن صلاة الجماعة من غير عذر إلا منافق معلوم النفاق.

وفيه: بيان حرص الصحابة الشديد على الصلاة في المساجد وعدم تضييعها.

وفيه: أن من ترك ذلك فهو ضال.

١٠٧٠ - وعن أبي الدرداء - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من ثلاثة في قرية ولا بدو لا تقام فيهم الصلاة إلا قد استحوذ عليهم الشيطان. فعليكم بالجماعة، فإنما يأكل الذئب من الغنم القاصية» [رواه أبو داود بإسناد حسن].

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب فضل صلاة الجماعة.

وفي هذا الحديث؛ عن أبي الدرداء أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ما من» مزيد لتأكيد استغراق النفي. «ثلاثة» أي؛ مقيمين. وإن كان يتصور بإثنين. «في قرية» القرية؛ كل مكان اتصلت به الأبنية يقع على المدن وغيرها. «ولا بدو» أي؛ بادية، وهم الرحل غير المستوطنين في مكان معين. «لا تقام فيهم الصلاة» أي؛ لا تقام فيهم الجماعة، يعني ولا الجمعة. «إلا استحوذ عليهم الشيطان» أي؛ غلبهم واستولى عليهم وحولهم إليه. «فعليكم بالجماعة» وعني هنا بالجماعة جماعة الصلاة. أي؛ الزموها، فإن الشيطان بعيد عن الجماعة ويستولي على من فارقتها. قال الطيبي: «هذا من الخطاب العام الذي لا يختص بسامع دون آخر؛ تفخيماً للأمر».

قال المناوي: «أي؛ أن أركان الدين والسواد الأعظم من أهل السنة. أي؛ الزموا هديهم فيجب اتباع ما هم عليه من العقائد والقواعد وأحكام الدين».

ثم ضرب ﷺ مثلاً لذلك فقال:

«فإنما يأكل الذئب من الغنم القاصية» الشاة القاصية: أي؛ البعيدة المنفردة عن أخواتها، وهذا شبه استيلاء الشيطان على المنفرد عن

الجماعة وتمكنه منه، باستيلاء الذئب على المنفردة عن الغنم.

قال ابن عثيمين - رحمه الله تعالى - : «وأن الشرود عن الجماعة سبب في الهلاك لأن النبي ﷺ شبه ذلك بالقاصية من الغنم البعيدة، يأكلها الذئب فتهلك فهكذا الذي يشذ عن الجماعة».

قال ابن مسعود - رضي الله عنه - : «من سره أن يلقي الله غداً مسلماً، فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث يُنادى بهن، وإنهن من سنن الهدى، ولو أنكم صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا المتخلف في بيته - يعني المتخلف عن الجماعة - لتركتم سنة نبيكم، ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم...».

وفي الحديث: الحث على صلاة الجماعة، وأن تركها مدعاة لانتصار وساوس الشيطان.

وفيه: أن تركها مدعاة للضعف والتشتت وتفرق الكلمة.

١٩٢ - باب الحث على حضور الجماعة في الصبح والعشاء

١٠٧١ - عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ، فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ، فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ» [رواه مسلم].

وفي رواية الترمذي عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ لَهُ قِيَامُ نِصْفِ لَيْلَةٍ، وَمَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ، كَانَ لَهُ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ» [قال الترمذي: حديث حسن صحيح].

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في فضل حضور الجماعة والحث على ذلك.

وفي هذا الحديث؛ الحث على حضور الجماعة في صلاتي الصبح والعشاء لما في ذلك من الفضل العظيم.

وخصهما بالذكر لثقلهما على النفوس غالباً، لأن وقت الأولى وقت طيب النوم ولذته، ولذا أمر المؤذن أن يقول في أذانه: «الصلاة خير من النوم» والعشاء وقت العشاء مع غلبة الظلمة وقتها فاختصا بالتحريض عليهما لذلك.

وفي هذا الحديث قال ﷺ:

«من صلى العشاء في جماعة» أي؛ صلاها في جماعة يشمل قليل الجماعة من إمام ومأموم، وكثيرها وفاضلها ومفضلها.

«فكأنما قام نصف الليل» أي؛ بصلاة التهجد، ففيه فضل الجماعة في العشاء.

«ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما صلى الليل كله» والمراد مجموع صلاتي العشاء والصبح جماعة كقيام الليل كله، فصلاة كل

منهما جماعة كقيام نصف الليل كما يشهد بهذا التفضيل الحديث بعده .
وفي رواية :

«من شهد العشاء في جماعة كان له قيام نصف ليلة» .

«ومن صلى العشاء والفجر في جماعة كان له كقيام ليلة» .

والذي استخلصه شراح الحديث من خلال الجمع بين هذه الروايات أن من صلى العشاء والصبح في جماعة كان كمن قام الليل كله ، وأن من صلى واحداً منهما في جماعة كان كقيام نصف ليلة .

قيل : المراد : أن مجموع صلاتي العشاء والصبح جماعة ، كقيام الليل كله ، وصلاة كل منهما جماعة كقيام نصف الليل ، وخصهما بالذكر لثقلهما على النفوس لأن صلاة الفجر في وقت طيب النوم ولذته ، وصلاة العشاء في غلبة الظلمة والحديث مع الأهل والأصدقاء .

وفي الحديث : استحباب المحافظة على صلاتي الصبح والعشاء في جماعة ، لأن من حافظ عليهما كان محافظاً على غيرهما من باب أولى .
وفيه : أن المحافظة على صلاة الفجر والعشاء في جماعة من علامات الإيمان ، لأنهما يكونان في الغلس والعتمة حيث لا يتخلف إلا المنافق أو ذو عذر .

وفيه : فضل الله الواسع فان من صلى العشاء في جماعة والصبح كذلك فكأنما صلى الليل كله ، وصلاة كل منهما جماعة كقيام نصف الليل .

١٠٧٢ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا» [متفق عليه. وقد سبق بطوله].

❖ الصلاة أعظم الأعمال بعد الشهادتين؛ شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، فلها مكانة عظيمة ومنزلة رفيعة. في الحديث؛ أن النبي ﷺ قال: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وأقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلاً».

وقد حث الله - عز وجل - على إقامتها في آيات كثيرة؛ منها قوله تعالى: ﴿وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥].

وقال تعالى: ﴿قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خِلَالٌ﴾ [إبراهيم: ٣١].

ومن دعاء خليل الرحمن إبراهيم - عليه السلام - : ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ﴾ [إبراهيم: ٤٠].

وشرع تربية الصغار عليها لحديثه ﷺ: «مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين واضربوهم عليها وهم أبناء عشر..».

وأمر - تعالى - بإقامتها في جماعة في بيوت الله، وأشاد بذكر المصلين فيها، وذكر صفاتهم الحميدة، وما أعده لهم من الجزاء العظيم، قال تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ سُبْحَ لَّهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ۖ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ ۚ لِيَجْزِيَ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [النور: ٣٦ - ٣٨]. وغير ذلك من الآيات والأحاديث.

وقد أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - حديث عثمان بن عفان - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«لويلعلمون» أي؛ الناس.

«ما في العتمة والصبح» أي؛ صلاتي العشاء والصبح، وما في شهود جماعتهما من الأجر العظيم.

قال الطيبي: «وإنما خص الصبح والعشاء بالذكر؛ لأنه تركُّ لطعم النوم ولذته، والآخر شروع في النوم، ولا يحب ذلك إلا الكسلان والمنافق، والذين ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ﴾ [النساء: ١٤٢] وهذه حال المنافقين»

«لاتوهما» أي؛ لحضروا وجاءوا إليها بأي وجه أمكن.

«ولو حبو» أي؛ مشياً على الأيدي والركب، أو زحفاً على المقعدة.

وذلك لأهميتها وعظم أمرها وكثرة ثوابها»

قال ابن القيم في كتابه (الصلاة): «ومن تأمل السنة حق التأمل تبين له أن فعلها في المساجد فرض على الأعيان؛ إلا لعارض يجوز معه ترك الجمعة والجماعة، فترك حضور المسجد لغير عذر كترك أصل الجماعة لغير عذر، وبهذا تتفق جميع الأحاديث والآثار»

وفي الحديث: فضل صلاة الجماعة في الصبح والعشاء.

وفيه: مزيد الحض على حضورهما لما فيهما من المشقة على النفس من

تنغيص أول نومها وآخره، ولهذا كانت أثقل الصلاة على المنافقين.

١٠٧٣ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ صَلَاةٌ أَثْقَلَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَالْعِشَاءِ وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا» [متفق عليه].

❦ هذا الحديث امتداد للحديث السابق في فضل صلاتي العشاء والفجر.

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس صلاة أثقل على المنافقين» ودل هذا على أن الصلاة كلها ثقيلة على المنافقين، وأثقلها صلاتي الفجر والعشاء. كما قال تعالى ﴿وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى﴾ [التوبة: ٥٤].

«من صلاة الفجر والعشاء» وإنما كانت العشاء والفجر أثقل عليهم من غيرها لقوة الداعي إلى تركهما. وذلك لأن وقت الصبح وقت طيب الرقاد لحسن الهواء عنده، ووقت العشاء وقت غلبة النوم لمزاولة الأعمال النهارية، والمنافقون لا يؤمنون بالله، ولا يصلون إلا رياء، فهي أثقل الصلوات عليهم، لأنها لكونها تفعل في ظلام لا يحصل غرضهم من المراءة الحاصلة في صلاة الثلاثة الباقية جماعة، مع ما فيها من فوات لذة النوم حينئذ. بخلاف المؤمن فإنهما وإن كانت في ذنك الوقتين أشق عليه إلا أن عظم ثوابهما المترتب عليهما يخفف عنه ألم معاناتهما.

«ولو يعلمون ما فيهما» من الأجر والفضل والثواب، ولا يخفى ما فيه من الإيماء لما عظم ثواب ذلك فكأن العبارة تضيق عن تفصيله.

«لأتوهما» أي؛ جماعة، أو منفرداً. على أي صفة إذا منعهم مانع من المشي.

«ولو حبوا» أي؛ على كما يحبو الصبي على الأيدي والركب؛ مع مشقة ذلك وصعوبته، لما فيهما من الأجر العظيم.

ومما يعين على أداء الصلوات في المساجد: مجاهدة النفس على المحافظة على الصلوات في أوقاتها في المسجد مع جماعة المسلمين وتذكر الفضل العظيم والثواب الجزيل، والحرص على الرفقة الصالحة التي تعينك وتساعدك، مع كثرة الدعاء والتضرع إلى الله - عز وجل - واتخاذ الأسباب المادية التي توقف للصلاة وتنبه على دخول وقتها.

وقد اثنى الله على عباده المؤمنين بصفات حميدة في آية كريمة، وفي آخرها قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ [المؤمنون: ٩].

قال عبد الله بن وهب: «كل ملذوذ إنما له لذة واحدة؛ إلا العبادة فإن لها ثلاث لذات: إذا كنت فيها، وإذا تذكرتها وإذا أعطيت ثوابها».

وفي الحديث: فضل صلاة الصبح والعشاء في جماعة عظيم، وأن المنافقين يقوم بالعبادة بخمول ونفس خبيثة ولذلك وصفهم الله بقوله: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى﴾ [النساء: ١٤٢].

وفيه: التحذير من التقصير أو التهاون في هاتين العبادتين لئلا يتشبه بالمنافقين.

١٩٢ - باب الأمر بالمحافظة على الصلوات المكتوبات والنهي الأكيد والوعيد الشديد في تركهن

﴿ فرض الله - عز وجل - الصلوات الخمس وكتبهن على عباده في كل يوم وليلة، وهي خمس في الفعل؛ وخمسون في الأجر كما في الحديث: «هي خمس وخمسون» [رواه البخاري].
وقد أورد المؤلف - رحمه الله - باب الأمر بالمحافظة على الصلوات المكتوبات التي كتبها الله وفرضها على عباده، والنهي الأكيد المتأكد والوعيد الشديد في تركهن. أو أي واحد منهم. وأورد جملة من الآيات في ذلك.

قال الله تعالى: ﴿ حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى ﴾ [البقرة: ٢٣٨].
أي؛ واطبوا أيها المؤمنون وداوموا على أداء الصلوات في أوقاتها بشروطها وأركانها وواجباتها، وخاصة الصلاة الوسطى، وهي صلاة العصر فإن الملائكة تشهدها، وإفراد الصلاة الوسطى بالذكر بعد دخولها في عموم الصلوات تشريفاً لها.

وقال تعالى: ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ ﴾ [التوبة: ٥].

أي؛ فإن تابوا ورجعوا عن الشرك الذي هو سبب القتل ودخلوا الإسلام، وحققوا التوبة بفعل ما فرض عليهم من إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة؛ ولهذا اعتمد الصديق - رضي الله عنه - في قتال مانعي الزكاة على هذه الآية الكريمة وأمثالها، وخص الصلاة والزكاة؛ لأن الأولى حق الله، والثانية: هي أشرف الأفعال المتعلقة بالمخلوقين.

﴿فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ أي؛ كفوا عنهم واتركوهم، ولا تتعرضوا لهم بسوء، فقد أصبحوا إخوانكم في الإسلام، لهم مالكم، وعليهم ما عليكم. وتام الآية ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾ [التوبة: ١١].

قال ابن عثيمين - رحمه الله تعالى - : «لأن هذه الآية تدل على أن من لم يقيم الصلاة فهو كافر».

واستنبط العلماء من هذه الآية أن من ترك الصلاة كسلاً قتل حداً إن لم يتب، وأما من جحد وجوبها فهو كافر بالكتاب والسنة، وحده القتل بإجماع العلماء.

وفي الباب: وجوب المحافظة على الصلوات الخمس مع الجماعة المسلمين في المساجد. وفيه: تذكر عظم الأجر والمثوبة على ذلك.

١٠٧٤ - وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى وَفْتِهَا» قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» [متفق عليه].

✽ أورد المؤلف هذا الحديث؛ في باب بر الوالدين وصلة الرحم، وفيه أن أعمال البر يفضل بعضها بعضاً وليست في مرتبة سواء.

وقد سأل ابن مسعود - رضي الله عنه - كما هي عادة الصحابة في تتبع الخير ومواقعه ومواطنه، سئل الرسول ﷺ: أي العمل أحب إلى الله - تعالى -؟ أي أفضلها وأكثر تقرباً إليه لكونه أفضل. قال ﷺ: «الصلاة على وقتها» أي؛ في أول وقتها.

وعبر بـ «على» إيماء إلى استعلاء استحقاتها الوقت؛ إذ لا يجوز إخلاؤه عنها بغير عذر، والتفضيل فيه بالنسبة لما بعده كما يدل عليه قوله (قلت ثم أي). قال ابن بطال: «في الحديث البدار إلى الصلاة في أول وقتها أفضل من التراخي فيها، لأنه إنما شرط فيها أن تكون أحب الأعمال إذا أقيمت لوقتها المستحب».

قال ابن مسعود: ثم أي؛ في الفضل؟!

قال ﷺ: «بر الوالدين» وهو الإحسان إليهما بالقول والفعل والمال بقدر المستطاع وترك العقوق.

قال ابن حجر: «والظاهر أن المراد به إسداء الخير إليهما مما يلزمه، ويندب له مع إرضائهما بفعل ما يريدانه ما لم يكن إثماً، وليس ضده العقوق بل قد يكون بينهما واسطة كما يفيد حد العقوق بأن يفعل بهما ما يؤذيهما به إيذاء ليس بالهين.

وقد اختلف العلماء في تقديم حق الأم في البر على الأب، فذهب الجمهور إلى أن للأم ثلاثة أمثال ما للأب من البر، أخذاً بالحديث الصحيح:

أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله: من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: «أمك» قال: ثم من؟ قال: «أمك» قال ثم من؟ قال: «أمك» قال: ثم من؟ قال: «أبوك».

ونقل بعضهم عن مالك أنهما في البر سواء، أخذاً مما روي عنه أنه سأل رجل قال: طلبني أبي فمنعني أمي قال: أطع أباك، ولا تعص أمك. وفي تقديم الصلاة على البر لأن الصلاة شكر لله، والبر شكر للوالدين، وشكر الله مقدم على شكر الوالدين. موافقة لقوله تعالى ﴿أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾ [لقمان: ١٤].

قال العراقي: «أخبر أن أفضل حقوق العباد بعضهم بعض بر الوالدين، فهما أحق بالبر من جميع الأقارب».

ثم سأل ابن مسعود الرسول ﷺ: (ثم أي؟) أي؛ أفضل الأعمال؟ قال ﷺ «الجهاد في سبيل الله» وقدم بر الوالدين على مرتبة الجهاد في سبيل الله.

وترد أحاديث متنوعة حيث يسأل النبي ﷺ عن أحب الأعمال إلى الله، فتتنوع إجاباته بحسب حال السائل، وأحياناً بحسب الوقت فقد كان الجهاد في سبيل الله في أول الإسلام أفضل الأعمال؛ لأنه الوسيلة إلى القيام بها والتمكين من أدائها، وهكذا جعل النبي ﷺ برهما من الجهاد، فقد جاء رجل إلى النبي ﷺ فاستأذنه في الجهاد، فقال: «أحي والدك؟» قال: نعم، قال: «ففيهما فجاهد» [رواه البخاري].

قال ابن حجر: «أي إن كان لك أبوان فأبلغ جهدك في برهما والإحسان إليهما فإن ذلك يقوم لك مقام قتال العدو».

وفي الحديث: أن أفضل حقوق الله الخالصة بعد الشهادتين، الصلاة، وأفضل حقوق الناس حق الوالدين، وأفضل أنواع التضحية الجهاد لأنه الوسيلة للمحافظة على حق الله وحق الناس.

١٠٧٥ - وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ» [متفق عليه].

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب الأمر بالمحافظة على الصلوات، وهذا الحديث أصل عظيم في معرفة الدين، وعليه اعتماده، وقد جمع أركانه في لفظ بليغ وجيز.

قال ابن حجر: «هو حديث عظيم، أحد قواعد الإسلام، وجوامع الأحكام إذ فيه معرفة الدين، وما يعتمد عليه، ويجمع أركانه، وكلها منصوص عليها في القرآن، وهو داخل ضمن حديث جبريل».

في الحديث؛ عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ:

«بني الإسلام على خمس» أي؛ خمس أعمدة أو دعائم وأركان، وفي الحديث استعارة تمثيلية شبهت حالة الإسلام مع أركانه الخمسة بحالة خباء أقيم على خمسة أعمدة. فقطبها التي تدور عليه الأركان وهو الشهادة بمنزلة العمود الذي في وسط الخباء، وبقية شعبه بمنزلة الأوتاد، فتكون مغايرته لهذه الأركان كمغايرة الخباء للأعمدة. ومن أتى بهذه الخمس فقد أتم إسلامه.

«شهاد أن لا إله إلا الله» أي؛ الاعتراف والاقرار أنه لا معبود بحق إلا الله.

«وأن محمداً رسول الله» أي، تصديقه فيما أخبر، وطاعته فيما أمر، واجتناب ما نهى عنه وزجر، وألا يعبد الله إلا بما شرع.

« وإقام الصلاة » الإتيان بها جامعة الأركان والشروط. وهي خمس صلوات في اليوم والليلة.

وقد جعل الله الصلاة عمود الإسلام كما في الحديث: «رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة».

«وإيتاء الزكاة» أي؛ إعطائها مستحقها. وقد ذكر الله أهل الزكاة في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾ [التوبة: ٦٠].

وسميت صدقة؛ لأنها تدل على صدق إيمان باذنها. «وحج البيت» أي؛ قصد بيت الله في مكة لاداء فريضة الحج لمن استطاع إليه سبيلا؛ وهو في العمر مرة.

«وصوم رمضان» أي؛ صوم شهر رمضان الذي بين شعبان وشوال. قال عطاء الخرساني: «الدين خمس لا يقبل الله منهن شيئاً دون شيء، بشهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمد رسول الله، والإيمان بالله وكتبه ورسله، وبالجنة والنار، والحياة بعد الموت هذه واحدة. والصلوات الخمس عمود الدين لا يقبل الله الإيمان إلا بالصلاة، والزكاة طهور من الذنوب، ولا يقبل الله الإيمان ولا الصلاة إلا بالزكاة؛ فمن فعل هؤلاء الثلاث ثم جاء رمضان فترك صيامه متعمداً لم يقبل الله منه الإيمان ولا الزكاة؛ فمن فعل هؤلاء الأربعة ثم تيسر له الحج فلم يحج ولم يوصى بحجته ولم يحج عنه بعض أهله لم يقبل الله منه الأربع التي قبلها».

قال ابن عثيمين: «فهذه هي أركان الإسلام؛ من أتى بها فهو المسلم، وقد بنى على أساس متين، ومن لم يأت بها فهو بين فاسق أو كافر، فمن لم يأت بالشهادتين فهو كافر، ومن لم يصل فهو كافر، ومن منع الزكاة فهو فاسق، ومن لم يحج فهو فاسق، ومن لم يصم فهو فاسق، والله الموفق».

١٠٧٦ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ» [متفق عليه].

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب الأمر بالمحافظة على الصلوات. وفي هذا الحديث قال ﷺ: «أمرت أن أقاتل» أي؛ أمرني الله - عز وجل - أن أقاتل. وهناك فرق بين القتال والمقاتلة، لم يقل ﷺ: أمرت أن أقتل الناس، بل قال «أقاتل» والمقصود من المقاتلة الإذلال. والمقصود من القتل: الإبادة. «الناس» هم الكفار عبدة الأوثان ومشركوا العرب، لا أهل الكتاب لسقط قتالهم بدفع الجزية، والكافر المشرك يطلب منه واحد من اثنين الإسلام أو القتال، أما أهل الكتاب فيطلب منهم واحد من ثلاثة على الترتيب: الإسلام، أو الجزية، أو القتال.

وقال بعض العلماء: الأرجح معاملة المشرك كمعاملة الكتابي. «حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله» وذلك من أجل إخراجهم من عبودية العباد إلى عبودية رب العباد. والتوحيد الذي يُقاتل الناس عليه هو الإقرار وإفراد الله بالعبادة دون ما سواه، أما توحيد الربوبية فقد كان العرب يقرون به؛ وهو أن الله هو الخالق الرازق، قال تعالى: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [لقمان: ٢٥].

«ويقيموا الصلاة» الصلاة الركن الثاني من أركان الإسلام، وفيه دليل على أن تارك الصلاة يكفر، قال ﷺ: «بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة» [رواه مسلم].

قال الشوكاني: «لا يخل بملازماتها - أي الصلاة - إلا محروم مشؤوم».

«ويؤتوا الزكاة» حق في الأموال تعطى لأصنافها الثمانية الذين ذكرهم الله في كتابه .

ولم يذكر بقية أركان الإسلام؛ إما لأنها لم تكن قد فرضت وقتئذ، أو اكتفاء بما ذكر تنبيهاً بالأعلى على الأدنى . وفيه؛ بيان مكانة الصلاة والزكاة، فإن الصلاة حق البدن، والزكاة حق المال .
«فإذا فعلوا ذلك» أي؛ التزموا وقاموا بذلك .
«عصموا» منعوا وحفظوا وحقنوا .

«منى دماءهم وأموالهم» أي؛ لا تهدر دماؤهم ولا تستباح أموالهم إلا بسبب من الأسباب كفعل الواجبات وترك المنهيات فإنها واجبة .
«إلا بحق الإسلام» أي؛ يجب عليهم بعد عصمة دمائهم وأموالهم أن يقوموا بحق الإسلام من فعل الواجبات وترك المنهيات، أو ما يوجب القتل في الإسلام كالنفس بالنفس والزاني المحصن الرجم وغيرها من الأحكام .
«وحسابهم على الله - تعالى -» أي؛ وحساب بواطنهم وصدق قلوبهم على الله - تعالى - لأنه المطلع على السرائر، أما نحن فنعاملهم معاملة المسلمين في إجراء أحكام الإسلام في الدنيا . والبشر لا يكلفون إلا الظاهر، والنبى ﷺ إنما يحكم على الظاهر، ولا يحكم على الباطن فإن كان صادقاً ظاهراً وباطناً نفعه ذلك عند الله، وإن كان الباطن خلاف الظاهر، وكان أظهر ذلك نفاقاً فهو من أهل الدرك الأسفل من النار .

قال البغوي: «وفي الحديث دليل على أن أمور الناس في معاملة بعضهم بعضاً إنما تجري على الظاهر من أحوالهم دون باطنها، وأن من أظهر شعار الدين أجري عليه حكمه، ولم يكشف عن باطن أمره، ولو وجد مختون فيما بين قتلى غلف، عزل عنهم في المدفن، ولو وجد لقيط في بلد المسلمين حكم بإسلامه» .

وفي الحديث: الأمر بالمحافظة على الصلوات .

١٠٧٧ - وعن معاذ - رضي الله عنه - قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن فقال: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَذَلِكَ، فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خُمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَذَلِكَ، فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةَ تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ» [متفق عليه].

❦ في هذا الحديث أرشد النبي ﷺ معاذ بن جبل - رضي الله عنه - عندما بعثه داعياً ومعلماً إلى أهل اليمن، وأوصاه بوصايا، وأخبره بحالهم وأنهم أهل كتاب وهم اليهود والنصارى، وعندهم علم عن بعثة النبي محمد ﷺ كما في كتبهم، ولينزلهم منزلتهم فيجادلهم بالتي هي أحسن، وكان أول ما بدأ النبي ﷺ وصيته لمعاذ أن بدأ بالتوحيد.

فقال: «ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وإني رسول الله» فإن الله - عز وجل - هو المعبود بحق لا معبود سواه، ولا رب غيره، وثنى بدعوتهم إلى التصديق برسالة الرسول ﷺ وأنه مرسل من عند الله. فإذا آمنوا بالله وصدقوا برسوله. «فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة» أي؛ فادعهم إلى الصلاة وهي الركن الثاني من أركان الإسلام، وهي عماد الدين وقوامه. وأعلمهم أن الله أوجب عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة. وهكذا تدرج ﷺ في تعليم معاذ بن جبل، فبعد الشهادتين الصلاة ثم الزكاة، فقال ﷺ:

«فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فُقَرَائِهِمْ» وهذه هي الزكاة المفروضة، وهي صدقة واجبة في المال تؤخذ من الغني وترد إلى الفقير. وأن الزكاة تؤخذ من أغنياء البلد وترد

على فقرائهم، ولا تنقل إلى بلد آخر إلا إذا زادت عن حاجة المستحقين فيه، وكان في غيره مستحقون محتاجون إليها.

ثم نبهه النبي ﷺ فقال: «فإن هم أطاعوك لذلك فإياك وكرائم أموالهم». أي؛ إذا انقادوا وأجابوا إلى إعطاء فريضة الزكاة فلا تأخذ من أموالهم الطيب ولا تقصد كرائم الأموال وأنفسها، ولكن خذ المتوسط لا تظلم ولا تُظلم. وحيث أن الزكاة لمواساة الفقراء فلا يناسب ذلك الإجحاف بمال الأغنياء إلا إن رضوا بذلك لأن في أخذ كرائم أموالهم ظلم لهم. ثم حذر النبي ﷺ من الظلم:

«واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب». فمن دعوة المظلوم تصعد إلى الله - تعالى - ولا يحجبها ولا يمنعها شيء. والمراد أنها مقبولة وإن كان عاصياً. قال ابن حجر: «أي تجنب الظلم لئلا يدعوك عليك المظلوم». ففي حديث أنس - رضي الله عنه - الحسن؛ قال: قال رسول الله ﷺ «اتقوا دعوة المظلوم وإن كان كافراً؛ فإنه ليس دونها حجاب».

وفي حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «دعوة المظلوم مستجابة، وإن كان فاجراً، ففجوره على نفسه».

قال ابن العربي: «إلا أنه وإن كان مطلقاً فهو مقيد بالحديث الآخر: إن الداعي على ثلاث مراتب: إما أن يعمل له ما طلب، وإما أن يدخر له أفضل منه، وإما أن يدفع عنه من السوء مثله، وهذا كما قيد مطلق قوله تعالى: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾ [النمل: ٦٢]، بقوله: ﴿فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَاءَ﴾ [الأنعام: ٤١].

وقال «دعوة المظلوم» لم يعين مسلماً أو كافراً، بل قال «دعوة المظلوم» سواء أكان مؤمناً أم كافراً، براً، أم فاجراً. لأن الانتصار للظلم الواقع عليه. وفي الحديث: وجوب تبليغ الكفار ودعوتهم إلى الإسلام قبل قتالهم. وفيه: الأمر بالمحافظة على الصلوات.

١٠٧٨ - وعن جابر - رضي الله عنه - قال : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ : «إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشُّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ» [رواه مسلم] .

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب الأمر بالمحافظة على الصلوات، فهي عماد الدين وركنه الركين، وترك الصلاة من أعظم الذنوب ومن أكبر الكبائر، فإن تركها جاحداً لوجوبها أو مستهزئاً بها ساخراً بها ولو فعلها فهذا يكون كافراً بإجماع المسلمين؛ أما إذا تركها تكاسلاً وتساهلاً وهو يعلم أنها واجبة وليس ساخراً بها ولا مستهزئاً بها ولكنه يحترمها، ولكنه ربما تركها في بعض الأوقات تساهلاً وكسلاً كما يفعل بعض الناس في صلاة الفجر لا يصليها، فهذا فيه خلاف بين أهل العلم.

قال ابن عثيمين - رحمه الله تعالى - : «صرح علماؤنا المتأخرون كالشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله - على أنه - أي تارك الصلاة - كافر كفراً مخرجاً عن الملة، وأنه مرتد عن دين الإسلام، ومع الأسف أن الناس الآن يتهاونون في هذا الأمر العظيم. نسأل الله - تعالى - أن يهدينا جميعاً لما فيه الخير والصلاح».

وفي هذا الحديث قال رسول الله ﷺ :

«بين الرجل» أي؛ بين المسلم، رجلاً كان أو امرأة.

«وبين الشرك والكفر» أي؛ بينه وبين أن يصل إلى الشرك والكفر.

والشرك والكفر قد يطلقان بمعنى واحد، ويقد يفرق بينهما، فيكون الكفر أعم من الشرك، إذا إن الشرك يختص بعبادة غير الله - تعالى - مع الله - تعالى - من المخلوقات، كالأوثان وغيرها - مع الاعتراف بالله - تعالى - كما فعل كفار قريش.

«ترك الصلاة» أي؛ الصلوات الخمس المفروضة.

وقد ذكر عبد الله بن شفيق العقيلي التابعي الجليل، عن أصحاب النبي ﷺ «أنهم كانوا لا يرون شيئاً تركه كفر غير الصلاة» [رواه الترمذي].

وفي الحديث: أن بين الإسلام والاتصاف بالكفر ترك الصلاة، فمن تركها فقد كفر، وهذا محمول على من استحل تركها عند أكثر العلماء. وأما من تركها كسلاً وتهاوناً فإنه يقتل حداً عند بعض العلماء. ويكون مسلماً. وعند بعضهم يضرب حتى يصلي، وبعضهم حمل الحديث على ظاهره وحكم بكفر تارك الصلاة مطلقاً، ولقد كانت الصلاة هي العلامة التي تدل ظاهراً على إسلام الرجل وتركها يعني دليل كفره.

وترك الصلاة - والعياذ بالله - سبب في دخول نار جهنم، قال - تعالى - مخاطباً الذين هم في نار جهنم: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ﴾ ١٣٠ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ١٣١ ﴿١٣٠﴾ [المائدة: ٤٢].

وفي الحديث: أن الصلاة هي الحد الفاصل بين الإسلام والكفر.

١٠٧٩ - وعن بُرَيْدَةَ - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر» [رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح].

❦ في هذا الحديث؛ توبيخ لتارك الصلاة، وتحذير له من الكفر، أي؛ سيؤديه ذلك إليه إذا تهاون بالصلاة.

في الحديث عن النبي ﷺ أنه قال:

«العهد الذي بيننا وبينهم» قال البيضاوي: الضمير للمنافقين، شبه الموجب لإبقائهم وحقق دمائهم بالعهد المقتضي بقاء المعاهد والكف عنه، والمعنى أن العمدة في إجراء أحكام الإسلام عليهم تشبيهم بالمسلمين في حضور صلواتهم ولزوم جماعاتهم وانقيادهم للأحكام الظاهرة، فإذا تركوا ذلك كانوا هم وسائر الكفار سواء.

وقال الطيبي: يمكن أن يقال: إن الضمير عام فيمن بايع رسول الله ﷺ مؤمناً كان أو منافقاً؛ يدل عليه قوله ﷺ لأبي الدرداء: «ولا تترك صلاة مكتوبة متعمداً، فمن تركها متعمداً؛ فقد برئت منه الذمة».

«الصلاة» أي؛ المفروضة.

«فمن تركها فقد كفر» ولا يخفى ما فيه من تعظيم شأن الصلاة والحث على فعلها والحض على ملازمتها.

قال ابن عثيمين: «فهذان الحديثان (أي هذا الحديث والحديث السابق) يدلان على أن تارك الصلاة كافر، وأنه كافر كفراً مخرجاً عن الملة، فالذي لا يصلي أشد من اليهود والنصارى، اليهود لو ذبحوا لأكل الإنسان ذبيحتهم، والنصراني لو ذبح لأكل الإنسان ذبيحته. أما تارك الصلاة لو ذبح فإن ذبيحته لا تحل.

تارك الصلاة مثلاً: لو كانت أنثى لا تصلي فإنه لا يحل للمسلم أن يتزوجها المسلم، ولو كانت يهودية جاز أن يتزوجها المسلم.

تارك الصلاة لا يقر على ترك الصلاة، بل يقال: صل وإلا قتلناك، واليهودي والنصراني يقر على دينه إما بمعاهدة أو استئمان أو ذمة، فدل ذلك على أن ترك الصلاة أعظم من اليهودية والنصرانية، هذا الأمر الذي يتهاون به الناس اليوم، وليعلم أن الإنسان إذا ترك الصلاة وعقد له على امرأة فإن النكاح غير صحيح، ولو جامعها فإنه يجامعها بزنى - والعياذ بالله -، وكذلك لو عقد له - وهو يصلي - ثم ترك الصلاة انفسخ النكاح، ووجب أن يفرق بينه وبين المرأة إلا أن يتوب ويعود للإسلام فيبقى على نكاحه، وليعلم أيضاً أن تارك الصلاة - إذا مات على ترك الصلاة - فإنه لا يغسل ولا يكفن ولا يصلى عليه ولا يدفن مع المسلمين ولا يدعى له بالرحمة، ولا تناله شفاعة النبي ﷺ يوم القيامة».

وفي الحديث: أن ترك الصلاة ولو كسلاً كفر ورده وهذا مذهب فريق من الصحابة والعلماء، وقال الأكثرون إنما يكفر باستحلال تركها وجحودها وجوبها. وقال آخرون: إن تركها يؤدي بالنتيجة إلى الكفر، لأن المعاصي بريد الكفر، وحمل بعضهم الحديث على الزجر والتغليظ.

١٠٨٠ - وعن شقيق بن عبد الله التابعي المتفق على جلالته - رحمه الله - قال: كان أصحاب محمد ﷺ لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة. [رواه الترمذي في كتاب الإيمان بإسناد صحيح].

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب الأمر بالمحافظة على الصلوات، والتحذير من إضاعتها. عن شقيق بن عبد الله التابعي قال: (كان أصحاب محمد ﷺ وهم الصحابة الأجلاء - رضي الله عنهم -

(لا يرون) من الرأي. أي؛ لا يعتقدون. (شيئاً من الأعمال تركه كفر) أي؛ ترك أي عمل من الأعمال المفروضة تركه كفر. (غير الصلاة) أي؛ عدا الصلاة المفروضة.

قال ابن رجب: «وكثير من علماء أهل الحديث يرى تكفير تارك الصلاة»

قال الطيبي: «المعنى؛ ما كانوا معتقدين ترك شيء من الأعمال موجب الكفر إلا الصلاة، ومعناه مقارب لقوله عمر - رضي الله عنه -: من حفظ الصلاة، وحافظ عليها، حفظ دينه، ومن ضيعها، فهو لما سواها أضيع». قال الشوكاني: «لا خلاف بين المسلمين في كفر من ترك الصلاة منكراً بوجوبها إلا أن يكون قريب عهد بالإسلام، أو لم يخالط المسلمين مدة يبلغه فيها وجوب الصلاة، وإن كان تركه تكاسلاً مع اعتقاده لوجوبها كما هو حال كثير من الناس فقد اختلف في ذلك».

قال ابن عثيمين في رسالته عن حكم تارك الصلاة: «ولم يرد في الكتاب والسنة أن تارك الصلاة ليس بكافر أو أنه مؤمن، وغاية ما ورد في ذلك

نصوص تدل على فضل التوحيد، شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وثواب ذلك، وهي إما مقيدة بقيود في النص نفسه يمتنع معها أن يترك الصلاة وإما واردة في أحوال معينة يعذر الإنسان فيها بترك الصلاة، وإما عامة فتحمل على أدلة كفر تارك الصلاة خاصة، والخاص مقدم على العام.

وكان آخر وصايا النبي ﷺ قبل انتقاله إلى الرفيق الأعلى: «الصلاة الصلاة وما ملكت إيمانكم» [رواه أبو داود].

والصلاة؛ أفضل الأعمال، فقد سئل النبي ﷺ عن أفضل الأعمال؟ فقال «الصلاة على وقتها» [رواه مسلم].

والصلاة؛ كفارة للذنوب والخطايا، وهي وأمان للعبد في الدنيا، والصلاة عهد من الله بدخول الجنة في الآخرة، والصلاة نور.

والصلاة؛ مناجاة بين العبد وربّه، والصلاة أمان من الكفر والشرك. وصلاة الفجر والعشاء أمان من النفاق.

والصلاة في جماعة؛ من سنن الهدى.

وفي الحديث: بيان أهمية الصلاة وعظم أمرها.

وفيه: أن الصحابة - رضي الله عنهم - كانوا لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة.

١٠٨١ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلَاتُهُ، فَإِنْ صَلَحَتْ، فَقَدْ أَفْلَحَ وَانْجَحَ، وَإِنْ فَسَدَتْ، فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ، فَإِنْ انْتَقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ شَيْئًا، قَالَ الرَّبُّ، عَزَّ وَجَلَّ: انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ، فَيُكَمَّلُ بِهَا مَا انْتَقَصَ مِنَ الْفَرِيضَةِ؟ ثُمَّ تَكُونُ سَائِرُ أَعْمَالِهِ عَلَى هَذَا» [رواه الترمذي وقال حديث حسن].

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب الأمر بالمحافظة على الصلوات، وفي هذا الحديث؛ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله:

«إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ» أي؛ المتعلق بحق الله - تعالى -، أما بالنسبة لحقوق الأدميين، فأول ما يقضى بين الناس في الدماء لأنها أعظم الحقوق.

«صَلَاتُهُ فَإِنْ صَلَحَتْ» صلاحها بأدائها صحيحة - يعني في قيامها وركوعها وسجودها وخشوعها وطمأنيتها، ومن ذلك المحافظة على طهورها، والمحافظة عليها في أوقاتها.

قال النووي: «ليس هذا مخالفاً لقوله ﷺ: «أَوَّلَ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ» فَإِنَّ هَذَا فِيمَا بَيْنَ الْعِبَادِ وَذَلِكَ فِي حَقِّ اللَّهِ - تعالى -».

«فَقَدْ أَفْلَحَ وَانْجَحَ» الفلاح: الفوز والظفر؛ والإنجاح الحصول على المطلوب.

«وَإِنْ فَسَدَتْ» بأن لم تؤد، أو أدت غير صحيحة أو غير مقبولة.

«فَقَدْ خَابَ» بخرمانه الثواب.

«وَخَسِرَ» بوقوع العقوبة.

«فإن انتقص من فريضته شيء» يحتمل أن يراد به ما انتقص من فروضها وشروطها، ويحتمل أن يراد ما ترك من الفرائض رأساً، فلم يصله فيعوض عنه من التطوع.

قال ابن العربي: «يحتمل أن يكمل ما نقص من فرض الصلاة وأعدادها بفضل التطوع، ويحتمل ما نقصه من الخشوع، والأول عندي، أظهر لقوله «ثم الزكاة ثم سائر الأعمال» وليس في الزكاة إلا فرض أو فضل فلما يكمل فرض الزكاة بفضلها كذلك الصلاة، وفضل الله أوسع ووعدته أنفذ وعزمه أعم».

قال ابن تيمية: «من قصر في قضاء الفوائت فليجتهد في الإكثار من النوافل، فإنه يحاسب بها يوم القيامة».

«قال الرب - عز وجل - أي؛ للملائكة الموكلين بالعبد.

«هل لعبدي» في إضافته من التشريف ما يذهب أنواع التدنيس.

«من تطوع؟» أي؛ من نافلة من الصلاة.

«فيكمل بها» أي؛ بالنافلة.

«ما انتقص من الفريضة» فتعود كاملة بعد نفعها.

ثم قال ﷺ:

«ثم يكون سائر عمله على ذلك» من صوم وحج. أي؛ إن انتقص فريضة من سائر الأعمال تكمل من التطوع، فإن كان عليه نقص في صيامه، وكان له صيام تطوع، جبر التطوع نقص الفرض، وهكذا في الصدقة، والحج. وفي الحديث؛ أن أول ما يحاسب عليه العبد من حقوق الله الصلاة.

وفيه: رحمة الله بعباده أن يتم فروضهم من نوافلهم.

وفيه: الحث على أداء الفرائض وإتقانها، والاهتمام بها والحرص عليها.

١٩٤ - باب فضل الصف الأول

والأمر بإتمام الصفوف الأول، وتسويتها، والتراص فيها

١٠٨٢ - عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَلَا تَصِفُونَ كَمَا تُصَفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟» فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ تُصَفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟ قَالَ: «يُتِمُّونَ الصُّفُوفَ الْأُولَى، وَيَتَرَاصُونَ فِي الصَّفِّ» [رواه مسلم].

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - في باب المحافظة على الصلوات باب فضل الصف الأول الذي يلي الإمام، وكذلك الأمر بإتمام الصفوف الأول. أي؛ لا يصف الثاني حتى يتم الأول، والثالث حتى الثاني وهكذا. وتسويتها؛ أي عدم تقدم بعض من بالصف على بعض، والتراص فيها بحيث لا يكون فيها فرج تسع مصليا.

قال الباجي: «يجب أن يكمل الأول فالأول، فإن كان نقص ففي المؤخر»

وفي هذا المعنى أورد حديث جابر بن سمرة - رضي الله عنهما - حيث قال: خرج علينا رسول الله ﷺ فقال:

«ألا تصفون» أي؛ تسوون صفوفكم للصلاة.

«كما تصف الملائكة عند ربها؟» أي؛ قيامها بالطاعة، والملائكة لهم عبادات متنوعة، وهم - عليهم الصلاة والسلام - لا يستكبرون عن عبادته ولا يستحسرون يسبحون بالليل والنهار لا يفترون.

فقال الصحابة - رضي الله عنهم - سائلين: يا رسول الله وكيف تصف الملائكة عند ربها، أخبرنا وعلمنا ذلك لنكون مثلهم.

قال ﷺ :

«يتمون الصفوف الأول» أي ؛ لا يشرعون في صف حتى يكمل ما قبله ، وتكره مخالفته ويفوت بها ثواب الجماعة .

قال النووي : «الصف الأول الممدوح الذي وردت الأحاديث بفضله والحث عليه الذي يلي الإمام ، سواء جاء صاحبه متقدماً أو متأخراً» .
«ويتراصون» من التراص وهو الاجتماع والانتظام ، قال تعالى : ﴿كَانَهُمْ بَيْنَيْنِ مَرْصُوصٌ﴾ [الصف : ٤] .

«في الصف» أي ؛ بحيث لا يبقى بينهم فرجة ، وهذا أيضاً سنة متأكدة . وفيه ؛ مشروعية التراص بحيث يلصق بعضهم كعبه بكعب أخيه ، ومنكبه بمنكبه حتى تتم المرافعة .

قال ابن عثيمين : «طلب الائمة تسوية الصفوف في صلاة العيد وفي صلاة الاستسقاء مشروع كغيرها من الصلوات ، وذلك لأن الناس إذا لم ينهوا على هذا ربما يغفلون عنه ، فكل صلاة يشرع فيها الجماعة فإنه يشرع للإمام إذا كان الناس صفوفاً أن ينههم وأن يقول : استووا ، اعتدلوا» .
وفي الحديث : إخبار عن أن الملائكة يكونون صفوفاً عند الله - تبارك وتعالى - ويتراصون في الصف فلا يكون خلل بينهم .
وفيه : الحض على تراص الصفوف وإتمامها وعدم ترك فرج للشيطان .

١٠٨٣ - وعن أبي هريرة، - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :
 «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ
 لَأَسْتَهْمُوا» [متفق عليه].

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب فضل
 الصف الأول. وذكر حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال :
 «لو يعلم الناس» أي ؛ من الفضل والأجر .
 «ما في النداء» أي ؛ الأذان، وهو إعلام الناس بدخول وقت الصلاة .
 «والصف الأول» أي ؛ في الصلاة، والمراد الصف الذي يلي الإمام .
 قال التيمي : «وفضل الصف الأول لاستماع القرآن إذا جهر به الإمام
 والتأمين لقراءته» .

ومن فضله أنه إذا احتاج الإمام للاستخلاف استخلفه، والصف الثاني
 أفضل من الثالث وهكذا .

«ثم لم يجدوا» لسبق بعضهم بعضاً في الحضور إلى الصلاة .
 «إلا أن يستهموا عليه» أي ؛ لو لم يجدوا طريقاً يصلون إلى الصف الأول
 به، إلا أن يقرعون قرعة عليه من التنازع وضيق المكان .
 «لا استهموا» أي ؛ لا قترعوا . أي ؛ على ما ذكر لضيق الصف الأولى عن
 جميعهم والوقت عن أذانهم كلهم وذلك كله لعظم فضله ؛ لأنه ينادي
 الناس بتوحيد الله وتعظيمه وتكبيره ويدعو إلى الصلاة .

والقرعة : أصل في الشريعة في تعيين ذي الحق في مواضع .
 قال النووي : «في هذا الحديث تقديم الأفضل إلى الإمام، لأنه أولى
 بالإكرام ولأنه ربما احتاج الإمام إلى استخلاف، فيكون هو أولى، ولأنه
 يتفطن لتنبيه الإمام على السهو، لما لا يتفطن له غيره، وليضبطوا صلاة الصلاة
 ويحفظوها وينقلوها ويعلموها الناس، وليقتدي بأفعالهم من وراءهم» .

قال البرماوي: «حين فتح القادسية صدر النهار فاتبع الناس العدو فرجعوا وقد حانت صلاة الظهر، وأصنت المؤذن، فتشاح الناس في الأذان؛ حتى كادوا يجتلدون بالسيوف، وأقرع بينهم سعد فأذن من خرج سهمه». وفي الحديث: الترغيب في الأذان لأنه من شعائر الإسلام وسنة من سنته، وفيه الترغيب في الصفوف الأولى للصلاة، لأن أصحابها يبادرون إلى الصلاة في أول الوقت، ولأن ملائكة الرحمة تدعوه للإمام ثم لمن في الصف الأول أولاً، ثم لمن في الصف الثاني وهكذا. وفيه؛ فضل صلاة الجماعة وفضل التبكير إليها، وفيه الحث على حضور صلاتي العشاء والصبح جماعة في المسجد، لأنهما أدل الصلوات على الصدق مع الله، وهما أثقل الصلوات على المنافقين وأهل الضلالة. وفي الحديث: عظم ثواب الأذان أو ثواب الصف الأول لقربه من الإمام حيث يسمع المصلي أقوال الإمام ويشهد أحواله، فيهتدي بهديه وتعمه الرحمة قبل غيره.

١٠٨٤ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا» [رواه مسلم].

❦ هذا الحديث أورده المؤلف في بيان خير الصفوف وشرها. في الحديث؛ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خير صفوف الرجال أولها» معنى خيرها. أي؛ أكثرها أجراً لسبقهم إلى الفضيلة، ولقربها من الإمام، واستماعهم قراءته، ومشاهدتهم لأحواله، وصلوات الله وملائكته عليهم كما جاء في الأحاديث، ويليه في ذلك ثانيها ثم ثالثها وهكذا.

قال القرطبي: «الصف الأول من صفوف الرجال يستحق بكمال الأوصاف، ويختص بكمال الضبط على الإمام، والاقتداء والتبليغ، وكل ذلك معدوم في النساء فاقضى تأخيرهن». «وشرها آخرها» أي؛ أقلها أجراً لتأخرهم، ولحرمانهم ثواب تلك الفضائل الحاصلة لمن قبلهم.

قال الطيبي: «نسبة الشر إلى الصف الأخير - و صفوف الصلاة كلها خير - إشارة إلى أن تأخر الرجل عن مقام القرب مع تمكنه منه هضم لحقه، وتسفيه لرأيه، فلا يبعد أن يسمى شراً».

«وخير صفوف النساء آخرها» لبعدها عن الرجال، ولامثال أهله لما أمروا به من مزيد الستر والاحتجاب، ويليه في ذلك من قبله وهكذا. وفيه؛ إثبات الخيرية للنساء البعديات عن الرجال.

«وشرها أولها» لقربهن من الرجال.

قال ابن عثيمين: «ما لم يكن النساء في مكان خاص لهن، فإن خير صفوفهن أولها، لأنه أقرب من الإمام، ولا محذور فيه، لأنهن بعيديات عن الرجال فلا محذور في ذلك، والخير والشر في الصفين أمر نسبي باعتبار

كثرة الثواب وقلته، وأيضاً فالتأخر عن الكمال مع القدرة عليه فيه غاية الهضم للقدر والتسفيه للرأي، والتقنع بسفاسف الأمور وعدم التطلع إلى معاليها، فلا بعد في تسميته شراً لذلك، ولأنه يجر إليه كما يعلم مما يأتي في شرح قوله «ولا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله».

وقيل المراد بالخير والشر هنا: كثرة الثواب وقلته، لا حصول الإثم. ويستحب للنساء التأخر في حضورهن للمسجد لتحصل أفضلية الصف الأخير.

ومن فضل الصف الأول؛ أنه على مثل صف الملائكة.

ومن فضائله: أن الله وملائكته يصلون عليه.

ومنها؛ أن النبي ﷺ استغفر له ثلاثاً دون ما بعده؛ فقد روى ابن ماجه من حديث العرباض بن سارية «أن النبي ﷺ كان يستغفر للصف المقدم ثلاثاً، وللثاني مرة».

وفي الحديث: استحباب أن يبكر الرجال في الحضور إلى المسجد، ليكون لهم فضل سبق وتحصيل الصفوف الأول.

١٠٨٥ - وعن أبي سعيد الخُدري - رضي الله عنه - ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأْخِرًا ، فَقَالَ لَهُمْ : «تَقَدَّمُوا فَأَتَمُّوا بِي ، وَلِيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ ، لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ» [رواه مسلم] .

❖ روى أبو سعيد الخُدري - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ كان يسوي منابك أصحابه عند التسوية . ومنابكهم ؛ يعنى أكتافهم . ولما رأى في أصحابه تأخراً . أي ؛ في صفوف الصلاة أو في أخذ العلم ؛ فقال لهم ﷺ :

«تقدموا فأتوا بي» أي ؛ اقتدوا بي .

«وليأتكم من بعدكم» أي ؛ يتبعكم في حركاتكم من خلفكم من الصف الثاني ، وهكذا .

ففيه ؛ جواز اعتماد المأموم في متابعة الإمام الذي يراه ولا يسمعه . «ولا يزال قوم يتأخرون» أي ؛ يعتادون التأخر عن اكتساب الفضائل واجتناب الرذائل .

«حتى يؤخرهم الله» عن رحمته وعظم ثوابه وفضله ، ورفيع منزلة أهل قربه حتى يكون عاقبة أمرهم إلى النار ، كما في رواية مسلم . قال النووي : «أي ، عن رحمته ، أو عظيم فضله ، ورفيع المنزلة ، ونحو ذلك» .

قال ابن عثيمين : «وعلى هذا فيخشى على الإنسان إذا عود نفسه التأخر في العبادة أن يبتلى بأن يؤخره الله - عز وجل - في جميع مواطن الخير» .

قال ابن حجر : «قال العلماء في الخوض على الصف الأول : المسارعة إلى خلاص الذمة ، والسبق لدخول المسجد ، والقرب من الإمام ، واستماع قراءته والتعلم منه ، والفتح عليه ، والتبليغ عنه ، والسلامة من اختراق المارة

بين يديه، وسلامة البال من رؤية من يكون أمامه، وسلامة موضع سجوده من ثياب المصلين أمامه».

ومن أحكام الصفوف: يحرم المرور بين يدي المصلي في الصلاة إذا كان إماماً أو منفرداً مسبوقاً أو غير مسبوق؛ لحديث النبي ﷺ: «لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيراً له من أن يمر بين يديه» [متفق عليه]. قال الراوي: لا أدري؛ قال أربعين يوماً أو أربعين شهراً أو أربعين سنة. أما المرور بين الصفوف إذا كان هناك إماماً فلا يمنع ذلك لأن ستره الإمام ستره لمن خلفه.

وفي الحديث: الحث على التسابق إلى الطاعة، وإلى معالي الأمور والأخلاق، والبعد عن الميل إلى الدعة والرفاهية، والتأخر عن الطاعات. وينبغي أن يكون بين الإمام والصف الأول ما لا يزيد عن ثلاثة أذرع وهكذا بين كل صفين، ليشهد الصف الأول الإمام ويشاهد حركاتهم الذين يلونهم ويتبعونهم في تبعيتهم للإمام.

١٠٨٦ - وعن أبي مسعود - رضي الله عنه - ، قال : كان رسول الله ﷺ يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ ، وَيَقُولُ : «اسْتَوُوا وَلَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ ، لِيلِينِي مِنْكُمْ أُولُوا الْأَخْلَامِ وَالنُّهَى ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » [رواه مسلم .

❖ لا يزال المؤلف يورد الأحاديث في فضل الصف الأول والأمر باتمام الصفوف الأول وتسويتها والتراص فيها .

في هذا الحديث ؛ قال أبي مسعود عقبة بن عامر البدرى - رضي الله عنه - : كان رسول الله ﷺ يمسح مناكبنا في الصلاة . أي ؛ يسويها بيده الكريمة حتى لا يخرج بعض الصف عن بعض ويجعلها على خط مستقيم . والمنكب ؛ مجتمع العضد والكتف .

ويقول ﷺ حال تسوية المناكب :

«استووا» أي ؛ في التصاف .

«ولا تختلفوا» بأن يتقدم منكب بعضكم على منكب بعض . فبعضهم متقدم وبعضهم متأخر .

«تختلف قلوبكم» أي ؛ أهويتها وإراداتها وأن ذلك يوجب اختلاف القلوب .

قال ابن عثيمين : «هذا بلا شك وعيد على من ترك التسوية ، ولذا ذهب بعض أهل العلم إلى وجوب تسوية الصف ، واستدلوا لذلك بأمر النبي ﷺ وتوعده على مخالفته . وشيء يأتي الأمر به ، ويتوعد على مخالفته لا يمكن أن يقال إنه سنة فقط ولهذا كان القول الراجح في هذه المسألة : وجوب تسوية الصف ، وأن الجماعة إذا لم يسووا الصف فهم آثمون ، وهذا هو ظاهر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - .»

«ليلني منكم» أي ؛ ليدن مني ، ليصل ورائي ، للتوكيد والحث .

«أولو الأحلام» جمع حلم، كأنه من الحلم وهو الأناة والتثبت في الأمر وذلك من شعار العقلاء.

«والنهي» وهو العقل لأنه ينهى صاحبه عن القبائح، والمراد البالغون العقلاء الكاملون في الفضيلة.

قال ابن عبد البر: «وكذلك ينبغي أن يكون في الصف الأول من يصلح أن يلقيه ما تعايا عليه ووقف فيه من القرآن، ومن يصلح أيضاً للاستخلاف في الصلاة، إن ناب الإمام فيها ما يحمله على الاستخلاف».

«ثم الذين يلونهم» كالصبيان المميزين.

«ثم الذين يلونهم» وهم الخناثي، ويصح أن يراد بهم النساء. ومن يصلي على الكرسي، فإنه يجعل أرجل الكرسي الخلفية بمحاذاة أرجل المصلين.

سُئل الشيخ عبدالعزيز بن باز: بعض الأولاد يبكرون يوم الجمعة ويأتي أناس أكبر منهم ويطعمونهم ويجلسون مكانهم ويحتجون بقوله ﷺ: «ليني منكم أولو الأحلام والنهي» فهل هذا جائز؟

ج: «هذا يقوله بعض أهل العلم ويرى أن الأولى بالصبيان أن يصفوا وراء الرجال، ولكن هذا القول فيه نظر، والأصح أنهم إذا تقدموا لا يجوز تأخيرهم، فإذا سبقوا إلى الصف الأول أو إلى الصف الثاني فلا يقيمهم من جاء بعدهم؛ لأنهم سبقوا إلى حق لم يسبق إليه غيرهم فلم يجز تأخيرهم لعموم الأحاديث في ذلك؛ لأن في تأخيرهم تنفيراً لهم من الصلاة، ومن المسابقة إليها فلا يليق ذلك. لكن لو اجتمع الناس بأن جاءوا مجتمعين في سفر أو لسبب فإنه يصف الرجال أولاً، ثم الصبيان ثانياً، ثم النساء بعدهم إذا صادف ذلك وهم مجتمعون، أما أن يؤخذوا من الصفوف ويزالوا ويصف مكانهم الكبار الذين جاءوا بعدهم فلا يجوز ذلك لما ذكرنا وأما قوله ﷺ: «ليني منكم أولو الأحلام والنهي».

فالمراد به التحريض على المسارعة إلى الصلاة من ذوي الأحلام والنهي وأن يكونوا في مقدم الناس ، وليس معناه تأخير من سبقهم من أجلهم ؛ لأن ذلك مخالف للأدلة الشرعية التي ذكرنا .

وفي الحديث : أن تسوية الصفوف والحرص على ذلك دأب النبي ﷺ ، وأن اختلاف الظاهر يؤدي إلى اختلاف الباطن .

وفيه : أنه يستحب أن يلي الإمام الحفاظ وأهل العلم بالكتاب والسنة ثم من دونهم وهكذا .

١٠٨٧ - وعن أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ» [متفق عليه].
وفي رواية البخاري: «إِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ».

❖ أولى الإسلام عناية كبيرة بصفوف المصلين وأمر بتسويتها، وأظهر فضيلة ذلك والاهتمام به.

وهذا الحديث الذي أورده المؤلف في تسوية الصفوف، روى أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال:

«سَوُّوا صُفُوفَكُمْ» في الصلاة. أي؛ اجعلوها مستوية ولا خلل فيها.
قال ابن دقيق العيد: «تسوية الصفوف: اعتدال القائمين بها على سمت واحد» وتدل تسويتها أيضاً على سد الفرج فيها.

قال العراقي: «هذا أيضاً من خصائص هذه الأمة، وكانت الأمم المتقدمة يصلون منفردين كل واحد على حدة، ولما أراد الله - تعالى - حصول هذه الفضيلة للأنبياء المتقدمين جمعهم».

«فإن تسوية الصف» وإقامتها.

«من تمام الصلاة» أي؛ من كمال تمام، أو من حسن تمام الصلاة.

قال ابن بطال: «لأن حسن الشيء زيادة على تمامه».

قال ابن رجب في تفسير قوله تعالى ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُونَ﴾ [الصافات: ١٦٥]: «واعلم أن الصفوف في الصلاة مما خص الله به هذه الأمة وشرفها به فإنهم أشبهوا بذلك صفوف الملائكة في السماء، كما أخبر الله عنهم أنه قالوا ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُونَ﴾ وأقسم بالصافات صفاً وهم الملائكة».

وفي رواية البخاري:

«فإن تسوية الصفوف من إقامة الصلاة» وقد يؤخذ منه أن مستحب غير

واجب، ولم يقل: إنه من أركانها ولا واجباتها.

وكان عمر - رضي الله عنه - لا يكبر حتى تعتدل الصفوف، يوكل بذلك رجالاً.

قال ابن عثيمين: «أهمل كثير من الأئمة وكثير من المأمومين مسألة التراص، فتجد الصف تكون فيه الفرج الكثيرة لا يسدها أحد وهذا غلط، لأن النبي ﷺ أمر بالتراص، وأخبر أن الملائكة عند الله - عز وجل - يتراصون».

وقال - رحمه الله -: «ولو صلى الناس وفي الصف فرجة فقد أساءوا، ولكن صلاتهم صحيحة».

قال ابن رجب: «وفي حديث أنس - رضي الله عنه - أن تسوية الصفوف من إقامة الصلاة، والمراد بإقامتها: الإتيان بها على وجه الكمال، ولم يذكر في القرآن سوى إقامة الصلاة، والمراد الإتيان بها قائمة على وجهها الكامل وقد صرح في هذا الحديث بأن تسوية الصفوف من جملة إقامتها، فإذا لم تسو الصفوف في الصلاة نقص من إقامتها بحسب ذلك - أيضاً - والله أعلم».

وفي الحديث: أن السنة أن الإمام يتفقد الصفوف قولاً وفعلاً، أما القول فما يتم به تسوية الصفوف، من تقويم معوج وتعديل مائل، وأمر بإتمام الصف المقدم، وأما الفعل فباليد؛ كما ورد في الحديث السابق عن أبي مسعود (كان رسول الله يمسح مناكبنا في الصلاة).

وفيه: وجوب السمع والطاعة لإمامه عند توجيهه إلى تسوية الصفوف والتراص فيها، فيسعى المأموم جاهداً لإيجاد فرجة في الصف الذي أمامه ليحظى بأجر أكثر وأفضل مما لو تأخر، وينبغي على المأموم أن لا يتسجر ولا يستخط من تسوية الصفوف والعناية بها، بل يكون عوناً لإمامة على ذلك لما فيه من التعاون على البر والتقوى والتناهي عن الإثم والعدوان.

١٠٨٨ - وَعَنْهُ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي» [رواه البخاري بلفظه، ومُسْنَدُ بَيْهَقِي].

وفي رواية للبخاري: وَكَانَ أَحَدُنَا يَلْزُقُ مَنْكِبَهُ بِمَنْكَبِ صَاحِبِهِ وَقَدَمِهِ بِقَدَمِهِ.

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب فضل الصف الأول، وفي هذا الحديث عن أنس - رضي الله عنه - قال: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ» أي؛ سوا صُفُوفَكُمْ.

«وتراصوا» التراص؛ هو التضام والتداني والتلاصق، وتلاصقوا بغير خلل، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَانَهُمْ بَنِينَ مَرْصُوصِينَ﴾ [الصف: ٤].

وليس المقصود بالتراص في الصلاة التزاحم، بل المقصود الاعتدال والتناظم في الصف وعدم ترك فرجات وفراغات يدخل فيها الشيطان فيشوش على المصلين ويلهيه عن الخشوع في صلاتهم.

«فإنني أراكم من وراء ظهري».

قال الألباني وغيره: «معجزة للنبي ﷺ، وهي رؤيته ﷺ من ورائه، ولكن ينبغي أن يعلم أنها خاصة في حالة كونه ﷺ في الصلاة، إذا لم يرد في شيء من السنة أنه كان يرى كذلك خارج الصلاة - أيضاً - والله أعلم».

قال ابن عثيمين: «المعتبر المناكب في أعلى البدن، والأكعب في أسفل البدن، وإنما اعتبرت الأكعب؛ لأنها في العمود الذي يعتمد عليه البدن، فإن الكعب في أسفل الساق، والساق هو عمد البدن فكان هذا هو المعتبر،

وأما أطراف الأرجل فليست بمعتبرة؛ وذلك لأن أطراف الأرجل تختلف، فبعض الناس تكون رجله طويلة، وبعضهم قصيرة، ولهذا كان الاعتبار الكعب».

ومن تسوية الصف: التراص في الصف، فإن هذا من كماله، وكذلك إكمال الصف الأول فالأول، وكذلك تكون بلبصق المنكب بالمنكب وحافة القدم بالقدم.

ومن تسوية الصفوف: التقارب فيما بينهما وبين الإمام. وحد القرب: أن يكون بينهما مقدار ما يسع للسجود وزيادة يسيرة. ومن تمام تسوية الصفوف وكمالها: أن يدنو الإنسان من الإمام. ومن تسوية الصفوف تفضيل يمين الصف على شماله. ويكره للمأمومين الوقوف بين السواري إذا قطعت صفوفهم إلا عند الحاجة كضيق المسجد فلا يكره.

وتجوز صلاة المأمومين خلف الإمام خارج المسجد، أو في المسجد بينهما حائل إذا اتصلت الصفوف؛ وصلاة الرجل المنفرد خلف الصف باطلة يجب إعادتها وهو مذهب الحنابلة وقول طائفة من أهل العلم منهم ابن باز واللجنة الدائمة.

قال شيخ الإسلام: «ليس لأحد أن يسد الصفوف المؤخرة مع خلو المقدمة، ولا يصف في الطرقات والخوانيت مع خلو المسجد، ومن فعل ذلك استحق التأديب، ولمن جاء بعده تخطيه ويدخل لتكميل الصف المقدمة فإن هذا لا حرمة له».

وفي الحديث: أنه يستحب للإمام عند تسوية الصفوف الإقبال على المأمومين وحثهم على تسوية الصف كما كان النبي ﷺ يفعل.

١٠٨٩- وَعَنِ الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَتَسُونَنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وَجُوهِكُمْ» [متفقٌ عليه].

وفي رواية لمسلم: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَوِّي صُفُوفَنَا، حَتَّى كَأَنَّمَا يُسَوِّي بِهَا الْقَدَاحَ، حَتَّى رَأَى أَنَا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ. ثُمَّ خَرَجَ يَوْمًا فَقَامَ حَتَّى كَادَ يُكَبِّرُ، فَرَأَى رَجُلًا بَادِيًا صَدْرُهُ مِنَ الصَّفِّ فَقَالَ: «عِبَادَ اللَّهِ، لَتَسُونَنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وَجُوهِكُمْ».

✽ هذا الحديث أورده المؤلف - رحمه الله تعالى - في باب الأمر بإتمام الصفوف وتسويتها والتراص فيها. قال رسول الله ﷺ:

«لتسون صفوفكم» أمر من الرسول بتسوية الصفوف. أي؛ بعد تقدم بعض من فيها على بعض، وعدم الانتقال إلى الثاني حتى يكمل الأول. «أو ليخالفن الله بين وجوهكم» أي؛ يوقع الخلاف بينها عقوبة على تهاونهم في إقامة صفوفهم وإحسان صلاتهم.

قال ابن عثيمين: «هذا وعيد، ولا وعيد إلا على فعل محرم أو ترك واجب، والقول بوجوب تسوية الصف قول قوي، ولذلك ترجم البخاري - رحمه الله - على ذلك بقوله: «باب أثم من لم يتم الصفوف».

وقال ابن حجر: «ومع القول بأن تسوية الصفوف واجبة فصلاة من خالف ولم يسو صحيحة ويؤكد ذلك أن أنساً مع إنكاره عليهم، لم يأمرهم بإعادة الصلاة» وحكى ابن رجب الإجماع يقوله في ذلك «ولا خلاف أنه لا يبطل تركه عمداً ولا سهواً».

وفي رواية مسلم: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسَوِّي صُفُوفَنَا حَتَّى كَأَنَّمَا يَسَوِّي بِهَا الْقَدَاحَ. وهو السهم قبل أن يركب فيه نصله وهو خشب السهام حين تبرى

وتنحت ونهياً للرمي . والمراد المبالغة في تسوية الصفوف حتى كأنما يسويها بالقдах، إذ القдах لا تصلح لما يراد منها إلا بعد نهاية الاستواء .
 وكان يفعل ذلك ﷺ حتى رأى وأبصر أنهم فهموا وامثلوا ذلك .
 ثم خرج يوماً ليؤم الناس بعدما أقام المؤذن وأراد أن يكبر تكبيرة الإحرام، فرأى رجلاً بادياً صدره وظاهر، وغير مستو مع الصف، فقال ﷺ:
 «عباد الله» لم ينهه بخصوصه جرياً على عادته الكريمة مبالغة في الستر .
 «لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم» أي؛ والله ليكونن أحد
 الأمرين . فيه من التوبيخ والتهديد الغاية، وفيه أكد حث على تسوية
 الصفوف، وأبلغ زجر عن ترك تسويتها لما يترتب عليه من المخالفة المعتد
 معناها .

قال النووي: «المراد بتسوية الصفوف إتمام الأول فالأول وسد الفرج،
 ويحاذي القائمون فيها بحيث لا يتقدم صدر أحد ولا شيء منه على من
 هو بجنبه، ولا يشرع في الصف الثاني حتى يتم الأول ولا يقف في الصف
 حتى يتم ما قبله» .

قال ابن عثيمين: «والواجب على الإمام أن يصبر ويعود الناس على
 تسوية الصف حتى يسووا الصفوف» .

وفي الحديث: الحث على تسوية الصفوف، والزجر عن ترك تسويتها،
 لما يترتب عليه من المخالفة المتقدم معناها .

١٠٩٠ - وعن البراء بن عازب ، - رضي الله عنهما - ، قال : كان رسول الله ﷺ ، يتخلل الصف من ناحية إلى ناحية ، يمسح صدورنا ، ومناكبنا ، ويقول : « لا تختلفوا فتختلف قلوبكم » وكان يقول : « إن الله وملائكته يصلون على الصفوف الأول » [رواه أبو داود بإسناد حسن] .

❖ روى البراء بن عازب - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ كان يتخلل الصف . أي ، يذهب خلله ، من ناحية إلى ناحية . أي ؛ يستوعبه من سائر أطرافه .

وكان ﷺ يمسح صدورهم ومناكبهم بيده الكريمة حتى لا يخرج بعضها عن بعض ، كل ذلك حتى يستقيم الصف ولا يبقى فرج . وفيه تغيير المنكر عند القدرة باليد .

وكان ﷺ يقول :

« لا تختلفوا » بالتقدم والتأخر في الصف .

« فتختلف قلوبكم » أي ؛ أهويتها المؤدي إلى ما لا يحصى من المفاسد .

وكان ﷺ يقول حثاً على تكميل الصفوف والمبادرة إلى الأقرب منها للإمام .

« إن الله وملائكته يصلون على الصفوف الأول » فيه فضل وتأکید على الصف الأول ثم الثاني وهكذا ، فالصفوف الأول خير الصفوف للرجال وعكسه للنساء .

ولما كثر الناس في زمن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب وفي زمن عثمان - رضي الله عنهما - صار هناك رجال موكلون من قبل الخليفة يسوون الصفوف . فإذا جاءوا إلى الإمام وقالوا : إن الصفوف قد تمت ، وكملت ، كبروا للصلاة .

وكان علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - يقول: تقدم يا فلان، تأخر يا فلان.

قال ابن القيم: «اجتماع القلوب وتآلف الكلمة من أعظم مقاصد الشرع، وقد سد الذريعة إلى ما يناقضه بكل طريق حتى في تسوية الصف في الصلاة، لئلا تختلف القلوب، وشواهد ذلك أكثر من أن تذكر».

قال النووي: «قال أصحابنا يسن للإمام أن يأمر المأمومين بتسوية الصفوف عند إرادة الإحرام بها، ويستحب إذا كان المسجد كبير أن يأمر الإمام رجلاً يأمرهم بتسويتها، ويطوف عليهم أو ينادي منهم، ويستحب لكل واحد من الحاضرين أن يأمر بذلك من رأى منه خللاً في تسوية الصف، فإنه من الأمر بالمعروف والتعاون على البر والتقوى».

وفي الحديث: الأمر بتسوية الصفوف.

وفيه: أن الملائكة يصلون على الصفوف الأول.

١٠٩١ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَقِمُّوا الصُّفُوفَ وَحَازُوا بَيْنَ الْمَنَاكِبِ ، وَسَلُُّوا الْخُلَلَ ، وَلِينُوا بِأَيْدِي إِخْوَانِكُمْ ، وَلَا تَذَرُوا فُرْجَاتٍ لِلشَّيْطَانِ ، وَمَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللَّهُ » [رواه أبو داود بإسناد صحيح] .

❖ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في فضل الصف الأول؛ والأمر بإتمام الصفوف الأول وتسويتها والتراس فيها . وأورد حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال : « أَقِمُّوا الصُّفُوفَ » أي ؛ بتسويتها وتعديلها . وفي رواية بلفظ «سوها الصفوف» .

«وحاذوا بين المناكب» أي ؛ اجعلوها على سمت واحد مستوية في الصف . «وسدوا الخلل» أي ؛ الفرج التي بين الصفوف ، وذلك بأن تتراسوا حتى لا يبقى فيها فرجة ولا سعة ، والفرق بينهما أن الفرجة خلاء ظاهر ، والسعة أن يكونوا بحيث لو دخل بينهم آخر لوسعه من غير مشقة تحصل لأحد . «ولينوا بأيدي إخوانكم» أي ؛ كونوا هينين لينين منقادين ؛ خذوا بها ليقدموكم أو يؤخروكم حتى يستوي الصف لتنالوا فضل المعاونة على البر والتقوى .

«ولا تذرُوا فرجات» جمع . فرجة ، أي ؛ لا تتركوا فرجاً بينكم . «للشيطان» أضيفت إليه لأنها محل تردده للإغواء . «ومن وصل صفّاً وصله الله» أي ؛ بادر أصناف رحمته وإغداق هوامل نعمته . وذلك بالحضور فيه وسد الخلل منه . «ومن قطع صفّاً بالغيبة ، أو بعدم السد ، أو بوضع شيء مانع .

«قطعه الله» من رحمته الشاملة وعنايته الكاملة. أي؛ من مواسم الخيرات. وفيه؛ تهديد شديد ووعيد بليغ، ولذا عده ابن حجر من الكبائر في كتابه الزواجر.

وفيه؛ أبلغ حث على وصل الصفوف بسد فروجها وتكملها بأن لا يشرع في صف حتى يكمل ما قبله. وأبلغ زجر عن قطعها بأن يقف في صف وبين يديه صف آخر ناقص أو فيه فرجة.

ومن تأمل بركة دعائه ﷺ للواصل وخطر دعائه المقبول الذي لا يرد على القاطع وكان عنده أدنى ذرة من الإيمان بادر إلى الوصل وفر عن القطع ما أمكنه.

قال شيخ الإسلام: «وقد أمر النبي ﷺ بتسوية الصفوف، ورسها، وسد الفرج، وتكمل الأول فالأول، وأن يتوسط الإمام، وتقاربها - يعني الصفوف - خمس سنن».

وأما عن وقوف الأطفال في الصف فقالت اللجنة الدائمة للأفتاء: «الطفل غير المميز لا تصح منه الصلاة، فلا تصح مصافته ولا يعتد به في سد الفرج في الصف».

وفي الحديث: استحباب تسوية الصفوف وإقامتها والتراص بالمناكب والإقدام، وأن الشيطان يلج من الخلل ليفسد قلوب المصلين.

وفيه: أن إهمال تسوية الصفوف وقطعها يؤدي إلى قطع المودة بين المسلمين وعنوان التفكك.

١٠٩٢ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رُصُّوا صُفُوفَكُمْ، وَقَارِبُوا بَيْنَهَا، وَحَازُوا بِالْأَعْنَاقِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرَى الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مِنْ خَلَلِ الصَّفِّ، كَأَنَّهُا الْحَذَفُ» [حديث صحيح رواه أبو داود بإسناد على شرط مسلم].
الحذف بحاء مهملة وذال معجم مفتوحين ثم فاء وهي: غنم سُود صغار تَكُونُ بِالْيَمَنِ.

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الباب في تسوية الصفوف، وإقامتها.

فعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: ، قال رسول الله ﷺ: «رصوا صفوفكم» أي؛ ضموا بعضها إلى بعض؛ ومنه رص البناء. وذلك حتى لا يبقى فيها فرجة ولا خلل.

«وقاربوا بينها» أي؛ بين الصفوف بحيث لا يسع بين الصفين صف آخر، وذلك بأن يكون ما بين كل صفين ثلاثة أذرع تقريباً، فإن بعد صف عما قبله أكثر من ذلك كره لهم وفاتهم فضيلة الجماعة حيث لا عذر من حر أو برد شديد، وهذا في غير النساء، أما هن فيسن لهن التأخر من الرجال كثيراً.

«وحازوا بالأعناق» أي؛ ساووا بين المناكب. فلا يرتفع بعضكم على بعض بأن يقف مكاناً أرفع من مكانه، ولا عبرة بالأعناق أنفسها، إذ ليس للطويل أن ينخنس عنقه حتى يحاذي عنقه عنق القصير الذي بجنبه.
«فوالذي نفسي بيده» قسم من النبي ﷺ بالله - عز وجل - .

ونبه بهذا القسم على تأكيد التراص في الصفوف والتقارب لعظم فائدتها، وهي منع دخول الشيطان بينهم، المستلزم لتسلطه، وإغوائه، ووسوسته حتى يفسد عليهم صلاتهم، وخشوعهم الذي هو روح الصلاة.

«إني لأرى الشيطان» ورؤيته للشياطين إما حقيقة وهم يحاولون إبعاد الناس عن بعضهم بالوسوسة بالاهمال وعدم الاهتمام بتسوية الصفوف، أو علمية وهي؛ كناية عن رضى الشياطين بكل ما هو يخل بأدب الصلاة ووسوتهم بذلك.

«ويدخل من خلل الصفوف» أي؛ فرجها وتباعدها عن بعض.
«كأنها الحذف» الحذف: هي غنم سود صغار يقال أنها أكثر ما تكون باليمن أو بالحجاز.

قال الشوكاني: «لا شك أن تسوية الصف والتراص وإلحاق الكعاب سنة ثابتة، وشريعة مستقرة، وقد حكى الإجماع على سنيتها القرطبي فقال: «وهو من سنن الصلاة بلا خلاف».

وفي الحديث: وجوب رص الصفوف إلى بعضها وتقاربها وذلك بأن يكون بين كل صفين ثلاثة أذرع تقريباً؛ فإن بعد أكثر من ذلك كره وفاتت فضيلة الجماعة حيث لا عذر.

١٠٩٣ - وعنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَمُّوا الصَّفَّ الْمَقْدَمَ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ، فَمَا كَانَ مِنْ نَقْصٍ فَلْيُكُنْ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ» [رواه أبو داود بإسناد حسن].

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب فضل الصف الأول، والأمر بإتمام الصفوف، وتسويتها، والتراص فيها. قال ابن عبد البر في تسوية الصفوف: «وهو أمر مجتمع عليه، والآثار عن النبي - عليه السلام - كثيرة فيه». في الحديث عن أنس - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «أَتَمُّوا الصَّفَّ الْمَقْدَمَ» أي؛ الأول وذلك بسد فرجه حتى لا يبقى منها ما يسع أحداً.

«ثم» أي؛ بعد تمام الأول أتموا الصف.

«الذي يليه» وهو الثاني. وهكذا.

«فما كان من نقص فليكن» أي؛ النقص.

«في الصف المؤخر» أي؛ في الصف الأخير. . وذلك حتى يتسنى لمن جاء مسبقاً أن يلتحق بالصلاة.

قال النووي: «وفيه الأمر بإتمام الصفوف الأول، والتراص في الصفوف، ومعنى إتمام الصفوف الأول: أن يتم الأول، ولا يشرع في الثاني حتى يتم الأول، ولا في الثالث حتى يتم الثاني، ولا في الرابع حتى يتم الثالث، وهكذا إلى آخرها».

وقال - رحمه الله - : «ومن السنن المهمة المغفول عنها: تسوية الصفوف والتراص فيها، وقد كان - عليه الصلاة والسلام - يتولى فعل ذلك بنفسه ويكثر التحريض عليه والأمر به».

وقال ابن باز: «فالسنة؛ إكمال الصف الأول فالأول مع التراص، فلا يبدأ في الصف الثاني حتى يكمل الصف الأول، ولا يبدأ في الثالث حتى

يكمل الثاني، وهكذا مع التراص، يعني التراص الذي لا يؤدي؛ التراص الذي يسد الخلل، ولكن لا يؤدي أحداً لأنه لا يجوز لمسلم أن يؤدي أخاه».

قال العراقي: «وذكر العلماء في معنى إقامة الصف أموراً: أحدها: حصول الاستقامة والاعتدال ظاهراً، كما هو المطلوب باطناً. ثانيها: يتخللهم الشيطان فيفسد صلاتهم بالسوسة كما جاء في ذلك الحديث.

ثالثها: ما في ذلك من حسن الهيئة. رابعها: أن في ذلك تمكنهم مع صلاتهم مع كثرة جمعهم، فإذا تراصوا وسع جميعهم المسجد، وإذا لم يفعلوا ذلك ضاق عنهم. خامسها: ألا يشغل بعضهم بعضاً بالنظر إلى ما يشغله منه إذا كانوا مختلفين، وإذا اصطفوا غابت وجوه بعضهم عن بعض وكثير من حركاتهم، وإنما يلي بعضهم من بعض ظهورهم». وفي الحديث: استحباب إتمام الصف الأول، ثم الذي يليه حتى لا يبقى نقص في غير الأخير. وفيه؛ أن من وقف في صف قبل إتمام ما قبله؛ كان مقصراً تاركاً للسنة فيفوته فضل الجماعة.

١٠٩٤ - وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى مَيَامِنِ الصُّفُوفِ» [رواه أبو داود بإسناد على شرط مُسْلِم، وفيه رجل مُخْتَلَفٌ في توثيقه].

❖ لا يزال المؤلف - رحمه الله - يورد الأحاديث في فضل الصف الأول؛ والأمر بإتمام الصفوف الأول وتسويتها والتراس فيها. وفي هذا الحديث؛ قال ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ» الصلاة من الله رحمته ورضوانه. ومن الملائكة الدعاء والاستغفار.

«على ميامن الصفوف» أي؛ عن يمين الإمام. قال ابن الملك: «يدل على شرف ميامين الصفوف». وفي هذا الحديث؛ فضل الوقوف في ميمنة الإمام. قال البخاري: «باب ميمنة المسجد والإمام، وذكر حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «قمت ليلة أصلي عن يسار النبي ﷺ، فأخذ بيدي حتى أقامني عن يمينه» وكل ذلك إذا لم تتعطل ميسرة الإمام، وإلا فتوسط الإمام أفضل كما في الحديث الآخر «وسطوا الإمام وسدوا الخلل». والسنة؛ أن يكون الصف الأيمن والأيسر متقاربين، فإذا تساويا فهنا يكون الأيمن أفضل.

قال ابن عثيمين: «الصلاة في يسار الصف قريباً من الإمام أفضل من الصلاة في يمين الصف بعيداً عن الإمام، أما إذا استويا فالأفضل الأيمن». وفي تسوية الصفوف ثلاث سنن: الأول: استقامة الصف. وإقامته. أي؛ تعديله بحيث لا يتقدم صدر أحد ولا شيء منه على من هو جنبه فلا يكون فيه عوج.

الثاني: سد الخلل بحيث لا يكون فيه فرج . وضبط هذه السنة بالتراص: تراصوا .

الثالث: صف الصف الأول فالأول وإتمامه .

قال ابن عثيمين: «ولهذا ذهب بعض أهل العلم إلى وجوب تسوية الصف، واستدلوا لذلك بأمر النبي ﷺ وتوعده على مخالفته . وشيء يأتي الأمر به، ويتوعد على مخالفته لا يمكن أن يكون سنة فقط، ولهذا كان القول الراجح في هذه المسألة وجوب تسوية الصف، وأن الجماعة إذا لم يسووا صفوفهم، منهم آثمون، وهذا ظاهر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -» .

وفي الحديث: أفضلية الوقوف عن يمين الإمام، وقالوا: إن المراد أنه يسن إذا وصل المأموم المسجد ووجد الناس متوسطين الإمام ووجد فرجة عن يمينه وأخرى عن يساره، أن يسد فرجة اليمين، وهذا لا ينافي البدء من وسط الصف وراء الإمام لأن أفضلية المتيامن تبدأ من بعد ذلك .

١٠٩٥ - وَعَنِ الْبَرَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْبَبْنَا أَنْ نَكُونَ عَنْ يَمِينِهِ، يُقْبَلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «رَبِّ قَنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعُثُ» أَوْ «تَجْمَعُ عِبَادَكَ» [رواه مسلم].

❖ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في فضل الصف الأول.

في هذا الحديث؛ ذكر البراء - رضي الله عنه -: كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ، أحببنا ورغبنا أن نكون واقفين بجهة يمينه. وعلل حبهم ذلك بقوله يقبل علينا بوجهه ويبدأ بالسلام عن يمينه. قال البراء: فسمعتة يقول ﷺ خضوعاً لربه وتعظيماً لأُمته: «رب قني عذابك» احفظني من عذابك.

«يوم تبعث عبادك» المراد به يوم البعث وهو يوم القيامة. وطلب الوقاية من عذابه لأنه أشد العذاب وأعظمه. أو:

«تجمع عبادك» أي، يوم الجمع، وهو يوم القيامة. قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ﴾ [التغابن: ٩].

ولا مخالفة بين هذا الحديث وحديث ابن ماجه «من عمّر ميسرة المسجد كتب له كفلان من الأجر» وذلك أنه ﷺ لما حث على التيامن تعطلت الميسرة فقال ﷺ ذلك.

ولمن يصلون على الكراسي فمن كان منهم لا يستطيع القيام ولا الركوع ولا السجود لمرض وثقل وغيره، فهؤلاء يصلون على مقاعدهم بالهيئة التي يستطيعونها؛ قال تعالى ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

قال ابن عثيمين: «الضابط للمشقة، ما زال به الخشوع، والخشوع هو حضور القلب والطمأنينة، فإذا كان إذا قام قلق قلقاً عظيماً ولم يطمئن،

وتجده يتمنى أن يصل إلى آخر الفاتحة ليركع من شدة تحمله، فهذا قد شق عليه القيام فيصلي قاعداً.

ويصلي قائماً حسب استطاعته فإذا شق عليه جلس. ولو لم يقدر إلا على تكبيرة الإحرام وجب عليه أن يأتي بها قائماً ثم يجلس.

ويفضل ألا يصلي أهل المقاعد خلف الإمام خشية إرباك نيابة الإمام عند الحاجة وحتى لا يحجب الإمام عن المصلين حال الدروس والتنبيهات، ويفضل أن يكون الكرسي صغيراً بقدر ما يفي بالحاجة حتى لا يحدث خلل في الصفوف وتسويتها.

قال ابن باز: «والواجب على من صلى جالساً على الأرض أو على الكرسي؛ أن يجعل سجوده أخفض من ركوعه، والسنة أن يجعل يديه على ركبتيه في حال الركوع، أما في السجود فالواجب أن يجعلهما على الأرض إن استطاع، فإن لم يستطع جعلهما على ركبتيه لما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «أمر أن أسجد على سبعة أعظم الجبهة - وأشار إلى أنفه - واليدين والركبتين، وأطراف القدمين» ومن عجز عن ذلك وصلى على الكرسي فلا حرج في ذلك؛ لقوله الله سبحانه: ﴿فَأَتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ وقوله النبي ﷺ «إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم» [متفق عليه].

وأما وضع الكرسي في الصف فقد ذكر العلماء - رحمهم الله - أن العبرة فيمن يصلي جالساً مساواة الصف بمقعده، فلا يتقدم أو يتأخر عن الصف بها، لأنها الموضع الذي يستقر عليه البدن.

وفي الحديث: استحباب الصلاة خلف الإمام ثم التيامن، ومن السنة أن يقبل الإمام بوجهه على المصلين بعد التسليم، ومن الأذكار المشروعة بعد الفريضة: «اللهم فني عذابك يوم تبعث عبادك».

وفيه: أن لا يسارع بالخروج أو يبقى مولياً ظهره للمصلين.

١٠٩٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«وَسَطُوا الْإِمَامَ، وَسُدُّوا الْخَلَلَ» [رواه أبو داود] .

❖ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب فضل الصف الأول .

وفي الحديث ؛ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

«وسطوا الإمام» أي ؛ اجعلوا موقفه وسط المصلي ليقف المأموم عن يمينه وعن يساره ، وإنه وإن كان يمين الإمام أفضل من يساره فإن لا ينبغي أن يقف المصلون كلهم عن يمين الإمام وليعطلوا ما عن يساره .

قال الإمام أحمد : «يستحب أن يقف الإمام في مقابلة وسط الصف ويكره أن يدخل في طاق القبلة إلا أن يكون المسجد ضيقاً» .

وقال المناوي : «أي : اجعلوه وسط الصف لينال كل أحد عن يمينه وشماله حظه من نحو سماع وقرب» .

قال الطيبي : «أي ؛ اجعلوا إمامكم متوسطاً ؛ بأن تقفوا في الصفوف عن يمينه وشماله» .

«وسدوا الخلل» أي ؛ سدوا الفرج بين الصفوف بأن لا يبقى ثمة ما يسع مصلياً سداً لداخل الشيطان لكيلا يلج منها الشيطان .

قال ابن باز : «الصف يبدأ من الوسط مما يلي الإمام ، ويمين كل صف أفضل من يساره ، والواجب ألا يبدأ في صف حتى يكمل الذي قبله ، ولا بأس أن يكون الناس في يمين الصف أكثر ولا حاجة إلى التعديل ، بل الأمر بذلك خلاف السنة ، ولكن لا يصف في الثاني حتى يكمل الأول ولا في الثالث حتى يكمل الثاني ، وهكذا بقية الصفوف ، لأنه قد ثبت عن رسول الله ﷺ الأمر بذلك» .

وقال ابن عثيمين: «وليس المراد بالتراص: التزامهم، فعلى المسلم أن يلين لأخيه إذا حركه يميناً ويساراً، أو أماماً، أو خلفاً حتى يصل الصف ويسد الخلل، وعليه ألا يدفعه بمنكبه (يعني كأنه معترض، أو يرفض أن يحركه أحد) فقد قال ﷺ: «خياركم أليّنكم مناكب في الصلاة».

ومن لا يستطيع الصلاة إلا جلوساً على الكرسي: إن كان في وسط الصفوف جعل قوائم الكرسي الخلفية مع الصف ويتقدم هو على الصف حتى لا يربك الصف الذي خلفه، وإن كان المصلي على الكرسي في الأطراف أو آخر الصفوف وليس هناك صف خلفه جعل قوائم الكرسي الأمامية مع الصف ويكون هو قائم مع الصف لا يتقدم عليهم. وفي الحديث: الأمر بأن يقف الإمام وسط الصفوف، وأن يسد الخلل، وتكون الصفوف متراسة متواسية.

١٩٥ - بَابُ فَضْلِ السَّنَنِ الرَّاتِبَةِ مَعَ الْفَرَائِضِ وَبَيَانِ أَتَمِّهَا وَأَكْمَلِهَا وَمَا بَيْنَهُمَا

من حكمة الله - سبحانه وتعالى - ورحمته بعباده أن شرع لهم التطوع، وجعل لكل عبادة واجبة تطوعاً من جنسها، ليكون جبراً لما قد يقع في الفرائض من نقص.

وإن من أفضل أنواع التطوع في الصلاة، السنن الرواتب، حيث كان النبي ﷺ يداوم عليها، ولا يدعها في الحضر أبداً. قال ابن عثيمين: «والنوافل أنواع متعددة وأجناس منها؛ الرواتب التابعة للمفروضات وهي: اثنتا عشرة ركعة، أربع قبل الظهر يسلم بين كل ركعتين، وركعتان بعدها، وركعتان بعد المغرب، وركعتان بعد العشاء، وركعتان قبل صلاة الفجر؛ من صلاهن في كل يوم وليلة بنى الله له بيتاً في الجنة».

وقد ورد في فضل السنن الرواتب عموماً؛ حديث أم حبيبة - رضي الله عنها - قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من صلى اثنتي عشرة ركعة في يوم وليلة، بني له بهن بيت في الجنة» قالت أم حبيبة: فما تركتهن منذ سمعتهن من رسول الله ﷺ.

وقال عنبسة: فما تركتهن منذ سمعتهن من أم حبيبة.

وقال عمرو بن أوس: ما تركتهن منذ سمعتهن من عنبسة.

وقال النعمان بن سالم: ما تركتهن منذ سمعتهن من عمرو بن أوس

[رواه مسلم].

وورد في فضل راتبة الفجر حديث عائشة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ قال: «ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها»، وفي رواية: «لهما أحب إلي من الدنيا جميعاً» [رواه مسلم].

وهي أكد السنن الرواتب، ولم يكن عليه الصلاة والسلام يدعها - لا حضراً ولا سفيراً.

وورد في فضل راتبة الظهر حديث أم حبيبة - رضي الله عنها - قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر وأربع بعدها حرمه الله على النار» [رواه أحمد].

ودل حديث أم حبيبة - رضي الله عنها - المتقدم على أن السنن الرواتب اثنتا عشر ركعة، وقد جاء عند الترمذي والنسائي تفسير هذه الركعات، فعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «من ثابر على اثنتي عشرة ركعة من السنة بني الله له بيتاً في الجنة، أربع ركعات قبل الظهر، وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب، وركعتين بعد العشاء، وركعتين قبل الفجر» [رواه الترمذي].

قال النووي: «قال العلماء: الحكمة في شرعية النوافل تكميل الفرائض بها إن عرض فيها نقص، كما ثبت في الحديث، ولترتاض نفسه بتقديم النافلة، وينشط لها، ويتفرغ قلبه أكمل فراغ للفريضة».

١٠٩٧ - عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ حَبِيبَةَ رَمَلَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّيَ لِلَّهِ - تَعَالَى - كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا غَيْرَ الْفَرِيضَةِ ، إِلَّا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ » ، أَوْ : « إِلَّا بَنَى لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ » [رواه مسلم] .

✽ من أعظم الطاعات والقربات التي يتقرب بها المسلم لخالفه - عز وجل - المحافظة على الصلاة في أوقاتها مع الجماعة في المسجد، ثم المحافظة على النوافل والمواظبة عليها لإكمال ما في الفريضة من نقص وخلل، وزيادة في الثواب والحسنات، ورفعة في الدرجات والمقامات .

وقد أورد المؤلف - رحمه الله - باب فضل السنن الراتبة مع الفرائض التابعة لها قبلية أو بعدية، وبيان أقلها عدداً، واكمالها عدداً أو ثواباً، وبينهما المرتبتين من المرتبة الوسطى عدداً أو فضلاً .

ورواية هذا الحديث هي : أم المؤمنين أم حبيبة ؛ رملة بنت أبي سفيان بن صخر بن حرب القرشية الأموية المكية، ثم الحبشية، ثم المدنية - رضي الله عنها - .

كنيت بابنتها حبيبة بنت عبد الله بن جحش، كانت من السابقات إلى الإسلام، هاجرت مع زوجها عبيد الله بن جحش إلى الحبشة فتوفي عنها، فتزوجها رسول الله ﷺ .

روت في هذا الحديث قول النبي ﷺ :

« ما من عبد مسلم يصلي لله - تعالى - أي ؛ مخلصاً لذاته - عز وجل - .
« كل يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعاً من غير الفريضة » صفة مؤكدة للتطوع، وهو لغة، وشرعاً ما عدا الفرائض .

وهن : أربع قبل الظهر يسلم من كل ركعتين، وركعتان بعدها، وركعتان بعد المغرب، وركعتان بعد العشاء، وركعتان قبل الفجر .

«إلا بنى الله له بيتاً في الجنة».

«أو» شك من الراوي

«إلا بنى له بيت في الجنة».

قال ابن عثيمين: «من صلى اثنتي عشرة ركعة في يوم وليلة بنى الله له بيتاً في الجنة على الجميع، فإذا حافظ عليها، صار كل يوم يمضي بينى له بيت في الجنة».

وقال - رحمه الله -: «وظاهر الحديث أنه لا تشترط المحافظة على هذه الركعات، وأن الإنسان إذا صلاها يوماً واحداً: بنى الله له بيتاً في الجنة. وأما ظاهر اللفظ الثاني فيدل على اشتراط المحافظة على هذه الرواتب الاثنتي عشرة ركعة في كل يوم كي يثاب صاحبها عليها ببناء واحد في الجنة».

والأفضل أن تصلى هذه الرواتب في البيت، لا في حق المأموم، ولا في حق الإمام.

وقال ابن دقيق العيد: «وفي تقديم السنن على الفرائض وتأخيرها عنها معنى لطيف مناسب، أما في التقديم؛ فلأن الإنسان ينشغل بأمور الدنيا وأسبابها فتتكيف النفس في ذلك بحال بعيدة عن حضور القلب في العبادة والخشوع فيها الذي هو روحها، فإذا قدم السنن على الفريضة تأنسست النفس بالعبادة وتكيفت بحالة القرب من الخشوع، فيدخل في الفرائض على حالة حسنة، وأما السنن المتأخرة، فلما ورد أن النوافل جابرة لنقصان الفرائض».

وفي الحديث: فضل المحافظة على السنن الرواتب.

١٠٩٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ . [متفق عليه] .

❖ من نعم الله - عز وجل - أن شرع لعباده نوافل زائدة على الفريضة لتكمل بها الفرائض ، لأن الفرائض لا تخلو من نقص ، فشرع الله لعباده نوافل تكمل بها الفرائض .

وقد ذكر ابن عمر - رضي الله عنهما - في هذا الحديث أنه صلى مع النبي ﷺ - وهنا أراد معية المشاركة لا معية الجماعة - ركعتين قبل الظهر ، وركعتين بعدها ، وركعتين بعد الجمعة ، وركعتين بعد المغرب ، وركعتين بعد العشاء . وسكت عن ركعتي الصبح لما جاء عنه في الصحيح .

قال ابن باز : «والرواتب اثنتا عشر ركعة ، وذهب بعض أهل العلم إلى أنها عشر ؛ ولكن ثبت عنه ﷺ ما يدل على أنها اثنتا عشرة ركعة ، وعلى أن الرتبة قبل الظهر أربع ، قالت عائشة - رضي الله عنها - «كان النبي ﷺ لا يدع أربعاً قبل الظهر» أما ابن عمر فثبت عنه أنها عشر ؛ وأن الرتبة قبل الظهر ركعتان ولكن عائشة وأم حبيبة - رضي الله عنهما - حفظتا أربعاً ، والقاعدة أن من حفظ حجة على من لم يحفظ ، وبذلك استقرت الرواتب اثنتي عشرة ركعة : أربعاً قبل الظهر ، واثنتين بعدها ، واثنتين بعد المغرب واثنتين بعد العشاء ، واثنتين قبل صلاة الصبح» .

وقال - رحمه الله - «وإذا فاته سنة الفجر فأتى بالخيار إن شئت فاقضها إذا صليت الفجر ، وإن شئت أخرها . لكن الغالب أن الإنسان إذا أخرها ينسى أو ينشغل والأمر ما دام أنه ليس فيه نهى لأنها ذات سبب وتابعة للصلاة فصلها بعد أن تُصلي الفجر» .

وقال - رحمه الله - : «قضاء السنة الراتبه سنة إذا فاتت، والدليل على هذا أن النبي ﷺ وعلى آله وسلم لما نام عن صلاة الفجر ولم يستيقظ إلا بعد طلوع الشمس صلى سنة الفجر أولاً، ثم صلى بعدها الفجر». والأفضل في صلاة النوافل عموماً أن تكون في البيوت، لأن ذلك أقرب للإخلاص، وأن لا تُشبه البيوت بالمقابر، وأن يكون الإنسان قدوة لأهل بيته.

والنوافل المؤكدة عشر ركعات وهي: ركعتان قبل الظهر، وركعتان بعدها، وركعتان بعد المغرب، وركعتان بعد العشاء، وركعتان قبل الفجر، والجمعة كالظهر عند جمهور الفقهاء وهذه السنن الرواتب الأفضل فيها أن تُصلي بالبيت.

وفضل السنن الرواتب وفائدتها أنها مما تنال بها محبة الله، كما في حديث أبي هريرة «ما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه» [رواه البخاري]. ومنها أنها مما يُسد بها خلل ونقص الصلاة المفروضة.

وفي الحديث: استحباب المحافظة على النوافل الراتبه؛ لأن رسول الله ﷺ صلاها، وصلاة النوافل في البيوت أفضل من المسجد.

١٠٩٩ - وعن عبد الله بن مَعْقِلٍ - رضي الله عنه -، قال: قال رسول الله ﷺ: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ» وقال في الثالثة: «لَمَنْ شَاءَ» [متفق عليه].
المُرَادُ بِالْأَذَانَيْنِ: الْأَذَانُ وَالْإِقَامَةُ.

❦ راوي هذا الحديث: هو الصحابي عبد الله بن مغل المزني، من أصحاب بيعة الرضوان يوم الحديبية.
سكن المدينة، ثم كان من العشرة الذين بعثهم عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ليفقهوا الناس بالبصرة. فتحول إليها وتوفي بها سنة سبعة وخمسين للهجرة.

وفي هذا الحديث؛ قال: قال رسول الله ﷺ:
«بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ» المراد بالأذنين: الأذان والإقامة.
وإنما قال: أذانين تغليياً، كما يقال القمرين، يعني الشمس والقمر. وقُدِّم
الأذان لشرفه على الإقامة.
«بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ» التكرار عناية بالمقام، وحث على فعل ذلك
بينهما.

(وقال في الثالثة) التكرار لتأكيد الاستحباب.
«لَمَنْ شَاءَ» رفعاً للحرص. أي؛ طلبه ذلك بينهما ليس على سبيل الجزم
والتحتم بل على سبيل الندب والاستحباب، وוכל ذلك لخيرة المكلف،
فإن أراد الاستكثار من الثواب وزيادة الدرجات في الجنة جاء بذلك، وإن
تركه لا إثم عليه.

وفي قوله «لَمَنْ شَاءَ» يعم جميع الصلوات، إلا الأذان الذي بين يدي
الخطيب يوم الجمعة، فإنه لا يشرع للخطيب ولا غيره من الجالسين أن
يصلوا بين هذين الأذنين، لأنهم مأمورون بالتهيؤ للخطبة. أما من دخل

المسجد والإمام يخطب فإنه لا يجلس حتى يصلي ركعتين تحية المسجد .
قال المظهر: «وإنما حرص رسول الله ﷺ أمته على صلاة النفل بين الأذان والإقامة؛ لأن الدعاء لا يُرد بينهما؛ لشرف ذلك الوقت، وإذا كان الوقت أشرف كان ثواب العبادة فيه أكثر» .

قال شيخ الإسلام: «وثبت عنه في الصحيح أنه قال: «بين كل أذانين صلاة، بين كل أذانين صلاة، بين كل أذانين صلاة» ثم قال في الثالثة: «لمن شاء» كراهية أن يتخذها الناس سنة، ففي هذا الحديث أنه يصلي قبل العصر، وقبل المغرب، وقبل العشاء وقد صح أن أصحاب النبي ﷺ يصلون بين أذان المغرب وإقامتها ركعتين، والنبي ﷺ يراهم فلا ينهاهم، ولم يكن يفعل ذلك، فمثل هذه الصلوات حسنة وليست سنة، فإن النبي ﷺ كره أن تتخذ سنة» .

والأصل في النوافل والرواتب أن تصلى فرادى، إلا ما وردت السنة بالجماعة فيه؛ كصلاة التراويح والكسوف ونحو ذلك، لكن لو صلى هذه النوافل جماعة في بعض الأحيان، أو دعا لذلك داع، فلا حرج فيه، لكن لا يتخذ عادة دائمة، ولا أمراً راتباً يجتمع له الناس .

قال ابن عثيمين: «صلاة ركعتين قبل صلاة المغرب؛ أي بين الأذان والإقامة سنة، لكنها ليست راتبة، فلا ينبغي المحافظة عليها دائماً» .

وفي الحديث: استحباب ركعتين بين الأذان والإقامة في الصلوات الخمس جميعاً، وهي في الطلب والتأكيد دون الرواتب العشر التي مرت في الحديث قبل هذا .

١٩٦ - باب تأكيد ركعتي سنة الصبح

١١٠٠ - عن عائشة - رضي الله عنها - ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ . [رواه البخاري] .

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب تأكيد ركعتي سنة الصبح وعظم ثوابهما .

في الحديث عن أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - قالت :
(أن النبي ﷺ كان لا يدع) أي ؛ لا يترك لاهتمامه بها .
(أربعاً قبل الظهر) والأفضل فعل كل ركعتين بتسليمه . لأن الظهر راتبها ست ركعات ، أربع قبلها ، وركعتان بعدها .
قال الحافظ : « كان تارة يصلي ركعتين وتارة يصلي أربعاً » .
وقال الطبراني : « الأربع كانت في كثير من أحواله ، والركعتان في قليلها » .

(وركعتان قبل الغداة) أي ؛ الصبح . وهي سنة مؤكدة ؛ حافظ عليها رسول الله ﷺ في حله وترحاله .

قال ابن عثيمين : « وتمتاز سنة الفجر قبل الصلاة بأمور :
أولاً : يسن تخفيفهما ، فلو أطالهما الإنسان لكان مخالفاً للسنة ، بل يخفف حتى كانت عائشة - رضي الله عنها - تقول : « إنه يخفف فيهما حتى أقول : أقرأ بأمر القرآن أم لا » من شدة التخفيف .

ثانياً : أنه يسن فيهما قراءة معينة : إما (قل يا أيها الكفرون) في الركعة الأولى ، و (قل هو الله أحد) في الثانية ، وأما (قولوا آمنا بالله وما أنزل علينا) و (قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بينا وبينكم . . .) يعني مرة هذا ومرة هذا .

ثالثاً: أن النبي ﷺ لم يكن على شيء من النوافل - يعني رواتب الصلاة - لم يكن أشد تعاهداً منه على ركعتي الفجر، يتعاهدهما - عليه الصلاة والسلام - .

رابعاً: أن النبي ﷺ أخبر: «أنهما خير من الدنيا وما فيها» و«أحب إليه من الدنيا وما فيها» .

خامساً: أن النبي ﷺ لم يكن يدعهما حضراً ولا سافراً، كل هذا تتميز بها سنة الفجر» .

وفي الحديث: الحث على أربع ركعات قبل الظهر، وركعتين قبل صلاة الفجر .

١١٠٢ - وَعَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»

[رواه مسلم].

وفي رواية: «لَهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا».

❖ في هذا الحديث؛ روت أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ أنه قال:

«رَكْعَتَا الْفَجْرِ» أي؛ سنة الصبح.

«خير من الدنيا وما فيها» من الجمادات ونحوها.

قال النووي: «أي من متاع الدنيا».

قال الطيبي: «إن حمل «الدنيا» على أعراضها وزهرتها، إما مُجرى على زعم من يرى فيها خيراً، أو يكون من باب ﴿أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَقَامًا﴾ [مریم: ٧٣] وإن حمل على الإنفاق في سبيل الله، فتكون هاتان الركعتان أكثر ثواباً منه».

وقال الصنعاني: «أي أجرهما خير من الدنيا، وكأنه أريد بالدنيا الأرض وما فيها من أثاثها ومتاعها، وفيه دليل على الترغيب في فعلهما وأنها ليستا بواجبتين إذ لم يذكر العقاب في تركهما بل الثواب في فعلهما».

وفي رواية:

«لَهُمَا» أي؛ ركعتا الفجر.

«أحب إلي» ويلزم من كونهما أحب إلى الله - تعالى - لأنه ﷺ لا يحب إلا ما أحبه موله.

«من الدنيا جميعاً» لعظم فضلها وثوابها.

قال ابن دقيق العيد: «فيه دليل تأكد ركعتي الفجر وعلو مرتبتها في الفضيلة».

في الحديث؛ بيان فضل سنة ركعتي الفجر وعظم ثوابهما وما أعده الله للمصلين في جنة الخلد خير من الدنيا وما فيها. مع أنهما عمل قليل، فهذا من فضل الله - تعالى -، وواسع كرمه.

وفيه؛ أن الصلاة قرة عين المؤمن لأنها صلة وسكينه وطمأنينة.

قال الشيخ محمد بن إبراهيم: «من دخل المسجد فأدرك الناس وهم في صلاة الصبح فصلّى معهم فله أن يصلي ركعتي الفجر بعد فراغه من صلاة الصبح، ولكن الأولى له التأخير إلى ارتفاع الشمس قيد رمح».

وإذا فاتت صلاة الفجر مع الجماعة فهل يبدأ بالراتبة أو الفريضة؟

قال ابن عثيمين: «يقدم الراتبة على الفريضة؛ لأن سنة الفجر قبل الفريضة، ولو خرج المصلون من المسجد».

أما الترتيب في القضاء: فقد قال ابن عثيمين: «إذا كان للصلاة سنتان قبلها وبعدها وفاته الأولى، فإنه يبدأ أولاً بالبعدية ثم ما فاتته. مثال ذلك دخل والإمام يصلي الظهر - وهو لم يصل راتبة الظهر - فإذا انتهت الصلاة يصلي أولاً الركعتين بعد الصلاة ثم يقضي الأربع التي قبلها».

وفي الحديث: الحث على ركعتي الفجر؛ وأنها خير من الدنيا وما فيها. وفيه؛ حض على أدائها والحرص عليها.

١١٠٣ - وعن أبي عبد الله بلال بن رباح - رضي الله عنه - ، مؤذن رسول الله ﷺ أنه أتى رسول الله ﷺ ليؤذنه بصلاة الغداة، فشغلت عائشة بلالاً بأمر سألته عنه حتى أصبح جداً، فقام بلال فأذنه بالصلاة، وتابع أذانه، فلم يخرج رسول الله ﷺ، فلما خرج صلى بالناس، فأخبره أن عائشة شغلته بأمر سألته عنه حتى أصبح جداً، وأنه أبطأ عليه بالخروج، فقال يعني النبي ﷺ: «إني كنت ركعت ركعتي الفجر» فقال: يا رسول الله إنك أصبحت جداً؟ فقال: «لو أصبحت أكثر مما أصبحت، لركعتهما، وأخستهما وأجملتاهما» [رواه أبو داود بإسناد حسن].

❦ راوي هذا الحديث؛ هو الصحابي بلال بن رباح أحد مؤذني الرسول ﷺ، أسلم مبكراً وشهد بدرأً وأحد والخندق والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، وكان ممن يُعذب في رمضاء مكة، اشتراه أبو بكر - رضي الله عنه - وأعتقه، وكان بلال يؤذن لرسول الله ﷺ في حياته سفيراً وحضراً، وهو أول من أذن في الإسلام.

وفي هذا الحديث ذكر - رضي الله عنه - أنه أتى لرسول الله ﷺ ليُعلمه بصلاة الصبح، فشغلته عائشة - رضي الله عنها - بأمر سألته عنه حتى أصبح جداً ودخل في الصبح جداً. فقام بلال؛ فأذن رسول الله ﷺ وأعلمه بالصلاة، فلم يخرج رسول الله ﷺ إليه.

فلما خرج بعد ذلك صلى بالناس، واعتذر إليه بلال فأخبره بسبب تأخره وأن عائشة شغلته بأمر سألته عنه حتى أصبح جداً، وأن النبي ﷺ أبطأ على بلال بالخروج حتى تابع أذانه. أي؛ واتبع بعضه بعضاً لما رأى من الإصباح، فقال ﷺ:

«إني كنت ركعت ركعتي الفجر» أي؛ سنة الفجر.

فقال بلال للرسول ﷺ: إنك أصبحت جداً وذلك مقتضي للاهتمام بأمر الفريضة وترك النافلة.

فقال ﷺ: «لو أصبحت أكثر مما أصبحت» أي؛ ولم أكن ركعتهما.
«لركعتهما وأحستهما» باللاتيان بالسنن والهيئات.
«وأجملتهما» بالآداب والتطوعات.

وهذا يدل على شدة اعتناؤه ﷺ بركعتي الفجر؛ فإنه لما أصبح جداً، لم يهملهما، ولم يأت بهما مستعجلاً بل أتى بهما على أكمل الوجوه وأحسنها، وأخبر أنه لو أصبح أكثر مما أصبح، لأتى بهما في غاية الحسن والكمال.

وفيه؛ أن من ترك فعل الصلاة أول وقتها لغير عذر شرعي بل لنحو بيع أو شراء أن يأتي بها فيه زائدة عما كان يصلّيها أوله من القراءة والتسبيح والدعاء والطمأنينة والخشوع ما بقي الوقت ويكون فيها خجلاً مستحيماً معترفاً بالتقصير؛ لتأخر الصلاة عن أول وقتها وحرمانه فضليته لذنب صدر منه، ويتصدق ويعتق كما كان يفعل السلف.

قال ابن رسلان: «وهذا شأن القلوب اليقظة، والناس اليوم عملهم بخلاف ذلك، فإنهم يؤخرونها اشتغالاً بأمر دنياهم عن أول الوقت ثم يفعلونها آخره مقتصرين على الفروض دون السنة، وينقصون عما كانوا يعتادون من القراءة إذا صلّوها أوله، ويتركون الأذكار والطمأنينة كما جاء في صلاة المنافق «ينقر فيها أربع نقرات لا يذكر الله إلا قليلاً».

وفي الحديث: أن ركعتي الفجر لا تترك قبل الفرض ولو أسفر جداً.
وفيه: تعظيم بلال - رضي الله عنه - لأمر المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - إذ استمع لها حتى قضت حاجتها من الكلام معه وعدم إنكاره عليها.

١٩٧ - باب تخفيف ركعتي الفجر

وبيان ما يقرأ فيهما، وبيان وقتهما

١١٠٤ - عن عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَيْنَ النَّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ . [مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ] .
وفي رواية لهما: يُصَلِّي رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ، فَيُخَفِّفُهُمَا حَتَّى أَقُولَ: هَلْ قَرَأَ فِيهِمَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ؟
وفي رواية لمسلم: كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ إِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ وَيُخَفِّفُهُمَا .
وفي رواية: إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ .

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - باب تخفيف ركعتي الفجر، وبيان ما يقرأ فيهما، وبيان وقتهما .
وفي الحديث؛ عن أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - .
(أن النبي ﷺ كان يصلي ركعتي خفيفتين) وذلك بتخفيفه أركانهما بالاقصر على المجزئ منها .
(بين النداء) أي؛ الأذان .
(والإقامة من صلاة الصبح) أي؛ بسببها .
وفي رواية للشيخين من حديث عائشة بلفظ:
(يصلي ركعتي الفجر) أي؛ السنة .
(فيخففهما) لأنه كان شأنه ﷺ إطالة ركعتي فرضه .
(حتى أني أقول) أي؛ من شدة تخفيفهما .
(هل قرأ فيهما بأم القرآن) أي؛ حتى أتردد في إتيانه بالفاتحة وليست شاقة في قراءته لها، بل أنه لما بالغ في تخفيفهما جداً

وعادته تطويل النفل جعلته مبالغة كأنه لم يقرأ.
وسميت الفاتحة أم القرآن؛ لاشتغالها على كليات معاني القرآن المبدأ؛
وهو الثناء على الله. والمعاش؛ وهو العبادة. والمعاد؛ وهو الجزاء.
وفي رواية مسلم:

(كان يصلي ركعتي الفجر إذا سمع الأذان) أي؛ بعد تمامه لأنه حال
الأذان مشغول بإجابته، أو يخففهما مسارعة لأداء الفرض الذي كان يطيل
قراءته فيه.

أما وقت قضاء سنة الفجر: ففي الحديث عن أبي هريرة - رضي الله
عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من لم يصل ركعتي الفجر، فليصلهما بعد ما
تطلع الشمس» [رواه الترمذي].

وعن محمد بن إبراهيم عن جده قيس قال: خرج رسول الله ﷺ
فأقيمت الصلاة فصليت معه الصبح، ثم انصرف النبي ﷺ فوجدني أصلي
فقال: «مهلاً يا قيس أصلاتان معاً؟» قلت: يا رسول الله إني لم أكن ركعتي
الفجر قال: «فلا إذن» [رواه الترمذي].

وعند أبي داود بلفظ (فسكت رسول الله ﷺ) [رواه الترمذي].
وفي الحديث: استحباب تخفيف سنة الصبح قراءة وأركاناً، والإسراع
بها بين الأذان والإقامة للتفرغ لصلاة الفرض وتطويل القراءة فيها.
وفيه: مبادرة النبي ﷺ بركعتي الصبح وإسراعه لأدائهما؛ دليل
الاهتمام بهما.

١١٠٥ - وَعَنْ حَفْصَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَدَّى الْمُؤَذِّنُ لِلصُّبْحِ، وَبَدَأَ الصُّبْحُ، صَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. [متفق عليه].
وفي رواية لمسلم: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ لَا يُصَلِّي إِلَّا رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.

❖ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب تخفيف ركعتي الفجر، وبيان ما يقرأ فيهما، وبيان وقتها.
ورواية هذا الحديث هي أم المؤمنين: حفصة بنت عمر بن الخطاب - رضي الله عنهما - وشقيقة الصحابي الجليل عبد الله بن عمر، أسلمت في مكة، ثم هاجرت مع زوجها الأول خنيس بن حذافة السهمي إلى المدينة، ولما شهد بدرًا وتوفي أثر جراح أصابته. تزوجها رسول الله ﷺ؛ وكانت صوامة قوامه، توفيت ودفنت بالمدينة؛ سنة خمس وأربعين للهجرة.
وفي هذا الحديث؛ عن حفصة - رضي الله عنها -.

أن رسول الله ﷺ (كان إذا أذن المؤذن لصلاة الصبح، وبدا الصبح) وظهر الفجر الصادق؛ وهو الذي يظهر معترضاً في الأفق.
(صلى ركعتين خفيفتين) وذلك بتخفيف أركانها بالاقتصار على المجزئ من هذا الأركان.

واختلف في حكمة تخفيف ركعتي الفجر، ف قيل: ليبادر إلى صلاة الصبح في أول الوقت، وقيل: ليستفتح صلاة النهار بركعتين خفيفتين كما كان يصنع في صلاة الليل ليدخل في الصلاة بنشاط.
وفي رواية لمسلم قالت - رضي الله عنها - (كان رسول الله ﷺ إذا طلع الفجر) وتحقق من طلوعه.

(لا يصلي من النوافل إلا ركعتين خفيفتين) ليتسع الوقت للفريضة.

قال ابن عثيمين - رحمه الله - : «يجوز للإنسان إذا فاتته سنة الفجر قبل صلاة الفجر؛ يجوز له أن يقضيها بعد الصلاة إذا انتهى من التسبيح السوراء خلف الصلاة فإن له أن يقضيها في الحال، وله أن يؤخر القضاء إلى الضحى، لكن إذا كان يخشى أو يشتغل عنها فإنه يصليها بعد صلاة الفجر، وأما صلاته إياها في بيته قبل أن يأتي إلى المسجد فهذا هو الأفضل لأن النبي ﷺ كان يصليها في بيته؛ بل قد قال النبي ﷺ أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة، ولكن إذا علمت أن الصلاة قد أقيمت فلا صلاة إلا المكتوبة، فإذا علمت أن المسجد الذي تريد أن تصلي فيه قد أقام الصلاة، فلا تصل النافلة بل أخرج إلى المسجد لقول النبي ﷺ «إذا سمعتم الإقامة فامشوا إلى الصلاة وعليكم السكينة والوقار ولا تسرعوا فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا».

وفي الحديث: أن وقت إيقاع ركعتي سنة الفجر قبل الفريضة، وأن المحافظة على النوافل حماية للفرائض.

١١٠٦ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي، وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، وَيُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ، وَكَانَ الْأَذَانَ بِأَذْنِيهِ. [متفق عليه].

❖ قَالَ تَعَالَى: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَنِيتُ ۖ أَنَا ۖ أَلَيْلٍ سَاجِدًا وَقَائِمًا تَحَذُّرُ الْآخِرَةِ وَيَرْجُوا رَحْمَةَ رَبِّهِ ۚ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۚ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولَٰئِكَ الْأَلْبَابُ ۚ﴾ [الزمر: ١٩]. وَقَالَ جَل وَعَلَا: ﴿إِنَّ الْأَمْتَقِينَ فِي جَنَّتٍ وَعُيُونٍ ۖ ؕ أَحْذِينَ مَا ءَاتَنَّهُمْ رَبُّهُمْ ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُحْسِنِينَ ۖ﴾ كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ۖ ﴿وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ۖ﴾ [الذاريات: ١٥ - ١٨].

وعندما سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ رَجُلٍ نَامَ اللَّيْلَ حَتَّى أَصْبَحَ قَالَ: «ذَاكَ رَجُلٌ بَالُ الشَّيْطَانِ فِي أَذْنِهِ».

وصف الله - سبحانه وتعالى - قيام الليل بقوله: ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْأً وَأَقْوَمُ قِيلاً ۖ﴾ [الزمل: ٦]. وفسر ابن كثير قوله: ﴿هِيَ أَشَدُّ وَطْأً وَأَقْوَمُ قِيلاً ۖ﴾ بأنه أجمع للخاطر في أداء القراءة وتفهمها من قيام النهار، لأنه وقت انتشار الناس ولغط الأصوات وأوقات المعاش.

لا يزال المؤلف - رحمه الله - يورد الأحاديث في باب تخفيف ركعتي الفجر. وذكر هنا صلاة النبي ﷺ من الليل؛ وصلاة الوتر سنة مؤكدة؛ ينبغي أن يحافظ عليها ولا يَأْتِم تاركها لكن يكره تركها.

وفي الحديث عن ابن عمر - رضي الله عنهما -؛ قال: (كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل) أي؛ فيه أو يتعبد بعضه، وفيه إيماء إلى أنه لم يقم طول الليل، وأن السنة نوم بعضه أداء لحق البدن والنفس، وقيام بعضه أداء لحق الله - تعالى -.

(مثنى مثنى) أي؛ ركعتين ركعتين؛ ومن ثم كان الأفضل في صلاة الليل فعلها كذلك. وتكريره للتأكيد.

(ويوتر بركة) في آخر جزء .

(من آخر الليل) فيه ؛ أن أقل الوتر ركعة ، وأنها مفصولة عما قبلها بالتسليم .

(ويصلي الركعتين) أي ؛ سنة الفجر .

(قبل الغداة) أي ؛ الصبح . ففيه ؛ أنها سنة قبلية .

(وكان الأذان بأذنيه) أي ؛ لقرب صلاته من الأذان .

قال في فتح الباري : « والمراد به هنا الإقامة » .

والمعنى : أن كان يسرع ركعتي الفجر إسراع من يسمع إقامة الصلاة خشية فوات أول الوقت .

قال ابن القيم : « وكان من هديه ﷺ في سفره الاقتصار على الفرض ، ولم يحفظ عنه أنه صلى سنة الصلاة قبلها ولا بعدها ، إلا ما كان من الوتر وسنة الفجر » .

وجاء في فضل القيام الأجر والثوبة ؛ فهي عبودية وشكر لله - عز وجل - ، وقيام الليل من أسباب دخول الجنة ورفع الدرجات فيها ، ومن أسباب تكفير السيئات ، قال ﷺ : « عليكم بقيام الليل ، فإنه دأب الصالحين قبلكم ، وقربة لكم إلى ربكم ، ومكفرة للسيئات ، ومنهاة عن الإثم » وقيام الليل أفضل الصلاة بعد الفريضة .

قال ابن باز : « وقت الوتر ينتهي بأول الأذان ، إذا كان المؤذن يتحرى الصبح في أذانه ، لكن إذا أذن المؤذن والمسلم في الركعة الأخيرة أكملها لعدم اليقين بطلوع الفجر بمجرد الأذان ، ولا حرج في ذلك » .

وإذا طلع الفجر والإنسان لم يوتر ، فلا يوتر ، ولكن يصل في النهار أربع ركعات إن كان وتره بثلاث ، وست ركعات إن كان وتره بخمس وهكذا .

وفي الحديث : أن الأفضل في صلاة الليل أن تصلي ركعتين ركعتين .

وفيه : أن أقل الوتر ركعة ، ويصلها عما قبلها بالتسليم ، وفيه المبادرة إلى صلاة ركعتي الفجر والتخفيف فيهما .

١١٠٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ فِي الْأُولَى مِنْهُمَا: «قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا» الْآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ، وَفِي الْآخِرَةِ مِنْهُمَا: «آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ».

وَفِي رَوَايَةٍ: فِي الْآخِرَةِ الَّتِي فِي آلِ عِمْرَانَ: «تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ» [رواهما مسلم].

❦ راوي هذا الحديث هو: عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم، صحابي جليل، وابن عم النبي ﷺ، جبر الأمة وفقهها وإمام التفسير، وترجمان القرآن، وقد دعا له النبي ﷺ أن يعلمه الله الحكمة. وكان عمر بن الخطاب يقدمه في مجلسه ويستشير به مع أشياخ الصحابة. توفي - رضي الله عنه - في الطائف ودفن فيها سنة ثمان وستين للهجرة، وهو ابن إحدى وسبعين سنة.

لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب تخفيف ركعتي الفجر وبيان ما يقرأ فيهما، وبيان وقتها.

وسنة الفجر: هي أول السن الراتبة التي يعملها العبد في يومه، وهي أكد السن الرواتب للأحاديث الواردة في فضلها والحث عليها.

قال ابن القيم: «ولذلك لم يكن يدعها - أي سنة الفجر - هي والوتر سافراً وحضراً، وكان في السفر يواظب على سنة الفجر، والوتر أشد من جميع النوافل دون سائر السنن، ولم ينقل عنه في السفر أنه ﷺ صلى سنة راتبة غيرها».

وأورد هنا حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - الذي بين فيه بماذا كان ﷺ يقرأ في ركعتي الفجر.

قال:

(كان رسول الله يقرأ في ركعتي الفجر) أي؛ في ركعتي سنة الصبح.

يقرأ بالفاتحة وهي أم الكتاب ولا تصح الصلاة إلا بقراءتها.

وآيتين قصيرتين من سورة البقرة وآل عمران.

يقرأ في الأولى منهما: ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٦].

وفي الركعة الثانية بعد الفاتحة: ﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾

[آل عمران: ٥٢].

وفي رواية: في الركعة الثانية الفاتحة والتي في آل عمران: ﴿قُلْ يَتَاهَلْ

الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦٤].

قال ابن عثيمين - رحمه الله تعالى - : «فإن عرف كلتا الآيتين قرأ بهما

أحياناً، إن لم يعرفهما فيقرأ بالكافرون والإخلاص ولا حرج عليه».

وفي الحديث: فضل ركعتي الفجر وما يقرأ فيهما.

١١٠٨ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قرأ في ركعتي الفجر: «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ» و«قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ». [رواه مسلم].

❖ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب تخفيف ركعتي الفجر.

وفي هذا الحديث؛ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قرأ في ركعتي الفجر سورة (قل يا أيها الكافرون) في الركعة الأولى. وفي الركعة الثانية قرأ بـ (قل هو الله أحد) أي؛ بعد قراءة الفاتحة في كل ركعة.

وسميت سورة «الإخلاص» بهذا الاسم، لأن الله أخلصها لنفسه، فلم يذكر فيها إلا ما يتعلق بأسمائه وصفاته، ولأنها تُخلص صاحبها من الشرك والتعطيل.

وفي السورة؛ ذكر بعض صفات الله - عز وجل - الواحد الأحد، الجامع لصفات الكمال، المقصود على الدوام، الغني عن كل ما سواه، المنتزه عن صفات النقص، وعن المجانسة والمماثلة، وردت السورة على النصارى القائلين بالتثليث، وعلى المشركين الذي جعلوا لله الذرية والبنين.

وقد تضمنت السورة إثبات كل كمال لله - عز وجل - ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، ونفت كل نقص عن الله - عز وجل - ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾ و﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾ و﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾ و﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾.

وفي بعض آية منها ﴿لَمْ يَلِدْ﴾ رداً على ثلاث طوائف:

المشركون: الذين زعموا بأن الملائكة بنات الله.

ورد على اليهود: الزاعمين أن عزيزاً ابن الله.

ورد على النصارى: الزاعمين أن المسيح ابن الله.

وسبب نزولها ما رواه الترمذي عن أبي بن كعب - رضي الله عنه - أن المشركين قالوا للنبي ﷺ: انسب لنا ربك؟ أي؛ اذكر لنا نسبه، فنزلت هذه السورة.

قال تعالى: ﴿اللَّهُ الصَّمَدُ﴾ .

أي: الكامل في صفاته، الذي افتقرت إليه جميع مخلوقاته، السيد الذي كمل في سؤده، والشريف الذي قد كمل في شرفه، والغني الذي قد كمل في غناه، المقصود في قضاء الحوائج وتفريج الكرب وقضاء الحاجات.

﴿لَمْ يَلِدْ﴾ .

لم يتخذ ولداً، وليس له أبناء وبنات؛ لأنه - جل وعلا - لا مثيل له.

﴿وَلَمْ يُولَدْ﴾ لكمال غناه، ولأنه - عز وجل - هو الأول الذي ليس قبله شيء، فكيف يكون مولوداً.

﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ .

أي: لم يكن له أحد مساوياً لا في أسمائه ولا في أوصافه، ولا في أفعاله، فهو - سبحانه - لا يساويه أحد ولا يماثله، ولا يكافئه ولا يشاركه أحد في شيء من صفات كماله.

وهذه السورة الكريمة مؤلفة من أربع آيات، وقد جاءت في غاية الإيجاز والإعجاز، وأوضحت صفات الجلال والكمال، ونزهت الله - جل وعلا - عن صفات العجز والنقص.

فقد أثبتت الآية الأولى: الوجدانية، ونفت التعدد ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ .

وأثبتت الثانية: كماله - تعالى -، ونفت النقص والعجز ﴿اللَّهُ الصَّمَدُ﴾ .

وأثبتت الثالثة: أزليته وبقائه ونفت الذرية والتناسل ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾ .

وأثبتت الرابعة: عظمته وجلاله، ونفت الأنداد والأضداد ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ
كُفُوًا أَحَدٌ﴾.

وفي السورة ثلاثة أسماء من أسماء الله: الله، الأحد، الصمد.
فالسورة شاملة جامعة لإثبات صفات الجلال والكمال، وتنزيه للرب
بأسمى صور التنزيه عن النقائص.

وجاء في الحديث عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: «أعجز أحدكم أن
يقرأ في ليلة ثلث القرآن؟» قالوا: وكيف يقرأ ثلث القرآن؟ قال: «قل هو الله
أحد تعدل ثلث القرآن» [رواه البخاري ومسلم].

١١٠٩ - وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - ، قال : رمقتُ النَّبِيَّ ﷺ شَهْرًا يَقْرَأُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ : « قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ » ، و : « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ » . [رواهُ الترمذي وقال : حديثٌ حَسَنٌ] .

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب تخفيف ركعتي الفجر .

في الحديث ؛ أن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال :
(رمقت النبي ﷺ شهراً) أي ؛ اطلت النظر له ، والمراد به التفحص والتتبع .

(يقرأ في الركعتين قبل الفجر) أي قبل فرض الفجر .

(قل يا أيها الكافرون) أي ؛ في الأولى ؛ بعد الفاتحة .

(وقل هو الله أحد) أي ؛ في الثانية . بعد الفاتحة .

وأما الحكمة - والله أعلم - من قراءة هاتين السورتين ، فلأنهما قد اشتملتا على أنواع التوحيد الثلاثة ، وعلى التوحيد العلمي والعملي ، فسورة (قل هو الله أحد) اشتملت على توحيد الألوهية والأسماء والصفات ، فأثبتت أن الله - تعالى - إله واحد ، ونفت عنه الولد والوالد ، والكفر والنظير ، وهو مع هذا (الصمد) الذي اجتمعت له صفات الكمال كلها . وهذا هو التوحيد العلمي .

أما سورة (قل يا أيها الكافرون) فاشتملت على التوحيد العملي ، وهي آمرة بالإخلاص فيه لله - تعالى - ، وهي سورة البراءة من العمل الذي يعمله المشركون ، فقلوه (قل يا أيها الكافرون) شمل كل كفر على وجه الأرض ، وإن كان المواجهون بهذا الخطاب أصلاً هم كفار قريش .

قال ابن القيم : «وسورة (قل يا أيها الكافرون) تضمنت توحيد العبادة وأن العبد لا يعبد إلا الله ، ولا يشرك به في عبادته أحداً ، فلذلك كان

الرسول ﷺ يفتح بهما النهار في سنة الفجر، ويختم بها في سنة المغرب، وفي السنن أنه كان يوتر بهما، فيكونان خاتمة عمل الليل كما كانا خاتمة عمل النهار.

وسورة الكافرون: سورة مكية؛ هي سورة التوحيد والبراءة من الشرك والضلال. ذكر الله - عز وجل -، فيها أنه لا يجوز صرف العبادة لغيره - عز وجل -، وقد كان النبي ﷺ يعلن دعوته على الملأ أن لا معبود بحق إلا الله. قيل: إن قريشاً من جهلها وطغيانها دعت النبي ﷺ إلى عبادة أوثانها سنة، ويعبدون الله سنة، فأنزل الله هذه السورة، ولم تكن العرب تجحد وجود الله - عز وجل - وأنه الخالق الرازق المدبر، لذا فهم يحجون ويتصدقون وينفقون، لكنهم جعلوا مع الله إلهاً آخر شريكاً له في العبادة. فأنزل الله هذه السورة لتعلن أن الدين كله لله لا شريك له.

﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] اشتملت على التوحيد العلمي القولي نصاً، وهي دالة على التوحيد العملي لزوماً. ولهذا كان النبي ﷺ يقرأ بهما في ركعتي الفجر وركعتي الطواف وغير ذلك.

قال تعالى: ﴿وَلَا أَتَمَّرُ عَبْدُونَ مَا أَعْبُدُ﴾ [الكافرون: ٣].

قد يظن الظان أن هذه مكررة للتوكيد، وليس كذلك لأن الصيغة مختلفة، أي: لن تعبدوا الله في مستقبل أيامكم ما دتم على كفركم وعبادتكم للأصنام، فعبادتي ليس كعبادتكم، وعبادتكم ليست كعبادتي.

ويسن الجمع بين هذه الأحاديث بأن يأتي في الأولى بآية البقرة وبـ (قل يا أيها الكافرون)، وفي الثانية بآية البقرة (إنا أرسلنا)، وآي آل عمران و(قل هو الله أحد).

ولا ينافي ذلك تخفيفهما لأنه نسبي وهذا تخفيف بالنسبة إلى الصلاة المطولة. وهذا التنوع في القراءة تيسير على الأمة لأنه اختلاف تنوع.

١٩٨ - باب استحباب الاضطجاع بعد ركعتي الفجر

على جنبه الأيمن والحث عليه سواء كان تهجد بالليل أم لا .

١١١٠ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ، اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ . [رواه البخاري].

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - باب استحباب الاضطجاع بعد ركعتي الفجر على جنبه الأيمن والحث عليه سواء كان تهجد بالليل أم لا . وذكر حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: (كان النبي ﷺ كان تدل على دوام الفعل غالباً . (إذا صلى ركعتي الفجر) .

(اضطجع) أي؛ رقد. وذلك في بيته قبل أن يخرج إلى المسجد . (على شقه الأيمن) أي؛ على جنبه الأيمن، وذلك لشرفه، ولأنها هيئة الإنسان في القبر فيتذكر بذلك فتحمله على الخشوع . قال ابن حجر: «قيل الحكمة في ذلك أن القلب في جهة اليسار، فلو اضطجع عليه لاستغرق نوما؛ لكونه أبلغ في الراحة، بخلاف اليمين فيكون القلب معلقاً فلا يستغرق» .

وفيه؛ أن الاضطجاع إنما يطلب إذا كان على الشق الأيمن . وقد اختلف العلماء في حكمها فمنهم من قال يسن الاضطجاع بعد ركعتي الفجر مطلقاً، وبعضهم قال لا يسن مطلقاً، وبعضهم قال بالتفصيل . قال شيخ الإسلام: «أنه إذا كان الإنسان متعباً من تهجد فإنه يستريح، يضطجع على جنب الأيمن، وهذا بشرط ألا يخشى أن يغلبه النوم فتفوته الصلاة، فإن خشى من ذلك فلا يضطجع» .

قال القاضي: «ولا خلاف أنه ليس في ذلك حد لا يزداد عليه ولا ينقص منه، وأن صلاة الليل من الطاعات التي كلما زاد فيه زاد الأجر، وإنما الخلاف في فعل النبي ﷺ وما اختاره لنفسه».

قال ابن عثيمين: «من آداب النوم؛ أن ينام الإنسان على شقه الأيمن، فعود نفسك وجاهدها على ذلك حتى تستطيع النوم وأنت ممثلة لسنة نبيك».

في الحديث: استحباب الاضطجاع المذكور سنة ركعتي الفجر، وفرض صلاة الصبح للفصل بينهما وليكون أنشط لمن تهجد بالليل ليسترىح من التعب، وينشط لصلاة الفجر؛ بشرط ألا يخشى أن يغلبه النوم فتفوته الصلاة، فإن خشي من ذلك فلا يضطجع.

وفيه: سبب تخصيص اليمين لشرفها.

١١١١ - وَعَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى الْفَجْرِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً يُسَلِّمُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَتَبَّيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ، وَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ، قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، هَكَذَا حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ لِلْإِقَامَةِ. [رواه نسلم]. قَوْلُهَا: يُسَلِّمُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ هَكَذَا هُوَ فِي مُسَلِّمٍ وَمَعْنَاهُ: بَعْدَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ.

❦ في هذا الحديث؛ ذكرت عائشة صلاة النبي ﷺ في ليله وقيامه؛ فقالت - رضي الله عنها -:

(كان النبي ﷺ) كان؛ تدل على دوام الفعل غالباً.
(يصلّي فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء إلى الفجر) أي؛ ما بين صلاة العشاء وطلوع الفجر.

(أحدى عشر ركعة) كان يفتتحها بركعتين خفيفتين.
(يسلم بين كل ركعتين) أي؛ بعد كل ركعتين.
(ويوتر بواحدة) تكون آخر صلاته.
(فإذا سكت المؤذن من صلاة الفجر) أي؛ من أذان صلاته.
(وتبين له الفجر) أي؛ ظهر له الفجر الصادق ودخل وقت صلاة الفجر.

(وجاءه المؤذن) ليؤذنه بالصلاة ودخول وقتها.
(قام) فإن كان به مقتضى غسل اغتسل؛ وإلا توضأ.
(فركَع ركعتين خفيفين) أي؛ بالاختصار على أقل كمالاتها وتخفيفهما مسارعة لأداء الفرض بعدهما.

(صلى ركعتين خفيفتين) هي سنة الصبح القبلية؛ وفيه دليل على تخفيفهما. ويخفف الركوع؛ ويقرأ في الأولى ﴿قُلْ يٰٓأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾

﴿١﴾ وفي الثانية ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ﴿٢﴾ أو في الأولى ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ إلى آخر الآية في سورة البقرة، وفي الثانية ﴿قُلْ يَتَاهَلْ آلِ كُتُبٍ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ في آل عمران، ويخفف السجود والقيام والقعود.

(ثم اضطجع) أي؛ بعد فعلهما. وهذا هو الشاهد من الحديث.
قال النووي: «المختار أنها رأت الضجعة - بعد صلاة سنة الفجر».
وفي الحديث عنه عليه السلام، أنه قال: «أن ركعتي الفجر خير من الدنيا وما فيها».

(ثم اضطجع على شقه الأيمن) وذلك ليتذكر الإنسان بها ضجعة القبر، فيحمله ذلك على حسن العمل في نهاره الذي استقبله.
قال القاضي عياض: «أن الاضطجاع كان بعد صلاة الليل قبل ركعتي الفجر» وقيل بعد ركعتي الفجر. وقد تركه في بعض الأحيان.
(حتى يجيء المؤذن فيؤذنه) أي؛ يعلمه باجتماع الناس للصلاة فيقوم من ضجعته ويخرج إليهم.
(على شقة الإيمن) واستمر كذلك.

(حتى يأتيه المؤذن للإقامة) أي؛ معلماً له باجتماع الناس للصلاة.
وفي الحديث: استحباب الضجعة بعد سنة الفجر لمن تهجد بالليل، ليقوم إلى الفرض بنشاط، واستحباب أن يبيت المسلم على طهارة لثلا يبعثه الموت. ويؤخذ للاستعداد للموت بطهارة القلب؛ لأنه أولى من طهارة البدن، واستحباب الاضطجاع على الشق الأيمن.
وفيه: أن وقت صلاة الوتر ما بين صلاة العشاء وطلوع الفجر.

١١١٢- وعن أبي هريرة - رضي الله عنه -، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ رَكَعَتِي الْفَجْرِ فَلْيُضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِهِ» [رواه أبو داود، والترمذي بأسانيد صحيحة. قال الترمذي: حديث حسن صحيح].

❖ في الحديث؛ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ رَكَعَتِي الْفَجْرِ فَلْيُضْطَجِعْ» أي؛ عقب فعلها. «على يمينه» أي؛ على شقة الأيمن. قيل: إنما كان يختار الأيمن لأنه كان يحب التيمن في شأنه كله، ولأنه يكون أخف للنوم، ولأن النوم أخو الموت.

وقيل: وحكمته أنه لا يستغرق في النوم، لأن القلب في جنبه اليسار فيعلق حينئذ فلا يستغرق، وإذا نام على اليسار كان في دعه واستراحة ليستغرق.

قال ابن حجر: «وذهب بعض السلف إلى استحبابها في البيت دون المسجد، إذ لم ينقل عنه ﷺ أنه فعله في المسجد».

وسئل عنه الإمام أحمد فقال: «ما أفعله وإن فعله رجل فحسن». قال النووي: «المختار الاضطجاع لظاهر حديث أبي هريرة، وما روي أنه ﷺ ترك الاضطجاع في بعض الأوقات فهو بيان للجواز».

قال ابن القيم في زاد المعاد في هدي خير العباد: «وسمعت ابن تيمية يقول: هذا ليس بصحيح، وإنما الصحيح عنه الفعل لا الأمر به، والأمر تفرد به عبد الواحد بن زياد وغلط فيه».

وعن ابن جريج، أن عائشة - رضي الله عنها - كانت تقول: «إن النبي ﷺ لم يكن يضطجع لسنة، ولكنه كان يدأب ليلته فيستريح».

قال: «وكان ابن عمر يحصبهم إذا رأهم يضطجعون على أيمانهم، وقد غلا في هذه الضجعة طائفتان فأوجها جماعة من أهل الظاهر، وكرهها جماعة من الفقهاء، وتوسط فيها مالك وغيره فلم يروا بأساً لمن فعلها راحة، وكرهوها لمن فعلها استئناً».

قال ابن باز: «فإذا أذن الفجر ولم يوتر الإنسان آخره إلى الضحى بعد أن ترتفع الشمس فيصلح ما تيسر، يصلي ثنتين أو أربع أو أكثر، فإذا كانت عادته ثلاثاً ولم يصلها في الليل، صلاها الضحى بتسليمتين، فإذا كانت عادته خمساً ولم يتيسر له فعلها في الليل لمرض أو نوم أو غير ذلك صلاها الضحى ستاً بثلاث تسليمات، وهكذا لأن النبي - عليه الصلاة والسلام - كان يفعل ذلك، كان يوتر بأحدى عشرة، فإذا شغله مرض أو نوم صلاها من النهار ثنتي عشرة ركعة، هكذا قالت عائشة - رضي الله عنها - فيما رواه الشيخان البخاري ومسلم عنها، وهذا هو المشروع للأمة اقتداء به - عليه الصلاة والسلام -».

وللنوم آداب عامة: منها التكبير بالنوم استعداداً لقيام الليل وصلاة الفجر، وإطفاء النار، وتغطيه الإناء، وغلق الأبواب، وغسل الدسم ونحوه، والوضوء ولو لجنابة، ونفض الفراش، والتسمية، والنوم على الشق الأيمن، وكتابة الوصية، ووضع اليد تحت الخد، وذكر الله، والتسبيح ثلاثاً وثلاثين، وكذلك التحميد، والتكبير بزيادة واحدة.

١٩٩. باب سنة الظهر

١١١٣- عَنْ ابْنِ عُمَرَ، - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا. [متفق عليه].

❦ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب سنة الظهر، ففي الحديث عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: (صليت مع رسول الله).

(ركعتين قبل الظهر) أي بعد دخول وقت الظهر وقبل الصلاة.
(وركعتين بعدها) أي؛ بعد صلاة الظهر.

وهذه الأربع المذكورة في هذا الحديث من الرواتب العشر.
والمؤلف - رحمه الله - ذكر النوافل الرواتب أو السنن الرواتب، والرواتب هنّ التابعات للفريضة، والراتب هو الثابت والدائم.

قال ابن عثيمين - رحمه الله تعالى -: «وذكر أحاديث متعددة كلها تدل على أن الظهر لها ست ركعات: أربع قبلها بسلامين، وركعتان بعدها، وإذا نسى الإنسان أو فاتته الأربع التي قبل الظهر فإنه يصليهما بعد الظهر، لأن الرواتب تُقضى كما تُقضى الفرائض، ولكن قد ورد في حديث أخرجه ابن ماجه «أنه يبدأ أولاً بالسنة البعدية، ثم بالسنة القبليّة» فمثلاً جئت لصلاة الظهر والإمام يصلي ولم تتمكن من الراتبة قبل الصلاة، نقول: صل، فإذا انتهيت من الصلاة وأذكارها فصل الركعتين اللتين بعد الصلاة، ثم صل ركعتين وركعتين للذي قبل الصلاة، هذا هو السنة»،

هل تصلي الأربع قبل الظهر بسلام واحد أم بسلامين؟

قال - رحمه الله - : «السنن الرواتب فيه تسليم، أي يصلي الإنسان من الرواتب أربعاً بتسليمتين، لا بتسليمة واحدة؛ لأن النبي ﷺ قال: «صلاة الليل والنهار مثني مثني». مكان السنة الراتبية:

عن ابن - عمر رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم، ولا تتخذوها قبوراً» [متفق عليه] ولفظ مسلم: «صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً» [رواه البخاري].

قال ابن عثيمين: «الإنسان ينبغي له أن تكون جميع رواتبه في بيته. . حتى في مكة والمدينة الأفضل أن تكون الرواتب في البيت، أفضل من كونها في المسجد في المسجد الحرام أو المسجد النبوي؛ لأن النبي ﷺ قال هذا وهو في المدينة. . وكثير من الناس الآن يفضل أن يصلي النافلة في المسجد الحرام دون البيت، وهذا نوع من الجهل». وفي الحديث: بيان سنة الظهر.

١١١٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ - - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ ، [رواه البخاري] .

❖ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب سنة الظهر .

ومن رحمة الله - تعالى - بعبادة أن شرع لكل فرض تطوعاً من نفس جنسه زيادة في الحسنات وتكميلاً للفرائض ، ويزداد المؤمن إيماناً بفعل النوافل والتطوعات ، وكما أن الصلاة منها الواجبات وكذلك منها التطوعات ومثله في سائر العبادات والقربات ، ولا يزال العبد يترقى في النوافل ويزداد من فعل الطاعات حتى يحبه الله ، ويرتقى إلى مراتب عليه ومنازل مرضية .

في هذا الحديث ؛ روت أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - :

(أن النبي ﷺ كان لا يدع) أي ؛ لا يترك .

(أربعاً قبل الظهر) مقتضاه مداومته عليها أبداً ، فتكون مؤكدة ، وسبق أن

المؤكد ثنتان ، وكأنه لما ورد مما يدل على تسهيله في اثنتين عنها .

قال ابن باز : «النوافل المشروعة مع الفرائض التي كان النبي يحافظ عليها

- عليه الصلاة والسلام - ويلازمها اثنتا عشرة ركعة ، هذه رواتب وتسمى

نوافل ، كان الرسول ﷺ يحافظ عليها ، كما ثبت ذلك من حديث ابن عمر

وعائشة وأم حبيبة وغيرهم : وهي أربع قبل الظهر تسليمتان ، وثنتان بعد

المغرب ، وثنتين بعد العشاء ، وثنتين قبل صلاة الصبح ، هذي يقال لها :

الرواتب ، ويقال لها النوافل المؤكدة» .

قال ابن قدامة عن وقت السنن الرواتب : «كل سنة قبل الصلاة فوقتها

من دخول وقتها إلى فعل الصلاة ، وكل سنة بعدها ، فوقتها من فعل الصلاة

إلى خروج وقتها» .

وأما قضاء السنن الرواتب: ففي الحديث عن أنس - رضي الله عنه -
عن النبي ﷺ قال: «من نسي صلاة فليصل إذا ذكرها، لا كفارة لها إلا ذلك»
[رواه البخاري].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -: «وهذا يعم الفرض،
وقيام الليل، والوتر، والسنن الراتبة».
وقال ابن القيم: «لما فاتته الركعتان بعد الظهر، قضاهما بعد العصر،
وداوم عليهما، لأن ﷺ كان إذا عمل عملاً أثبتته، وقضاء السنن الرواتب
في أوقات النهي، عام له ولأئمة، وأما المداومة على تلك الركعتين في وقت
النهي، فمختص به».
في الحديث: استحباب المداومة على أربع ركعات قبل الظهر.

١١١٥ - وَعَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي بَيْتِي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ يَدْخُلُ بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَيُصَلِّي بِالنَّاسِ الْعِشَاءَ، وَيَدْخُلُ بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ. [رواه مسلم].

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب سنة الظهر.

وفي هذا الحديث؛ عن أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنه - قالت: (كان النبي ﷺ يصلي في بيتي) إضافة البيت إليها لكونه سكنها، وإلا فهو ملك لرسول الله كسائر مساكن أزواجه.

(قبل الظهر أربعاً ثم يخرج) أي؛ ركعتين، ركعتين، ثم يخرج للناس بعد اجتماعهم.

(فيصلي بالناس) أي؛ المكتوبة.

(ثم يدخل) أي؛ إلى منزله بعد قضاء الفريضة وما قد يشتغل به بعد أدائها من تبليغ شرائع؛ وقضاء بين متخاصمين؛ ونحو ذلك.

(فيصلي ركعتين) أي؛ عقب الدخول.

(وكان يصلي بالناس المغرب ثم يدخل) أي؛ بعدها.

(فيصلي ركعتين) أي؛ في البيت.

(ويصلي بالناس العشاء) أي؛ ثم يخرج ويصلي بالناس العشاء.

(ويدخل بيتي) بعد صلاة العشاء.

(فيصلي ركعتين) وهي راتبة العشاء.

وفيه؛ فضيلة صلاة النافلة في البيت لقوله ﷺ: «أفضل الصلاة صلاة

المرء في بيته إلا المكتوبة» [رواه البخاري].

وهذا عام في جميع النوافل، شامل لرواتب الفرائض وغيره، ولا يستثنى منه إلا النوافل التي شرع لها الجماعة. كالكسوف والاستسقاء والتراويح ونحو ذلك.

وكان النبي ﷺ يصلي النوافل في بيته، وهي أفضل منها في المسجد مع شرف مسجده ﷺ؛ لأن فعلها في البيت فضيلة تتعلق بها، فإنه سبب لتمام الخشوع والإخلاص، وأبعد عن الرياء والعجب وشبههما، ولتنزل الرحمة في البيت، ويخرج الشيطان. قال ﷺ: «اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تجعلوها قبوراً» [متفق عليه].

في هذا الحديث: مداومته على أربع قبل الظهر مع الرواتب. وفيه: أن السنن الرواتب قد تكون قبل الفريضة أو بعدها، وأن صلاة النافلة في البيت خير من صلاتها في المسجد. وفيه: استحباب المحافظة على أربع ركعات قبل الظهر وركعتين بعدها، واستحباب المحافظة على ركعتين بعد صلاة المغرب.

١١١٦ - وعن أم حبيبة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَافَظَ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعٍ بَعْدَهَا، حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ» [رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح].

❦ في هذا الحديث، روت أم المؤمنين أم حبيبة، رملة بنت أبي سفيان - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ قال: «مَنْ حَافَظَ» التعبير بصيغة المبالغة للمبالغة. أي؛ من اهتم بالحفظ وبالغ فيه.

«على أربع ركعات قبل الظهر» أي؛ بفعل ذلك.

وفي رواية لأبي داود عن حسان بن عطية قال: لما نزل بعنبة الموت جعل يتفزز، ف قيل له في ذلك، فقال: «أما إني سمعت أم حبيبة زوج النبي ﷺ تحدث عن النبي ﷺ «أنه من ركع أربع ركعات قبل الظهر وأربعاً بعدها حرم الله لحمه على النار» فما تركتهن منذ سمعتهن».

«وأربع بعدها» أي؛ بعد صلاة الظهر، فيكون ثنتين ثنتين، يسلم من كل ثنتين، هذا هو السنة.

«حرمه الله على النار».

وفي رواية «حرم الله لحمه على النار» أي؛ لكونها فيها خالداً مزيداً كالكافر، ففيه بشارة للمحافظة عليها بالموت على الإسلام فلا ينافي في ما تقرر من تعذيب بعض عصاة الموحدين.

قال ابن عثيمين: وثبت أن ﷺ كان يصلي بعد الجمعة ركعتين، وثبت عنه أنه أمر أن يُصلي الإنسان بعدها أربع ركعات فقال: «إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربعاً» [رواه مسلم].

فقال العلماء: يقدم القول وتكون راتبة الجمعة أربع ركعات.

وقال بعضهم يجمع بين القول والفعل فتكون راتبه الجمعة ست ركعات.

وقال بعضهم: إن صليت راتبه الجمعة في المسجد فأربع، وإن صليتها في البيت فركعتان، لأن الرسول ﷺ يصليها في البيت ركعتين، وقال: «صلوا بعد الجمعة أربعاً» فإن صلى في المسجد فأربع، وإن صلى في البيت فركعتان»

وفي الحديث؛ أن من حافظ على هذا الصلوات يموت حين يموت على الإسلام، وهذه بشارة أن لا يخلد في النار كالكفار، وإنما يعذب فيها بقدر معاصيه ثم يخرج إلى الجنة إن لم يكن قد غفر الله له. وفيه: استحباب المحافظة على السنن الرواتب، وأن المحافظة عليها سياج من نار جهنم.

وفيه: استحباب صلاة أربع ركعات قبل الظهر ومثلها بعده.

١١١٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا بَعْدَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَقَالَ: «إِنَّهَا سَاعَةٌ تَفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، فَأُحِبُّ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِيهَا عَمَلٌ صَالِحٌ» [رواه الترمذي وقال: حديث حسن].

❖ لا زال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب سنة الظهر.

وفي هذا الحديث؛ روى عبد الله بن السائب - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ كان يصلي أربعاً. أي؛ أربع ركعات - ركعتان ركعتان بعد أن تزول الشمس، وهو الوقت الذي تزول فيه الشمس عن كبد السماء إلى جهة الغرب. وبه يدخل وقت الظهر. وقيل الظهر. أي، قبل فعل فرضها. وقال ﷺ:

«إنها ساعة» أي؛ الساعة التي بعد الزوال.

«تفتح فيها أبواب السماء» كناية عن صعود الأعمال الصالحة من الأرض إلى الله - تعالى -.

وقيل: كناية عن حسن القبول وسرعة الوصول.

«فأحب أن يصعد لي» أي؛ يرتفع لي.

«فيها عمل صالح» وخير الأعمال الصالحة؛ كما جاء كذلك في قوله ﷺ: «واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة» وقد أخذ العلماء من هذا الحديث أن يسن أربع ركعات عقب الزوال وأقلها ركعتان.

وبهذا يبين أن الأربع ركعات المشار إليهما في الحديث ليست سنة الضحى، بل هي إما أن تكون راتبة الظهر القبلية، أو تكون أربعاً أخرى غيرها. كما قال ابن القيم في زاد المعاد: «وقد يقال أن هذه الأربع لم تكن سنة الظهر، بل هي صلاة مستقلة كان يصليها بعد الزوال

كما ذكره الإمام أحمد عن عبد الله بن السائب . . الحديث». قال ابن القيم: «هذه الأربع صلاة مستقلة كان يصليها بعد الزوال، وورد مستقل سببه انتصاف النهار وزوال الشمس، وسر هذا - والله - تعالى - أعلم أن انتصاف النهار مقابل لانتصاف الليل، وأبواب السماء تفتح بعد زوال الشمس ويحصل النزول الإلهي بعد انتصاف الليل، فهما وقت قرب ورحمه، هذا يفتح فيه أبواب السماء، وهذا ينزل فيه الرب - تبارك وتعالى - إلى سماء الدنيا».

وقيل: بل هي سنة الظهر القبلية. وفي الحديث: التنبيه إلى فضيلة الوقت بعد الزوال والحث على الصلاة فيه.

وفيه: اغتنام ساعات الإجابة بالدعاء والعمل الصالح.

١١١٨ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا لَمْ يُصَلِّ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ ، صَلَّى بَعْدَهَا . [رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ] .

❖ لا يزال المؤلف - رحمه الله - يورد الأحاديث في باب سنة الظهر القبلية والبعدية ، وقد ورد في سنة الظهر أنها أربع ركعات أو ست أو ثمان ، والراتبة بعد الظهر ركعتان ، أما الأربع فهي من السنن غير الراتبة ، ولكن يستحب الإتيان بها لما ورد في فضلها .

وفي هذا الحديث ؛ تنقل عائشة - رضي الله عنها - حرص النبي ﷺ ومزيد الاهتمام منه ﷺ ، وأنه ﷺ كان إذا لم يصل أربعاً قبل الظهر . أي ؛ قبل فريضة الظهر صلاهن بعدها .

قال ابن علان : «وفي كلام عائشة إيماء إلى العناية بالسنة القبلية وتقديمها على المكتوبة ، فإن أخرت عنها تدوركت فيما بقي من الوقت أداء وبعده قضاء»

وإذا صلى أربعاً قبلها أو بعدها ، الأفضل أن يسلم بعد كل ركعتين ، ويجوز أن يصليهما متصلة بتسليم واحد .

وقد جاء في الحديث الآخر : «رحم الله امرأً صلى قبل الظهر أربعاً»

[رواه أحمد] .

في هذا الحديث ؛ مشروعية قضاء الرواتب والاهتمام بها . وأن المسلم إذا لم يستطع أن يؤدي صلاة الظهر القبلية في وقتها لعذر أداها بعد صلاة الظهر .

ومن مظاهر الرحمة المترتبة عليها ما رتب عليها في حديث أم حبيبة السابق في الباب من كونه سبباً للخلوص من الخلود في النار ، المؤذن بالموت على الإسلام حققه الله لنا بمنه وكرمه .

ومجموع هذه الأحاديث السابقه تدل على مشروعية ركعتين، أو أربع سنة الظهر القبليه، وأكثر أهل العلم على الأربع.

قال الترمذي بعد أن ساق حديث علي: «كان النبي ﷺ يصلي قبل الظهر أربعاً وبعدها ركعتين» وهو حديث حسن.

قال الترمذي: «والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، ومن بعدهم يختارون أن يصلي الرجل قبل الظهر أربع ركعات...».

وذكر ابن حجر أن النبي ﷺ كان تارة يصلي ركعتين، وتارة يصلي أربعاً، وعلى هذا حمل اختلاف الروايات.

ويستحب أن تكون الركعات الأربع بتسليمه واحدة؛ لما ورد في الحديث عن أبي أيوب عن النبي ﷺ قال: «أربع ركعات قبل الظهر ليس فيهن تسليم تفتح لهن أبواب السماء» [رواه أبو داود والترمذي].

وفي الحديث: أن من لم يصل أربعاً قبل الظهر، صلاهن بعدها.

٢٠٠ - باب سنة العصر

١١١٩ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ، يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ . [رواه الترمذي وقال : حديث حسن] .

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب سنة العصر ، وفي هذا الحديث ؛ الذي رواه علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال :

كان النبي ﷺ يصلي قبل صلاة العصر أربع ركعات ، ويفصل بينهن . أي ؛ بعد الركعتين بالتسليم ؛ أي قوله السلام عليكم ورحمة ، وهو التحلل من الصلاة .

(على الملائكة المقربين ومن تبعهم) أي ؛ من تبع الملائكة في توحيد الله - سبحانه وتعالى - .

(من المسلمين والمؤمنين) من عطف المتساويين ، إذ الإسلام والإيمان متحدان ما صدقا إن اختلفا مفهوما .

وما فعله ﷺ بالتسليم هو الأفضل لما فيه من زيادة الأعمال والأذكار ، ويجوز صلاتهن بتسليم واحد ، وكذا سنة الظهر قبلية وبعدية وسنة الزوال .

ونقل الترمذي عن إسحاق قوله : ومعنى أن يفصل بينهن بالتسليم يعني التشهد .

قال ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في الفتاوى : «والحاصل أنه ليس لصلاة العصر سنة خاصة يواظب عليها ومن شاء التنفل فحسن ولا يعاب على من ترك ذلك لأن التنفل قبل العصر ليس من جنس السنن الرواتب

التي أكد عليها الشارع أو جعل لها ثواب خاصاً، وكان النبي ﷺ يواظب عليها، ولا ينكر على من اختار القول بالسنية والتزم الصلاة قبلها أخذاً بمذاهب بعض العلماء وعملاً بالأحاديث الواردة في هذا الباب، لأن هذه المسألة مما يسوغ فيه الخلاف بين أهل العلم ويعذر فيه المخالف والخطب فيه يسير؛ أما بعد العصر فلا يشرع سنة بلا إشكال لورد النهي الصريح من ذلك».

وفي الحديث: أن الأفضل في صلاة سنة العصر الفصل بالتسليم بين كل ركعتين، تأسيماً بفعل النبي ﷺ. قال ابن عثيمين: «من صلى أربعاً نفلًا في النهار بتشهدين ففعله هذا الكراهة أقرب».

وقال ابن باز - رحمه الله - : «يصلي كل ركعتين على حدة، ثم يسلم منهما، والأصل في ذلك حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال: «صلاة الليل والنهار مثنى مثنى» [رواه الخمسة باسناد جيد]، فهذا الحديث يدل على أن المستحب في صلاة التطوع الليل والنهار أن تكون مثنى مثنى، إلا ما خصه الدليل، فإن صلاها أربعاً جميعاً فلا حرج؛ لإطلاق بعض الأحاديث الواردة في ذلك.

هل لصلاة العصر سنة راتبة؟

يقول الشيخ محمد بن عثيمين - رحمه الله - : «صلاة العصر ليس لها راتبة لا قبلها ولا بعدها، وإنما يسن للإنسان أن يصلي قبلها على سبيل الإطلاق».

١١٢٠ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :
«رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا» . [رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ] .

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب سنة العصر .

راوي هذا الحديث : هو عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي القرشي ، ويكنى بأبي عبد الرحمن ، صحابي جليل ، وابن ثاني خلفاء المسلمين عمر بن الخطاب - رضي الله عنهما - من علماء الصحابة ، ومن رواة الحديث ، لم يشهد بدرأً وأحد لصغر سنه ، وشارك في غزوة الخندق وهو ابن خمسة عشر عاماً ، وشارك في بيعة الرضوان ، كان فقيهاً كريماً ، حسن المعشر لا يأكل إلا وعلى مائدته يتيم يشاركه الطعام ، توفي سنة ثلاث وسبعين للهجرة بمكة .

وفي هذا الحديث ؛ روى ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ أنه قال :

«رحم الله امراً» أي ؛ أحسن وأنعم ، أو أراد ذلك لشخص .

«صلى قبل العصر أربعاً» عمومته متناول لفعلها موصولة ومفصولة .

وجملة رحم الله خيرية لفظاً دعائية معني ، نحو غفر الله لك يعني أن النبي ﷺ دعا لمن صلى قبل العصر أربعاً .

قال العلماء : «اجتهد في أن يتناولك دعاؤه ﷺ» .

قال ابن باز : وهذا الأربع ركعات التي قبل العصر ليست راتبة ولكنها مشروعة لأن الرسول ﷺ ندب إليها ودعا لصاحبها ، وهي سنة وقربة وطاعة بعد دخول الوقت ، وتصلى ثنتين ثنتين ، هذا هو السنة ، لقوله ﷺ «صلاة الليل والنهار مثنى مثنى» يعني ثنتين ثنتين ، هذا هو السنة أما أربع قبل الظهر ، وأربع بعدها فإنه يدخل فيها الراتبة ، الراتبة المحفوظة عنه ﷺ -

أربع قبل الظهر وثلثان بعدها، جاء ذلك من حديث عائشة - رضي الله عنها - ومن حديث أم حبيبة - رضي الله عنها - ومن أحاديث أخرى، والمعنى، التسليمتان وتسليمه واحدة بعدها.

وجاء في حديث أم حبيبة بنت أبي سفيان - رضي الله تعالى عنها - عن النبي ﷺ أنه قال: «من حافظ على أربعة قبل الظهر وأربع بعدها حرمه الله - تعالى - عن النار» فهذه الثماني تكون فيها الراتبة. الست التي فيها الراتبة داخلية فيها، فإذا صلى أربعاً قبل الظهر وصلى أربعاً بعدها حصل بذلك المقصود، الراتبة وزيادة ركعتين، كلها فيها فضل عظيم وخير كثير».

وفي الحديث: إيماء إلى التبشير لمصلحتها بالموت على الإسلام، وأن المحافظة على السنن الرواتب سبب في رحمة الله لعباده.

وفيها: الدعاء لمن واطب عليها بالمغفرة والإنعام من الله - تعالى - .

١١٢١ - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ. [رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ].

❖ من نعم الله - عز وجل - شرع لعباده نوافل زائدة على الفريضة لتكمل بها الفرائض، لأن الفرائض لا تخلو من نقص، فشرع الله لعباده نوافل تكمل بها الفرائض.

لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب سنة العصر.

وليس للعصر سنة راتبة مؤكدة، وإن كان يستحب الصلاة قبلها، وهذا باتفاق المذاهب الأربعة.

وتطوع العصر لم يذكر ضمن السنن الرواتب، والنبي ﷺ لم يحفظ أنه كان يصلي قبل العصر فضلاً أن يكون قد داوم عليها كالسنن الرواتب.

وفي هذا الحديث؛ عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ كان يصلي قبل صلاة فرض العصر ركعتين.

قال ابن علان: «ولا مخالفة بينه وبين الحديث السابق، أما لأن مفهوم العدد غير حجة، أو أنه كان يلزم ركعتين ثم زاد الأخيرتين أو بالعكس، أو ترك الأخيرتين لأمر أهم، أو لغير ذلك».

ولا مخالفة بين هذا الحديث وحديثه السابق لأنه كان يصليهما تارة أربعاً وتارة ركعتين. والأربع أفضل، يفصل بينهما بالتسليم.

وقد رتب الشارع الحكيم ثلاث فوائد جلييلة على صلاة النافلة في البيوت دون المساجد وهي:

أولاً: مضاعفة الأجر والثواب كما ورد في بعض الأحاديث.

الفائدة الثانية: حصول الخير في البيوت وحلول البركة.

والفائدة الثالثة: أن أداء النوافل في البيوت أبعد عن الرياء واطرد للشرك الأصغر الخفي .

قال ابن قدامة: «والتطوع في البيت أفضل لأن الصلاة في البيت أقرب إلى الإخلاص، وأبعد من الرياء، وهو من عمل السر. وليس معنى هذا أن صلاة النافلة في المسجد غير مقبولة، وإنما المقصود التعود على أدائها في البيت لأنه أفضل كما ذكرنا».

وقال شيخ الإسلام بعد أن أورد جملة من الأحاديث: «ولم يكن النبي ﷺ يصلي قبل العصر وقبل المغرب، وقبل العشاء؛ فلا تتخذ سنة ولا يكره أن يصلي فيها؛ بخلاف ما فعله ورغب فيه، فإن ذلك أوكد من هذا. وقد روي (أنه كان يصلي قبل العصر أربعاً) وهو ضعيف وروي (أنه كان يصلي ركعتين) والمراد به الركعتان قبل الظهر» والله أعلم.

وفي الحديث: أن النبي ﷺ كان يصلي قبل العصر ركعتين.

٢٠١ - باب سنة المغرب بعدها وقبلها

تقدم في هذه الأبواب حديث ابن عمر (انظر الحديث رقم ١٠٩٥)،
وحديث عائشة (انظر الحديث رقم ١١١٢) وهما صحيحان أن النبي ﷺ
كان يصلي بعد المغرب ركعتين.

١١٢٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ: «صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ» قَالَ فِي الثَّالِثَةِ: «لَمَنْ شَاءَ» [رواه البخاري].

❦ لا يزال المؤلف يذكر الأحاديث في السنن القبلية والبعيدة وهنا ذكر
حديثاً عن سنة المغرب القبلية.

وقد أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - حديث عبد الله بن مغفل - رضي
الله عنه -.

عن النبي ﷺ قال:

«صلوا قبل المغرب» أي؛ قبل صلاة فرض المغرب ركعتين.

(ثم قال) دفعاً لما يتوهم من الأمر من الوجوب سيما مع التكرار.

(ثم في الثالثة) يدل السياق على أن النبي ﷺ كرر طلب الصلاة ثلاثاً
حضاً على الاهتمام بذلك.

«لمن شاء» كراهية أن يتخذها الناس سنة، أي؛ عزيمة لازمة.

في الصحيح زيادة: كراهية أن يتخذها الناس سنة: أي عزيمة لازمة
متمسكين بقوله «صلوا» وأصل الأمر للوجوب فتعليقه بالمشيئة لدفع
ذلك.

قال البيضاوي: «لما كان ظاهر الأمر يقتضي الوجوب، وكان مراده النذب
والاستحباب خير المكلف، وعلق الأمر على المشيئة، مخافة أن يحمل
اللفظ على ظاهره، لا سيما وقد كرر الأمر بتكراره».

قال ابن عثيمين - رحمه الله تعالى - : «صلاة ركعتين قبل المغرب أي بين الأذان والإقامة سنة، لكنها ليست راتبة فلا ينبغي المحافظة عليها دائماً» .
 وإذا علم أن الصلاة تقام قريباً فهل له أن يشرع في نافلة؟
 قال شيخ الإسلام - رحمه الله - : «ينبغي أن يقال: أنه لا يستحب أن يشرع في نافلة يغلب على ظنه أن حد الصلاة يفوته بسببها، بل يكون تركها لإدراك أول الصلاة مع الإمام، وإجابة المؤذن هو المشروع؛ لأن رعاية جانب المكتوبة بحدودها أولى من سنة يمكن قضاؤها أو لا يمكن» .
 وفي الحديث: ندب صلاة النفل قبل المغرب مستدلين بقوله «صلوا» وعلق صيغة الأمر على المشيئة ليصرفها عن الوجوب .

١١٢٣ - وعن أنس - رضي الله عنه - قال: لَقَدْ رَأَيْتُ كِبَارَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَبْتَذِرُونَ السَّوَارِيَ عِنْدَ الْمَغْرِبِ. [رواه البخاري].

❖ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب سنة المغرب بعدها وقبلها.

ذكر أنس بن مالك - رضي الله عنه - في هذا الحديث حرص كبار أصحاب رسول الله ﷺ - رضي الله عنهم - على الخير ومن ذلك أنه رأهم وشاهدهم: وأنهم يبتدرون السواري. أي؛ يستبقون السواري عند المغرب.

والسواري: أساطين المسجد النبوي؛ وكانت من جذوع النخل على عهد النبي ﷺ إلى عهد عثمان - رضي الله عنه -.

وفي رواية: (يبتدرون السواري حتى يخرج النبي ﷺ وهي كذلك يصلون ركعتين قبل المغرب ولم يكن بين الإقامة والأذان شيء).

وهذه الزيادة تسفر عن وجه ذكر هذا الحديث في باب سنة المغرب.

قال ابن حجر: «هما سنة غير مؤكدة على الصحيح».

وقال القرطبي: «ظاهر حديث أنس أن الركعتين بعد أذان المغرب وقبل صلاة المغرب كان أمراً قرر النبي ﷺ أصحابه عليه، وعملوا به حتى كانوا يستبقون إليه، وهذا يدل على الاستحباب».

وقال ابن باز - رحمه الله تعالى -: «والصلاة بين أذان المغرب وقبل الإقامة سنة؛ لقول النبي ﷺ: «صلوا قبل المغرب، صلوا قبل المغرب»، ثم قال في الثالثة «لمن شاء» [رواه البخاري].

وكان أصحاب النبي ﷺ إذا أذن للمغرب بادروا بصلاة ركعتين قبل الإقامة، والنبي ﷺ يشاهدهم ولا ينهاهم عن ذلك، بل قد أمر بذلك كما في الحديث المذكور آنفاً.

وقال ابن عثيمين - رحمه الله تعالى - : «صلاة ركعتين قبل صلاة المغرب، أي بين الأذان والإقامة سنة، لكنها ليست راتبة فلا ينبغي المحافظة عليها دائماً» .

وقد أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث وأن كبار أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يصلون ركعتين خفيفتين قبل المغرب، وهو مندوب أخذاً من قوله ﷺ «بين كل أذانين صلاة» .

وابتدار الصحابة السواري والسارية - العمود - ؛ قصد بذلك أن تكون سترة لهم، - رضي الله عنهم - وهذا يدل على حرصهم على السنة، وعلى الصلاة إلى سترة ما أمكن .

وفي الحديث : استحباب ركعتي قبل المغرب . أي ؛ بين الأذان والإقامة .

١١٢٤ - وَعَنْهُ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ قَبْلَ الْمَغْرَبِ، فَقِيلَ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّاهُمَا؟ قَالَ: كَانَ يَرَانَا نُصَلِّيهِمَا فَلَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا. [رَوَاهُ مُنْذِرٌ].

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب سنة المغرب بعدها وقبلها. والسنة تنقسم لأقسام: فإن منها القولية، ومنها العملية، ومنها التقريرية.

وفي هذا الحديث؛ عن أنس - رضي الله عنه - السنة التقريرية؛ قال: (كنا) أي؛ معشر الصحابة. (نصلي على عهد رسول الله ﷺ) أي زمن رسول الله ﷺ وفي حياته.

(ركعتين بعد غروب الشمس) وتكامله. (قبل المغرب) أي؛ قبل صلاة المغرب. فقيل لأنس: أكان رسول الله ﷺ صلاهما؟ أي؛ فيستدل لاستحبابهما بفعله. قال أنس:

(كان يرانا) أي؛ رسول الله ﷺ يبصرنا. (نصليهما فلم يأمرنا) أي؛ بها على الانفراد، وإلا فهي داخله في عموم قوله ﷺ «بين كل أذنين صلاة».

(ولم ينهنا) وتقديره ﷺ على العبادة من دلائل ندها. وعدم كراهة الصلاة في ذلك الوقت، ولا سيما والفاعل لذلك ذلك عدد كثير من الصحابة وقد ثبت أمره بذلك؛ لكن لا على سبيل الوجوب بل على طريق الندب والاستحباب.

قال الطيبي: «أي؛ لم يأمر من لم يصل ولم يمه من صلى» .
قال ابن عثيمين: «فتبين بهذا الصلوات الخمس: «الفجر لها سنة قبلها،
وليس لها سنة بعدها، الظهر لها سنة قبلها وبعدها، العصر ليس لها سنة
قبلها ولا بعدها - يعني راتبة - لكن لها سنة غير راتبة قبلها، وأما بعدها
فهو وقت نهى، المغرب لها سنة بعدها. أي؛ راتبة وقبلها غير راتبة، العشاء
لها سنة بعده؛ يعني راتبة وقبلها ليست براتبة، هذه هي السنن التابعة
للمكتوبات» .

ومن فوائدها: أنه إذا حصل نقص في الفرائض فإن هذه النوافل تكملها
والله أعلم» .

وأما رفع اليدين بالدعاء بعد السنة الراتبة:

فقد قال الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله -: «الصلاة النافلة لا
أعلم مانعاً من رفع اليدين بعدها في الدعاء، عملاً بعموم الأدلة، لكن
الأفضل عدم المواظبة على ذلك؛ لأن ذلك لم يثبت فعله عن النبي ﷺ
ولو فعله بعد كل نافلة لنقل ذلك عنه؛ لأن الصحابة - رضي الله عنهم -
قد نقلوا أقواله وأفعاله في سفره وإقامته وسائر أحواله ﷺ - رضي الله
عنهم - جميعاً» .

وفي الحديث: أن إقرار النبي ﷺ الصحابة على صلاة ركعتين قبل
المغرب دليل على أنها مندوبة ومستحبة .

١١٢٥ - وعنه قال: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ إِذَا أَدَّانَ الْمُؤَذِّنُ لَصَلَاةِ الْمَغْرِبِ، ابْتَدَرُوا السَّوَارِي، فَرَكَعُوا رَكَعَتَيْنِ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ الْغَرِيبَ لَيَدْخُلُ الْمَسْجِدَ فَيَحْسَبُ أَنَّ الصَّلَاةَ قَدْ صَلَّيْتُ مِنْ كَثَرَةٍ مَن يُصَلِّيهِمَا. [رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يذكر الأحاديث الواردة في فضل سنة المغرب بعدها وقبلها.
قال أنس - رضي الله عنه -:

كنا بالمدينة؛ فإذا أذن المؤذن وأتم الأذان لصلاة المغرب ابتدر الصحابة السواري. أي؛ استبقوا إليها.

فركعوا ركعتين قبل فرضها. وأكثروا من ذلك حتى إن الرجل الغريب ليدخل مسجد الرسول ﷺ فيحسب أن صلاة المغرب قد صليت. أي؛ شرع فيها وأن القوم واقفون لفعليها من كثرة من يصليها.
وفي سياق المصنف ما يشعر بأن البعدية مؤكدة دون القبلية لأنه بدأ بها، وذكر ما ورد فيها من الخبرين الصحيحين المرفوعين الناصين على فعله ﷺ لها.

وهذه الأحاديث؛ واردة فيمن كان جالساً في المسجد قبل غروب الشمس وأما الذي يجيء بعد الغروب فلا يجلس حتى يصلي ركعتين تحية المسجد كما ورد ذلك في الحديث الصحيح.

قال البخاري: «باب الصلاة قبل المغرب، وذكر حديث ابن مغفل، وحديث مرثد بن عبد اليزني، قال: أتيت عقبة بن عامر الجهني فقلت: ألا أعجبك من أبي تميم يركع ركعتين قبل صلاة المغرب، فقال عقبة: إنا كنا نفعله على عهد رسول الله ﷺ. قلت: فما الذي يمنعك الآن؟ قال: الشغل».

متى يصلي الراتبة إذا جمع بين الصلاتين؟
قال النووي: «يفعلها بعدهما لا بينهما، ويفعل سنة الظهر التي قبلها قبل الصلاتين».

هل يصلي الراتبة أم يستمع للموعظة؟
أفتت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بقولها: «يشرع للمسلم إذا ألقى الموعظة بعد صلاة أن يستمع لها ثم يصلي الراتبة كالظهر والمغرب والعشاء».

وهل يقدم أذكار الصلاة على أداء السنة الراتبة:
سئل الشيخ عبد الله بن جبرين - رحمه الله تعالى - إذا صليت على جنازة بعد المغرب هل آتي بالراتبة مباشرة بعد الصلاة على الجنازة أم أكمل الأذكار ثم أصلي الراتبة؟

فأجاب: «يفضل أن تجلس وتكمل الأذكار ثم تصلي الراتبة، فهذا هو المشروع سواء كان هناك جنازة أو لم يكن، فالأذكار أوراد يؤتى بها بعد الفريضة؛ يسن المحافظة عليها وعدم الإخلال بها، فإذا قطعتها للصلاة على الجنازة فبعد الفراغ من صلاة الجنازة في إمكانك التدارك وتكميل ما بقي منها، ثم الإتيان بالراتبة وهي صلاة السنة البعدية، ويعم ذلك الظهر والمغرب والعشاء في تأخير الراتبة بعد الأذكار».

وفي الحديث: أن كثيراً من أصحاب رسول الله ﷺ - رضي الله عنهم - كانوا يداومون على صلاة ركعتين قبل المغرب، ومع ذلك فإن سنة المغرب البعدية مؤكدة، والقبلية غير مؤكدة.

٢٠٢ - باب سنة العشاء بعدها وقبلها

فيه حديث ابن عمر السَّابِقُ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ،
وحديث عبد الله بن مُغَفَّلٍ: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ» [متفق عليه].
كما سبق. (انظر الحديث رقم ١٠٩٦).

في الحديث عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ،
وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ. [متفق عليه].

وَعَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ» وَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ:
«لَمْ يَشَأْ» [متفق عليه].

الْمُرَادُ بِالْأَذَانَيْنِ: الْأَذَانُ وَالْإِقَامَةُ.

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - حديث ابن عمر في السنن الرواتب؛ وفي الحديث: استحباب المحافظة على النوافل الراتبة لأن رسول الله ﷺ صلاها، وصلاة النوافل في البيوت أفضل من المسجد. والنوافل المؤكدة عشر ركعات وهي: ركعتان قبل الظهر، وركعتان بعدها، وركعتان بعد المغرب، وركعتان بعد العشاء، وركعتان قبل الفجر، والجمعة كالظهر عند جمهور الفقهاء وهذه السنن الرواتب الأفضل فيها أن تصلي بالبيت. سكت عن ركعتي الصبح لما جاء عنه في الصحيح.

قال ابن دقيق العيد: «وفي تقديم السنن على الفرائض وتأخيرها عنها معنى لطيف مناسب، أما في التقديم؛ فلأن الإنسان ينشغل بأمور الدنيا وأسبابها فتتكيف النفس في ذلك بحال بعيدة عن حضور القلب في العبادة والخشوع فيها الذي هو روحها، فإذا قدمت السنن على الفريضة تأنست

النفس بالعبادة وتكيفت بحالة القرب من الخشوع، فيدخل في الفرائض على حالة حسنة، وأما السنن المتأخرة، فلما ورد أن النوافل جابرة لنقصان الفرائض».

قال ابن عثيمين: «وإذا كان للصلاة سنتان قبلها وبعدها، وفاته الأولى فإنه يبدأ أولاً بالبعدية ثم بالقضاء، مثال ذلك: إذا دخل الإمام يصلي الظهر - وهو لم يصل راتبه الظهر - فإذا انتهت الصلاة يصلي أولاً الركعتين اللتين بعد الصلاة، ثم يقضي الأربع التي قبلها».

وقال - رحمه الله - «وإذا فاته سنة الفجر فأنت بالخيار إن شئت فاقضها إذا صليت الفجر، وإن شئت أخرها. لكن الغالب أن الإنسان إذا أخرها ينسى أو ينشغل والأمر ما دام أنه ليس فيه نهي لأنها ذات سبب وتابعة للصلاة فصلها بعد أن تصلي الفجر».

وفي حديث عبد الله بن مغفل قال، قال رسول الله ﷺ: «بين كل أذانين صلاة» المراد بالأذانين: الأذان والإقامة. وقدمت الأذان لشرفه على الإقامة.

«بين كل أذانين صلاة» التكرار عناية بالمقام وحث على فعل ذلك بينهما. وقال في الثالثة من كبرياته.

«لن شاء» أي؛ طلبه ذلك بينهما ليس على سبيل الجزم والتحتّم بل على سبيل النذب والاستحباب، وוכל ذلك لخيرة المكلف، فإن أراد الاستكثار من الثواب وزيادة الدرجات في الجنة جاء بذلك، وإن تركه لا إثم عليه. وفي الحديث: استحباب ركعتين بين الأذان والإقامة في الصلوات الخمس جميعاً، وهي في الطلب والتأكيد دون الرواتب العشر التي مرت في الحديث قبل هذا.

وفي الحديثين: الركعتان بعد العشاء من السنن الرواتب المؤكدة، واللذان قبلها من السنن المستحبات.

٢٠٣ - باب سنة الجمعة

فِيهِ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ السَّابِقُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ .
[متفق عليه] .

١١٢٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ ، فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا أَرْبَعًا » [رواه مسلم] .

❦ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب سنة الجمعة .
وفي هذا الحديث ؛ قال أبو هريرة - رضي الله عنه - قال رسول الله ﷺ :

« إذا صلى أحدكم الجمعة » أي ، صلاة الجمعة .

« فليصل بعدها أربعا » أي ؛ أربع ركعات .

قال ابن عثيمين : « قال المؤلف النووي - رحمه الله تعالى - في كتابه رياض الصالحين ، باب سنة الجمعة ، الجمعة : صلاة مستقلة ليست هي الظهر ؟ ولهذا لا تجمع العصر إليها ، يعني إذا كنت مسافراً ، ومررت ببلد ، وصليت معهم الجمعة فإنك لا تجمع العصر إليها ، لأنها مستقلة ، والسنة إنما جاءت بالجمع بين الظهر والعصر لا بين الجمعة والعصر . ولأنها أي : الجمعة - تختلف عن سائر الصلوات بما يشرع قبلها وما يشرع بعدها وما يشرع في يومها - ، فلا سنة قبلها - يعني ليس لها راتبة - إذا جاء الإنسان إلى المسجد يصلي ما شاء - إلى أن يحضر الإمام - من غير عدد معين ، يصلي أحياناً ، ويقرأ أحياناً حتى يأتي الإمام سواء صلى ركعتين ، أو صلى أربع ركعات ، أو ست ركعات ، أو ثمان ركعات ، على حسب نشاطه ، وأما بعدها فلها سنة راتبة ، والسنة الراتبة التي بعدها : ركعتان في البيت لقول ابن عمر - رضي الله عنهما - : « كان النبي ﷺ إذا صلى الجمعة

لا يصلي بعدها شيئاً حتى ينصرف إلى بيته فيصلّي ركعتين» وفي حديث أبي هريرة الذي ذكره المؤلف: أن النبي ﷺ قال: «إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربعاً» فاختلف العلماء - رحمهم الله - هل سنة الجمعة أربع ركعات يعني بسلامين أم ركعتان؟ فمنهم من قال: إنها أربع ركعات، لأن هذا هو الذي أمر به النبي ﷺ وأما الركعتان فهما فعله، وأمره مقدم على فعله فتكون أربع ركعات.

ومنهم من قال: هي ركعتان فقط؛ لأن هذا هو الذي ذكره ابن عمر - رضي الله عنهما - وأما الأربع فليست براتبّة.

ومنهم من فصل فقال: إن صلى سنة الجمعة في المسجد صلى أربعاً، وإن صلى في البيت صلى ركعتين. وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله عليه -، ومنهم من قال: يجمع بين هذا وهذا: فيصلّي أربعاً بأمر النبي ﷺ ويصلي ركعتين بفعله، فتكون السنة بعد الجمعة ست ركعات، والسنة في الجمعة في البيت أفضل، يعني على اختيار شيخ الإسلام - ولكن أن صليت في المسجد فإنك تزيدها أربع ركعات، والله أعلم وهو الموفق».

قال ابن العربي: «إن أمره ﷺ لمن يصلي بعد الجمعة بأربع، لئلا يخطر على بال جاهل أنه صلى ركعتين لتكملة الجمعة، ولئلا يتطرق أهل البدع إلى صلاتها ظهراً أربع».

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله -: «ليس للجمعة سنة راتبّة قبلها في أصح قولي العلماء، ولكن يشرع للمسلم إذا أتى المسجد أن يصلي ما يسر الله له من الركعات».

وفي الحديث: الأمر بصلاة أربع ركعات بعد صلاة الجمعة، ولكن هذا الأمر ليس للوجوب للأحاديث الصحيحة في نفي وجوب ما زاد على المكتوبات الخمس.

١١٢٧ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ . [رواه مسلم] .

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب سنة الجمعة .

قال ابن القيم: «وكان من هدية ﷺ تعظيم هذا اليوم وتشريفه وتخصيصه بعبادات يختص بها عن غيره، وقد اختلف العلماء هل هو أفضل أم يوم عرفة .» وقد عد ابن القيم أكثر من ثلاثين مزية وفضل لهذا اليوم العظيم .

وفي الحديث الذي رواه عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - . قال: (أن النبي ﷺ كان لا يصلي بعد الجمعة) أي؛ شيئاً من رواتبها . (حتى ينصرف) أي؛ يرجع من المسجد إلى بيته . (فيصلي ركعتين في بيته) أي؛ لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف، فإذا انصرف يصلي ركعتين .

قال ابن بطال: «إنما ذكر ابن عمر الجمعة بعد الظهر لأنه ﷺ كان يصلي سنة الجمعة في بيته بخلاف الظهر . قال والحكمة فيه أن الجمعة لما كانت بدل الظهر واقتصرت فيها على ركعتين ترك التنفل بعدها في المسجد خشية أن يظن أنها التي حذفت» .

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلى أحدكم الجمعة؛ فليصل بعدها أربعاً» وفي رواية: «من كان منكم مصلياً بعد الجمعة فليصل أربعاً» [رواه مسلم] .

وفي الحديث: جواز صلاة أربع ركعات بعد الجمعة أو ركعتين، وهذا من باب اختلاف التنوع، وفيه رحمة ويسر للأمة، ومن صلاها في المسجد جاز، ومن صلاها في البيت فهو أفضل للحديث الذي يليه .

قال شيخ الإسلام: «أما النبي ﷺ فلم يكن يصلي قبل الجمعة بعد الأذان شيئاً، ولا نقل هذا عنه أحد، فإن النبي ﷺ كان لا يؤذن على عهده إلا إذا قعد الإمام على المنبر، ويؤذن بلال ثم يخطب النبي ﷺ الخطبتين، ثم يقيم بلال، فيصلي بالناس، فما كان يمكن أن يصلي بعد الأذان لا هو، ولا أحد من المسلمين الذين يصلون معه ﷺ ولا نقل عنه أحد أنه صلى في بيته قبل الخروج يوم الجمعة، ولا وقت بقوله صلاة مقدرة قبل الجمعة، بل ألفاظه ﷺ فيها الترغيب في الصلاة إذا قدم الرجل المسجد يوم الجمعة، من غير توقيت. كقوله «من بكر وابتكر ومشى، ولم يركب وصلى ما كتب له».

وهذا هو المأثور عن الصحابة كانوا إذا أتوا المسجد يوم الجمعة يصلون من حين يدخلون ما تيسر فمنهم من يصلي عشر ركعات، ومنهم من يصلي اثنتي عشرة ركعة، ومنهم من يصلي ثماني ركعات، ومنهم من يصلي أقل من ذلك، ولهذا كان جماهير الأئمة متفقين على أنه ليس قبل الجمعة سنة مؤقتة بوقت، مقدرة بعدد، لأن ذلك إنما يثبت بقول النبي ﷺ أو فعله، وهو لم يسن في ذلك شيئاً، لا بقوله ولا فعله».

وقال ابن القيم في زاد المعاد عن شيخ الإسلام قوله: «إن صلى في المسجد صلى أربعاً، وإن صلى في بيته صلى ركعتين».

قال ابن باز: «أما بعدها - أي الجمعة - فلها سنة راتبة، أقلها ركعتان وأكثرها أربع».

وأما السنة الراتبة في السفر: فقد قال ابن القيم: «وكان في السفر يواظب على سنة الفجر والوتر أشد من جميع النوافل دون سائر السنن، ولم ينقل عنه أنه ﷺ صلى سنة راتبة غيرهما».

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله -: «المشروع ترك الرواتب في السفر ما عدا الوتر وسنة الفجر».

٢٠٤ - باب استحباب جعل النوافل في البيت**سواء الراتبة وغيرها والأمر بالتحوّل للنافلة****من موضع الفريضة أو الفصل بينهما بكلام**

١١٢٨ - عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :
 «صَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ صَلَاةُ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ»
 [متفقٌ عليه] .

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - باب استحباب جعل النوافل في البيت؛ لكونه أبعد عن الرياء وإخراج المنزل عن كونه شبيهاً بالقبر، ولعود البركة عليه وعلى أهل بيته، ومضاعفة الأجر والثوبة (سواء الراتبة أو غيرها) ما لم يخشى بالتأخير نحو فوات لها، والأمر بالتحوّل للنافلة من موضع فعل الفريضة إلى موضع آخر لتمييز بذلك الفرض عن النفل، ولتشهد له المواضع بالطاعة، ثم قال (أو الفصل بينهم بكلام). وأورد هذا الحديث .

روى هذا الحديث؛ زيد بن ثابت بن عمرو الأنصاري النجاري، كاتب الوحي وكاتب المصحف، أسـصغره النبي ﷺ يوم بدر فردده وشهد ما بعدها

وفي هذا الحديث؛ قال ﷺ:

«صَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ» أي؛ جميع النوافل سواء الرواتب، وصلاة الضحى أو التهجد أو غير ذلك. والأمر متوجه للذكور والإناث ففيه تغليب لهم عليهن لشرفهم في الإتيان بواو جماعة الذكور.
 «فإن أفضل صلاة المرء في بيته» حتى في مكة والمدينة؛ الأفضل أن تكون النوافل في البيت أفضل من كونها في المسجد الحرام أو المسجد النبوي .

ويستثنى من ذلك من النوافل قيام رمضان، فإن الأفضل في قيام رمضان أن يكون جماعة في المساجد مع أنه سنة وليس بواجب؛ لكن دلت السنة على أن قيام رمضان في المسجد أفضل.

والحكمة في تفضيل ذلك كما قال النووي: «كونه أخفى وأبعد عن الرياء، وأصون عن المحبطات، وليتبرك البيت بذلك، وتنزل الرحمة فيه والملائكة، وينفر الشيطان منه».

«إلا المكتوبة» أي؛ الفرائض، وهي الصلوات الخمس. ويستثنى من ذلك ما يخص المسجد كركعتي تحية المسجد.

والمداومة على فعل النوافل تزيد في إيمان العبد، وتقوي يقينه، وملازمة أدائها يقرب العبد من ربه، ويرتقي به في درجات العبودية حتى يبلغ منزلة الصديقين الأبرار حتى يحبه الله - عز وجل -، وفيها أن الله - عز وجل - يجبر الخلل الحاصل في الفرائض بهذه النوافل، فيكمل نقصها بها.

وأما الاشتغال بإكرام الضيف عن السنة الراتبة فقد قال ابن عثيمين: «الإنسان قد يعرض له أعمال مفضولة في الأصل ثم تكون فاضلة في حقه لسبب، فلو اشتغل بإكرام ضيف نزل به عن راتبة صلاة الظهر لكان اشتغاله بذلك أفضل من صلاة الراتبة».

أما تنفل الموظف بعد الصلاة بالراتبة أو غيرها: فقال رحمه الله -: «أما التنفل بعد الصلاة بغير الراتبة فلا يجوز؛ لأن وقته مستحق لغيره بمقتضي عقد الإجارة أو الوظيفة، وأما الراتبة فلا بأس بها؛ لأنها مما جرت العادة بالتسامح فيه من المسؤولين».

وفي الحديث: الحث على صلاة النافلة في البيت لتعود بركة الصلاة عليه وعلى أهل بيته فتنزل فيه الرحمة، وينفر منه الشيطان. ولأنه أبعد عن الرياء وإخراج المنزل عن كونه شبيهاً بالقبر.

١١٢٩ - وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال :
«اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا» [متفق عليه].

❖ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب استحباب جعل النوافل في البيوت.

وفي هذا الحديث ؛ عن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال :

«اجعلوا من صلاتكم» أي ؛ بعض صلاتكم وهي النفل .
«في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً» أي ؛ كالقبور في خلوها من العمل والعبادة وعمل البر ؛ وفيه تشبيه بليغ .

حُذِفَ فِيهِ الْأَدَاتُ وَوَجْهُ الشَّبْهِ . وَالْأَصْلُ : وَلَا تَتَّخِذُوهَا كَالْقُبُورِ فِي هَجَرِهَا مِنَ الصَّلَاةِ ، أَوْ فِي كَوْنِهَا إِنِّهَا تَقْصُرُ لِلنَّوْمِ الَّذِي هُوَ مَوْتٌ .
وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ فِي بَيَانِ وَجْهِ الشَّبْهِ أَرْبَعَةَ مَعَانٍ :

أولها : أَنَّ الْقُبُورَ مَسَاكِنَ الْأَمْوَاتِ الَّذِينَ سَقَطَ عَنْهُمْ التَّكْلِيفُ ، فَلَا يَصَلِّي فِيهَا ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ الْبُيُوتُ ، فَصَلُّوا فِيهَا .

ثانيها : أَنَّكُمْ تُنْهَيْتُمْ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْمَقَابِرِ ، لَا عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْبُيُوتِ ، فَصَلُّوا فِيهَا وَلَا تُشَبِّهُوهَا بِهَا .

ثالثها : أَنَّ مِثْلَ الذَّاكِرِ كَالْحَيِّ ، وَغَيْرِ الذَّاكِرِ كَالْمَيِّتِ فَمَنْ لَمْ يَصِلْ فِي الْبَيْتِ جَعَلَ نَفْسَهُ كَالْمَيِّتِ وَجَعَلَ بَيْتَهُ كَالْقَبْرِ .

الرابع : قَوْلُ الْخَطَّابِيِّ : لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ أَوْطَانًا لِلنَّوْمِ ، فَلَا تَصَلُّوا فِيهَا ، فَإِنَّ النَّوْمَ أَخُو الْمَوْتِ .

أورد العلائي سؤالاً ثم أجاب عليه : «هل فعلها - أي النافلة - في المساجد الثلاثة أفضل أو في البيوت؟

الذي تقتضيه الأحاديث عند المحققين أن فعلها في البيوت أفضل، إلا ما شرع له الجماعة كالعيد والكسوف والاستسقاء، وكذلك التراويح على الأصح، وكذا ركعتي الطواف اتباعاً لفعله ﷺ لهما خلف المقام، وكذلك تحية المسجد لاختصاصها بالمسجد، وما عدا ذلك ففعله في البيت أفضل لدخوله تحت قوله ﷺ: «أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة» [متفق عليه] ورواه الدارمي بإسناد صحيح ولفظه: «فإن خير صلاة المرء في بيته إلا الجماعة».

قال ابن قدامة: «والتطوع في البيت أفضل؛ لأن الصلاة في البيت أقرب إلى الإخلاص وأبعد عن الرياء وهو من عمل السر».

وفي الحديث: الحث على تعمير البيوت بالصلاة، وإخراج البيت عن كونه شبيهاً بالقبر في خلوه من الخير والعمل الصالح.

وفيه: أن القبور ليست مكاناً للعبادة فتكون الصلاة باطلة.

وفيه: أن ذلك من تعويد أهل البيت على الطاعة والعبادة خاصة الصغار.

١١٣٠ - وَعَنْ جَابِر - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ فِي مَسْجِدِهِ، فَلْيَجْعَلْ لَبِئْتَهُ نَصِيباً مِنْ صَلَاتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْراً» [رواه مسلم].

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب استحباب جعل النوافل في البيوت، حيث روى جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ قال: «إِذَا قَضَى» وأدى «أحدم صلاته» المفروضة «في مسجده فليجعل لبيته نصيباً من صلاته» أي؛ النافلة.

وفي قوله:

«نصيباً» التنوين فيه إن كان للتقليل؛ فلنقص مرتبة النفل عن الفرض، وإن كان للتعظيم فيه إيماء إلى طلب الإكثار من النفل.

وعلى ﷺ ما ذكره بقوله على سبيل الاستئناف البياني:

«فإن الله جاعل» عدل عن المضارع إليه ليدل على الدوام والاستمرار.
«في بيته من صلاته خيراً» أي؛ عظيماً.

قال المناوي: «إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِهِ» يعني أدى الفرض في محل الجماعة، وخص المسجد لأن الغالب إقامتها فيه.
«فليجعل لبيته» أي؛ محل سكنه.

«نصيباً» أي؛ قسماً من صلاته، أي؛ فليجعل الفرض في المسجد والنفل في بيته لتعود بركته على البيت وأهله؛ كما قال «فإن الله جاعل في بيته من صلاته» أي؛ من أجلها وبسببها «خيراً» أي؛ كثيراً عظيماً لعمارة البيت بذكر الله وطاعته. وحضور الملائكة لأهله من ثواب وبركة.

قال شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى - عن قضاء الرواتب الفائتة إذا كانت كثيرة: «يجوز أن يقضي الفوائت بسننها الرواتب وبدونها لأنها متأكدة..»
ثم إن كانت كثيرة فالأولى أن يقتصر على الفرائض؛ لأن المبادرة إلى براءة

الذمة أولى ولذلك «لما قضى النبي ﷺ الأربعاء يوم الخندق قضاها من متواليات» ولم ينقل أنه قضى بينهما شيئاً . . . وإن كانت صلاة أو صلاتين فالأولى أن يقضي كما فعل النبي ﷺ يوم فاتته الصبح فإنه قضاها بسنتها» .

وقال عن التداخل بين الراتبة وتحية المسجد وسنة الوضوء: «إذا دخل المسجد وقت حضور الراتبة، وصلى ركعتين، ينوي أنهما الراتبة وتحية المسجد، حصلاً وحصل له فضلها. وكذلك إذا اجتمعت سنة الوضوء معهما، أو مع أحدهما» .

وفي الحديث: إيماء إلى طلب الإكثار من النوافل، وصلاة النافلة في البيت أفضل من صلاتها في المسجد .

وفيه: أنه ينبغي للمسلم أن يجعل لبيته نصيباً من صلاته؛ ليقترن به أهله، ويتربى على ذلك أبناؤه، ويعمره بالذكر والتسبيح وقراءة القرآن فيفر الشيطان، وهذا خير يجعله الله في البيوت المسلمة .

١١٣١ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ عَطَاءٍ أَنَّ نَافِعَ بْنَ حَبِيبٍ أَرْسَلَهُ إِلَى السَّائِبِ ابْنِ أُخْتِ نَمْرِ يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ رَأَاهُ مِنْهُ مُعَاوِيَةَ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ: نَعَمْ صَلَّيْتُ مَعَهُ الْجُمُعَةَ فِي الْمَقْصُورَةِ، فَلَمَّا سَلَّمَ الْإِمَامُ، قُمْتُ فِي مَقَامِي، فَصَلَّيْتُ، فَلَمَّا دَخَلَ أَرْسَلَ إِلَيَّ فَقَالَ: لَا تَعُدْ لِمَا فَعَلْتَ: إِذَا صَلَّيْتَ الْجُمُعَةَ، فَلَا تَصَلِّهَا حَتَّى تَتَكَلَّمَ أَوْ تَخْرُجَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا بِذَلِكَ، أَنْ لَا نُوصِلَ صَلَاةً بِصَلَاةٍ حَتَّى نَتَكَلَّمَ أَوْ نَخْرُجَ. [رواه مسلم].

❦ هذا الحديث الذي ذكره المؤلف - رحمه الله تعالى - في استحباب الفصل بين الفرض والسنة.

وفيه؛ أن معاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنه - رأى رجلاً صلى الجمعة، ثم قام فصلى يعني سنة. فلما دخل معاوية منزله أرسل إليه، وفيه لزوم الأدب مع أهل الفضل، وفيه حسن الإنكار. فدعاه معاوية وقال له: (لا تعد) - ندباً - لما فعلت.

وأخبره أن النبي ﷺ أمر ألا توصل صلاة بصلاة حتى تخرج أو تتكلم. فيحصل الفصل بمفارقة محل فعل الفريضة.

قال شيخ الإسلام: «والسنة أن يفصل بين الفرض والنفل في الجمعة وغيرها، كما ثبت عنه في الصحيح: «أنه ﷺ نهى أن توصل صلاة بصلاة، حتى يفصل بينهما بقيام أو كلام» فلا يفعل ما يفعله كثير من الناس، يصل السلام بركعتي السنة، فإن هذا ركوب لنهي النبي ﷺ، وفي هذا من الحكمة التمييز بين الفرق وغير الفرض، كما يميز بين العبادة وغير العبادة. ولهذا استحباب تعجيل الفطور، وتأخير السحور، والأكل يوم الفطر قبل الصلاة، ونهى عن استقبال رمضان بيوم أو يومين، فهذا كله للفصل بين المأمور به وغير المأمور به، والفصل بين العبادة وغيرها. وهكذا تمييز الجمعة التي أوجبها الله من غيرها، وأيضاً فإن كثيراً من البدع

كالرافضة وغيرهم لا ينوون الجمعة ينوون الظهر، ويظهر أنهم سلموا، وما سلموا، فيصلون ظهراً، ويظن الظان أنهم يصلون السنة، فإذا حصل التمييز بين الفرض والنفل كان في هذا منع لهذه البدعة وهذا له نظائر كثيرة والله - سبحانه - أعلم».

قال ابن باز - رحمه الله تعالى - : «إذا سلم من صلاة الجمعة أو غيرها من الفرائض ليس له أن يصلّيها بصلاة حتى يتكلم أو يخرج من المسجد، والتكلم يتكلم بما يسر الله من الأذكار المشروعة، مثل : استغفر الله ثلاثاً، اللهم أنت السلام ومنك السلام، أو لا إله إلا الله، أو سبحان الله، أو ما أشبه ذلك مما يتضح معه انفصاله من الصلاة، وأنه انفصل منها بالكلية حتى لا يظن أن هذه الصلاة تبعاً للصلاة، وأنها موصولة بها، والمقصود من هذا تمييز هذه من هذه، فإذا سلم من الجمعة لا يصلّيها بالنافلة لثلاثا يعتقد هو أو غيره أنها مربوطة بها، أو أنها لازمة لها، وهكذا الصلوات الأخرى: الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر، لا بد من الفصل بكلام بذكر أو غيره من الكلام أو خروجه من المسجد حتى لا يعلم أنها مربوطة بما قبلها».

وفي الحديث: أن من السنة الفصل بين الصلاة المكتوبة وصلاة النفل بكلام، أو خروج من المسجد إلى البيت، أو بتغير مكان فعل الفريضة. وفيه: جواز اتخاذ المقصورة في المسجد إذا رأى ولي الأمر في ذلك مصلحة، وأول من عملها هو معاوية لما طعنه الخارجي. وفيه أن المرء مخير بعد الفرض الانتقال أو الكلام.

وفيه: تعليم الناس بالحكمة والموعظة الحسنة.

٢٠٥ - باب الحث على صلاة الوتر

وبيان أنه سنة مؤكدة وبيان وقته

١١٣٢- عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: الْوُتْرُ لَيْسَ بِخَتْمِ كَصَلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ، وَلَكِنْ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَتَرِيحُ الْوُتْرِ، فَأَوْتِرُوا، يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ» [رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن].

❦ صلاة الوتر سنة مؤكدة؛ ووقتها من صلاة العشاء وسنتها إلى طلوع الفجر الصادق. ومن صلاة العشاء، ولو جمعت جمع تقديم إلى المغرب.

وأفضل أوقاته آخر الليل لمن وثق من نفسه القيام، وإلا فليصله قبل النوم لمن خشي أن لا يقوم آخر الليل. وأقله ركعة وأكملة إلى الصبح أحد عشرة ركعة.

والوتر وتران؛ فريضة، ووتر سنة: أما وتر الفريضة فهو صلاة المغرب كما ثبت في الحديث الصحيح؛ أنها وتر النهار، يعني تختم بها صلاة النهار وهي وتر، وإن كانت في أول الليل.

وأما وتر النافلة: فهو الوتر الذي يختم به صلاة الليل، قال ﷺ: «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا».

والوتر: هو اسم للركعة المنفصلة عما قبلها، فهو يطلق على آخر ركعة بعد الشفع، ويطلق على الثلاث، والخمس، والسبع، والتسع ركعات إن كانت متصلة، والإحدى عشرة.

والوتر: هو التهجد الذي ذكر الله - عز وجل - بقوله ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩] والتهجد لا يكون إلا بعد النوم، وهو وقت الناشئة التي قال الله جل وعلا فيها ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ

هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيلاً ﴿٦٦﴾ [المزمل: ٦]. ولا تكون الناشئة إلا بعد رقدة.

وفي هذا الحديث؛ قال علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -
(الوتر ليس بحتم كالصلاة) أي؛ ليس بفرض كالصلاة المكتوبة، بل هو
سنة مؤكدة، ولا ينبغي التساهل به، وعلى المسلم أن يتحرى الاقتداء بسنة
الرسول ﷺ.

ولكن رسول الله ﷺ، قال:

«إن الله وتر» أي؛ واحداً ذاتاً، وصفاتاً وأفعالاً.

قال الخطابي: «الوتر الفرد. ومعنى الوتر في صفة الله - جل وعلا -:
الواحد الذي لا شريك له، ولا نظير له، المتفرد عن خلقه، البائن منهم
بصفاته، فهو - سبحانه - وتر، وجميع خلقه شفع، خلقوا أزواجا».

«يحب الوتر» أي؛ يحب المفرد لا الشفع، ولذلك كانت مرات الطواف والسعي
ورمي الجمار، وعدد التسيحات في الصلاة، وصلاة الوتر مفردة لا مثناة.

كذلك المخلوقات أعظم ما نعلم من المخلوقات العرش وهو واحد، ثم
السموات وهي سبع، ثم الأرضون وهي سبع.

«فاوتروا يا أهل القرآن» أهل القرآن هم القراء والحفاظ.

قال الخطابي «وتخصيصهم أهل القرآن بالأمر به يدل على وجوبه إذ لو
كان واجبا لعمهم وغيرهم».

ومن أوتر من أول الليل ثم قام من آخره فإنه يصلي مثني مثني، ولا
يوتر لأنه لا وتران في ليلة. ومن فاتته الوتر حتى أصبح فيشرع في حقه أن
يقضيه بعد طلوع الشمس شفعا، فإن كان يوتر بواحد قضاهما ثنتين، وإن
كان يوتر بثلاث قضاهما أربعا وهكذا.

وفي الحديث: أن صلاة الوتر سنة مؤكدة، وأن المواظبة على فعلها تكون
سببا في النجاة وتحصيل محبة الله - تعالى -.

١١٣٣ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -، قَالَتْ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، وَمِنْ أَوْسَطِهِ، وَمِنْ آخِرِهِ. وَانْتَهَى وَتَرُهُ إِلَى السَّحَرِ. [متفق عليه].

❖ قيام الليل عبادة تصل القلب بالله، وتجعله قادراً على التغلب على مغريات الحياة وعلى مجاهدة النفس في وقت هدأت فيه الأصوات، ونامت العيون، وتقلب النوم على الفرش، لكن قوام الليل يهربون من فرشهم الوثيرة وسررهم المريحة ويكابدون الليل والتعب، ولذا كان قيام الليل من مقاييس العزيمة الصادقة وسمات النفوس الكبيرة، الذين مدحهم الله - عز وجل - في آيات كثيرة.

وفي هذا الحديث؛ قالت عائشة - رضي الله عنها -:

(من) للتبعيض.

(كُلُّ ليلة قد أوتر رسول الله ﷺ) أي؛ صلاه في جميع أبعاضه في أوقات متعددة.

(من أول الليل ومن أوسطه ومن آخره) مرادها جميع أجزائه.

(وانتهى وتره) أي؛ فعل الوتر.

(إلى السحر) أي؛ آخر الليل؛ فكان يفعله فيه غالباً كما يُعلم من روايات آخر.

قال ابن حجر: «ويحتمل أن اختلاف وقت الوتر، باختلاف الأحوال فحيث أوتر فيه أوله، لعله كان وجعاً، وحيث أوتر وسطه لعله كان مسافراً، وأما وتره في آخره، فكأنه غالب أحواله لما عرف من مواظبته على الصلاة في أكثر الليل».

وفي الحديث: استحباب صلاة الوتر بعد جميع صلاة الليل. في أي وقت من الليل. من بعد صلاة العشاء إلى طلوع الفجر، وأفضل

أوقاته الثلث الأخير من الليل ، لأنه وقت نزول الرب - جل وعلا - .

ولطول قيام الليل وركوعه وسجوده ، وردت أذكار مشروعة منها :

أولاً: أذكار الركوع : «سبحان ربي العظيم» «سبح قدوس رب الملائكة والروح» [رواه مسلم] «سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي» وكان يكثر منه في ركوعه وسجوده . [رواه البخاري] «اللهم لك ركعت، وبك آمنت، ولك أسلمت، خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي» [رواه مسلم] «سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة» قال هذا في صلاة الليل . [رواه أبو داود] .

ثانياً: أذكار الرفع من الركوع : «اللهم ربنا ولك الحمد» [رواه البخاري] وكان الرسول ﷺ يزيد على ذلك - كما روى ذلك مسلم - «ملء السموات وملء لأرض، وملء ما شئت من شيء بعد، أهل الثناء والمجد، أحق ما قال العبد، وكلنا لك عبد، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد» ، وتارة يضيف : «حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه» [رواه البخاري] .

ثالثاً: أذكار السجود : «سبحان ربي الأعلى» «سبح قدوس رب الملائكة والروح» [رواه مسلم] «سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي» وكان يكثر منه في الركوع والسجود [رواه البخاري] «اللهم لك سجدت، وبك آمنت، ولك أسلمت، سجد وجهي للذي خلقه وصوره، وشق سمعه وبصره، تبارك الله أحسن الخالقين» [رواه مسلم] «اللهم اغفر لي ذنبي كله؛ دقه وجله، وأوله وآخره وعلانيته وسره» [رواه مسلم] «اللهم أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك، لا أحصي ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك» [رواه مسلم] .

رابعاً: الجلوس بين السجدين : «اللهم اغفر لي وارحمني، واجبرني وارفعني، واهدني وعافني وارزقني» [رواه أبو داود] «رب اغفر لي، رب اغفر لي» [رواه أبو داود] . وفي الحديث : أن الوتر من كل الليل ، وأفضله آخر الليل وقت السحر .

١١٣٤ - وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - ، عن النبي ﷺ قال :
«اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً» [متفق عليه] .

❦ لا يزال المؤلف يورد الأحاديث في باب الحث على صلاة الوتر
وبيان أنه سنة مؤكدة وبيان وقته .

والوتر من العبادات العظيمة والطاعات الجليلة التي اهتم الرسول ﷺ
بشأنها وحافظ عليها وحرص على أدائها، وحث المسلمين على القيام بها
والمداومة عليها .

وفي هذا الحديث ؛ عن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ
قال :

«اجعلوا» الخطاب موجه للأمة جميعاً، ويعم كل مسلم ومسلمة .
«آخر صلاتكم بالليل وتراً» أي ؛ ما دمت قد أوترت أول الليل ، فصل ما
شئت ولا توتر .

قال النووي : «فيه أنه يستحب جعل الوتر آخر الليل سواء كان للإنسان
تهجد أم لا ؛ إذا وثق بالاستيقاظ آخر الليل ؛ إما بنفسه ، وإما بإيقاظ غيره ،
وأن الأمر بالنوم على وتر إنما هو في حق من لم يثق» .

أن من السنة جعل الأقل من الوتر - وهو ركعة ، والأكمل إحدى عشر
ركعة - بعد صلاة الليل التي يريد فعلها فيه من راتبة أو تراويح أو تهجد
أو نفل مطلق ، والحكمة من ذلك أن الوتر أفضل من هذه الصلوات الليلية
فندب وقوعه بعدها ليختتم عمله بالأفضل ، وما ورد من صلاته ﷺ أول
الليل محمول على الجواز .

يقول ابن القيم : «جاء مجموع ورده ﷺ الراتب بالليل والنهار أربعين
ركعة ، كان يحافظ عليها دائماً سبعة عشر فرضاً ، وعشر ركعات ، أو
ثنتا عشرة سنة راتبة ، وإحدى عشرة ، أو ثلاثة عشرة ركعة قيامه بالليل ،

والمجموع أربعون ركعة، وما زاد على ذلك فعارض غير راتب.. فينبغي للعبد أن يواظب على هذا السورد دائماً إلى الممات، فما أسرع الإجابة وأعجل فتح الباب لمن يقرعه كل يوم وليلة أربعين مرة. والله المستعان.

وأوقات صلاة الليل:

أولاً: أن يصليه بعد العشاء مباشرة.

ثانياً: أن يصليه قبل النوم؛ وهذا أفضل في حق من خشى أن لا يقوم آخر الليل.

ثالثاً: ومن وثق من نفسه؛ فالأفضل له تأخيرها إلى آخر الليل، وهذا أفضل المراتب.

والوتر: أقله ركعة واحدة، ولا حد لأكثره على الصحيح وأدنى الكمال ثلاث، والأفضل ألا يزيد ولا ينقص عن إحدى عشرة ركعة أو ثلاث عشرة ركعة، وإن كان الإحدى عشرة أرجح والدليل على هذا ما ثبت في الصحيحين من حديث عائشة - رضي الله عنها - «ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة». وفي الحديث: أن آخر صلاة الليل وترا.

١١٣٥ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :
«أَوْتِرُوا قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا» [رواه مسلم] .

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في الحث على صلاة الوتر .

وفي هذا الحديث ؛ عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال :
«أوتروا» أي ؛ صلوا الوتر .

«قبل أن تصبحوا» قبل أن يؤذن الصبح . لأن الوتر ينتهي وقته بطلوع الفجر ، فإذا طلع الفجر فلا يوتر ، حتى ولو بين أذان الفجر والإقامة لا وتر ، ولكن إذا طلع الفجر والإنسان لم يوتر ، فإنه يصلي في النهار شفعا ، إن كان يوتر بثلاث صلى أربعاً ، وإن كان يوتر بخمس ، صلى ستاً ، إن كان يوتر بسبع ، صلى ثمانية ، لقول عائشة - رضي الله عنها - : «كان النبي ﷺ إذا غلبه نوم ، أو وجع صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة» .

قال ابن عثيمين : «وأعلم أن الوتر له صفات :
الصفة الأولى : أن يوتر بواحدة فقط ، وهذا جائز ، ولا يكره الوتر بها .
الثانية : أن يوتر بثلاث ، وله الخيار إن شاء سلم من الركعتين ، ثم أتى بالثالثة ، وإن شاء سردهما سرداً ، بتشهد واحد .
الثالثة : أن يوتر بخمس ، فيسردها سرداً ، لا يتشهد إلا في آخرها .
الرابعة : أن يوتر بسبع ، فيسردها سرداً لا يتشهد إلا في آخرها .
الخامسة : أن يوتر بتسع ، فيسردها سرداً لكن يتشهد بعد الثامنة ، ولا يسلم ، ثم يصلي التاسعة ، ويسلم .
السادسة : أن يوتر بإحدى عشرة فيسلم من كل ركعتين ويوتر بواحدة .

هذه صفة الوتر، وقد سبق أنه سنة مؤكدة، وأن من العلماء من أوجبه، فلا تضييع الوتر. ثم إن كنت ترجو أن تستيقظ من آخر الليل، فاجعل الوتر في آخر الليل، وإن كنت تخاف ألا تقوم، فاجعل الوتر من أول الليل، لا تنم إلا موتراً. ولهذا أوصى النبي ﷺ أبا هريرة أن يوتر قبل أن ينام، لأن أبا هريرة كان يقرأ أحاديث الرسول ﷺ في أول الليل، وينام في آخره، فأمره النبي ﷺ أن يوتر قبل أن ينام.

ثم قال - رحمه الله -: «وأعلم أن الوتر سنة في الحضر والسفر، حتى في السفر لا تتركه، ومن ذلك ليلة المزدلفة فإن الإنسان إذا صلى العشاء، فإنه يصلي المغرب والعشاء جمعاً ثم يوتر، وإن كان جابر - رضي الله عنه - لم يذكره في حديثه لكن الأصل بقاء ما كان على ما كان، وأن الرسول ﷺ لا يدع الوتر حضراً ولا سفراً، والله الموفق».

ويسن للمسلم أن يقرأ في الركعة الأولى من الوتر: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وفي الثانية: ﴿قُلْ يَتَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وفي الثالثة: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وأحياناً يقرأ في الثالثة مع ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ المعوذتين. والذكر بعد الوتر: سبحان الله الملك القدوس (ثلاث مرات) والثالثة يجهر بها ويمد بها.

وفي الحديث: يستحب أن يوتر المسلم قبل أن يصبح.

١١٣٦ - وعن عائشة، - رضي الله عنها -، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي صَلَاتَهُ بِاللَّيْلِ، وَهِيَ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِذَا بَقِيَ الْوَتْرُ، أَقْبَضَهَا فَأَوْتَرَتْ. [رواه مسلم].

وفي رواية له: فَإِذَا بَقِيَ الْوَتْرُ قَالَ: «قُومِي فَأَوْتِرِي يَا عَائِشَةُ».

✽ عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - كانت من أعلم النساء وأفقههن، تزوجها رسول الله ﷺ بمكة، وتوفي عنها وعمرها ثمانين عشرة سنة، وعاشت بعده أربعين سنة حيث توفيت سنة سبع وخمسين للهجرة.

قال عنها الحافظ ابن حجر: «قيل إن ربع الأحكام الشرعية منقول عنها».

قالت - رضي الله عنها - في هذا الحديث:
(أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي صَلَاتَهُ بِاللَّيْلِ) أي؛ التهجد.
والصلاة بعد النوم قد تكون وترًا أو تهجدًا، وقبل النوم تكون وترًا لا غير، وبعد النوم من غير التوتر تهجدًا لا غير.
(وهي معترضة بين يديه) أي؛ بينه وبين القبلة. وذلك لصغر حجر وبيوت النبي ﷺ. وفيه؛ بيان زهده ﷺ عن الدنيا وزخرفها.
(فإذا بقي) أي؛ من صلاته الليلية.
(الوتر) أي؛ صلاة الوتر.
(أقبطها) فتوضأت، لأنها كانت نائمة.
(فأوترت) أي؛ صلت الوتر.
وفي رواية قال:

«قُومِي فَأَوْتِرِي يَا عَائِشَةُ» وفيه؛ حث لها وحرص على قيامها لصلاة الليل.

هل ترك السنة الراتبية يعتبر فسقاً؟

يقول الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله - : «قول بعض أهل العلم: إن ترك الرواتب فسوق قول ليس بجيد، بل هو خطأ؛ لأنها نافلة فمن حافظ على الصلوات الفريضة وترك المعاصي فليس بفاسق بل هو مؤمن سليم عدل. وهكذا قول بعض الفقهاء: إنها من شرط العدالة في الشهادة: قول مرجوح فكل من حافظ على الفرائض وترك المحارم فهو عدل ثقة. ولكن من صفة المؤمن الكامل المسارعة إلى الرواتب وإلى الخيرات الكثيرة والمسابقة إليها».

والقنوت في الوتر مستحب وليس واجب، وموضعه بعد الركوع من الركعة الأخيرة، هذا الثابت من فعله - صلوات الله وسلامه عليه - غالباً وكان أحياناً يقنت للوتر بعد القراءة وقبل الركوع والله اعلم، أنه كان يصلي مثنى مثنى ثم يوتر بثلاث لا يفصل بينهما.

ومن نام عن وتره أو نسيه أو غلبه عليه وجع ونحوه أن يصليه من النهار، وصفة قضائه: أن يقضيه شفعاً فإن كان يوتر بثلاث جعلها أربع وإن كان بخمس جعلها ست وهكذا. . . ووقت قضائه ضحى من طلوع الشمس إلى وقت الزوال.

وقيام الليل مرحلة صراع ومجاهدة مع النفس؛ فلا شيء أعظم أثراً في النفس البشرية من ذلك، ولذلك شهد الله - سبحانه وتعالى - لقوام الليل بالإيمان الصادقة ووعدهم بالخير الجزيل، فقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿١٦٠﴾ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿١٦١﴾ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٦٢﴾﴾ [السجدة: ١٦٠ - ١٦٢].

وفي الحديث: طلب المبادرة بالوتر لئلا يغلب عليه كسل النوم فيفوته الوتر. وفيه: استحباب أن يوقظ الرجل أهل بيته لصلاة الليل ويحضهم على ذلك. وفيه: أن المرور هو الذي يقطع الصلاة، والاعتراض غير المرور.

١١٣٧- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالْوُتْرِ» [رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح].

❖ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب الحث على صلاة الوتر فهي من أعظم القربات إلى الله - تعالى - ، حتى رأى بعض العلماء - وهم الحنفية - أنها من الواجبات ، ولكن الصحيح أنها من السنن المؤكدة التي ينبغي على المسلم المحافظة عليها وعدم تركها . وفي هذا الحديث ؛ عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال :

«بادروا الصبح بالوتر» أي ؛ صلوا الوتر واسرعوا بأداءه قبل طلوع الفجر .

قال الطيبي : «بادروا أي ؛ سارعوا كأن الصبح مسافر يقدم إليك طالباً منك الوتر وأنت تستقبله مسرعاً بمطلوبه وإيصاله إلى بغيته» . وفيه ؛ المبالغة في تأخيره حتى طلب أن يبدر بفعله قبل طلوع الفجر ؛ وصلاة الليل أفضل من أوله لشهود الملائكة لها ، لقول النبي ﷺ : «ينزل ربنا إلى السماء الدنيا كل ليلة حتى يبقى ثلث الليل الآخر . فيقول من يدعوني فاستجب له ؟ من يسألني فأعطيه ؟ من يستغفرني فأغفر له» [رواه أحمد] .

قال ابن عثيمين : «فدل على أن الوتر ينتهي وقته بطلوع الفجر ، ولأنه صلاة تختتم به صلاة الليل فلا يكون بعد انتهائه» .

فإذا أوتر وأراد أن يصلي آخر الليل جاز له ذلك ، ولا يوتر ثانية لقوله ﷺ : «لا وتران في ليلة» [رواه أحمد] .

وصفات الوتر :

أولاً: الوتر بركة واحدة .

ثانياً: الوتر بثلاث ركعات ولك أن تصليها على صفتين :

(أ) أن تصلي هذه الركعات الثلاث: ركعتين ثم تسلم ثم تصلي ركعة واحدة.

(ب) أن تصليها ثلاث ركعات متصلة لا تقعد إلا في آخرهن.

ثالثاً: الوتر بخمس ركعات: ولك أن تصليها على صفتين:

(أ) أن تصلي ركعتين؛ ثم تصلي ركعتين، ثم تصلي ركعة.

(ب) أن تصليها خمس ركعات موصولات لا تجلس إلا في آخرهن.

رابعاً: الوتر بسبع ركعات: ولك أن تصليها على صفتين:

(أ) أن تصلي ست ركعات مثني مثني، ثم يوتر بواحدة.

(ب) أن يصلي سبع ركعات موصولات لا تقعد إلا في السادسة فتشهد

ثم تقوم ولا يسلم، وتأتي بالسابعة ثم تسلم.

خامساً: الوتر بتسع ركعات: ولك أن تصليها على صفتين:

(أ) أن تصلي مثني مثني ثمان ركعات ثم توتر بواحدة.

(ب) أن تصلي تسع ركعات موصولات لا تقعد إلا في الثامنة للتشهد،

ثم تصلي التاسعة وتقعدها فيها للتشهد الثاني ثم تسلم.

سادساً: الوتر بإحدى عشرة ركعة: وله وصفة واحدة فقط على الصحيح

وهي: أن تصلي مثني مثني عشر ركعات؛ ثم توتر بواحدة.

وأدنى الكمال في الوتر: أن يصلي ركعتين ويسلم، ثم يأتي بواحدة

ويسلم، ويجوز أن يجعلها بسلام واحد، لكن بتشهد واحد لا بتشهدين.

ويجوز الوتر بثلاث وبخمس وبسبع وبتسع.

وفي الحديث: الندب إلى تأخير الوتر إلى ما قبل الفجر الصادق لمن وثق

بالاستيقاظ آخر الليل، وأما من لا يثق بذلك فالتقديم أفضل.

١١٣٨ - وَعَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ، وَمَنْ طَمِعَ أَنْ يَقُومَ آخِرَهُ، فَلْيُوتِرْ آخِرَ اللَّيْلِ، فَإِنَّ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ مُشْهُودَةٌ، وَذَلِكَ أَفْضَلُ» [رواه مسلم].

✽ ختم المؤلف - رحمه الله تعالى - باب الحث على صلاة الوتر بهذا الحديث، فإن الله - عز وجل - وتر يحب الوتر، فجعل وتر النهار صلاة المغرب، وجعل الشارع صلاة الوتر وتر الليل، واتفق العلماء على أن الوتر من أفضل التطوع، ولم يتركه رسول الله ﷺ لا سفراً ولا حضراً. قال شيخ الإسلام: «والوتر أؤكد من سنة الظهر والمغرب والعشاء، والوتر أفضل من جميع تطوعات النهار كصلاة الضحى، بل أفضل الصلاة بعد المكتوبة قيام الليل، وأؤكد ذلك الوتر وركعتا الفجر». وفي هذا الحديث؛ بين النبي ﷺ أن المؤمن والمؤمنة مخيران من شاء أوتر في أول الليل ومن شاء في آخره، والأفضل آخر الليل لمن تيسر له ذلك ووثق من نفسه القيام؛ لأنه وقت نزول الله - عز وجل - ووقت إجابة الدعاء.

قال رسول الله ﷺ:

«من خاف» أي؛ ظن أو توهم.

«أن لا يقوم» أي؛ يستيقظ من نومه.

«من آخر الليل» أي؛ فيه.

«فليوتر أوله» احتياطاً ومسارة لأداء العبادة.

«ومن طمع» بحسب عادته، أو لوجود من يوقظه.

«أن يقوم آخره» أي؛ في القيام آخر الليل.

«فليوتر آخر الليل» لأنه أفضل.

«فإن صلاة آخر الليل مشهودة» أي؛ تشهدها ملائكة الرحمة المتعاقبون، وهو وقت النزول الإلهي؛ كما قال ﷺ: «إذا بقي ثلث الليل ينزل ربنا» الحديث.

«وذلك» أي؛ الوقت.

«أفضل» أوقاته، فصح أن فعلها حينئذ أفضل من فعلها في باقي الأوقات.

قال القرطبي: «فيه أن تأخير الوتر أفضل لمن قوي عليه، وأن تعجيله حزم؛ لئلا يفوت بطلوع الفجر».

وفي الحديث: الحث على صلاة الوتر، وأن أفضل ما كان في آخر الليل إن تيسر له.

٢٠٦ - باب فضل صلاة الضحى

وبيان أقلها وأكثرها وأوسطها، والحث على المحافظة عليها

١١٣٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرُكْعَتِي الضُّحَى، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَرْقُدَ. [متفق عليه].
وَالْإِيتَارُ قَبْلَ النَّوْمِ إِنَّمَا يُسْتَحَبُّ لِمَنْ لَا يَثِقُ بِالِاسْتِيقَازِ آخِرَ اللَّيْلِ فَإِنْ وَثِقَ فَأَخَّرَ اللَّيْلَ أَفْضَلُ.

✽ أورد المؤلف هذا الباب باب فضل صلاة الضحى. والضحى؛ ضحوة النهار بعد طلوع الشمس، وبيان أقلها وهو ركعتان ولا حد لأكثرها، وأوسطها وهو أربعة، والحث على المحافظة عليها لعظيم ثوابها ومزيد فضلها.
ووقتها من ارتفاع الشمس قدر رمح إلى قبيل الزوال، أي بمقدار ربع ساعة بعد طلوع الشمس يدخل ووقتها إلى أن يبقى على الزوال وأذان الظهر عشر دقائق أو قريب منها. وفعلها في آخر الوقت أفضل لقول النبي ﷺ «صلاة الأوابين حين ترمض الفصام» [رواه مسلم] والفصام أولاد النوق، وترمض يعني تشتد عليها الرمضاء وهذا في آخر الوقت.

وفي الحديث؛ عن أبي هريرة - رضي الله عنه -:
(أوصاني) أي؛ عهد إلي وأمرني أمراً مؤكداً. وهذه الوصية لأبي هريرة - رضي الله عنه - وصية للأمة كلها؛ وصية النبي ﷺ وتوجيهه لواحد من أمته هو خطاب لأُمَّته كلها، ما لم يدل دليل على الخصوصية.

(خليلي ﷺ) والخليل: الصديق الخالص الذي تخللت محبته القلب فصارت في خلاله. وفي التعبير بخليلي إيماء إلى الاهتمام بشأن هذه الصلاة، لأن شأن الخليل الاعتناء بنفع من يخالقه.

قال ابن حجر: «ويؤخذ منه الافتخار بصحبة الأكابر إذا كان ذلك على

معنى التحدث بالنعمة والشكر لله لا علا على وجه المباهاة». (بصيام ثلاثة أيام من كل شهر) ليكون كصيام الدهر كله، لأن الحسنة بعشر أمثالها، ولا فرق أن تكون متتابعة أو متفرقة، والأولى أن تكون البيض، الثالث عشر، والرابع، والخامس عشر. وسميت أيام البيض لايبضاض ليلها كله بالقمر.

وطالما لم يحصل تقييد معين في الحديث، فليأخذ المرء ما تيسر له دون أن يشق على نفسه، سواء كان ذلك بصيام ثلاثة أيام من أول كل شهر أو آخره، متتابعة أو متفرقة.

(وركعتي الضحى) اللذين هما أقل ما يحصل به صلاة، ولا حد لها. وهي سنة، ومن صلى صلاة الضحى كانت له عدل ثلاثمائة وستين حسنة. وأفضل وقتها إذا اشتد الحر في آخر الضحوة وهي صلاة الأوابين، ولا حد لها. (وأن أوتر) أي؛ أصلي الوتر. وهي الصلاة التي تختم بها صلاة الليل ورغم أفضلية الوتر في آخر الليل إلا أن النبي ﷺ أوصى أبا هريرة - رضي الله عنه - أن يوتر قبل نومه.

قال ابن حجر: «قيل سببه أنه - رضي الله عنه - كان يشتغل أول ليله باستحضاره لمحفوطاته من الأحاديث الكثيرة التي لم يسايره في حفظ مثلها أكثر الصحابة، فكان يمضي عليه جزء كبير أول من الليل، فلم يكذ يطمع في استيقاظ آخر، فأمر - عليه السلام - بتقديم الوتر لذلك لاشتغاله بما هو أولى». (قبل أن أرقد) وذلك احتياط لأنه قد لا يقوم له فيفوته، ولا ينافي هذا حديث «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا» لأنه لمن وثق بيقظته حينئذ بعادته أو بإيقاظ أحد له.

وفي الحديث: استحباب صلاة الضحى وأن أقلها ركعتان. وفيه: خير الوصية للأصحاب هي الالتزام بالطاعة وما يعود عليهم بالنفع في الدنيا والآخرة.

١١٤٠ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ: فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَتُجْزَى مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى» [رواه مسلم].

✽ ذكر العلماء - رحمهم الله -: أن في كل إنسان ثلاثمائة وستين مفصلاً يطالبك كل يوم بصدقة، لأن الذي أحياه الله - عز وجل - أمله، وعافاه له عليك منه وفضل، فكل يوم كل عضو يطالبك بصدقة، وهي متنوعة كما جاءت في الحديث.

والصدقة ليست بالمال فحسب، بل من جميع أعمال المعروف والإحسان، حتى التبسم في وجه أخيك صدقة.

وفي الحديث؛ فضيلة التسبيح وسائر الأذكار، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ونشر العلم، وتعليم الجاهل، وأنها من الصدقات والأعمال الصالحات. قال الحسن: «أعظم النفقة نفقة العلم».

وفي الحديث؛ قال ﷺ: «يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة». السلامى: هي الأعضاء، أو العظام والمفاصل.

وسلامى الإنسان: عظام الكف والأصابع والأرجل. وجاء في صحيح مسلم أن السلامى ثلاثمائة وستون مفصلاً. أي؛ أن على كل عظم ومفصل من الإنسان صدقة شكراً لله - تعالى - على سلامة مفاصله وعظامه وعافيته.

«فكل تسبيحة صدقة» التسبيح هو التنزيه.

«وكل تحميدة صدقة» الحمد؛ هو قول العبد: «الحمد لله» وهو الثناء على الله بصفات كماله.

«وكل تهليلة صدقة» وهي: قول لا إله إلا الله.

«وكل تكبيرة صدقة» وهي قول: الله أكبر.

«وأمر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة» والأمر بالمعروف والنهي عن

المنكر قد يكون باليد أو باللسان، أو بالقلب حسب المقدرة.

ثم قال ﷺ «ويجزئ من ذلك» يعنى عن ذلك «ركعتان يركعهما من الضحى».

أي؛ إذا صلى المسلم من الضحى ركعتين أجزأت عن كل الصدقات التي عليه، وهذا بيان لفضلها وعظم منزلتها، وهذا من تيسير الله - عز وجل - على العباد.

قال ﷺ: «لا يحافظ على صلاة الضحى إلا أواب» [رواه الطبراني].

والأواب: هو كثير الرجوع إلى الله - سبحانه - بالإجابة والتوبة، وأنها تكفي من صدقات الأعضاء، لأن الصلاة عمل لجميع أعضاء الجسد، وتنتهى عن الفحشاء والمنكر.

قال ﷺ «صلاة الأوابين حين ترمض الفصام» [رواه مسلم].

قال ابن الأثير: «والمراد صلاة الضحى عند الارتفاع واشتداد الحر، واستدل به على فضل تأخير الضحى إلى شدة الحر».

ووقت صلاة الضحى: من ارتفاع الشمس قدر رمح حوالي ربع إلى ثلث ساعة بعد الطلوع إلى قبيل الظهر. أي؛ إلى قبل الزوال بعشر دقائق، والأفضل أن تكون في آخر الوقت وهي صلاة الأوابين.

وبالدقائق المعروفة حوالي خمسة عشر دقيقة، فإنه يزول وقت النهي ويدخل وقت صلاة الضحى. وينتهي قبل أذان الظهر بعشر دقائق لأنه قد دخل وقت نهي. وأقلها ركعتان، وأكثرها ثمان ركعات.

والصدقة والإنفاق للقادر عليه أفضل من غيره لتعدي نفعه، ومن جمع بينهما فقد حصل الأكمل.

وفي الحديث: الحث على الإكثار من الصدقات، شكراً لله - تعالى -
على العافية ودفعاً للبلاء، فإذا عجز عن الشكر بالأفعال، شكر الله
- تعالى - بالأقوال بإدامة ذكره، وإعلان تنزيهه وتعظيمه وإسداء النصيح
في دينه.

وفيه: الحث على صلاة الضحى وبيان كمال شرفها وأن أقلها ركعتان.
وفيه؛ اتساع مفهوم الصدقة حتى شملت أنواعاً كثيرة من البر.
وفي الحديث: كمال شرف الصلاة؛ لأنها تكفي من هذه الصدقات عن
هذه الأعضاء، فإن الصلاة عمل لجميع أعضاء الجسد.

١١٤١ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي الضُّحَى أَرْبَعًا، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ. [رواه مسلم].

❖ نعم الله على العبد كثيرة، وأقرب مثال لذلك ما منحه الله - تعالى - له من جسم متحرك المفاصل، ومتناسب في الأعضاء. قال تعالى: ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [الذاريات: ٢١]. والواجب على العبد؛ الشكر لهذه النعم العظيمة. والقيام بحقوقها. ومن ذلك صلاة الضحى.

أورد المؤلف - رحمه الله - هذا الحديث في باب فضل صلاة الضحى، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: (كان رسول الله ﷺ) (كان) تدل في الغالب على الدوام والاستمرار. (يصلي الضحى أربعاً) أي؛ صلاة الضحى أربع ركعات. وصلاة الضحى هي الصلاة المؤداة في وقت الضحى، وهو أول النهار. وهي مستحبة باتفاق العلماء.

(ويزيد ما شاء) أي؛ مرة يصلي ثمان ركعات، ومرة عشر ركعات، ومرة اثنتي عشرة ركعة. وفي الحديث الآخر: «من صلى اثنتي عشرة ركعة في الضحى بنى الله له بيتاً في الجنة».

وهذا جزء من حديث «من صلى ركعتين لم يكتب من الغافلين» «ومن صلى أربعاً كتب من التوابين» «من صلى ركعات بنى له كذا...» أو كتب له ثواب كذا، «بنى له قصر في الجنة...».

كل هذا تدرج من الركعتين والأربع والثمان، والاثنتي عشرة ركعة. قيل: وأقلها ركعتان، وأكملها ثمان ركعات، وأوسطها أربع ركعات أو ست.

قال ابن عثيمين: «والصحيح أنه لا حد لها، لأنه عائشة - رضي الله عنها - قالت: «كان النبي ﷺ يصلي الضحى أربع، ويزيد ما شاء الله» [رواه مسلم] ولم تقيد، ولو صلى من ارتفاع الشمس قيد رمح إلى قبيل الزوال أربعين ركعة مثلاً، لكان هذا كله داخلاً في صلاة الضحى».

ومن فضل صلاة الضحى؛ أن الله - عز وجل - يتكفل لصاحبها بأن يكفيه يومه الذي يصليها فيه، وجاءت الكفاية عامة؛ لشمول الحفظ من الشيطان، وتوفير الرزق من الحلال، ورد الشر والمكروه، وما إلى ذلك.

في الحديث: إثبات صلاة الضحى بفعل النبي ﷺ كما ثبت بقوله.

وفيه: أنه لا حد لأكثرها، وهذا هو الراجح من أقول العلماء، وتصلى ركعتين ركعتين.

١١٤٢ - وعن أم هانئٍ فاختة بنت أبي طالب - رضي الله عنها - ،
قالت: ذهبتُ إلى رسول الله ﷺ عام الفتح فوجدته يغتسل ، فلما فرغ من
غسله ، صلى ثمان ركعات ، وذلك ضحى . [متفق عليه . وهذا مختصر لفظ إحدى
روايات مسلم] .

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب فضل صلاة
الضحى .

راوي هذا الحديث ابنة عم النبي ﷺ أم هانئ ؛ واسمها فاختة بنت أبي
طالب - رضي الله عنها - أسلمت في يوم فتح مكة - رضي الله عنها -
وتربت مع رسول الله ﷺ في بيت أبيها أبي طالب ، فكانت تكن له المودة ،
وكانت قبل إسلامها تدفع عنه أذى المشركين ، وكان ﷺ يصل فيها رحمه
ويزورها ، ويجير من أجارت عام الفتح .

قالت - رضي الله عنها - في هذا الحديث : ذهبت إلى رسول الله ﷺ
عام فتح مكة - وكان في السنة الثامنة للهجرة - فوجدته يغتسل ، فلما فرغ
ﷺ من غسله صلى الضحى ثمان ركعات . زاد ابن خزيمة «يسلم من كل
ركعتين» .

قال ابن باز : «وأقلها - أي الضحى - ركعتان ، وليس فيها حد محدود ،
لكن النبي ﷺ صلى اثنتين وصلى أربعاً ، وصلها يوم الفتح ثمان ركعات
يوم فتح الله عليه مكة ، فالأمر في هذا واسع ، فمن صلى ثماناً أو عشرة ،
أو اثنتي عشرة أو أكثر من ذلك أو أقل ، فلا بأس ، لقوله ﷺ «صلاة الليل
مثنى مثنى» فالسنة أن يصلي الإنسان اثنتين اثنتين ، يسلم لكل اثنتين» .
وفي الحديث : قال بعض العلماء أن أكثر صلاة الضحى ثمان ركعات ،
وهو الأفضل استدلالاً بفعله ﷺ ، وقال غيرهم لا حد لها .

وأما التداخل بين ركعتي الضحى وراتبة الفجر إذا صلها ضحى : فقال ابن عثيمين : «إنسان فاتته سنة الفجر حتى طلعت الشمس ، وجاء وقت صلاة الضحى ، فهنا لا تجزئ سنة الفجر عن صلاة الضحى ، ولا الضحى عن سنة الفجر ولا الجمع بينهما أيضاً ؛ لأن سنة الفجر مستقلة ، وسنة الضحى مستقلة فلا تجزئ إحداهما عن الأخرى» .

وأما التداخل بين الراتبة وركعتي الاستخارة :

عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال : كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كما يعلمنا السورة من القرآن ، يقول : «إذا هم أحدكم بالأمر ، فليركع ركعتين من غير الفريضة..» .

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - : «إن نوى تلك الصلاة بعينها وصلاة الاستخارة معاً أجزأ بخلاف ما إذا لم ينو» .

وفي الحديث : أن النبي ﷺ صلى صلاة الضحى ثمان ركعات .

٢٠٧ - باب : تجويز صلاة الضحى من ارتفاع الشمس إلى زوالها

والأفضل أن تصلى عند اشتداد الحر وارتفاع الضحى

١١٤٣ - عن زيد بن أرقم - رضي الله عنه - ، أنه رأى قوماً يصلون من الضحى ، فقال : أما لقد علموا أن الصلاة في غير هذه الساعة أفضل ، إن رسول الله ﷺ قال : « صلاة الأوابين حين ترمض الفصال » [رواه مسلم] .
 ترمض يفتح التاء والميم وبالضاد المعجمة ، يعني : شدة الحر .
 والفصال جمع فصيل وهو : الصغير من الإبل .

✽ أورد المؤلف - رحمه الله - باب وقت صلاة الضحى وأنها تجوز من ارتفاع الشمس قد رمح . والأفضل أي ؛ الأكثر ثواباً أن تصلي عند اشتداد الحر بسبب ارتفاع الشمس .

وأورد حديث زيد بن أرقم - رضي الله عنه - : أنه رأى قوماً يصلون من الضحى . أي ؛ أول وقته ، فقال : أما لقد علموا أن صلاة الضحى في غير هذه الساعة أفضل . أي ؛ تأخيرها إلى قرب الزوال .

ثم ذكر حديث النبي ﷺ : « صلاة الأوابين حين ترمض الفصال » .
 وصلاة الأوابين : أي ؛ الرجاعين من الغفلة إلى الحضور ، ومن الذنب إلى التوبة . وصلاة الأوابين إنما هو صفة لصلاة نافلة مشروعة - هي صلاة الضحى - .

« حين ترمض الفصال » والفصال ؛ جمع فصيل ؛ وهو الصغير من أولاد الناقة سمي به لأنه يفصل عن أمه .

والرمضاء : الرمل الذي اشتد حرارته بالشمس . أي حين تحترق اخفاف الفصال وهي الصغار من أولاد الإبل ؛ من شدة حر الرمل .

وفضل صلاة الضحى الموصوفة بأنها صلاة الأوابين يرجع إلى كونها في وقت من النهار يعودون إلى راحتهم قبيل صلاة الظهر، وكان هذا وقت قيلولتهم.

ووقت صلاة الضحى بعد طلوع الشمس مقدار رمح إلى وقت الزوال، أي بعد طلوع الشمس بحوالي خمسة عشر دقيقة، وقبل الزوال بزمان قليل حوالي عشر دقائق.

في الحديث: «يقول الله - عز وجل - يا ابن آدم لا تعجزني من أربع ركعات في أول نهارك أكفك آخره» [رواه أبو داود].

وتطلق صلاة الإشراق على من صلى أوائل شروق الشمس وهو أول ما يمكن أن تصلى فيه الضحى لمن كان جالساً بعد الفريضة وطلعت الشمس وارتفعت قيد رمح فصلى ركعتين ورجع إلى بيته، يليه بعد ذلك سنة الضحى وهي سنة مستقلة، وبعض العلماء يقول: سنة الإشراق وسنة الضحى سواء، أو أحدهما تجزئ عن الأخرى، إن صلى الإشراق أجزأه عن الضحى، وإن صلى الضحى أجزأه عن الإشراق، لكن الإشراق مشروط بأن يصلي الصبح ويبقى في مصلاه.

قال ابن عثيمين: «سنة الإشراق هي سنة الضحى، لكن إن أديتها مبكراً من حين أشرقت الشمس وارتفعت قيد رمح فهي صلاة الإشراق، وإن كان في آخر الوقت أو في وسط الوقت فإنها صلاة الضحى، لكنها هي صلاة الضحى؛ لأن أهل العلم - رحمهم الله - يقولون: إن وقت صلاة الضحى من ارتفاع الشمس قيد رمح إلى قبيل الزوال».

وفي الحديث: أن أصحاب النبي ﷺ كانوا يواظبون على صلاة الضحى. وفيه: بيان اسم الوقت صلاة الضحى وأفضله حين اشتداد الحر؛ والحكمة هي البعد بها عن الوقت المحرم للصلاة عند طلوع الشمس.

٢٠٨ - باب الحث على صلاة تحية المسجد بركعتين

وكراهية الجلوس قبل أن يصلي ركعتين في أي وقت دخل وسواء صلى ركعتين بنية التحية أو صلاة فريضة أو سنة راتبة أو غيرها

١١٤٤ - عن أبي قتادة - رضي الله عنه - ، قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا دخل أحدكم المسجد، فلا يجلس حتى يصلي ركعتين» [متفق عليه].

✽ أورد المؤلف باب الحث على صلاة تحية المسجد، وكراهة الجلوس قبل أن يصلي الداخل ركعتين في أي وقت دخل؛ وسواء في ارتفاع الكراهة عنه بصلاتهما صلى ركعتين بنية التحية وذلك أفضل وجوها؛ أو صلى صلاة فريضة، أو سنة راتبة أو غيرها؛ لأنه يفعله هذه الخصال لم يتلبس بالمنهي عنه.

وفي الحديث؛ عن أبي قتادة - رضي الله عنه - ، قال : قال رسول الله ﷺ :

«إذا دخل أحدكم المسجد» تخصيصه جرى على الغالب، وإلا فيكره ترك الصلاة لدخله ولو مار فيه، وكذا يكره تركها عمن نام فيه. «حتى يصلي ركعتين» هو بيان الأقل ما يخرج به من الكراهة ولا حد لأكثر التحية.

قال الطحاوي: «الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها ليس هذا الأمر بداخل فيها».

وقال ابن حجر: «هما عمومان تعارضا؛ الأمر بالصلاة لكل داخل من غير تفصيل، والنهي عن الصلاة في أوقات مخصوصة فلا بد من تخصيص أحد العمومين».

قال ابن باز: «في هذه المسألة خلاف بين أهل العلم، والصحيح أن تحية المسجد مشروعة في جميع الأوقات حتى بعد الفجر وبعد العصر لعموم قوله ﷺ: «إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين» [متفق عليه صحته].

ولأنها من ذوات الأسباب، كصلاة الطواف، وصلاة الخسوف، والصواب فيها كلها أنها تفعل في أوقات النهي كلها كقضاء الفوائت من الفرائض، لقول النبي ﷺ في صلاة الطواف «يا بني عبد مناف لا تمنعوا أحداً طاف بهذا البيت وصلى أية ساعة شاء من ليل أو نهار» [رواه الإمام أحمد].

وقد ورد النهي عن الشروع في الراتبة بعد إقامة الصلاة المفروضة. عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة» [رواه مسلم].

قال النووي - رحمه الله -: «فيه النهي الصريح عن افتتاح نافلة بعد إقامة الصلاة سواء كانت راتبة كسنة الصبح والظهر والعصر أو غيرها».

يقول الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله -: «إذا أقيمت الصلاة وبعض الجماعة يصلي تحية المسجد أو الراتبة، فإن المشروع له قطعها والاستعداد لصلاة الفريضة؛ لقول النبي ﷺ: «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة...» لكن لو أقيمت الصلاة وقد ركع الركوع الثاني فإنه لا حرج في إتمامها؛ لأن الصلاة قد انتهت ولم يبق منها إلا أقل من ركعة».

في هذا الحديث: دليل على استحباب صلاة تحية المسجد، واتفق أئمة الفتوى على أنها مشروعة في جميع الأوقات.

١١٤٥ - وعن جابر - رضي الله عنه - قال : أتيت النبي ﷺ وهو في المسجد ، فقال : « صل ركعتين » [متفق عليه] .

✽ هذا الحديث عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - أورده المؤلف - رحمه الله تعالى - في باب الحث على صلاة تحية المسجد ، وهو قطعة من حديث في بيع الجمل منه ﷺ في السفر .
قال جابر - رضي الله عنه - :

(أتيت النبي ﷺ) أي ؛ اتقاضاه ثمن الجمل .
(وهو في المسجد) فيه ، جلوس الإمام في المسجد للقيام بمصالح الأمة .
فقال ﷺ :

« صل » هو أمر ندب .

« ركعتين » فيه حصول المأمور به ، والخروج عن عهده النهي بفعل الركعتين أياً كانت .

قال النووي : « أجمع العلماء على استحباب تحية المسجد ، ويكره أن يجلس من غير تحية بلا عذر »

وقال ابن عثيمين : « القول بوجوب تحية المسجد قول قوي ، ولكن الأقرب القول بأنها سنة مؤكدة . والعلم عند الله - تعالى - »

والأوقات المنهي عن الصلاة فيها معلومة ، وهي خمسة : من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس ، ومن طلوعها حتى ترتفع قيد رمح ، وعند وقوفها قبل الظهر حتى تزول ، وبعد صلاة العصر إلى أن يستكمل غروب الشمس . لكن ذوات الأسباب لا حرج في فعلها في وقت النهي في أصح قولي العلماء .

قيل : والحكمة من النهي في هذه الأوقات ، فلأن الإنسان إذا أذن له بالتطوع في هذه الأوقات فقد يستمر بتطوع حتى عند طلوع الشمس وعند

غروبها، وحينئذ يكون مشابهاً للكفار الذين يسجدون للشمس إذا طلعت
ترحباً بها وفرحاً، ويسجدون لها إذا غربت وداعاً لها، والنبى ﷺ حرص
على سد كل باب يوصل إلى الشرك أو يكون فيه مشابهة للمشركين، وأما
النهى عند قيامها حتى تزول فلأنه وقت تسجد فيه جهنم كما ثبت ذلك
عنه ﷺ.

فينبغي الإمساك عن الصلاة في هذا الوقت. وينبغي أن يعلم أن القول
الراجح من أقوال أهل العلم: أن جميع النوافل من ذوات الأسباب، ليس
فيها نهى، بل تفعل حتى في وقت النهى، فإذا دخل الإنسان المسجد بعد
صلاة العصر فليصل ركعتين، وإذا دخل بعد صلاة العصر فليصل ركعتين،
وإذا دخل قبيل الزوال فليصل ركعتين، وإذا دخل في أي ساعة من ليل أو
نهار فلا يجلس حتى يصلي ركعتين».

وفي الحديث: أمر من دخل المسجد بصلاة ركعتين وإن جلس، كما
روى مسلم من حديث أبي قتادة: أنه دخل المسجد فوجد النبى ﷺ جالساً
بين أصحابه، فجلس معهم، فقال له: «ما منعك أن تركع» قال: رأيتك
جالساً والناس جلوس، قال: «فإذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي
ركعتين» [رواه البخاري].

٢٠٩ - باب استحباب ركعتين بعد الوضوء

١١٤٦ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِبَلال: «يَا بَلالُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمَلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلِكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ» قَالَ: مَا عَمَلْتُ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي مِنْ أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طَهُورًا فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطَّهَوْرِ مَا كُتِبَ لِي أَنْ أَصَلِّيَ. امتنع عليه. وهذا لفظ البخاري.

الدَّفُّ بالفاءِ: صَوْتُ النَّعْلِ وَحَرَكَتُهُ عَلَى الْأَرْضِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - باب استحباب صلاة ركعتين بعد الوضوء.

وفيه الحديث عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال لبلال الحبشي مؤذنه وذلك عند صلاة الفجر:

«يا بلال حدثني بأرجى عمل عملته في الإسلام» أي؛ بالعمل الذي هو أكثر رجاء في حصول ثوابه؟ وبين ﷺ حكمة هذا السؤال بقوله: «فإنني سمعت دف نعليك» أي؛ صوت وحركة نعليك عند الحركة والوطء.

«بين يدي في الجنة» قال المظهر: «سأله ﷺ بلالاً تطيب لقلبه بإخباره باستحقاقه الجنة؛ ليدوم عليه، ولإظهار رغبة السامعين» فقال بلال - رضي الله عنه - جواباً لسؤال النبي ﷺ: (ما عملت عملاً أرجى عندي).

(من أني لم أتطهر طهوراً في ساعة من ليل أو نهار) أي؛ أتوضأ في أي ساعة من ليل أو نهار.

(إلا صليت بذلك الطهور ما كتب لي أن أصلي) أي؛ ما تيسر لي من صلاة النافلة.

قال شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى - : «يستحب أن يصلي ركعتين عقب الوضوء ولو كان وقت نهى».

وتؤدى بعد الفراغ من الوضوء مباشرة، ولا بأس أن يجمع بين سنة الوضوء وصلاة الفريضة أو السنة الراتبة؛ لأن الأعمال بالنيات، ولأن ركعتي الوضوء ليستا مقصودتان لذاتها، فصح أن يدخلها في غيرهما بالنية.

قال ابن عثيمين: «سنة الوضوء؛ أن الإنسان إذا توضأ وأسبغ الوضوء وصلى ركعتين لا يحدث فيها نفسه غفر الله له ما تقدم من ذنبه، فإذا صادف أن تكون راتبة الظهر بعد الوضوء وصلى الراتبة ولم يحدث فيها نفسه فإنه يرجى أن يكون داخلاً في الحديث».

وقال علماء اللجنة الدائمة للإفتاء: «إذا توضأ المسلم ودخل المسجد بعد أذان الظهر وصلى ركعتين ناوياً بهما تحية المسجد وسنة الوضوء وسنة الظهر أجزأه ذلك عن الثلاث؛ لقول النبي ﷺ «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى» إلا أنه يسن أن يصلي ركعتين آخرين إتماماً لسنة الظهر الراتبة القبلية؛ لأن النبي ﷺ كان يحافظ على صلاة أربع ركعات قبل الظهر».

قال القرطبي: «فيه دليل على أن استدامة بعض النوافل، وملازمتها في أوقات وأحوال فيه فضل عظيم، وأجر كبير، وإن كان النبي ﷺ لم يدم عليها، ولازمها، ولا اشتهر العمل بها عند أصحابه، وأن ذلك لا يُنكر على من لازمه ما لم يعتقد أن ذلك سنة راتبة له ولغيره؛ فأما لو داوم الإنسان على شيء من ذلك في خاصة نفسه، ولم يعتقد شيئاً من ذلك، كما فعله بلال في ملازمة الركعتين عند كل أذان، وملازمة الطهارة دائماً؛ لكان يفضي ذلك بفاعله إلى نعيم مقيم، وثواب عظيم».

وفي الحديث: استحباب الصلاة بعد كل وضوء.
وفيه: أن عمل السر أفضل من عمل الجهر.
وفيه: استحباب إدامة الطهارة، ومناسبة المجازاة على ذلك بدخول الجنة
لأن من لازم الدوام على الطهارة أن يبيت المرء طاهراً ومن بات طاهراً كان
على خير.

٢١٠ - باب فضل يوم الجمعة ووجوبها والاغتسال لها

والتطيب والتبكير إليها

والدعاء يوم الجمعة والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فيه

وبيان ساعة الإجابة واستحباب إكثار ذكر الله بعد الجمعة

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - في كتابه رياض الصالحين: باب فضل يوم الجمعة. وذكر أشياء من خصائصه، وهو اليوم الذي خُصت به هذه الأمة، وأضل الله عنه اليهود والنصارى.

قال: باب فضل الجمعة؛ من حكمها أنها شرعت لأجل التواصل والتوادر وعدم التقاطع، وسميت؛ جمعة لأنها تجمع الناس ويكثرون، ووجوبها والاغتسال لها، وهو على الندب والتطيب والتبكير لها. أي؛ الوصول للمسجد من أول النهار، والدعاء يوم الجمعة، والصلاة على النبي ﷺ، وبيان ساعة الإجابة. أي؛ تعيين وقتها فيه، واستحباب إكثار ذكر الله - تعالى - بعد الجمعة. أي؛ بعد صلاتها.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٣] قال قتادة: «فالسعي أن تسعى بقلبك وعملك، وهو المشي إليها».

لما حجر عليهم في التصرف بعد النداء، وأمرهم بالاجتماع، أذن لهم بعد الفراغ من الانتشار والابتغاء من فضله وحثهم على ذكره في حال البيع والشراء لئلا تشغلهم الدنيا عن الذي ينفعهم في الآخرة.

قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠].

﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ﴾ أي؛ إذا فرغتم من الصلاة المعهودة ذكراً وهي صلاة الجمعة.

﴿فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ أي؛ تفرقوا لقضاء حوائجكم.

﴿وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ اطلبوا رزقه - سبحانه وتعالى - بالبيع والشراء وبالطرق المشروعة.

وهذا أمر إباحة. وورد عن بعض السلف: «من باع واشترى بعد الجمعة بارك الله له سبعين مرة».

﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا﴾ أي؛ في حال بيعكم، وشرائكم، وأخذكم وإعطائكم، وصرح به لئلا يغفل عنه بالاشتغال بطلب الرزق.

﴿لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ أي؛ تفوزون وفيه الحث على التوبة إلى الله - عز وجل -، وحسن الرجاء منه.

قال ابن عباس: «وإن شئت فاقعد، وإن شئت فصل إلى العصر».

وكان عراك بن مالك - رضي الله عنه - إذا صلى الجمعة انصرف وقف على باب المسجد، فقال: «اللهم إني أجبت دعوتك، وصليت فريضتك وانتشرت كما أمرتني، فارزقني من فضلك، وأنت خير الرازقين».

١١٤٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ : فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا » [رواه مسلم] .

✽ من حكمة الله - تعالى - أنه يصطفي من خلقه ويختار ما يشاء ، فيفضل بعض خلقه على بعض ، كما قال تعالى : ﴿ وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ ۚ ﴾ [النصر: ٦٨] ، ومنها اختيار وتفضيل بعض الأيام على بعض ، ومنها يوم الجمعة ، وهو عيد المسلمين الأسبوعي . وقد أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب فضل يوم الجمعة .

وفي الحديث ؛ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

«خير يوم» أي ، خير يوم من أيام الأسبوع .

«طلعت عليه الشمس يوم الجمعة» أي ؛ نهار يوم الجمعة .

قال الطيبي : «أفضل الأيام قيل عرفة ، وقيل الجمعة هذا إذا اطلق ، وأما إذا قيل : أفضل أيام السنة فهو عرفة ، وأفضل أيام الأسبوع فهو الجمعة» .

وقال ابن المسيب : «الجمعة أحب إلى الله من حج التطوع»

وفي الجامع الصغير عن ابن عباس مرفوعاً «الجمعة حج المساكين» وفي رواية «حج الفقراء» .

«فيه خلق آدم» - عليه السلام - . وهو أصل النوع المفضل على جميع المخلوقات ، وقد خلق فيه .

«وفيه أدخل الجنة» أي ؛ أكرمه الله - تعالى - بدخول الجنة في هذا اليوم

العظيم .

«وفيه أخرج منها» أي؛ كان إنزاله إلى الأرض ليكون خليفة الله - عز وجل - في أرضه يوم الجمعة. ولم يكن إخراجها للإهانة، بل لمنصب الخلافة فهو للإكمال لا للإذلال.

وفي رواية لمسلم «ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة».

قال القاضي عياض: «الظاهر أن هذه القضايا المكدودة ليست لذكر فضيلته لأن إخراج آدم من الجنة وقيام الساعة لا يعد فضيلة، وإنما هو لبيان ما وقع فيه من الأمور العظام وما سيقع؛ ليتأهب العبد له بصالح العمل لينال رحمة الله ويدفع نقمته».

وقال أبو بكر بن العربي: «الجميع من الفضائل وخروج آدم من الجنة هو سبب الذرية والنسل والأنبياء والمرسلين والأولياء والصالحين، ولم يخرج منها طرداً بل لقضاء أوطاره ثم يعود إليها، وقيام الساعة سبب تعجيل جزاء النبين والصديقين».

وعيد الأسبوع لأهل الإسلام؛ هو يوم الجمعة الذي أكرم الله به هذه الأمة بعد أن أضل عنه اليهود والنصارى، قال ﷺ: «أضل الله عن الجمعة من كان قبلنا، فجاء الله بنا فهدانا ليوم الجمعة، فجعل الجمعة والسبت والأحد، وكذلك هم لنا تبع يوم القيامة، نحن الآخرون من أهل الدنيا، والأولون يوم القيامة المقضي بينهم قبل الخلائق» [رواه مسلم].

قال ابن القيم في زاد المعاد: «وكان من هديه ﷺ تعظيم هذا اليوم وتشريفه وتخصيصه بعبادات يختص بها من غيره، وقد اختلف العلماء هل هو أفضل أم يوم عرفة..» وقد عد ابن القيم أكثر من ثلاثين مزية وفضل لهذا اليوم العظيم.

وفي الحديث: أنه ينبغي للعبد أن يتأهب في يوم الجمعة بالأعمال الصالحة لنيل رحمة الله، ودفع نقمته، والفوز بمريضاته؛ فإن الساعة لا تقوم إلا في يوم الجمعة.

١١٤٨ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى، فَقَدْ لَغَ» [رواه مسلم].

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب فضل يوم الجمعة ووجوبها.

وشاء الله - عز وجل - أن يجعل للأُمم أياماً يسبغ عليهم فضله، ويرغبهم في التسابق إلى الخيرات في هذه المواسم. وحبا الله أمة الإسلام بيوم عظيم هو يوم الجمعة؛ الذي عظمه الله وخصه بمزيد فضل وكرم، وقد هدى الله أهل الإسلام إليه وأضل عنه من كان قبلهم. وفي هذا الحديث؛ أنه ﷺ قال:

«مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ» أي؛ أتى بأدابه وسننه، وأسبغ غسل الأعضاء.

«ثم أتى الجمعة» أي؛ صلاة الجمعة في المسجد. «فاستمع وأنصت» الاستماع أن يلقي سمعه، ويحضر قلبه ويتدبر ما يستمع. والإنصات ترك التحدث والاشتغال بما يشغل عن استماع الخطبة. قال ابن عبد البر: «ولا خلاف عليه بين فقهاء الأمصار في وجوب الإنصات للخطبة على من سمعها».

قال النووي: «يستحب للقوم أن يقبلوا على الخطيب مستمعين، ولا ينشغلوا بغيره»

«غفر له» أي؛ الذنوب الصغيرة المتعلقة بحق الله - عز وجل - دون الكبائر؛ فلا تكفر إلا بالتوبة الصحيحة أو فضل إلهي، وحق العباد لا يكفر إلا بإرضاء صاحبه.

«ما بينه وبين الجمعة» أي؛ ما بين الجمعتين.

«وزيادة ثلاثة أيام» لأن الحسنة بعشر أمثالها.

«ومن مس الحصى» أي؛ عبث بها، وغيره من أنواع العبث في حال الخطبة. لأن المقصود كله أن ينصت للخطيب، وأن يفرغ قلبه لذلك ويكف جوارحه من العبث الذي قد يشغله عن الاستماع، والإقبال على الخطبة بقلبه وسمعه.

قال طاووس: «لا تشر إلى أحد يوم الجمعة، ولا تنهه عن شيء ولا تدع إلا أن يدعو الإمام».

قال الترمذي: «واختلفوا في رد السلام وتشميت العاطس والإمام يخطب؛ فرخص بعض أهل العلم في رد السلام وتشميت العاطس والإمام يخطب، وكره بعض أهل العلم من التابعين وغيرهم ذلك». وإذا أمر الإمام بالصلاة على النبي ﷺ فيصلي عليه سراً.

«فقد لغا» أي؛ أتى بما هو مذموم، وهو كل كلام باطل مردود، وبما لا فائدة فيه. واللغو يكون بالقول ويكون بالفعل.

قال ابن حجر: «قال العلماء: معناه لا جمعة له كاملة، للإجماع على إسقاط فرض الوقت عنه».

قال ابن عثيمين: «واللغو معناه: أن يُحرم من فضل يوم الجمعة، وتكون الجمعة في حقه باعتبار الثواب كأنها صلاة ظهر لا كأنها صلاة جمعة، والحصى هو أن مسجد الرسول ﷺ كان مفروشاً بالحصى؛ يعني بالحجارة الصغيرة، لأنه ليس هناك فرش ولا رمال، وإنما يفرش فيها الحصى كالحجارة التي يرمى بها الجمرات، فمن مسه يعني: عبث فيه بلمس أو شبهه فقد لغا، ووجه ذلك إنه إذا فعل هذا اشتغل عن سماع الخطبة وسماع الخطبة واجب».

في الحديث: فضل صلاة الجمعة وأنها تكفر الذنوب الصغيرة، واستحباب الوضوء في البيت ثم المجيء إلى الصلاة.

وفيه: الحث على الإنصات، وتفهم الموعظة والإقبال على العبادة بالقلب والجوارح.

وفيه: النهي عن العبث ولغو الكلام؛ وكل ما يشغل الذهن والقلب أثناء الخطبة.

وفيه: أنه يترتب على اللغو فوات أجر الجمعة، ووقوعه في الإثم، ولا يؤمر باعادة صلاة الجمعة.

١١٤٩ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الصَّلَاةُ الْخَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكْفَرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنِبْتَ الْكِبَائِرَ» [رواه مسلم].

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في فضل يوم الجمعة. وهذا الحديث، يدل على فضل الله وكرمه وجوده ورحمته بعباده.

قال أبو هريرة أن النبي ﷺ قال: «الصلوات الخمس» أي؛ المفروضة، التي فرضها الله على عباده في كل يوم وليلة.

«والجمعة إلى الجمعة» أي؛ وصلاة الجمعة إلى صلاتها؛ من حافظ على صلاة الجمعة وأداها كما شرع - سبحانه - مطبقاً لسننها مجتنباً ما نهى عنه.

«ورمضان إلى رمضان» أي؛ وصوم رمضان إلى صوم مثله. فإنه موسم سنوي يفيض الله فيه على عباده من الخيرات والبركات في الحديث: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».

«مكفرات» أي؛ كل منهما صالح لتكفير الصغائر المتعلقة بحق الله - تعالى -، فإن لم يجد البعض منها ما يكفره كان رفعة في درجاته، وإن وجد كبائر فقط؛ قال النووي: «رجونا أن يخفف عنه منها بقدر ما يكفر من الصغائر».

«ما بينهن» أي؛ ما وقع في وقت ما بينهن من الذنوب. «إذا اجتنب الكبائر» جمع كبيرة، وهي كل ذنب توعده عليه بالعذاب، أو نهى عنه نهياً شديداً. والكبيرة لا بد لها من التوبة.

فدل هذا الحديث بمفهومه أنه إذا لم يجتنب الكبائر فإن هذه الأعمال لا تقوى على تكفير كبائر الذنوب.

قال النووي: «معناه أن الذنوب كلها تغفر إلا صفائره، ثم كل من المذكورات صالح للتفكير فإن لم يكن له صفائر كتب له حسنات ورفع له درجات»

قال ابن عثيمين: «وكبائر الذنوب هي: كل ذنب رتب عليه الشارع عقوبة خاصة، فكل ذنب لعن النبي ﷺ فاعله فهو من كبائر الذنوب. كل شيء فيه حد في الدنيا كالزنى، أو وعيد في الآخرة كأكل الربا، أو فيه نفي إيمان، مثل «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه» أو فيه براءة منه، مثل «من غشنا فليس منا» أو ما أشبه ذلك فهو من كبائر الذنوب». وفي تحفة الأحوذى: «ولا بد في حقوق الناس من القصاص ولو صغيرة، وفي الكبائر من التوبة».

ويشهد لهذا الحديث قوله تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلَكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: ٣١].

وفي الحديث: فضل الصلوات الخمس المفروضات، والجمعة، وصيام رمضان؛ وأنهن كفارات للذنوب والمعاصي. وأن من التزمها حفظه الله - تعالى - من الآثام وغفر له ما فرط منه من الزلات. وثمراتها لا تعد ولا تحصى من فضل الله على عباده.

ولهذا اليوم العظيم آداب وسنن منها:

أولاً: يستحب أن يقرأ الإمام في فجر الجمعة بسورتي السجدة والإنسان كاملتين كما كان النبي ﷺ يقرأهما، ولعل ذلك لما اشتملت عليه هاتان السورتان مما كان ويكون من المبدأ والمعاد، وحشر الخلائق، وبعثهم من القبور، لا لأجل السجدة كما يظنه بعض المسلمين.

ثانياً: التبكير إلى الصلاة؛ وقد ورد في الحث على التبكير والعناية به أحاديث كثيرة منها:

أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الأول فالأول، فإذا جلس الإمام طووا صفوفهم وجلسوا يستمعون الذكر، ومثل المهجر [المبكر] كممثل الذي يهدي بدنة، ثم كالذي يهدي بقرة، ثم كبشاً، ثم دجاجة ثم بيضة» [رواه مسلم].

فجعل التبكير إلى الصلاة مثل التقرب إلى الله بالأموال، فيكون المبكر مثل ما يجمع بين عبادتين: بدنية ومالية، كما يحصل يوم الأضحى .
 وكان من عادة السلف - رضوان الله عليهم - التبكير إلى الصلاة كما قال بعض العلماء: «ولو بكر إليها بعد الفجر وقبل طلوع الشمس كان حسناً» .
 و«كان يرى في القرون الأولى في السحر وبعد الفجر الطرقات مملوءة يمشون في السرج ويزدحمون بها إلى الجامع كأيام العيد، حتى أندرس ذلك» .
 وكان هذا الوقت يعمر بالطاعة والعبادة، وقراءة للقرآن، وذكر الله - عز وجل - وصلاة النافلة، روي عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه كان يصلي قبل الجمعة ثنتي عشرة ركعة . وكان ابن عباس - رضي الله عنهما - يصلي ثمان ركعات .

١١٥٠ - وَعَنْهُ وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - ، أَنَّهُمَا سَمَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى أَعْوَادِ مَنْبَرِهِ : «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ ، أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ، ثُمَّ لَيَكُونَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ» [رواه مسلم] .

❦ صلاة الجمعة فرض عين ؛ قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الجمعة: ٩] ولا يجوز للمسلم أن يتخلف عنها إلا لعذر شرعي ، من سفر أو مرض أو مطر ؛ ومن تخلف عنها من غير عذر فهو آثم وقد عرض نفسه للوعيد .

وقد فصل العلماء في بيان من تجب عليه الجمعة ومن لا تجب ؟ وقالوا : تجب صلاة الجمعة على المسلم ، الحر ، العاقل ، البالغ ، المقيم ، القادر على السعي إليها .

جاء في بعض الآثار عن ابن عباس أنه قال : «الجمعة على من آواه الليل إلى أهله» والمعنى إذا كان الإنسان في بادية ودخلت عليه الجمعة لزمته إذا كان مسير آخر النهار يوصله إلى أهله .

روى هذا الحديث أبو هريرة وابن عمر - رضي الله عنهم - حيث ذكرا :

(أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول وهو على أعواد منبره) أي ؛ وهو يخطب ، والظاهر أنه يخطب على المنبر الجمعة ، وأعواد جمع عود ؛ وهي خشبات المنبر . وفيه استحباب اتخاذ المنبر ، وهو سنة مجمع عليها . قال ﷺ :

«لَيَنْتَهِيَنَّ» هذه اللام موطئة لقسم محذوف ، وفي جواب قسم محذوف ، والله لَيَنْتَهِيَنَّ . والنبي ﷺ أقسم في أكثر من ثمانين موضعاً . «أقوام» جمع قوم ، والمراد بهم الرجال المنافقون .

«عن ودعهم» أي؛ عن تركهم. وفيه أن الجمعة فرض عين.
«الجمعات» أي؛ صلاتها.

«أو ليختمن الله على قلوبهم» الختم: الطبع والتغطية. أي؛ ليطبعن الله، فلا يصير فيها تأهل لقبول الهدى والاستعداد لتلقي الخير، والمعنى: ليكون أحد الأمرين؛ الانتهاء عن تركهم الجمعة أو يطبع الله على قلوبهم ويحول بينهم وبين الهدى والخير.
قال ابن العربي: «إن معنى طبع على قلبه. أي؛ ختم على قلبه بمنع إيصال الخير إليه».

وقيل: «هو إعدام اللطف وأسباب الخير».

قالت اللجنة الدائمة: «أما من ترك الجمعة مستحلاً لذلك؛ فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ، لتكذيبه بالآيات والأحاديث الصريحة الواردة في وجوب صلاة الجماعة، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى كفر من ترك الجمعة».

«ثم ليكونن من الغافلين» اللاهين عن ذكر الله. وذلك بعد ختمه - تعالى - على قلوبهم، فيغفلون عن إكتساب ما ينفعهم من الأعمال، ولترك ما يضرهم منها.

والناس أربعة أصناف: كافر، ومنافق، ومؤمن، ومسلم عاصي، ولكل واحد من أولئك قلبه الخاص به، ومن طبع عليه من الكفار والمنافقين، فهو طبع كلي، لا يدخل إليهم نور الإسلام، ولا يخرج منهم ظلمة الكفر، وأما الطبع على قلب المسلم العاصي؛ فهو بحسب ما ارتكب من ذنوب يكون حاله، وهو دائر بين قليين، وقد يصل حاله لقلب المنافق أو الكافر؛ وذلك بحسب زيادة المعاصي وتأثيرها في قلبه وتكاثرها عليه.

وفي الحديث: وعيد شديد لمن ترك صلاة الجمعة لغير عذر شرعي، وهو من أعظم الزواجر عن ترك الجمعة والتساهل فيها.

١١٥١ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ :
«إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ ، فَلْيَغْتَسِلْ» [متفق عليه] .

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - في هذه الأحاديث جملة من آداب وأحكام يوم الجمعة ، وفي هذا الحديث ؛ قال ﷺ :
«إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ» أي ؛ أراد المجيء لأداء صلاة الجمعة .
«فليغتسل» وجوباً ، وعليه طائفة من السلف ، والمراد الغسل المشروع من الجنابة .

قال ابن القيم : «الأمر بالاغتسال في يومها - يوم الجمعة - أمر مؤكد جداً» .

وقال النووي : «بل هو مستحب لكل من أراد حضور مجمع من مجامع الناس» .

وغسل الجمعة أوجه شيخ الإسلام على من له عرق ، أو ريح يتأذى به الناس .

قال الشافعي : «فنحب للرجل أن يتنطف يوم الجمعة بغسل وأخذ شعر وظفر ، وعلاج لما يقطع تغير الريح من جميع جسده ، وسواك وكل ما نظفه وطيبه ، وأن يمس طيباً مع هذا إن قدر عليه ، ويستحسن من ثيابه ما قدر عليه ويلبسها عليه ، ويطيبها اتباعاً للسنّة ، ولا يؤذي أحداً قاربه بحال ، وكذلك أحب له في كل عيد وأمره به ، وأحبه في كل صلاة جامعة وأمره به ، وأحبه في كل أمر جامع للناس وإن كنت له في الأعياد من الجمع وغيرها أشد استحباباً للسنّة وكثرة حاضرها» .

قال ابن عبد البر : «أجمع علماء المسلمين قديماً على أن يغسل الجمعة ليس بفرض» .

قال الشافعي: «ولا تركت غسل الجمعة في حر ولا برد ولا سفر ولا غيره».

قال ابن عثيمين بعد أن ساق جملة من الأدلة: «ولهذا نقول القول الراجح من أقوال أهل العلم في هذه المسألة، أن غسل الجمعة واجب على كل إنسان شتاءً وصيفاً، سواء أكان به وسخ أم لم يكن به وسخ، لأن كلام النبي ﷺ في ذلك واضح».

ثم قال - رحمه الله -: «لكن لو لم يغتسل فهل تبطل الجمعة؟ لا، لا تبطل لأن هذا ليس غسل الحدث».

ومن اغتسل بعد صلاة الجمعة؛ فإنه لا يكون قد اغتسل لصلاة الجمعة، لأن الغسل مقدم على الرواح.

وعلى المسلم إذا انتهت الصلاة أن يصلي في المسجد أربع ركعات بعد الأذكار المشروعة، أو اثنين في منزله.

أما وقد انصرفت من المسجد وقد أخذت بحظك من الدرجات والخيرات بفضل الله.. تأمل في قول ابن رجب - رحمه الله - في لطائف المعارف وهو يقول: «كان بعضهم إذا رجع من الجمعة في حر الظهيرة يذكر انصراف الناس من موقف الحساب إلى الجنة أو النار؛ فإن الساعة تقوم في يوم الجمعة ولا ينتصف ذلك النهار حتى يقل أهل الجنة في الجنة، وأهل النار في النار قاله ابن مسعود وتلا قوله: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ [الفرقان: ٢٤]».

والمسلم: يتحرى ساعة الإجابة؛ وأرجح الأقوال فيها: أنها آخر ساعة من يوم الجمعة.. فادع ربك وتضرع إليه وأسأله حاجتك، وأره من نفسك خيراً، فإنها ساعة؛ قال عنها النبي ﷺ: «إن في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله شيئاً، إلا أعطاه إياه» [متفق عليه].

١١٥٢ - وعن أبي سعيد الخُدْرِي - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ» [متفق عليه].
 المراد بالمُحْتَلِمِ : الْبَالِغُ . وَالْمُرَادُ بِالْوُجُوبِ : وَجُوبُ اخْتِيَارٍ ، كَقَوْلِ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ حَقَّكَ وَاجِبٌ عَلَيَّ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

❖ لا زال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب فضل يوم الجمعة ووجوبها والاعتسال لها .
 وفي هذا الحديث ؛ ذكر أبو سعيد الخُدْرِي - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال :

«غسل يوم الجمعة» وفي رواية «غسل الجمعة» .

«واجب على كل محتلم» .

«واجب» أي ؛ متأكد في حقه ؛ وليس معناه أنه فرض .

«محتلم» أي ؛ البالغ ممن يحضرها ذكراً كان أو أنثى من البالغين . وهو محمول على تأكيد الاستحباب .

وهو أكد الاغتسال المستحبة مطلقاً . والمراد بالوجوب : وجوب اختيار ، كقول الرجل لصاحبه : حقك واجب عليّ .

واوجبه شيخ الإسلام وغيره على من له عرق أو ريح .

قال ابن عبد البر : «أجمع علماء المسلمين قديماً وحديثاً على أن غسل الجمعة ليس بفرض» .

قال ابن القيم : «الأمر به مؤكد جداً ، ووجوبه أقوى من جوب الوتر من البسملة . والوضوء من مس النساء والذكر ، فالأحوط أن لا يخل به» .

قال ابن عثيمين : « وهذا الاغتسال سبق أن القول الراجح وجوبه ، وأنه يجب على الإنسان أن يغتسل ليوم الجمعة إذا كان يُصلي الجمعة » .

وفي هذا الحديث؛ مشروعية الاغتسال يوم الجمعة على من له عرق، أو ريح يتأذى به الناس.

وصفة الغسل المشروع للجمعة وغيرها:

أن المغتسل من الجنابة ولغسل صلاة والإحرام وغيرهما من الأغسال المشروعة صفتان:

الأولى: غسل مجزيء: وصفته أن ينوي، ثم يسمي ثم يعم بدنه بالغسل مرة واحدة، مع المضمضة والاستنشاق بل لو انغمس من عليه الجنابة، أو يريد غسل الجمعة ببركة ماء، ثم خرج أجزأه بشرط أن يتمضمض ويستنشق للجنابة.

الثانية: غسل كامل وهو الأفضل وقد وردت به السنة المطهرة، والمراد به ما اشتمل على واجبات الغسل، ومستحباته، وصفته:

أن ينوي المغتسل الطهارة من الجنابة، أو غسل الجمعة، أو غسل الإحرام للحج أو العمرة، أو غيرها من الأغسال المشروعة.

ثم يقول (بسم الله)، استحباباً، ثم يغسل يديه ثلاثاً لكن إن كان هذا الإغتسال من جنابة وجب غسل اليدين قبل غمسهما في الإناء؛ بعد ذلك يتوضأ كوضوئه للصلاة، فإذا فرغ من الوضوء حثا الماء على رأسه ثلاث مرات مُخَلِّلاً شعر رأسه ولحيته بأصابعه ليلبغ الماء بشرته، ثم يُعم سائر جسده بالماء مرة واحدة بدءاً بالجانب الأيمن ثم الأيسر.

ويستحب أن يدلك بدنه بيديه ليتأكد من وصول الماء إلى جميع بدنه، وليس على المرأة نقض شعرها إلا إذا علمت أن الماء لا يصل إلى منابت الشعر، ومن اغتسل على هذه الصفة كفاه عن الوضوء، وإن نوى غسل على هذه الصفة كفاه عن الوضوء، وإن نوى غسل الجمعة وغسل الجنابة معاً أجزأه سواء في الغسل الكامل أو المجزئ لأنهما عبادتان من جنس واحد فتداخلتا.

١١٥٣ - وَعَنْ سَمُرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنَعِمَتْ، وَمَنْ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ» [رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن].

✽ سميت الجمعة بهذا الاسم لاجتماع الناس فيها، حيث يكثرون ويجتمعون فيها، وكان يوم الجمعة في الجاهلية يسمى يوم العروبة. وفي هذا الحديث؛ عن سمرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«من تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ» أي؛ وضوءه للصلاة.
 «فيها ونعمت» أي؛ فبالرخصة أخذ، ونعمت هي الرخصة الوضوء.
 «ومن اغتسل فالغسل أفضل» أي؛ أن يغتسل كما يغتسل للجنابة. لا ينافي القول بوجوب غسل الجمعة، لأن الواجب أفضل من المستحب.
 قال ابن عثيمين: «وهذا الاغتسال سبق أن القول الراجح وجوبه، وأنه يجب على الإنسان أن يغتسل ليوم الجمعة إذا كان يصلي الجمعة، أما النساء فلا يجب عليهن، ولكن هذا الوجوب ليس عن حدث فلو تركه الإنسان وصلى الجمعة أثم؛ وصحت جمعته لأنه ليس عن حدث».
 قال النووي: «فيه دليلان على أن غسل الجمعة ليس بواجب. أحدهما مدحه للإتيان بالوضوء دون الغسل وتارك الواجب لا يمدح، الثاني: قوله فالغسل أفضل فإنه يدل على ندب وزيادة فضله على الوضوء».
 قال شيخ الإسلام في الاختيارات بمشروعية الغسل يوم الجمعة، ووجوبه حال تغير رائحة الجسد: «ويجب غسل الجمعة على من له عرق أو ريح يتأذى به غيره».

قال محمد بن إبراهيم التيمي: «من قلم أظفاره يوم الجمعة، وقص شاربه، واستن، فقد استكمل الجمعة».

وكان ابن عمر - رضي الله عنهما - لا يروح إلى الجمعة إلا أدهن وتطيب إلا أن يكون حراماً.

ويقول أبو سعيد الخدري: ثلاث هن على كل مسلم في يوم الجمع: «الغسل والسواك، ويمس طيباً إن وجد».

واختلف العلماء في تحديد وقت الغسل لصلاة الجمعة ففي الحديث «لو أنكم تطهرتم ليومكم هذا» [رواه البخاري] فالمراد باليوم من طلوع الفجر إلى غروب الشمس.

وأقرب الأقوال للصواب؛ أن الغسل يكون من طلوع الشمس إلى وقت الذهاب إلى صلاة الجمعة. وينتهي بحضور الصلاة، وتقريبه من وقت الصلاة أفضل.

وإذا اجتمع غسلان، واجب ومسنون، دخل المسنون تحت الواجب. وفي الحديث: دليل على أن غسل الجمعة يسن بفرض، وهو قول الجمهور. وصلاة الجمعة جائزة من غير غسل، لأن الغسل واجب في نفسه وليس شطراً في صحة الصلاة.

ومن فضائل يوم الجمعة: أولاً: فضل الأعمال الصالحة فيه: قال ﷺ: «خمس من عملهن في يوم كتبه الله من أهل الجنة: من عاد مريضاً، وشهد جنازة، وصام يوماً، وراح إلى الجمعة، وأعتق رقبة» [صححه الألباني]، والمراد: أن صيامه وافق يوم الجمعة بدون قصد.

ثانياً: أنه يوم تقوم فيه الساعة: لحديث النبي ﷺ: «ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة» [رواه مسلم].

ثالثاً: أنه يوم تكفر فيه السيئات: فعن سلمان - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يغتسل رجل يوم الجمعة، ويتطهر ما استطاع من طهر، ويدهن من دهنه، أو يمس من طيب بيته، ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين، ثم يصلي

ما كتب له، ثم ينصت إذا تكلم الإمام، إلا غفر له ما بينه وبين الجمعة الآخرة»
[رواه البخاري].

رابعاً: أن للماشي إلى الجمعة أجر عظيم: قال ﷺ: «من غسل يوم الجمعة واغتسل، ثم بكر وابتكر، ومشى ولم يركب، ودنا من الإمام فاستمع ولم يلغ، كان له بكل خطوة عمل سنة أجر صيامها وقيامها» [رواه أبو داود].

خامساً: الجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهما وزيادة ثلاثة أيام: قال ﷺ: «من اغتسل ثم أتى الجمعة، فصلّى ما قدر له، ثم أنصت حتى يفرغ من خطبته، ثم يصلي معه، غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى، وفضل ثلاثة أيام» [رواه مسلم].

١١٥٤ - وَعَنْ سَلْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ ، وَيَدَّهْنُ مِنْ دُهْنِهِ ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يَفْرُقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كَتَبَ لَهُ ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ ، إِلَّا غَفَرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْآخَرَى » [رواه البخاري] .

❦ راوي هذا الحديث ؛ هو الصحابي الجليل سلمان الفارسي - رضي الله عنه - ، سلمان الخير ، مولى رسول الله ﷺ . سُئِلَ عَنْ نَسَبِهِ فَقَالَ : أَنَا ابْنُ الْإِسْلَامِ ، أَصْلُهُ مِنْ بِلَادِ فَارَسَ ، أَسْلَمَ قَدِيمًا وَلَهُ قِصَّةٌ طَوِيلَةٌ مَذْكُورَةٌ فِي كِتَابِ السَّيْرِ ، وَأَوَّلُ مَشَاهِدِهِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْخَنْدَقَ وَهُوَ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ بِحُفْرِ الْخَنْدَقِ . وَلَمْ يَتَخَلَفْ عَنْ مَشْهَدٍ بَعْدَهَا ، وَآخَى النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِي الدَّرْدَاءِ . وَكَانَ مِنْ فَضْلَاءِ الصَّحَابَةِ وَزُهَادِهِمْ وَعِلْمَائِهِمْ وَذَوِي الْقُرْبِ مِنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

وفي هذا الحديث ؛ يروي حديث النبي ﷺ قال ، قال رسول الله ﷺ : « لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ » ويدخل وقت هذا الغسل بطلوع الفجر وتقريبه من الزوال أولى . وتقدم أن المرأة كذلك في نَدْبِ الْغَسْلِ لِلْجُمُعَةِ إِنْ طَلَبَ مِنْهَا الْحَضُورُ .

قال ابن عثيمين : « غَسَلَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ وَيَأْتِي مَنْ لَمْ يَغْتَسِلْ إِلَّا لِمُضْرَرَةٍ ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « غَسَلَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ » [رواه البخاري] . « وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ » أَي ؛ يَنْتَظِفُ مَا قَدَرَ .

قال البرماوي : « التَّنْكِيرُ فِيهِ لِلتَّكْثِيرِ يَشْمَلُ قَصَّ الشَّارِبِ ، وَقَلَمَ الظَّفَرِ ، وَحَلَقَ الْعَانَةَ ، وَتَنْظِيفَ الثِّيَابِ » .

« مِنْ طَهْرٍ » أَي ؛ مِنْ غَسْلٍ أَوْ وَضُوءٍ .

قال الطيبي : « أَرَادَ بِالطَّهْرِ قَصَّ الشَّارِبِ ، وَقَلَمَ الْأَظْفَارِ ، وَحَلَقَ الْعَانَةَ ، وَتَنْظِيفَ الثِّيَابِ . وَالمَرَادُ : الْمُبَالَغَةُ فِي التَّنْظِيفِ » .

«ويدهن من دهنه» أي؛ يتدهن قدر استطاعته من جيد الطيب، ويدهن شعره إذا كان له شعر حتى يكون على أجمل حال.

«أو يمس من طيب بيته» أي؛ من أي أنواع الطيب الذي حصل له. قال الطيبي: «قيده إما توسعة كما في حديث أبي سعيد، ومس من طيبه إن كان عنده، أو استحباباً ليؤذن بأن السنة أن يتخذ الطيب لنفسه، ويجعل استعماله عادة له فيدخره في بيته فلا تختص الجمعة بالاستعمال». وقيل: «يفهم من الحديث الاهتمام باستعمال الطيب في خصوصية هذا اليوم».

«ثم يخرج» أي؛ من بيته مريداً الصلاة؛ راجياً ما عند الله من الفضل والجود.

«فلا يفرق بين اثنين» أي؛ إلا عند وجود فرجة بينهما تسع له، وهذا هو الشاهد في الحديث.

وقيل: هو عبارة عن التبكير إلى المسجد وعدم إيذاء الآخرين. «ثم يصلي ما كتب الله له» أي؛ من النافلة قبل مجيء الإمام. «ثم ينصت إذا تكلم الإمام» أي؛ يستمع إلى الإمام عند شروعه في الخطبة.

قال ابن عثيمين «ولم يحدد ﷺ صلاة، فدل هذا على أن الجمعة ليس لها رتبة قبلها، بل يصلي الإنسان ما شاء قليلاً كان أو كثيراً إلى أن يحضر الإمام».

«ثم ينصت إذا تكلم الإمام» أي؛ يستمع إذا خطب الإمام. «إلا غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى» أي؛ بين يوم الجمعة وبين الجمعة الأخرى.

فإذا فعل هذا الأشياء الخمسة فإنه يغفر له ما بين الجمعتين. وهذا فضل عظيم، ووعد كريم.

«إلا غفر له» أي الله - عز وجل - .

«ما بينه وبين الجمعة الأخرى» أي؛ ما بين الجمعتين، والمراد من الذنوب المكفرة الصغائر المتعلقة بحق الله، أما الكبيرة فتحتاج إلى توبة، وما يتعلق بالناس فيجب استرضائهم، أو أداء الحق إليهم.

وفي الحديث: استحباب الغسل للجمعة، واستحباب التطهر، وتنظيف الثياب، وأخذ الشارب والظفر وغير ذلك، واستحباب الادهان والتطيب، وكراهة تخطي رقاب الناس، ومشروعية التنفل قبل صلاة الجمعة بما شاء، وأن ينصت للخطيب، وأن هذه الأمور المذكورة في الحديث تكفر الذنوب.

١١٥٥- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ، ثُمَّ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْأُولَى، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ، حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ» [متفق عليه].

قوله: غُسْلَ الْجَنَابَةِ، أَي: غُسْلًا كَغُسْلِ الْجَنَابَةِ فِي الصُّفَةِ.

❦ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في الحث على التبكير لصلاة الجمعة.

قال ابن القيم: «صلاة الجمعة هي من أكد فروض الإسلام، ومن أعظم مجامع المسلمين، وهي أعظم من كل مجمع يجتمعون فيه، وأفرضه سوى مجمع عرفة، ومن تركها تهاونا طبع الله على قلبه». وفي الحديث؛ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال:

«من اغتسل يوم الجمعة» ويدخل وقته بطلوع الفجر، وتقريبه من الذهاب لصلاتها أولى، ولو تعارض هو والتبكير قدمه.

«غسل الجنابة» أي؛ كما يغتسل من الجنابة، وهو الغسل الشامل لجميع البشرة والشعر ظاهراً وباطناً وإن كثف.

قال ابن عبد البر: «وقد أجمع العلماء على أن من اغتسل بعد صلاة الجمعة يوم الجمعة فليس بمغتسل للسنة ولا للجمعة، ولا فاعل لما أمر به، فدل ذلك على أن الغسل للجمعة وشهودها لا لليوم».

«ثم راح في الساعة الأولى» أي؛ ذهب إلى المسجد، وأول الساعات ارتفاع الشمس حتى إذا ذهب إلى المسجد يكون محل الصلاة والتعب.

وابتداء الساعات هذه من طلوع الشمس ، ويقسم ما بين طلوع الشمس إلى مجئ الإمام على خمسة أقسام ، سواء طالت المدة أم قصرت ؛ لأن الزمن يختلف بين الشتاء والصيف .

«فكأنما قرب بدنه» أي ؛ كأنما ذبح بدنة ووزعها على الفقراء ، تصدق بقصد التقرب إلى الله . والبدنة : واحدة الإبل ذكراً كان أم أنثى .
«ومن راح في الساعة الثانية» أي ؛ من النهار .

«فكأنما قرب بقرة» «قرب» : تصدق و«بقرة» مشتقة من البقر وهو الشق ، لأنها تبقر الأرض . أي ؛ تشقها بالحرث .

«ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشاً» الكبش : ذكر الضأن .
«أقرن» ذا قرون ، ووصف بذلك لأنه أكمل وأحسن صورة وأكبر حجماً .

«ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة» وذكر الدجاجة وإن لم تكن من نوع ما يتقرب به من النعم ؛ لأن المرد مطلق التصديق .
«ومن راح في الساعة الخامسة» قيل : المراد بالساعات أولها زوال الشمس ، وآخرها قعود الخطيب على المنبر .

«فكأنما قرب بيضة» وفيه ؛ أن القليل من الصدقة غير محتقر في الشرع .
«فإذا خرج الإمام» أي ؛ صعد الخطيب المنبر .
«حضرت الملائكة» وهم غير الحفظة وهم المكلفون بكتابة أسماء المبكرين إلى الجمعة . والمراد أنهم يتركون الكتابة عندها .
«يستمعون الذكر» أي ؛ الخطبة .

وفي الحديث : الحث على التبكير إلى صلاة الجمعة والحث على ذلك .
وأن ثواب غسل الجمعة لا يحصل إلا إذا كان على كيفية غسل الجنابة من حيث شموله لجميع البدن وبقصد القرية ، ولو اغتسل من جنابة ونوى مع رفع الحدث بغسل الجمعة حصل ثوابه وأتى بالسنة .

١١٥٦ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: «فِيهَا سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ» وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا، [متفق عليه].

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في فضل يوم الجمعة.

وفي هذا؛ قال رسول الله ﷺ وقد ذكر عنده يوم الجمعة. أي؛ بالثناء على هذا اليوم العظيم وذكر فضله، فقال: «فِيهَا سَاعَةٌ» أي؛ في يوم الجمعة، وهي من خصائص يوم الجمعة دون غيرها من الأيام.

«لا يوافقها» أي؛ يصادفها.

«عبد مسلم» ذكر أو أنثى.

«وهو قائم يصلي» بيان للغالب، وتحصل الإجابة ولو كان في غير صلاة.

قيل: والمراد به الدعاء لأن من جلس ينتظر الصلاة فهو في صلاة.

«يسأل الله شيئاً» من خير ديني ودنيوي، ما لم يكن إثماً أو قطعة رحم.

«إلا أعطاه الله إياه» بفضلله وجوده وكرمه.

وأشار ﷺ بيده يقلل تلك الساعات. أي يبين ﷺ أنها لحظة لطيفة خفيفة.

قال ابن عثيمين: «وأرجى ما تكون فيه هذه الساعة ما بين أن يجلس الإمام إلى

أن تنقضي الصلاة؛ يعني إذا دخل الإمام يوم الجمعة وسلم على الناس وجلس،

من هذا الحين تبتدى ساعة الإجابة، ومن المعلوم أنه إذا قام يخطب فإن الناس

منصتون لكن يمكن أن يدعو بين الخطبتين، وأن يدعو في صلاة الفريضة، والدعاء

في صلاة الفريضة أقرب إلى الإجابة لأن الإنسان يكون فيها ساجداً لله و«أقرب

ما يكون العبد من ربه وهو ساجد» لهذا نرى أن أقرب ساعة تكون ساعة إجابة في

الجمعة في هذه الساعة من حين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة.

والوقت الثاني: من صلاة العصر إلى غروب الشمس، هذا أيضاً ترجى فيه الإجابة، ولكن يشكل على هذا قوله: «وهو قائم يصلي» فإن العصر لا صلاة فيه، ولكن قد يقال يحتاج الإنسان أن يتوضأ في هذا الوقت فيتوضأ ثم يصلي ركعتين للوضوء، أو يقال إن الإنسان إذا كان في انتظار الصلاة فهو في صلاة، ولهذا نرى أن الأرجى ما دل عليه حديث أبي موسى، ثم مادل عليه حديث أبي هريرة.

وقال ابن القيم عن هذه الساعة: «أنها بعد العصر».

ومما يعين على التبكير إلى صلاة الجمعة ترك السهر ليلتها.

قال ابن مسعود - رضي الله عنه - جذب - أي عابه وذمه - إلينا رسول الله ﷺ؛ السهر بعد العشاء [رواه أحمد].

وفي الحديث؛ أن الله - تعالى - اختص يوم الجمعة بساعة أجابة فضلاً منه وكرماً. وفيه؛ الحث على الإكثار من الطاعة والابتغال إلى الله - عز وجل - في هذا اليوم لعلها يوافقها.

ومن فضائل يوم الجمعة:

أولاً: أنه يوم عيد متكرر: فيحرم صومه منفرداً، مخالفة لليهود والنصارى، وليتقوى العبد على الطاعات الخاصة به من صلاة ودعاء وغيرها.

ثانياً: أنه يوم المزيد، يتجلى الله فيه للمؤمنين في الجنة، قال تعالى: ﴿وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ [ق: ٣٥] قال أنس - رضي الله عنه -: «يتجلى لهم في كل جمعة».

ثالثاً: أنه خير الأيام؛ قال ﷺ: «خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة»

[رواه مسلم].

رابعاً: فيه ساعة الإجابة: قال ﷺ: «فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم، وهو قائم يصلي يسأل الله - تعالى - شيئاً إلا أعطاه إياه» وأشار بيده يقللها.

[رواه البخاري ومسلم].

١١٥٧ - وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَسَمِعْتُ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَأْنِ سَاعَةِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ» [رواه مسلم] .

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في فضل يوم الجمعة، وفي هذا الحديث عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري . قال: قال عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - أي؛ مخاطباً لأبي بردة: أسمع أباك يحدث عن رسول الله ﷺ في شأن ساعة الجمعة؟ أي؛ في بيان وقت ساعة الإجابة فيها؟

قال: قلت: نعم . سمعته يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هي ما بين أن يجلس الإمام» أي؛ ساعة الإجابة فيها، ما بين أن يجلس الإمام على المنبر .

«إلى أن تقضى الصلاة» أي؛ تنتهي .

قال الطبري: «أصح الأحاديث فيها حديث أبي موسى ، وأشهر الأقوال قول عبد الله بن سلام: أنها آخر ساعة بعد العصر» .

والحكمة في إبهامها ألا يقتصر على إحيائها، بل يعم بالطاعات سائر أوقات الجمعة كإخفاء ليلة القدر بين الليالي .

وفي الحديث: أن ساعة الإجابة هي في فترة الخطبة والصلاة وهذا أصح الأقوال في وقتها، ولذلك تحضرها الملائكة، فينبغي حضور القلب والإخلاص في الإقبال على الله - عز وجل - في هذه الفترة .
ومن الأداب والسنن التي ينبغي التحلي بها:

أولاً: استحباب الإكثار من الصلاة على النبي ﷺ يوم الجمعة لما رواه أبو سعيد عن النبي ﷺ أنه قال: «أكثرُوا من الصلاة عليَّ يوم الجمعة» [رواه أبو داود والبيهقي].

ثانياً: استحباب قراءة سورة الكهف في يومها لقوله ﷺ: «من قرأ سورة الكهف يوم الجمعة سطع له نور من تحت قدميه إلى عنان السماء يضيء به يوم القيامة، وغفر له ما بين الجمعتين» [رواه الحاكم والبيهقي].

ثالثاً: لا ينبغي للمسلم أن يحجز مكاناً ونحوه، بل عليه التبكير للصلاة والجلوس حيث ينتهي به الصف، ولا يتخطى الرقاب، ولا يفراق بين اثنين.

رابعاً: لا يجوز حال الخطبة العبث بيده أو برجله أو غير ذلك؛ لقوله ﷺ: «من مس الحصى فقد لغا».

خامساً: يستحب التنظف والتزين يوم الجمعة، وأن يمس المسلم الطيب بدنه وثوبه.

سادساً: أن الصدقة فيه خير من الصدقة في غيره من الأيام، قال ابن القيم: «والصدقة فيه بالنسبة إلى سائر أيام الأسبوع كالصدقة في شهر رمضان بالنسبة إلى سائر الشهور». ثم قال: «وشاهدت شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه - إذا خرج إلى الجمعة يأخذ ما وجد في البيت من خبز أو غيره فيتصدق به في طريقه سراً».

وفي الحديث: أن ساعة الاستجابة هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تنقضي الصلاة.

١١٥٨ - وَعَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَأَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ» [رواه أبو داود بإسناد صحيح].

❖ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب فضل يوم الجمعة، وفي هذا الحديث عن أوس بن أوس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ فِيهِ دَلِيلٌ؛ لَأَنَّ أَفْضَلَ أَيَّامِ السَّنَةِ يَوْمَ عَرَفَةَ. «يَوْمَ الْجُمُعَةِ» وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنَ الْأَفْضَلِ، وَهُوَ أَفْضَلُ أَيَّامِ الْأُسْبُوعِ. «فَأَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ» لِيَزْكُو ثَوَابُهَا وَيَنْمُو فَضْلُهَا، لِأَنَّ الْعَمَلَ الصَّالِحَ يَشْرَفُ بِشَرَفِ زَمَانِهِ وَمَكَانِهِ.

والصلاة على النبي «اللهم صل على محمد» صلاة الله على نبيه ثناؤه عليه في الملأ الأعلى عند الملائكة المقربين، يثنى عليه، يقول: عبدي فلان فيه كذا وكذا، ويذكر من صفاته الحميدة، فإذا صلى المسلم على النبي ﷺ أثنى الله عليه عشر مرات.

«إِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ» وفيه؛ أن أعمال المسلمين تعرض على النبي ﷺ تكريماً له ولأئمة، وليستغفر لهم ويطلب مزيداً من الرحمة.

قال ابن عثيمين: «ومما يختص بالجمعة كثرة الصلاة على النبي ﷺ، ولا شك أن النبي ﷺ أعظم الخلق حقوقاً علينا، حقوقه علينا أعظم من حقوق أنفسنا على أنفسنا، ولهذا يجب أن تقدم محبته على محبة نفسه وابنت وأبيك وأمك وزوجك وكل الناس، ولا يكن أن يتم إيمانك إلا بأن تقدم محبة الرسول ﷺ على محبة كل أحد».

قال الخطابي: «تجب الصلاة عليه ﷺ كلما ذكر اسمه، والبخيل من هو البخيل؟ قال ﷺ: «البخيل من ذكرت عنده فلم يصلي عليَّ».

قال في عون المعبود: «وإنما خص يوم الجمعة لأن يوم الجمعة سيد الأيام، والمصطفى سيد الأنام، فللصلاة عليه فيه مزية ليست لغيره». وقد ورد النهي عن تخصيص ليلة الجمعة ويوم الجمعة بعبادة لم تشرع، قال ﷺ: «لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام، إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم» [رواه مسلم]. قال في سبل السلام: «الحديث دليل على تحريم تخصيص ليلة الجمعة بالعبادة وتلاوة غير معتادة إلا ما ورد به النص على ذلك كقراءة سورة الكهف».

قال العلماء: «والحكمة في النهي عن تخصيصه بالصيام: أن يوم الجمعة يوم دعاء وذكر وعبادة: من الغسل والتبكير في الصلاة وانتظارها واستماع الخطبة وإكثار الذكر بعدها، لقوله: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الجمعة: ١٠].

وفي الحديث: الحث على الإكثار من الصلاة على النبي ﷺ في يوم الجمعة، وأن الصلاة على النبي ﷺ تعرض عليه ﷺ في قبره إكراماً من الله لرسوله ﷺ، وإكراماً من الله لعبده المتمثل وصية رسول الله ﷺ. وفي الحديث: قالوا: يا رسول الله! وكيف تعرض صلاتنا وقد أُرمت؟ أي؛ صرت مأكولاً للأرض؟

فقال ﷺ: «إن الله حرم على الأرض أجساد الأنبياء» أي؛ منعها من أن تأكلها، فإن الأنبياء في قبورهم أحياء.

والنبي ﷺ قد مات وخرج من هذه الدنيا، والمؤمن يريد صلة بنبيه - عليه الصلاة والسلام - مباشرة؛ فجعل الله لنا هذه الوسيلة المباشرة فنصلي على نبينا ﷺ فيبلغ بالاسم أن فلاناً صلى عليه، ثم يرد علينا السلام أيضاً.

ومواضع الصلاة على النبي ﷺ كثيرة، وأكدها الصلاة عليه ﷺ في آخر التشهد في الصلاة، وقد عدها بعض العلماء ركناً من أركان الصلاة، وقال بعضهم بأنهم واجبة، ومن مواطن الصلاة على النبي ﷺ التشهد الأول، وكذلك في آخر القنوت، وكذلك بعد التكبيرة الثانية من صلاة الجنابة، ومن المواطن بعد إجابة المؤذن. وكذلك عند الدعاء، وكذلك الصلاة على النبي ﷺ عند دخول المسجد والصلاة عليه، والإكثار منها يوم الجمعة وليلتها؛ وغيرها من المواضع.

ومن فوائد الصلاة على النبي ﷺ: امتثال أمر الله - تعالى -، وموافقته - سبحانه وتعالى - في الصلاة عليه وإن اختلفت الصلاتان، فصلاتنا عليه دعاء وسؤال، وصلاة الله - تعالى - عليه ثناء وتشريف. وأنها ترفع الدرجات وتكفر السيئات، وأنه يرجى إجابة دعاء السائل إذا ختم بها، فبها يصعد الدعاء إلى رب العالمين، وأنها سبب لكفاية العبد ما أهمه، وأن الصلاة عليه ﷺ من حقوقه على أمته.

٢١١ - باب استحباب سُجُود الشكر

عند حصول نعمة ظاهرة أو اندفاع بلية ظاهرة

١١٥٩ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ نُرِيدُ الْمَدِينَةَ، فَلَمَّا كُنَّا قَرِيبًا مِنْ عَزْوَرَاءَ نَزَلَ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، فَدَعَا اللَّهَ سَاعَةً، ثُمَّ خَرَّ سَاجِدًا، فَمَكَثَ طَوِيلًا، ثُمَّ قَامَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ، سَاعَةً، ثُمَّ خَرَّ سَاجِدًا فَعَلَهُ ثَلَاثًا وَقَالَ: «إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي، وَشَفَعْتُ لَأُمِّي، فَأَعْطَانِي ثَلَاثَ أُمْتِي، فَخَرَرْتُ سَاجِدًا لِرَبِّي شُكْرًا، ثُمَّ رَفَعْتُ رَأْسِي، فَسَأَلْتُ رَبِّي لَأُمِّي، فَأَعْطَانِي ثَلَاثَ أُمْتِي، فَخَرَرْتُ سَاجِدًا لِرَبِّي شُكْرًا، ثُمَّ رَفَعْتُ رَأْسِي فَسَأَلْتُ رَبِّي لَأُمِّي، فَأَعْطَانِي الثَّلَاثَ الْآخَرَ، فَخَرَرْتُ سَاجِدًا لِرَبِّي» [رواه أبو داود].

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - باب استحباب سجود الشكر عند حصول نعمة ظاهرة أو اندفاع بلية ظاهرة.

وسجود الشكر مثل سجود الصلاة؛ سجدة واحدة، يقول فيها ما يقول في سجود الصلاة: سبحان ربي الأعلى، سبحان ربي الأعلى؛ يحمد الله ويشني عليه على النعمة التي حصلت، يدعوه - جل وعلا - ويشكره. يسجد ولو لم يكن على طهارة لأن هذا يأتي بغتة والإنسان غير متأهب. وكذلك لا يشترط استقبال القبلة.

ونعم الله - تعالى - لا تحصى، وهي تتوالى على مر الأيام، وسجدة الشكر مشروعة في حق من نالته نعمة من الله - عز وجل - كإنسان ولد له، أو تسهل له أمر، أو قدم له غائب ميثوس منه أو غير ذلك، أو يسجد باندفاع نقمة وصرف غمة وتفريج كربة، وسلامته من حادث أو غير ذلك؛ فيسجد لله شكرًا على عطاءه وعلى دفع البلاء. ويقول في سجوده سبحان ربي الأعلى ثلاث مرات، ويحمد الله على ما تم.

وأورد المؤلف حديث سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - أنهم: خرجوا مع رسول الله ﷺ من مكة يريدون المدينة فلما كانوا قريباً من عذراء - وهو موضع بين مكة والمدينة - نزل ﷺ عن راحلته، ثم رفع يديه فدعا الله - سبحانه وتعالى - ساعة ثم خر ساجداً.

والسجود هو وضع الجبهة مكشوفة على الأرض وهو غاية الخرور ونهاية الخضوع. فمكث وأقام طويلاً، وفيه فضيلة تطويل سجدة الشكر، ثم قام ﷺ من سجوده فرفع يديه للدعاء ساعة، ثم خر ساجداً، فعل ذلك ثلاث مرات.

فقال ﷺ:

«إني سألت ربي» أي؛ دعوته وطلبت رحمته - سبحانه وتعالى - .
«وشفعت لأمتي» أي؛ لغفران ذنوبهم، وستر عيوبهم، وإعلاء درجتهم، ورفع مرتبتهم. ظاهره حصولها فيه لهم في الدنيا، وهناك شفاعة خاصة جعلها دعوته المقطوع بإجابتها. فيه مزيد كمال شفقتة بأتمته ورأفته بهم واعتناؤه بالنظر في مصالحهم المهمة.

«فأعطاني» أي؛ فوهبني بالدعاء الأول.

«ثلث أمتي» أي؛ فوهبني أن يدخلهم الجنة. وهم السابقون.
«فخررت ساجداً لربي شكراً» - عز وجل - سجود شكر لهذه النعمة؛ لما استحباب الله دعوته في أتمته، وذلك من أعظم النعم عنده وأتمها.
«ثم رفعت رأسي» أي؛ من سجدة الشكر.

«فسألت ربي» أي؛ سعة رحمته ومزيد مغفرته الزيادة على الحاصل الأول.

«لأمتي» كافة.

«فأعطاني ثلث أمتي» الثاني: أي؛ أن يدخلوا الجنة وهم المقتصدون.
«فخررت ساجداً لربي شكراً» على نعمته هذه.

«ثم رفعت رأسي» أي؛ بعد السجود.

«فسألت ربي لأمتي» سعة رحمته ومزيد مغفرته وشفعت لهم.

«فأعطاني الثلث الآخر» وهم الظالمون لأنفسهم العاصون.

قال التوربشتي: «أي؛ فأعطانيهم فلا يجب عليهم الخلود، وتنا لهم شفاعتي، ولا يكونون كالأمم السالفة، فإن من عذب منهم وجب عليهم الخلود، وكثير منهم لعنوا لعصيانهم الأنبياء، فلم تنلهم الشفاعة، والعصاة من هذه الأمة من عوقب منهم نقي وهذب، ومن مات منهم على الشهادتين يخرج من النار، وإن عذب بها تناله الشفاعة، وإن اجترح الكبائر، ويتجاوز عنهم ما وسوس به صدورهم ما لم يعملوا أو يتكلموا، إلى غير ذلك من الخصائص التي خص الله - تعالى - هذه الأمة كرامة لنبه ﷺ».

«فخررت ساجداً لربي» أي؛ سجدت شكراً لربي.

وفي الحديث: مشروعية سجود الشكر واستحبابها عند حصول نعمة لنفسه أو لغيره، وكذلك عند اندفاع النعمة عنه وعن غيره، واستحباب رفع اليدين في الدعاء، وفيه بشارة فإن جميع المؤمنين لا يخلدون في النار.

وفي الحديث: اهتمام النبي ﷺ بأمته ورأفته بهم، ومزيد فضل الله - عز وجل - عليه وعليهم. وكثرة فضل الجواد الكريم وإحسانه ورحمته بعباده الموحدين.

٢١٢ - باب فضل قيام الليل

قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩].

﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ﴾ أي؛ وقم - يا محمد - من نومك بعض الليل، فاقرأ القرآن في صلاة الليل.

﴿عَسَىٰ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ أي؛ لعل ربك - يا محمد - يقيمك يوم القيامة مقاماً محموداً، يحمدك فيه الأولون والآخرون، وهو مقام الشفاعة العظمى، قال المفسرون: ﴿عَسَىٰ﴾ في كلام الله للتحقيق؛ لأنه وعد كريم وهو لا يتخلف. قال ابن عباس: «عسى من الله واجبة تفيد القطع».

وقال تعالى: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ [السجدة: ١٦] الآية.

أي: تتنحى وتتباعد أطرافهم عن الفراش ومواضع النوم. والغرض أن نومهم بالليل قليل لانقطاعهم للعبادة، يتعهدون لربهم في صلاة الليل، تركوا لذيد النوم إلى ما هو ألد عندهم وأحب إليهم، وهو الصلاة في الليل، ومناجاة الله - تعالى -، ولهذا قال:

﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ﴾ أي؛ في جلب مصالحهم الدينية والدنيوية.

﴿خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ أي؛ يدعون ربهم جامعين بين الوصفين، خوفاً أن ترد أعمالهم، وطمعاً في قبولها، خوفاً من عذابه، وطمعاً في رحمته وثوابه.

﴿وَمِمَّا رَزَقْنَهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ أي؛ ومما أعطيناهم من الرزق قليلاً كان أو كثيراً ينفقون في وجوه البر والإحسان، أما جزاؤهم.

﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ أي؛ فلا يعلم أحد من الخلق مقدار ما يعطيهم الله من النعيم الغزير، ومن الخير الكثير، واللذة والحبور مما تقر به العين، وينشرح له الصدر، جزاء لهم على أعمالهم الصالحة،

فكما صلوا في الليل ودعوا، وأخفوا العمل، جازاهم من جنس عملهم، فأخفى أجرهم، جزاءً وفاقاً، قال الحسن: «أخفى قوم عملهم فأخفى الله لهم ما لم تر عين، ولم يخطر على قلب بشر» ولهذا قال: ﴿جَزَاءٌ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ أي؛ ثواباً لما قدموه في الدنيا من صالح الأعمال.

وقال تعالى: ﴿ءَاخِذِينَ مَا آتَاهُمْ رَبُّهُمْ﴾ أي؛ راضين بما أعطاهم ربهم من النعيم والكرامة.

﴿إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُحْسِنِينَ﴾ أي؛ أن هذا الجزاء، كان لإحسانهم في الأعمال الصالحة، التي منها أنهم:

﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾ أي؛ أن المحسنين كانوا ينامون قليلاً من الليل، ويصلون أكثره. وفي الآية دلالة على فضل قيام الليل، وأنه من أعظم الإحسان، لأن الله وصف المتقين بأنهم محسنون، ثم ذكر من أول صفاتهم قيام الليل، فدل على أنه من أفضل وأعظم الإحسان.

﴿وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ وفي آخر الليل قبيل الفجر وبعد صلاتهم؛ يستغفرون الله من تقصيرهم، فهم مع عملهم يعدون أنفسهم مقصرين، ولذلك يكثر من الاستغفار؛ وهذا مدح ثان لهم. وأحسن ما ختمت به الأعمال التوبة والاستغفار والأسحار وقت إجابة الدعاء، وقال أكثر المفسرون في قول يعقوب - عليه السلام -: ﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي﴾ [يوسف: ٩٨] أنه أخرهم إلى وقت السحر لأنه وقت إجابة الدعاء.

وكان النبي ﷺ إذا سلم من صلاته استغفر ثلاثاً، وأمره الله - سبحانه - أن يختم عمره بالاستغفار، وأمر عباده أن يختموا إفاضتهم من عرفات بالاستغفار، وشرع ﷺ للمتوضئ أن يختم وضوءه بالتوبة، فأحسن ما ختمت به الأعمال التوبة والاستغفار.

١١٦٠ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - ، قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى تَتَفَطَّرَ قَدَمَاهُ ، فَقُلْتُ لَهُ : لِمَ تَصْنَعُ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا تَقْدَمُ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرُ؟ قَالَ : «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا» [متفق عليه . وعن المغيرة بن شعبه نحوه . متفق عليه] .

❦ في هذا الحديث ذكرت عائشة - رضي الله عنها - شيئاً من عبادة النبي ﷺ ، وأنه كان يقوم من الليل الساعات الطوال حتى تتشقق قدماه الشريفتان ، فكان ﷺ يقوم أحياناً أكثر الليل ، وأحياناً نصف الليل ، وأحياناً ثلث الليل . فتعجبت عائشة - رضي الله عنها - من طول العبادة ؛ مع أن الله - عز وجل - غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وهذا من خصائصه ﷺ ، وهذا السؤال من عائشة عن حكمة التشمير والدأب في الطاعة ، وهو مغفور له .

فقال ﷺ : «أفلا أكون عبداً شكوراً» .

شكوراً : صيغة مبالغة من الشكر ، وهو الاعتراف بالنعمة وبذل الجهد في القيام بحققها . فجعل النبي ﷺ هذه الأعمال من شكر نعمة الله - سبحانه وتعالى - .

وقد كان هذا العمل من النبي ﷺ - وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر - وشكره لربه وقيامه الساعات الطوال ؛ كله من شكر النعم التي أسبغها الله - تعالى - عليه .

ونعم الله - عز وجل - على نبينا محمد ﷺ كثيرة لا تحصى ؛ فقد شرح صدره ، ورفع قدره ، ووضع وزره ، وأناله مرتبة النبوة العالية ؛ فكان شكره ﷺ أعظم من شكر غيره قولاً وعملاً .

والشكر : الاعتراف بالنعمة والقيام بحققها طاعة لله - عز وجل - . فمن كثر منه ذلك سمي شكوراً . كما أثنى الله - عز وجل - على نبيه نوح

- عليه السلام - في قوله ﴿ذُرِّيَّةً مِّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾

﴿الإسراء: ٣﴾ .

قال ابن أبي حمزة: «يجب أن لا يخطر ببالنا أن الذنوب التي أخبر الله - تعالى - أنه بفضله غفرها للنبي ﷺ من قبيل ما نفع فيه نحن، معاذ الله، إنما ذلك من قبيل توفية ما يجب للربوبية من الإعظام والإكبار والشكر ووضع البشرية وإن رفع قدرها حيث رفع؛ فإنها تعجز عن ذلك بوصفها لأنها من جملة المحدثات، وكثرة النعم على الذي رفع قدره أكثر من غيره تضاعف الحقوق عليه فحصل العجز بالغفران لذلك».

ومن أنعم الله عليه نعمة وخصه بفضيلة يجب عليه شكرها، وفي الحديث؛ بيان كثرة اجتهاد النبي ﷺ في العبادة ويجب أن تكون النعمة سبباً لزيادة الشكر.

وقد رغب ﷺ في قيام الليل لما فيه من الخير العظيم، والإحسان الجزيل بقوله: «إن في الليل ساعة لا يوافقها عبدٌ مسلم يسأل الله - تعالى - خيراً إلا أعطاه إياه» [رواه مسلم].

وقال في الحديث الآخر: «أفضل الصلاة بعد المكتوبة قيام الليل» [رواه مسلم].

وفي هذا الحديث: أخذ الإنسان على نفسه بالشدة في العبادة، وإن أضر ذلك ببدنه إذا لم يفض به إلى الملل، قال ﷺ «خذوا من الأعمال ما تطيقون، فإن الله لا يمل حتى تملوا» [رواه البخاري ومسلم].

وفيه: الحث على الإكثار من قيام الليل، والدأب في العبادة اقتداء به ﷺ. وقيام الليل خير دليل على شكر العبد لربه - سبحانه وتعالى - لما فيه من مجاهدة النفس وحملها ما تكره وترك ما تله به.

١١٦١ - وَعَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَرَفَهُ وَفَاطِمَةَ لَيْلًا ، فَقَالَ : «أَلَا تُصَلِّيَانِ؟» [متفق عليه] .
طَرَفَهُ : أَتَاهُ لَيْلًا .

❦ قيام الليل عبادة تصل القلب بالله - عز وجل - وتجعله قادراً على التغلب على مغريات الحياة ومجاهدة النفس ، في وقت هدأت فيه الأصوات ونامت العيون ، وتقلب النّوأم على الفرش ، وقد أثنى الله - عز وجل - عليهم بقوله : ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴿٦٦﴾ ءَاخِذِينَ مَا ءَاتَاهُمْ رَبُّهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُحْسِنِينَ ﴿٦٧﴾ كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴿٦٨﴾ وَبِالْأَشْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿٦٩﴾﴾ [الذاريات : ١٥ - ١٨] .

وقال تعالى : ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْأً وَأَقْوَمُ قِيلاً ﴿٦٦﴾﴾ [الزلزل : ٦] .
قال ابن كثير : «بأنه أجمع للخاطر في أداء القراءة وتفهمها من قيام النهار ، لأنه وقت انتشار الناس ولغط الأصوات وأوقات المعاش» .
وقيام الليل : سنة مؤكدة ؛ حث ﷺ عليها بقوله : «عليكم بقيام الليل فإنه دأب الصالحين قبلكم ، مقربة لكم إلى ربكم ، ومكفرة للسيئات ، ومنهاة عن الإثم ومطردة للداء عن الجسد» [رواه الترمذي وأحمد] .

ولا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في فضل قيام الليل .
وفي هذا الحديث ؛ عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ طَرَفَهُ وَفَاطِمَةَ لَيْلًا .

والطروق : الإتيان ليلًا ، وقوله ليلًا للتأكيد . ويحتمل أن يكون المراد بقوله ليلة : أي ؛ مرة واحدة .

فقال ﷺ لهما :

«ألا تصلين؟» أي ؛ صلاة التهجد وقيام الليل ، لما فيهما من الفضل وعظم

الأجر .

حُثَّهما على الصلاة، وحُثَّهما على الطاعة والقربة، وهذا من أمره لابنته ولزوج ابنته.

قال ابن بطال: «فيه فضيلة صلاة الليل، وإيقاظ النائم من الأهل والقربة لذلك».

ووقع في رواية حكيم بن حكيم: «ودخل النبي ﷺ على علي وفاطمة من الليل فايقظها للصلاة، ثم رجع إلى بيته فصلى هويًا من الليل، فلم يسمع لنا حسًا، فرجع إلينا فأيقظنا».

قال الطبراني: «لولا ما علم النبي ﷺ من عظم فضل صلاة الليل ما كان يزجج ابنته وابن عمه؛ في وقت جعله الله لخلقه سكنًا، ولكنه اختار لهما إحراز تلك الفضيلة على الدعة والسكون، امتثالاً لقوله تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ﴾ [طه: ١٣٢]».

وفي الحديث: بيان فضيلة صلاة الليل وإيقاظ النائم من الأهل والقربة لذلك، إذا لولا ما لعلم النبي ﷺ من عظم فضل الصلاة في الليل ما كان يطرق ابنته وابن عمه.

وفيه: فضيلة ظاهرة لعلي - رضي الله عنه - إذ أن علياً - رضي الله عنه - روى هذا الحديث مع ما في الحديث قد يدل على معاتبه النبي ﷺ له، لكن هذا من تواضعه، ومن أمانته في تبليغ ونقل كلام النبي ﷺ للأمة، فروى هذا الحديث ولم يلتفت إلى وجود العتاب فيه في حقه - رضي الله عنه -.

وفيه: الحث على صلاة الليل والمحافظة عليه.

١١٦٢ - وَعَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَعَمْ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ» قَالَ سَالِمٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا. [متفق عليه].

❖ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب فضل قيام الليل. فعن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب - رضي الله عنهم - عن أبيه: أن رسول الله ﷺ قال: أي؛ لما عرضت عليه حفصة ما رآه ابن عمر من المنام المذكور في الصحيحين؛ وذلك أنه رأى رؤيا وكان غلاماً شاباً ينام في المسجد على عهد رسول الله ﷺ فرأى في المنام أن ملكين أخذاه فذهبا به إلى النار، فإذا هي مطوية كطي البئر، وإذا لها قرنان وإذا فيها أناس قد عرفهم فجعل يقول: أعوذ بالله من النار، قال: لقينا ملكاً آخر، فقال لي: لم ترع. فذكرت الرؤيا للنبي ﷺ فقال: «نعم الرجل عبد الله».

قال القرطبي: «إنما فسر الشارع من رؤيا عبد الله ما هو محمود لأنه عرض على النار ثم عوفي منها، وقيل له: (لا روع عليك وذلك لصلاحه) وما هو عليه من الخير غير أنه لم يكن يقوم من الليل، أو لو كان ذلك، لما عرض على النار، ولا رآها وفيه جواز الثناء على من آمن عليه الإعجاب. «لو كان يصلي من الليل» «لو» للتمني. أي؛ أتمنى أن يفعل ذلك حتى يكون أكثر فضلاً وليست «لو» شرطية.

قال المهلب: «إنما فسرهما بقيام الليل لأنه لم ير شيئاً منه يغفل عنه من الفرائض فيذكر بالنار، وعلم مبيته في المسجد؛ فعبّر ذلك بأنه منبه على قيام الليل، وفي الحديث إيماء إلى أن قيام الليل ينجي من النار، وفيه تمني الخير.

قال ابن حجر: «شاهد الترجمة قوله: «نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل» فمقتضاه أن من كان يصلي من الليل يوصف بكونه نعم الرجل». قال سالم: «فكان عبد الله بعد قول النبي ﷺ لا ينام من الليل إلا قليلاً». وفيه: إيماء لاستغراق قلبه بالتوجه للخدمة، وإن قامت عينه فلا يستغرق قلبه فيه.

وفي الحديث: أن قيام الليل يدفع العذاب وينجي من النار. وفيه: حرص عبد الله بن عمر على الخير رغم صغر سنه. وفيه: حرص الصحابة - رضي الله عنهم - على الخير والمسارة إليه، والتنافس فيه. وفيه: جواز تمني الرؤيا الصالحة ليعرف صاحبها ماله عند الله.

١١٦٣ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ : كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ
اللَّيْلِ» [متفق عليه] .

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في فضل قيام الليل .

وفي الحديث الذي رواه عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - ؛ استحباب الدوام على ما اعتاده المرء من خير ، وكراهة قطع العبادة وإن لم تكن واجبة . وفيه الترغيب بعدم تسمية من وقع في حقه ما يذم به ؛ ستراً له ، ولأنه ربما تتغير حال الشخص في المستقبل .

وفي هذا الحديث ؛ عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ :

«يا عبد الله لا تكن مثل فلان» فلان ؛ كناية عن الشخص ، وأبهم للستر .
أي ؛ تماثله وتشابهه ، فيما بينه بقوله :

«كان يقوم الليل» أي ؛ يتهجّد جزءاً من الليل .

«فترك قيام الليل» فيه ذم قطع ما يعتاد الإنسان من عمل البر ، ولذا أمر الإنسان ألا يفعل من البر إلا ما يطيق إدامته .

وقال المباركفوري «قيل معنى قوله «كان يقوم الليل» أي ؛ غالبه أو كله .
«فترك قيام الليل» أصلاً حين ثقل عليه ، أي : فلا تزدد أنت في القيام أيضاً ،
فإنه يؤدي إلى تركه رأساً» .

قال السندي : «يريد أن الإكثار في قيام الليل قد يؤدي إلى تركه رأساً
كما فعل فلان ، فلا تفعل أنت ذاك ، بل خذ فيه التوسط والقصد . أي :
لأن التشديد في العبادة قد يؤدي إلى تركها وهو مذموم» .

وفي الحديث: «من نام عن الوتر أو نسيه فليصل إذا أصبح، أو ذكر»

[رواه أبو داود].

وليس للوتر ركعات معينة، وأفضلها أحد عشرة ركعة، يصلها مثنى مثنى، ويوتر بواحدة.

ولما لقيام الليل من الأجر العظيم والثواب الجزيل حثَّ ﷺ أن يعم هذه الخير أهل البيت جميعهم؛ فقال ﷺ: «رحم الله امرأة قامت من الليل، ثم أيقظت زوجها فصلى، فإن أبي نضحت الماء في وجهه» [رواه أبو داود].

وفي الحديث الآخر قال ﷺ: «من استيقظ من الليل وأيقظ امرأته فصلياً ركعتين، كتبنا من الذاكرين كثيراً والذاكرات» [رواه أبو داود].

قال ابن القيم في الفوائد: «لما عرف الموفقون قدر الحياة الدنيا وقلة المقام فيها أماتوا فيها الهوى طلباً لحياة الأبد، ولما استيقظوا من نوم الغفلة استرجعوا بالجد ما انتهبه العدو منهم في زمن البطالة، فلما طالت عليهم الطريق، تلمّحوا المقصد، فقرب عليهم البعيد، وكلما أمرت لهم الحياة خطي لهم تذكر: ﴿هَذَا يَوْمُكُمْ الَّذِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠٣].

في الحديث: استحباب المواظبة على قيام الليل والحث على المداومة في الأعمال الصالحة، والتنفير من قطع ما اعتاده الإنسان من عمل البر، وأن قليل العمل الدائم ثم خير من كثيرة المنقطع. وفيه: كراهة قطع ما يعتاده الإنسان من أعمال البر لغير عذر.

١١٦٤- وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - ، قَالَ : ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ ، قَالَ : «ذَاكَ رَجُلٌ بَالُ الشَّيْطَانِ فِي أُذُنَيْهِ» أَوْ قَالَ : «فِي أُذُنِهِ» [متفق عليه].

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في فضل قيام الليل .

وفي هذا الحديث ؛ عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال : (ذكر عند النبي ﷺ رجل) حذف الذاكر ، وأبهم المذكور سترًا على كل ؛ ففيه أن من الأدب الستر في مثل ذلك .

(نام ليلة حتى أصبح) أي ؛ حتى أصبح لم يقم فيه للتهجد .

وقيل : نام عن صلاة

الصبح . وقيل : يحتمل الصلاتين جميعاً ؛ صلاة الفرض ، وصلاة الليل .

قال ﷺ :

«ذاك رجل» أي ؛ الذي لم يقم للتهجد .

«بال الشيطان في أذنيه» هو على حقيقته لأن الشيطان ممن يبول ، ولا يلزم من بوله رؤية البول ولونه . فلما بال في أذنيه حال بينه وبين سماع النداء فلم يقم .

قال الطيبي : «وخص الأذن بالذكر ، والعين أنسب بالنوم إشارة إلى ثقل النوم فإن المسامع هي موارد الانتباه بالأصوات ، ونداء حي على الصلاة ، قال تعالى : ﴿فَضَرَبْنَا عَلَىٰ آذَانِهِمْ﴾ [الكهف: ١١] أي ؛ أغمناهم نومة ثقيلة لا تنبههم فيها الأصوات ، وخص البول من بين الأخبثين ؛ لأنه مع خبائثه أسهل مدخلاً في تجاويف الخروق والعروق ونفوده فيها ، فيورث الكسل في جميع الأعضاء» .

قال القرطبي: «معناه الذي ينام الليل كله ولا يستيقظ عند أذان المؤذنين ولا تذكارات الذاكرين؛ فكأن الشيطان سد أذنيه ببوله، وخص البول بالذكر؛ إبلاغاً في التفحيش به، وليجمع له مع إذهاب سمعه استقذار ما صرف به سمعه، ويحتمل أن يكون معناه: أن الشيطان استولى عليه، واستهان به حتى اتخذه كالنيف المعد للقاء البول فيه».

قال المنذري: «الترهيب من نوم الإنسان إلى الصباح وترك قيام شيء من الليل».

وقال ابن عثيمين: «أخبر النبي ﷺ عن الرجل الذي لم يصل الصبح أنه: بال الشيطان في أذنه».

وقال ابن القيم: «من كان له ورد يصليه من الليل فنام ومن نيته أن يقوم إليه فغلب عينه نوم؛ كتب له أجر ورده، وكان نومه عليه صدقة».

ومما يعين على قيام الليل: الإخلاص لله - تعالى - وطلب العون منه، واستشعار فضل تلك الساعات في قبول الدعاء ورجاء العفو، ومنها النوم على طهارة، والمحافظة على الأذكار الشرعية قبل النوم، واجتناب كثرة الأكل والشرب، واستحضار عظم الأجر والثواب في قيام الليل، ومنها الحرص على أكل الحلال، ومنها استخدام وسائل الإيقاظ المعروفة. ومن ظن نفسه عدم القيام فليوتر قبل أن ينام.

وفي الحديث: إهمال حق الله - تعالى - إنما ينشأ عن تمكن عدو الله في ذلك الإنسان حتى يحول بينه وبين القيام بحق الله - سبحانه -.

وفيه: أن قيام الليل حرز من الشيطان.

وفيه: دليل على أنه ينبغي للإنسان أن يحرص على قيام الليل حتى لا يكون للشيطان عليه سبيل.

١١٦٥ - وعن أبي هريرة، - رضي الله عنه - ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
«يَعْقُدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ، إِذَا هُوَ نَامَ، ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ عَلَى كُلِّ
عُقْدَةٍ: عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارِقِدْ، فَإِنْ اسْتَيْقَظَ، فَذَكَرَ اللَّهَ - تَعَالَى - انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ
تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدُهُ كُلُّهَا، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا
أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ» [متفق عليه].
قَافِيَةُ الرَّأْسِ: آخِرُهُ.

❖ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب فضل قيام الليل.

وفي هذا الحديث؛ قال ﷺ:
«يعقد» من العقد، وهو الربط والتوثيق.
«الشیطان» أي؛ إبليس، أو أحد أولاده.
«على قافية رأس أحدكم» أي؛ مؤخر العنق، وقيل: هي مؤخرة الرأس.
وتخصيصها بالذكر لأنه محل الواهمة وهي أطوع القوى للإنسان.
«إذا هو نام ثلاث عقد» أي؛ يربط الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو
نام ثلاث عقد.

«يضرب على كل عقدة» أي، يقول.
«عليك ليل طويل» أي؛ بقي عليك وقت طويل من الليل فتم ما شئت.
وأخذ بعضهم من قوله «عليك ليل طويل» اختصاص العقد بنوم الليل وهو
كذلك لكن لا يبعد أن يجيء مثله في نوم النهار.
«فارقد» فعل أمر من الرقود وهو النوم.
قال ابن بطال: «هو تفسير لمعنى العقد كأنه يقولها إذا أراد النائم الاستيقاظ»
والظاهر أنه يقول ذلك عند نومه ليحمله على الاستغراق في النوم وعدم
القلق فيه فيفوته القيام.

«فإن استيقظ فذكر الله - تعالى - بأي ذكر من الأذكار .

«انحلت عقدة» أي ؛ الأولى .

«فإن توطأ انحلت عقدة» أي ؛ ثانية .

«فإن صلى انحلت عقده كلها» ولو ركعة أو ركعتان انحلت العقدة

الثالثة .

«فأصبح نشيطاً لسروره بما وفقه الله .

«طيب النفس» لما بارك الله له في نفس من هذا الفعل الحسن .

«وإلا أصبح خبيث النفس كسلان» وإن لم يأت بما ذكر من الأمور الثلاثة

أصبح خبيث النفس كسلان قلق النفس فاتر الحركة، بتركه ما كان اعتاده أو

نواه من فعل الخير . وذلك لتثبيت الشيطان ولشؤم تفريطه وظفر الشيطان به

بتفويته الحظ الأوفر من قيام قيام الليل .

قال النووي: «قوله ﷺ «وإلا أصبح خبيث النفس كسلان» معناه: لما عليه

من عقد الشيطان وآثار تثبيطه واستيلائه مع أنه لم يزل ذلك عنه، وظاهر

الحديث أن من لم يجمع بين الأمور الثلاثة وهي: الذكر والوضوء والصلاة

فهو داخل فيما أصبح خبيث النفس كسلان» .

قال ابن حجر: «والذي يظهر أن في صلاة الليل سرّاً في طيب النفس

وإن لم يستحضر المصلي شيئاً مما ذكر، وكذا عكسه؛ وإلى ذلك الإشارة

بقوله تعالى: ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيلاً﴾ [الزمل: ٦] .

وقد استنبط بعضهم منه أن من فعل ذلك مرة ثم عاد إلى النوم لا يعود

إليه الشيطان بالعقد المذكور ثانياً» .

وفي الحديث: الحث على الذكر والدعاء والصلاة في الليل، وأن ذكر

الله - تعالى - وعبادته تورث النشاط في النفس، وانسراح الصدر، وتطرد

الكسل والخمول، وتذهب الكرب والمقت لأنها تطرد الشيطان وهذا من

وسوسته .

١١٦٦- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :
«أَيُّهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ، تَدْخُلُوا
الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ» [رواه الترمذی وقال: حديث حسن صحيح].

❖ راوي هذا الحديث؛ هو أبو يوسف عبد الله بن سلام بن الحارث الإسرائيلى، صحابى، أسلم عند قدوم النبي ﷺ المدينة، وكان اسمه «الحصين» فسماه النبي عبد الله، شهد مع عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فتح بيت المقدس والجابية، توفي بالمدينة سنة ثلاث وأربعين للهجرة. وفي هذا الحديث؛ جمع النبي ﷺ خصالاً عظيمة من أسباب دخول الجنة فإن النبي ﷺ حرص على بيان تنوع طرق الخير.

قال راوي الحديث؛ عبد الله بن سلام - رضي الله عنه - :
(أن النبي ﷺ قال) وذلك أول اجتماعه عليه. وأول الحديث: «لما قدم رسول الله ﷺ المدينة انجفل الناس إليه، فجئت في الناس لأنظر إليه إلخ...»
قال ﷺ:

«يا أيها الناس» صدر بالنداء دل ذلك على أهمية هذه الخطاب؛ لأن النداء يوجب تنبيه المخاطب.

«أفشوا السلام» أي؛ اشيعوا وانشروا وأكثروا من السلام.
قال ابن العربي: «من فوائد إفشاء السلام حصول المحبة بين المسلمين، وتخزي زمرة الكافرين، فإنها كلمة إذا صدرت أخلصت القلوب الواعية لها عن النفرة إلى الإقبال على قائلها».

«السلام» بينكم، والابتداء به سنة، والرد واجب.
قال النووي: «وفيه الحث العظيم على إفشاء السلام وبذله للمسلمين كلهم من عرفت ومن لم تعرف، والسلام أول أسباب التآلف، ومفتاح

استجلاب المودة، وفي إفشائه تمكن ألفة المسلمين بعضهم لبعض، وإظهار شعارهم المميز لهم من غيرهم من أهل الملل، مع ما فيه من رياضة النفس ولزوم التواضع وإعظام حرمت المسلمين».

قال: «وفيها لطيفة أخرى، وهي أنها تتضمن رفع التقاطع والتهاجر والشحناء وفساد ذات البين، التي هي الحالقة؛ وأن سلامه لله لا يتبع في هواه، ولا يخص أصحابه وأحبابه به».

«واطعموا الطعام» لأهلك وبيتك ومن حولك ندباً، في نحو الضيافة، وفرض كفاية لسد حاجة المحتاج.

«وصلوا الأرحام» وجوباً، وتتفاوت مراتبها.

«وصلوا بالليل» أي؛ تهجدوا. والتهجد بأن يكون بعد نوم، أو اثتوا بها فيه مطلقاً.

«والناس نيام» أي؛ صلاة الليل، ولا تكونوا من أهل النوم والغفلة. لأن هجر المصلي فراشه وإدءاب نفسه في طاعة ربه وحرمان نفسه لذيد المنام شديد. فلذا جوزي من محض الفضل بقوله:

«تدخلوا الجنة بسلام» أي؛ مسلمين من العذاب قبل دخولها، ففيه بشارة لفاعل مجموع ذلك بالدخول لها ابتداء والله أعلم.

«تدخلوا الجنة بسلام» أي؛ إن فعلتم ما ذكر تدخلوها متلبسين بالسلام من الآفات التي تكون في غيرها، وبه سميت دار السلام. والمراد دخولها مع الناجين، وإلا فدخلوها لأهل الإيمان واجب بالوعد الذي لا يخلف. ويحتمل أن المراد مطلق دخولها مع الناجين فيكون فيه تبشير فاعل هذه الأمور بالموت على الإسلام ليكون من أهلها.

وفي الحديث: فضل قيام الليل وأنه دأب الصالحين.

وفيه: أن فهذه الأمور الثلاثة في الحديث من أسباب دخول الجنة بسلام.

١١٦٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّيَّامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ» [رواه مُسْلِمٌ].

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - جملة من الأحاديث في باب فضل قيام الليل.

وفي هذا الحديث؛ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال، قال رسول الله ﷺ:

«أفضل الصيام بعد رمضان» أي؛ صيام النفل، لأن صيام رمضان فريضة وهو أحد أركان الإسلام.

«شهر الله المحرم» أي؛ الصوم فيه، وإضافته إلى الله - تعالى - للتشريف. وهو أول شهور السنة الهجرية، وأحد الأشهر الحرم.

ومن أهم أحكام هذا الشهر: تحريم القتال فيه، وفضل صيامه، وفيه يوم عاشوراء، قال ﷺ: «احتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله» [رواه مسلم].

ولو ضم إليه اليوم التاسع لكان أعظم في الأجر. «وأفضل الصلاة» من النفل المطلق.

«بعد الفريضة صلاة الليل» لأنه وقت السكون والخشوع والخضوع مع ما فيه من البعد عن الرياء.

قال الإمام أحمد: «ليس بعد المكتوبة أفضل من قيام الليل».

قال ابن عثيمين: «صلاة الليل أفضل من صلاة النهار، ماعدا الرواتب التابعة للمكتوبات فإنها أفضل من النفل المطلق في الليل، فمثلاً راتبة الظهر أربع ركعات بسلامين قبلها وركعتان بعدها، أفضل من ست في الليل، لأنه راتبة مؤكدة، تابعة للفريضة، وأما النفل المطلق ففي الليل أفضل من النهار. ولهذا قال: «أفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل».

ومما يشرع في قيام الليل : أن يكون في الثلث الأخير من الليل لأنه وقت التنزل الإلهي ، وأن يفتتحه بركتين خفيفتين ، وأن يصلي قدر طاقته فإذا فتر فليسترح ، وأن يصلي ركعتين ركعتين ثم يوتر بواحدة . وأن يواظب عليه فلا يتركه إلا من عذر . ومن خشي أن لا يقوم آخر الليل فليوتر أول الليل .

وقيام الليل : عبودية وشكر لله - عز وجل - .

وقيام الليل : من أسباب دخول الجنة ورفع الدرجات فيها .

وقيام الليل : من أسباب تكفير السيئات ، وهو أفضل الصلاة بعد الفريضة .

في الحديث : فضل النافلة في شهر الله المحرم وبخاصة يوم تاسوعاء وعاشوراء ، وأنه يلي صيام الفريضة في الفضل . وأن أفضل الصلوات بعد المكتوبات قيام الليل .

وفيه : أن أفضل صلاة النفل صلاة الليل لأنه وقت السكون والخشوع ؛ والعمل فيه أبعد عن الرياء ، وهو وقت نزول الرب - سبحانه وتعالى - إلى السماء الدنيا .

١١٦٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى ، فَإِذَا خَفَتِ الصُّبْحُ فَأَوْتِرَ بِوَاحِدَةٍ» [متفق عليه].

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب فضل قيام الليل .

وذكر هنا حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال :

«صلاة الليل» أي ؛ قيام الليل .

«مثنى مثنى» أي ؛ ركعتان ركعتان .

«فإذا خفت الصبح» أي ؛ خشيت طلوع الصبح .

«فأوتر بواحدة» تكون خاتمة لقيامك . ويجوز الوصل كما وردت بذلك الأحاديث الصحيحة ؛ ويؤخذ من الحديث فضل ركعات الوتر ركعتين ركعتين ؛ فركة الوتر .

قال ابن عثيمين - رحمه الله تعالى - : «أما حديث ابن عمر الأول والثاني ، ففيه دليل على أن صلاة الليل تكون مثنى مثنى ، قال الإمام أحمد - رحمه الله - : فإن قام إلى الثالثة ناسياً فهو كما لو قام إلى ثالثة في الفجر ، يعني : فيجب عليه أن يرجع ، فإن لم يفعل بطلت صلاته يعني لو كنت تصلي في الليل على ركعتين ركعتين ، فقامت إلى الثالثة ناسياً ، وجب عليه أن يرجع حتى لو بدأت في قراءة الفاتحة ، فإن لم تفعل بطلت صلاتك ، لأن رسول الله ﷺ قال : «صلاة الليل مثنى مثنى» يعني على ثنتين ثنين ، إلا أنه استثنى من ذلك الوتر ، إذا أوتر بثلاث أو خمس أو سبع أو تسع ، فإذا أوتر بثلاث فإن شاء سلم من الركعتين الأوليين وأتى بالثالثة وحدها وإن شاء جمع الثلاثة جميعاً بسلام واحد . وأن أوتر بخمس سردها كلها بسلام واحد وتشهد واحد ، وإن أوتر بسبع فكذلك يسردها ، كلها بسلام واحد ، وإن أوتر بتسع كذلك يسردها بسلام واحد ، إلا أنه في الثامنة

يجلس ويتشهد ولا يسلم، ثم يأتي بالتسعة ويسلم. وإن أوتر بإحدى عشرة، سلم من كل ركعتين، كما فعل النبي ﷺ.

وفي حديث ابن عمر الأول والثاني دليل على أن الوتر لا يكون بعد طلوع الفجر، إذا طلع الفجر انتهى وقت الوتر، فإن غلبه النوم ولم يوتر قبل طلوع الفجر صلى من النهار، ولكن يصلي شفعاً، فإذا كان من عادته أن يوتر بثلاث صلى أربعاً، وإن كان من عادته أن يوتر بخمس صلى ستاً. . وهلم جراً.

فهذه الأحاديث في فضل صلاة الليل وفي كيفية صلاة الليل، وأنها مشنئ

مشنئ.

١١٦٩ - وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنْ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ. [متفق عليه].

❖ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب فضل قيام الليل، وصلاة الوتر سنة مؤكدة؛ ينبغي أن يحافظ عليها ولا يَأْثِم تاركها لكن يكره تركها.

وفي الحديث؛ عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: (كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل) أي؛ فيه أو يتعبد بعضه. وفيه؛ إيماء إلى أنه لم يقم طول الليل، وأن السنة نوم بعضه أداء لحق البدن والنفس، وقيام بعضه أداء لحق الله - تعالى - . (مثنى مثنى) أي؛ ركعتين ركعتين؛ ومن ثم كان الأفضل في صلاة الليل فعلها كذلك. وتكريره للتأكيد. (ويوتر بركعة) في آخر جزء.

أي؛ من آخر الليل: فيه أن أقل الوتر ركعة، وأنها مفصولة عما قبلها بالتسليم. قال النووي: «فيه دليل على أن أقل الوتر ركعة، وأن الركعة الفردة صلاة صحيحة».

قال ابن القيم - رحمه الله تعالى -: «وكان من هديه ﷺ في سفره الاقتصار على الفرض، ولم يحفظ عنه أنه صلى سنة الصلاة قبلها ولا بعدها، إلا ما كان من الوتر وسنة الفجر».

وجاء في فضل قيام الليل؛ الأجر والثوبة فهي عبودية وشكر لله - عز وجل - .

وقيام الليل؛ من أسباب دخول الجنة، ورفع الدرجات فيها.

وهي من أسباب تكفير السيئات ؛ قال ﷺ : «عليكم بقيام الليل، فإنه دأب الصالحين قبلكم، وقربة لكم إلى ربكم، ومكفرة للسيئات، ومنهارة عن الإثم» .
وقيام الليل ؛ أفضل الصلاة بعد الفريضة .
ويستحب لمن قام من الليل أن يسمح النوم عن وجهه ، ويستاك بالسواك ويذكر الله .

وكان النبي ﷺ يصلي ركعتين خفيفتين عند افتتاح قيام الليل ، قال ﷺ :
«إذا قام أحدكم من الليل فليفتح صلاته بركعتين خفيفتين» .
وإذا طلع الفجر والإنسان لم يوتر ، فلا يوتر ، ولكن يصل في النهار أربع ركعات إن كان وتره بثلاث ، وست ركعات إن كان وتره بخمس وهكذا .
وفي الحديث : أن الأفضل في صلاة الليل أن تصلي ركعتين ركعتين .
وفيه : أن أقل الوتر ركعة ، ويصلها عما قبلها بالتسليم .
وفيه : المبادرة إلى صلاة ركعتي الفجر والتخفيف فيهما .

١١٧٠ - وعن أنس - رضي الله عنه - ، قال : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يَصُومُ مِنْهُ ، وَيَصُومُ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يُفْطِرَ مِنْهُ شَيْئًا ، وَكَانَ لَا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْتَهُ ، وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتَهُ .
[رواه البخاري] .

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في فضل قيام الليل .

وفي هذا الحديث ؛ عن أنس - رضي الله عنه - قال :
(كان رسول الله ﷺ) (كان) ؛ تدل على المداومة والاستمرار .
(يفطر من الشهر) أي بعضه ، ويديم الفطر .
(حتى نظن) أي ؛ لطول فطره .
(أن لا يصوم منه) استصحاباً لفطره .
قال الطيبي : «يعني كان أمره قصداً ، لا إفراط فيه ، ولا تفريط»
(ويصوم) أي ؛ بعض الشهر يتابع الصوم .
(حتى نظن أن لا يفطر منه شيئاً) أي ؛ من الأيام أو من الفطر ، وفي الاتيان بها هنا دون الجمعة السابقة إيماء إلى أن متابعة الصوم إذا صام أطول من متابعة الفطر إذا أفطر .
(وكان) أي ؛ الشأن .
(لا تشاء أن تراه) أي ؛ لا زمن تحب أن تبصره وتراه .
(من الليل مصلياً إلا رأيته) أي ؛ فيه .
(ولا قائماً إلا رأيته) أي ؛ لازمن تشاء .
والمراد إن تشأ رؤيته متهجداً رأيته متهجداً ، وإن تشأ رؤيته نائماً رأيته .
فكان أمره قصداً لا إسراف ولا تقتير .

وقيل: ما كان يعين بعض الليل للنوم وبعضه للصلاة كأصحاب الأوراد وكذا الصوم، بل كان يخالف بين أوقاتها ليكون مشقين على النفس، لا عادتین لها، فإنه إذا صام مدة صار عادة له واطمأنت له النفس، فإذا أفطر كان شاقاً عليها وكذا عكسه.

قال ابن حجر: «لم يكن لتهجده ﷺ وقت معين بل بحسب ما تيسر له القيام...».

قال العلماء: «وهذه الطريقة المشار إليها بحديث أنس أعلى طبقات العبادة وأسناها، وهاك طريق أخرى؛ فمنهم من شدد على نفسه بالمرة فمنعها حقها وحظها، ومنهم من أعطاها كليهما، وخير الأمور أوسطها: إعطاؤها حقها وحظها، واستعمالها معه في خدمة ربها».

قال ابن عثيمين في شرح الحديث: «يعني أنه - عليه الصلاة والسلام - يتبع ما هو أصلح وأنفع فأحياناً يديم الصوم، وأحياناً يديم القيام، وأحياناً يديم الفطر، وأحياناً يديم النوم، لأنه - عليه الصلاة والسلام - يتبع ما هو الأفضل والأرضى لله، وما هو أريح لبدنه، لأن الإنسان له حق على نفسه كما قال ﷺ لعبد الله بن عمر بن العاص «إن لنفسك عليك حقاً» [رواه البخاري] والله الموفق».

وفي الحديث: الحث على الإكثار من العبادة وخاصة صيام النفل والتهجد، مع التوسط في ذلك بحيث لا يضيع الحقوق أو يقصر في الواجبات. وفيه: أن الأفضل عدم تعيين الليل بقيام أو بعض الأيام للصيام حتى لا يصبح ذلك عادة فلا يجد فيه مشقة مخالفة النفس في إلفها فيكون الثواب أقل.

١١٧١ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً تَغْنِي فِي اللَّيْلِ يَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ أَحَدَكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُنَادِي لِلصَّلَاةِ، [رواه البخاري].

❖ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في فضل قيام الليل.

وهذا الحديث؛ عن أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - زوج النبي ﷺ، وأعلم نساء الأمة؛ حتى قال عنها ابن حجر: «قيل أن ربع الأحكام الشرعية منقول عنها».

وفي هذا الحديث؛ تذكر حال النبي ﷺ في قيام الليل:
قالت - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ كان يصلي إحدى عشرة ركعة أي؛ في الليل. وقد ذكر في الأحاديث السابقة أنه يسلم من ركعتين، ثم ركعتين، وهكذا، ويوتر بواحدة.

(يسجد السجدة) من قياسها - رضي الله عنها - بقولها.
(قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية) وهذا تقدير منها - رضي الله عنها - قيل: خمسين آية متوسطة لا طويلة ولا قصيرة، والقراءة لا سريعة ولا بطيئة.

قال المهلب: فيه تقدير الأوقات بأعمال البدن، وكانت العرب تقدر الأوقات بالأعمال؛ كقولهم: قدر حلب شاة، وقدر نحر جزور.
وعدلت - رضي الله عنها - إلى التقدير بالقراءة إشارة إلى أن ذلك الوقت كان وقت العبادة بالتلاوة.

قال ابن حجر: «وهي قدر ثلث خمس ساعة؛ أي أربع دقائق».

قال ابن أبي جمرة: «فيه إشارة إلى أن أوقاتهم كانت مستغرقة بالعبادة»
 قال ابن عثيمين: «لكني قرأتها فبلغت نحو ست دقائق» .
 وقال ابن باز: «خمسین آية متأنية مرتلة نحو خمس دقائق أو سبع دقائق
 إلى عشر دقائق»

(قبل أن يرفع رأسه) أي؛ من السجود .
 فإذا كانت سجدة ﷺ قدر خمسين آية، فقيامه يكون قدر ذلك أو أكثر،
 لأن سجوده ﷺ لا يكون أطول من القيام كما عرف من صنيعه ﷺ .
 (ويركع ركعتين قبل الفجر) وهما سنتاه القبلتان .
 (ثم يضع على شقة الأيمن) أي؛ على جانبه الأيمن، تشريعاً لأئمتهم
 ليذكروا بها ضجعة القبر، فتحملهم على الخشوع الذي هو لب الصلاة،
 ويستمر مضطجعا عليه .

قال النووي: «قال العلماء: حكمته أن لا يستغرق في النوم؛ لأن القلب
 في جهة اليسار متعلق حينئذ، فلا يستغرق، وإذا نام على اليسار كان في
 دعة واستراحة فيستغرق» .

(حتى يأتيه المنادي) أي؛ للصلاة، وهو بلال - رضي الله عنه - وذلك
 بعد اجتماع المصلين .

وفي الحديث: استحباب طول السجود في قيام الليل لأن العبد أقرب
 ما يكون فيه إلى ربه لأنه نهاية الخضوع والتذلل .

وفيه: المحافظة على ركعتي سنة الفجر .

وفيه: جواز الاضطجاع بعدها تذكير لنفسه بضجعة القبر فيحملها ذلك
 على الخشوع في الصلاة .

١١٧٢- وَعَنْهَا قَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةِ رَكْعَةٍ: يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي» [متفق عليه].

❦ لا يزال الحافظ النووي - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في فضل قيام الليل وإطالة القراءة والركوع والسجود فيها. وفي هذا الحديث؛ عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: (ما كان رسول الله ﷺ يزيد) أي؛ في قيام الليل. (في رمضان ولا في غيره) من باقي الشهور. (على إحدى عشرة ركعة) في أكثره، ورواية أنه صلاه ثلاث عشرة محمولة على أن الراوي عد الركعتين اللتين كان يأتي بهما قبله لإزالة ما يبقى من كسل النوم معه.

ثم بينت - رضي الله عنها - موضحة ذلك فقالت: (يُصَلِّي أَرْبَعًا) أي؛ من الركعات يسلم من كل ركعتين. (فلا تسأل عن حسنهن وطولهن) لكمال اشتمالهن على الآداب المطلوبة فيها، أو لأنها لا تقدر أن تصف ذلك؛ بل هن في نهاية من كمال الحسن والطول، مستغنيات بظهور حسنهن وطولهن عن السؤال عنه والوصف. (ثم يصلي أربعا) بالجزم، وثم للترتيب في المهلة، وفيه دليل على أنه إذا صلى الأربع بسلامين استراح قليلاً. (فلا تسأل عن حسنهن وطولهن) أي؛ أن ظهور هذين الوصفين فيهن يغني عن السؤال، وأنت بذلك لثلا يتوهم أنهن دون الأربع قبلهن كما هو العادة من غيره من الناس.

(ثم يصلي ثلاثاً) أي؛ كذلك، وسكتت عنه لما ذكر من استواء أحواله ﷺ في حسن الصلاة وإكمالها.

فقلت - رضي الله عنها - للنبي ﷺ مستفهمة:

(يا رسول الله أتنام قبل أن توتر؟) استفهام لبيان حكمة النوم قبله مع أن النوم ربما يغلب على النائم فيؤدى النوم قبله إلى فواته.

قال ابن عبد البر: «وأما قولها: أتنام قبل أن توتر يا رسول الله؟ فقيل: إن عائشة لم تعرف النوم قبل الوتر، لأن أباهاً أبا بكر - رضي الله عنه - كان لا ينام حتى يوتر، وكان يوتر أول الليل».

(فقال ﷺ) أي؛ مرشداً للفرق بينه وبين باقي الأمة.

«يا عائشة إن عيني تنامان ولا ينام قلبي» وهذا من خصائص الأنبياء، ولذلك لا ينتقض وضوءهم بالنوم.

وفي الحديث: أنه ﷺ يديم التهجد في رمضان وفي غيره، ولكنه إذا أراد الزيادة أطال الصلاة.

وفيه: أنه لا ينبغي النوم قبل الوتر، إلا لمن وثق بالقيام.

١١٧٣ - وعنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ ، وَيَقُومُ آخِرَهُ فَيُصَلِّي .

[متفقٌ عليه] .

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب فضل قيام الليل .

فالصلاة روضة من رياض العبادات ، وروضة فيها من كل زوج بهيج ، قرآن وذكر ودعاء وتسبيح وتكبير وتعوذ ، ولهذا كانت أفضل العبادات البدنية ، أفضل من الصيام ، وأفضل من الزكاة ، وأفضل من الحج ، وأفضل من كل العبادات ، إلا التوحيد ، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله لأن هذا مفتاح الإسلام .

وفي هذا الحديث ؛ روت أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - قيام النبي ﷺ فقالت :

(كان ينام أول الليل) أداء لكل من العين والنفس حقها منه ، وذلك أن الجسد يصيبه الكلل من مزاوله الأعمال .

(ويقوم آخره) أي ؛ في أواخر الليل .

فإن آخر الليل أرجى في إجابة الدعاء وهو وقت النزول الإلهي .

(فيصلي) تنبيه على المقصود من قيامه حينئذ ، وفيه تنبيه على أن أفضل

القيام لمن صلى به حينئذ .

وغالب أحواله ﷺ نوم أول الليل وقيام آخره .

قال إبراهيم بن أدهم : «أفضل الأعمال في الميزان أثقلها على الأبدان ، ومن وَفَى العمل وَفَى له الأجر ، ومن لم يعمل رحل من الدنيا إلى الآخرة بلا قليل ولا كثير» .

قال حاتم الأصم : «من خلا قلبه من ذكر أربعة أخطار فهو مغتر لا يأمن

الشقاء :

الأول: خطر يوم الميثاق حين قال: هؤلاء في الجنة ولا أبالي، وهؤلاء في النار ولا أبالي، فلا يعلم في أي الفريقين كان؟

الثاني: حين خلُق في ظلمات ثلاث، فنادى الملك بالشقاوة والسعادة، ولا يدري أمن الأشقياء هو أم من السعداء؟!

الثالث: ذكر هول المطلع، فلا يدري أيُبشر برضا الله أم بسخطه.

الرابع: يوم يصدر الناس أشتاتاً، فلا يدري أي الطريقين يُسلك به».

قال ابن القيم - رحمه الله -: «فالقلب يمرض كما يمرض البدن، وشفأؤه في التوبة والحمية، ويصدأ كما تصدأ المرأة وجلاؤه بالذكر، ويعرى كما يعرى الجسم، وزينته التقوى».

وفي الحديث: كراهة قيام الليل كله، وأن الأفضل أن ينام جزءاً من الليل ويقوم جزءاً منه حتى لا تمل النفس ولا يكل الجسد.

وفيه: أن الأفضل أن يكون القيام في الجزء الأخير منه ليكون أنشط للعبادة.

١١٧٤ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً ، فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سُوءٍ . قِيلَ : مَا هَمَمْتَ ؟ قَالَ : هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ وَأَدْعُهُ . [متفق عليه] .

❖ في هذا الحديث ؛ ذكر أحد الذين يخدمون رسول الله ﷺ ، وصاحب وسادته وسواكه ، وهو عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - ذكر طول صلاة النبي ﷺ ، وأنه أطلال القيام حتى عجز عنه عبد الله بن مسعود لأنه لا أحد يطيق ما كان عليه رسول الله ﷺ من الاجتهاد في الصلاة .
قال - رضي الله عنه - :

(صليت مع النبي ﷺ ليلة) أي ؛ مقتدياً به في تهجده ، ففيه جواز الجماعة في النفل المطلق .

(فلم يزل قائماً) أي ؛ ما برح على قيامه .

(حتى هممت) أي ؛ قصدت .

(بأمر سوء) من طول صلاته .

(قيل : وما هممت؟) به ، من أمر سوء؟

(قال هممت أن أجلس وأدعه) أي ؛ بأن ينوي قطع القدوة ، ويتم صلاته منفرداً ؛ لا أنه يقطع صلاته .

فقال : هممت أن أجلس من شدة التعب وأدعه . أي ؛ وأنه لهذا الطول عزم على شيء وهو أن يخرج من الصلاة .

قال النووي - رحمه الله - : «فيه أنه ينبغي الأدب مع الأئمة والكبار بألا يخالفوا بقول ولا فعل ما لم يكن حراماً» .

ومن الأسباب المعينة على قيام الليل ، معرفة فضله ، ومنزلة أهله عند الله ، وما أعد لهم من السعادة في الدنيا والآخرة ، وأن قيام الليل من أسباب دخول الجنة ، ورفع الدرجات ومحو السيئات ، ويكفي مدح الله

- عز وجل - لأهل القيام في قوله تعالى: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ (١٦) فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾ [السجدة: ١٦ - ١٧].

ذكر - عز وجل - كيف قابل ما أخفوه من قيام الليل بالجزاء الذي أخفاه لهم مما لا تعلمه نفس، وكيف قابل قلقهم واضطرابهم على مضاجعهم حين يقومون إلى صلاة الليل بقرة الأعين في الجنة. وهذه لذة الخبر فكيف بلذة النظر.

جاء في السير أن منصور بن المعتمر كان يصلي في سطح بيته ويطل الوقف، فلما مات، قال غلام لأمه: يا أماه: الجذع الذي كان في سطح آل فلان ليس أراه؟ قالت: يا بني ليس ذلك بجذع، ذاك منصور قد مات.

قال ابن القيم: «لما عرف الموفقون قدر الحياة الدنيا وقلة المقام فيها أمتاوا فيها الهوى طلبا لحياة الأبد، ولما استيقظوا من نوم الغفلة استرجعوا بالجد ما انتهبه، فقرب عليهم البعيد، وكلما أمرت لهم الحياة حلي لهم تذكر ﴿هَذَا يَوْمُكُمْ الَّذِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [الانبيا: ١٠٣].

قال قتادة: «إن الملائكة تفرح بالشتاء للمؤمن، يقصر النهار فيصومه ويطول الليل فيقومه».

ومما ينبه له قائم الليل أن يحرص على الإخلاص والمتابعة والمجاهدة، كما حرص السلف الكرام عليها، فقد سأل رجل تميم الداري - رضي الله عنه - فقال له: كيف صلاتك بالليل؟ فغضب غضباً شديداً ثم قال: «والله الركعة أصلها في جوف الليل في السر، أحب إلى من أن أصلي الليل كله ثم أقصه على الناس».

وفي الحديث: مشروعية تطويل القيام في صلاة الليل، وفيه جواز الجماعة في صلاة النفل. وجواز مفارقة الإمام للتطويل.

١١٧٥ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، ذَاتَ لَيْلَةٍ فَافْتَتَحَ الْبَقْرَةَ ، فَقُلْتُ : يَرْكُعُ عِنْدَ الْمِئَةِ ، ثُمَّ مَضَى ، فَقُلْتُ : يُصَلِّي بِهَا فِي رُكْعَةٍ ، فَمَضَى ، فَقُلْتُ : يَرْكُعُ بِهَا ، ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا ، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ ، فَقَرَأَهَا ، يَقْرَأُ مُتَرَسِّلاً إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ ، ثُمَّ رَكَعَ ، فَجَعَلَ يَقُولُ : سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ ، فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ ، ثُمَّ قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ، رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، ثُمَّ قَامَ طَوِيلًا قَرِيبًا مِمَّا رَكَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ فَقَالَ : سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى فَكَانَ سَجُودُهُ قَرِيبًا مِنْ قِيَامِهِ . [رواه مسلم] .

❖ أمر الله - عز وجل - نبيه ﷺ بقيام الليل ، فقال تعالى : ﴿ يَتْلُوا الزُّمْرَ ۚ قُرْآنًا قَلِيلًا ۚ يَنْصِفُهُ ۚ أَوْ أَنْقِصُ مِنْهُ قَلِيلًا ۚ ﴾ أَوْزِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا ﴿١﴾ [المزمل : ١ - ٥] .

وقال - سبحانه - في الآية الأخرى : ﴿ وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ۝ ﴾ [الإسراء : ٧٩] .

وهذا الحديث ؛ أورده المؤلف - رحمه الله - في باب فضل قيام الليل ، وذكر حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه - أنه صلى مع النبي ﷺ مؤتماً به في تهجده ذات ليلة ؛ فافتتح البقرة . أي بعد الفاتحة لأن « لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب » وإنما لم يذكره اعتماداً على فهم السامع .

فأطال ﷺ القراءة حتى قال حذيفة في نفسه يركع عند المائة ، ثم مضى ﷺ يقرأ فقال حذيفة يصلي بالبقرة فيركع عند تمامها ، فمضى ﷺ حتى أتمها ، ثم بالنساء فقرأها كاملة أيضاً ، ثم مضى فافتتح آل عمران فقرأها . وهذه تمثل خمسة أجزاء وربع جزء .

ثم ذكر حذيفة بعد ذكر طول الصلاة صفة القراءة ، وأنه ﷺ يقرأ مترسلاً . أي ؛ ترتيل الحروف وأداؤها حقها ، إذا مر بآية فيها تسبيح سبح ،

كقوله تعالى ﴿وَسَبِّحْهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الاحزاب: ٤٢] قال سبحان الله ، وإذا مر بآية فيها سؤال كقوله تعالى : ﴿وَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٣٢] وقوله ﴿فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي﴾ [البقرة: ١٨٦] سأل الله - تعالى - .

وإذا مر بتعوذ كقوله تعالى : ﴿وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [آل عمران: ٣٦] سأل الله العوذ من الشيطان، وقد جمع النبي ﷺ بين القراءة والذكر والدعاء .

ثم أنه ﷺ ركع فجعل يقول في ركوعه : «سبحان ربي العظيم» يكرره ﷺ ، فكان ركوعه قريباً من قيامه في الطول .

ثم قال ﷺ «سمع الله لمن حمده» أي ؛ تقبله منه «ربنا ذلك الحمد» ثم قام في الاعتدال من الركوع قياماً طويلاً قريباً مما ركع ، ثم سجد فقال «سبحان ربي الأعلى» .

وفيما ذكره حذيفة - رضي الله عنه - عن صلاة النبي ﷺ استحباب طول القراءة في التهجد ؛ حيث قرأ ﷺ في ركعة واحدة البقرة وآل عمران والنساء ، وكذلك التدبر في القراءة ، حيث كان يقرأ مترسلاً بتمهل وتدبر ، إذا مر بآية فيها تسبيح سبح ، وإذا مر بسؤال سأل وإذا مر بتعود تعود .

قال ابن تيمية : «والصواب أنهما سواء ، فالقيام أفضل بذكره ، والسجود أفضل بهيئته فالسجود أفضل من هيئة القيام ، قال : وهكذا كان هدي النبي ﷺ ، فإنه كان إذا أطال القيام ؛ أطال الركوع والسجود ، كما في الكسوف ، وصلاة الليل ، وكان إذا خفف القيام خفف الركوع والسجود ، كما كان يفعل في الفرائض ، قال البراء بن عازب : كان قيامه ﷺ وركوعه وسجوده واعتداله قريباً من السواء» . وفي الحديث : الحث على قيام الليل ومشروعية التطويل في جميع أركان صلاة الليل .

وفيه : بيان طول صلاة النبي ﷺ في الليل وحسنها .

١١٧٦ - وَعَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «طُولُ الْقُنُوتِ» [رواه مسلم].
المرادُ بِالْقُنُوتِ: الْقِيَامُ.

❦ نعمة قيام المسلم بالليل وصلاته في جوفها من توفيق الله - عز وجل -، وإعانتة على طاعته، والتقرب إليه بعبادته، فهي شعار الصالحين، ومن سمات عباد الله المتقين، ومن الأسباب العظيمة الموجبة لدخول الجنة بعد رحمة أرحم الراحمين.

ذكر الله - عز وجل - قوام الليل مادحاً لهم بقوله: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنْ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ ١٦ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾ [السجدة: ١٦ - ١٧].

فقد ذكر - عز وجل - من الآية كيف قابل ما أخفوه من قيام الليل بالجزاء الذي أخفاه لهم مما لا تعلمه نفس، وكيف قابل قلقهم واضطرابهم على مضاجعهم حين يقومون إلى صلاة الليل بقرة الأعين في الجنة.

قال بعض العلماء عند قوله تعالى: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ هذه لذة الخبر فكيف بلذة النظر.

وقد أورد المؤلف - رحمه الله - هذا الحديث في باب فضل قيام الليل.

عن جابر - رضي الله عنه - قال:

سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ أَيُّ أَعْمَالِهَا أَفْضَلُ.

قال: «طُولُ الْقُنُوتِ» أَيُّ؛ طُولُ الْقِرَاءَةِ.

قال المناوي: «أَيُّ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ صَلَاةٌ فِيهَا طُولُ الْقُنُوتِ. أَيُّ الْقِيَامِ،

أو المقصود: أَفْضَلُ أَحْوَالِ الصَّلَاةِ طُولُ الْقِيَامِ، لِأَنَّهُ مَحَلُّ الْقِرَاءَةِ الْمَفْرُوضَةِ وَالْمُسْنُونَةِ».

وقيل القنوت: طول الخشوع لله - عز وجل - والقيام والركوع والسجود.

والقنوت في تعريف الفقهاء: هو اسم للدعاء في الصلاة في محل مخصوص من القيام.

قال شيخ الإسلام: «قد تنازع الناس هل الأفضل طول القيام أم كثرة الركوع والسجود أو كلاهما سواء؟ على ثلاثة أقوال: أصحها أن كليهما سواء. . فينبغي أنه إذا طول القيام أن يطيل الركوع والسجود، وهذا هو طول القنوت الذي أجاب به النبي ﷺ لما قيل له: أي الصلاة أفضل! فقال: «طول القنوت». فإن القنوت هو إدامة العبادة سواء كان في حال القيام أو الركوع أو السجود، كما قال تعالى: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَنِتُّ إِِنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا﴾ [الزمر: ٩]. فسماه قانتاً في حال السجود كما سماه قانتاً في حال القيام».

قال ابن عثيمين: «وقد اختلف العلماء - رحمهم الله - أيها أفضل: طول القراءة مع تخفيف الركوع والسجود، أم الأفضل تقصير القراءة والركوع والسجود؟ بمعنى هل الأفضل أن تعدد الركعات مع كثرة العدد، أو أن تطيل الركعات مع قلة العدد؟ والصوب: أن الأفضل في ذلك أن تكون الصلاة متناسبة. وقد سبق معنا أن النبي ﷺ كان يجعل ركوعه نحواً من قيامه، وسجوده كذلك نحواً من قيامه - أي قريباً منه -».

في الحديث: استحباب طول القيام في صلاة الليل. وأن تطويل القيام في الصلاة أفضل من تطويل الركوع والسجود والإكثار منهما، لأن ذكره في القرآن وهو أفضل الأذكار.

١١٧٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ ، وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ ، كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ وَيَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا » [متفقٌ عليه] .

❖ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب فضل قيام الليل .

وفي هذا الحديث ؛ عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال :

« أحب الصلاة إلى الله » أي ، أرضاها وأكثرها ثواباً . صلاة الليل ، أي التهججد .

« صلاة داود » - عليه السلام - .

« وأحب الصيام إلى الله » أي ؛ النفل المطلق .

« صيام داود » - عليه السلام - ، ثم بين ذلك بقوله ﷺ :

« كان ينام نصف الليل » إعطاء للعين والجسد حقهما منه .

قال العلماء : ينام نصف الليل ؛ يعني : بعد صلاة العشاء ، فيحسب من بعد صلاة العشاء إلى طلوع الفجر ، فنصفه يكون نوماً ، ثم بعد ذلك يكون ثلثه .

« ويقوم ثلثه » أي ؛ يحييه بالقيام بالتهجد .

« وينام سدسه » إراحة للجسد مما أصابه من مرادفة الصلاة ، فهو قد قسم الليل ثلاثة أقسام : النصف الأول للنوم ، ثم الثلث للقيام ، ثم السدس للنوم .

وفيه طلب إخفاء عمل البر وستره عن الغير ليكون أقرب للإخلاص ، فإن من نام وقام ونام ما ذكر ؛ كأنه لم يقم لذهاب كلال ذلك السهر بالنوم ،

ففيه إخفاء التهجد بخلاف المستمر على السهر إلى الفجر فإنه يبدو عليه الأثر ففيه تعرض لظهر عمله الليلي.

قال ابن عثيمين: «التهجد في الليل من أفضل العبادات وهو أفضل الصلوات بعد الفرائض، فصلاه الليل أفضل من صلاة النهار، ولا سيما في الثلث الأخير منه، وأفضل تجزئه الليل صلاة داود: كان ينام نصف الليل، ويقوم ثلثه، وينام سدسه، وكذلك النبي ﷺ يفعل ذلك أحياناً، بل الأغلب عليه ذلك وعلى هذا فنقول: أفضل صلاة الليل ما كان بعد النصف إلى أن يبقى سدس الليل».

ثم قال ﷺ عن داود - عليه السلام - .

«ويصوم يوماً ويفطر يوماً» إذ يحصل للنفس من القوى يوم الفطر ما يجبر ما قام بها من ضعف يوم الصوم.

قال الخطابي: «محصل قصة عبد الله بن عمرو أن الله لم يتعبده بالصوم خاصة، بل تعبده بأنواع العبادات فلو استفرغ جهده لقصر في غيره، فالأولى الاقتصاد فيه، ليستبقي بعض القوة في غيره».

قال ابن حجر: «وفيها النهي عن التعمق في العبادة لما يخشى من إفضائه إلى الملل أو ترك البعض».

قال المهلب: «كان داود - عليه السلام - يجم نفسه بنوم أول الليل، ثم يقوم في الوقت الذي نادى الله فيه، هل من سائل فأعطيه سؤاله؟ ثم يستدرك بالنوم ما يستريح به من نصب القيام في بقية الليلة.

وإنما صارت هذه الطريقة أحب من أجل الأخذ بالرفق للنفس التي يخشى منها السامة، وقد قال ﷺ: «إن الله لا يمل حتى تملوا، والله أحب أن يديم فضله ويوالي إحسانه، وإنما كان كذلك أرفق لأن النوم بعد القيام يريح البدن ويذهب ضرر السهر وذبول الجسم بخلاف السهر إلى الصباح. وفيه من المصلحة أيضاً استقبال صلاة الصبح وأذكار النهار بنشاط وإقبال،

وأنة أقرب إلى عدم الرياء لأن من نام السدس الأخير أصبح ظاهر اللون سليم القوى فهو أقرب إلى أن يخفى عمله الماضي على من يراه» .
قال ابن القيم: «وهذا صريح في أنه إنما كان أحب إلى الله لأجل هذا الوصف، وهو ما يتخلل الصيام والقيام من الراحة التي تجم بها نفسه ويستعين بها على القيام بالحقوق» .
وفي الحديث: كراهية قيام الليل كله وصوم الدهر .
وفيه: من المصلحة، استقبال صلاة الصبح وأذكار النهار بنشاط .
وفيه: الحث على إخفاء عمل البر ليكون أقرب إلى الإخلاص وأبعد عن الرياء .

١١٧٨ - وَعَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ فِي اللَّيْلِ لَسَاعَةً، لَا يُوَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ - تَعَالَى - خَيْرًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ» [رواه مسلم].

❖ هذا الحديث؛ أوردته المؤلف - رحمه الله تعالى - في باب فضل قيام الليل.

في الحديث؛ عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«إن في الليل لساعة» أي؛ فترة من الزمن وجزء من الوقت، ولم يعينها النبي ﷺ حتى نجتهد في تحصيلها. وفيه إثبات ساعة الإجابة في كل ليلة.

وأبهم الساعة في جمعية طلباً لعمارته بالتوجه للمولى وعدم الفضلة فيه بالنوم. كما كانت الحكمة في إخفاء ليلة القدر أن يجتهد الناس في تحريها.

«لا يوافقها» أي؛ لا يصادفها.

«رجل مسلم» أي، وامرأة مسلمة كذلك.

«يسأل الله - تعالى - خيراً من أمر الدنيا والآخرة» أي؛ سؤال خير؛ وأضافه إليه لكونه أثره وحاصلاً عنه أو مفعول به، وفيه إيماء إلى كمال كرم الله - سبحانه وتعالى - من عدم الوعد بإجابة السائل شراً حينئذ من أمر الدنيا والآخرة كالعافية فيهما، وحصول التوفيق في الدنيا، والجنة في العقبى.

«إلا أعطاه إياه» فيه حث على الدعاء في الليل وحض عليه.

«وذلك كل ليلة» وفيه شرف الليل على النهار لأن التجليات الإلهية لا تختص بليلة دون ليلة بخلاف النهار فهي فيه مختصة بيوم الجمعة.

قال القرطبي: «هذه الساعة هي التي يقول فيها ربنا «من يدعوني فأستجيب له؟ ومن يسألني فأعطيه؟ ومن يستغفرني فأغفر له؟» وهي في الثلث الآخر من الليل إلى أن يطلع الفجر».

قال النووي: «فيه إثبات ساعة الإجابة في كل ليلة ويتضمن الحث على الدعاء في جميع ساعات الليل رجاء مصادفتها».

وجوف الليل الآخر الدعاء فيه أفضل وأرضى وأرجى، لما ثبت من حديث أبي أمامة - رضي الله عنه - قال: قيل لرسول الله: أي الدعاء أسمع؟ قال: «جوف الليل الآخر، ودبر الصلوات المكتوبات» ولذلك قال أبو بكر الطرطوشي في كتابه الدعاء المأثور وآدابه: «الذي ختم به الباب أنه ليس بفقير من كانت له إلى الله حاجة ثم نام عنها في الأسحار».

ومما يعين على قيام الليل البعد عن المعاصي والتوبة من الذنوب. قيل لابن مسعود - رضي الله عنه -: «ما نستطيع قيام الليل؟ قال: أقعدتكم ذنوبكم».

وقال الحسن: «إن العبد ليذنب الذنب فيحرم به قيام الليل». وفي الحديث: إثبات ساعة الإجابة في كل ليلة وأنها أطول من ساعة يوم الجمعة وهي أخرى ما تكون في النصف الأخير. وهي أكثر اتساعاً من ساعة الإجابة يوم الجمعة ويؤيد ذلك أنه أشار لضيق ساعة الجمعة بقول الصحابي؛ وأشار النبي ﷺ بيده يقللها، ولم يقل مثل ذلك في الساعة التي في الليل.

١١٧٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَفْتَحِ الصَّلَاةَ بِرَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ » [رواه مسلم].

١١٨٠ - وَعَنْ عَائِشَةَ ، - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ افْتَحَ صَلَاتَهُ بِرَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ، [رواه مسلم].

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في فضل قيام الليل وآدابه وأحكامه . وكان النبي ﷺ يقوم تارة إذ انتصف الليل ، أو قبله بقليل ، أو بعده بقليل ، وربما كان يقوم إذا سمع الصارخ ، وهو الديك ، وهو إنما يصيح في النصف الثاني .

وقيام الليل ؛ هو دأب الصالحين وتجارة المؤمنين ، وعمل الفائزين ، يسألون الله من فضله وجوده وكرمه .

وفي هذين الحديثين ؛ أن النبي ﷺ يفتح الصلاة برَكَعتين خفيفتين . قال ﷺ :

« إذا قام أحدكم » أي ؛ من النوم .

« من الليل » أي ؛ بعضه للتهجد .

« فليفتح الصلاة » أمر استحباب .

« برَكَعتين خفيفتين » أي ؛ فليبدأ صَلَاتَهُ بِرَكَعتين لا يطيل فيهما لذهاب أثر النوم . وإذ هاب ما قد يبقى في الجسد من كسل النوم ؛ وليدخل الصلاة بكمال النشاط . والفتور أثر النوم طبع البشر فلا نقص فيه كسائر العوارض والأمراض . وكذلك اقتداء بالنبي ﷺ .

قال القرطبي : « هذا الأمر على جهة الإرشاد إلى ما يدفع به بقايا النوم ، وينشط إلى الصلاة ، وقد ثبت أنه ﷺ كان في وقت يفتح برَكَعتين خفيفتين ، وفي وقت آخر يفتح برَكَعتين أطول من التي قبلها ، وبأربع ركعات طوال ، فلهذا لا يتخيل أن هذا الأمر من قبيل الواجب ، ولم يقل به أحد » .

قال النووي: «هذا دليل على استحبابه لينشط بهما لما بعدهما». وفي الحديث الآخر: (أنه ﷺ كان يفعل ذلك، ويفتح صلاته بالليل بركعتين خفيفتين).

ويسن لمن أراد قيام الليل: أن ينوي عند نومه قيام الليل، وأن يسمح النوم عند وجهه عن الاستيقاظ، ويتسوك، وينظر في السماء، ثم يدعو بما جاء عن رسول الله ﷺ، فيقول: «لا إله إلا أنت سبحانك، استغفرك لذنبي، واسألك رحمتك، اللهم زدني علما ولا تنزع قلبي بعد إذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب. الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور» ثم يقر الآيات العشرين من أواخر سورة آل عمران ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا سُبْحَنَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿٥٠﴾ .

وأن يفتح صلاة الليل بركعتين خفيفتين، ثم يصلي بعدها ما شاء، ومن السنة أن يوقظ أهله ويصلي بهم أحيانا، وأن يترك الصلاة ويرقد إذا غلبه النعاس حتى يذهب عنه النوم، وأن لا يشق على نفسه بل يقوم من الليل بقدر ما تتسع له طاقته، ويواظب عليه ولا يتركه إلا لضرورة. ويقرأ المسلم فيها ما يحفظ من القرآن، ويجوز له أن يقرأ من المصحف، ويختم تهجده بالليل بالوتر.

١١٨١- وَعَنْهَا، - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ مِنَ اللَّيْلِ مِنْ وَجَعٍ أَوْ غَيْرِهِ، صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَي عَشْرَةِ رَكْعَةٍ. [رواه مسلم].

❦ قيام الليل من أفضل الأعمال، وأجل الطاعات، وأعظم القربات، دأوم عليه الصالحون، واستمر عليه الموفقون، ما تركوه في سفر ولا حضر ولا حر ولا برد، فإن حال بينهم وبينه مرض أو وجع أو غلب نوم قضوه من النهار شفعا.

وفي هذا الحديث؛ ذكرت عائشة - رضي الله عنها - حال النبي ﷺ إذا فاتته الصلاة من الليل من وجع أو غيره كاشتغاله بأهم منها. فقالت - رضي الله عنها -:

أنه كان يصلي من النهار ثنتي عشرة ركعة، لأن صلاة بالليل إحدى عشرة ركعة، ولا يوتر.

واستنبط العلماء من الحديث؛ استحباب قضاء السنن والأوراد التي اعتاد العبد المحافظة عليها.

قال ابن عثيمين: «أن الإنسان إذا فاتته قيام الليل فإنه يقضيه من النهار، ولكنه لا يوتر، لأن الوتر تختتم به صلاة الليل، وقد انتهت كما دل على ذلك حديث عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ إذا غلبه وجع أو غيره - يعني كالنوم - فلم يصل في الليل، صلى في النهار ثنتي عشرة ركعة، لأنه - عليه الصلاة والسلام - كان يواظب في أكثر أحيانه على إحدى عشرة ركعة، فكان يقضي ما هو الأكمل، والأكثر، يقضي ثنتي عشرة ركعة، وعلى هذا فإذا كان من عادة الإنسان أن يوتر بثلاث ولم يقم، فإنه يقضي بالنهار أربعاً، ولا يقضي ثلاثاً، وإذا كان من عادته أن يوتر بخمس

يقضي ستاً، وهلم جرا، لكن متى يقضي؟ يقضيه فيما بين طلوع الشمس وارتفاعها إلى زوال الشمس...».

وفي قيام الليل والوقوف بين يدي الله؛ الأمر العظيم من حياة القلوب، وعز النفوس، وانسراح الصدور، ونعيم الأرواح، ومجاهدة النفس، والهوى ودفع الأعداء.

قال شيخ الإسلام: «إن في الدنيا جنة من لم يدخلها لا يدخل جنة الآخرة».

وقال غيره: «إنه لتمر بي أوقات أقول: إن كان أهل الجنة في مثل هذا إنهم لفني عيش طيب».

قال ابن القيم: «المستحب في الدعاء أن يبدأ الداعي بحمد الله والثناء عليه بين يدي حاجته ثم يسأل حاجته».

وفي الحديث: أن من فاته قيام الليل لعذر من وجع أو غيره صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة.

وفيه: استحباب قضاء الفوائت من النوافل المؤقتة.

١١٨٢ - وعن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ نَامَ عَنْ حَزْبِهِ ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ ، فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ ، كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ» [رواه مسلم] .

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب فضل قيام الليل . والحث عليه ، وتدارك ما فات من وقته . وفي هذا الحديث ؛ عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

«مَنْ نَامَ عَنْ حَزْبِهِ» هو ما يجعله الرجل على نفسه من قراءة أو صلاة كالورد ، والحزب النوبة في ورد الماء . وهذا فيه دليل على أن الإنسان ينبغي له إذا كان يعتاد شيئاً من العبادة أن يحافظ عليها ، ولو بعد ذهاب وقتها . «أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ» أي ؛ ولو يسيراً من ورده . «فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ» أي ؛ في وقت ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر .

«كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ» أي ؛ فكأنما صلاه في ليلته . وفيه ؛ استحباب تدارك النفل المؤقت ، وأن ما ترك لعذر وقضى كتب بحض الفضل كثواب المؤدي ، وأتى الكاف إيماء إلى نقص ثواب القضاء ولو لعذر عن ثواب الأداء .

وهذا من فضل الله ورحمته على العبد ؛ أنه إما في حال قيام بالعبادة والعمل الصالح فيؤجر عليه ، وإما أن يعزم عليه فيكون بذلك ملحقاً بمن عمله لحسن قصده وعزمه على العمل الصالح .

قال الغزالي : «اعلم أن قيام الليل عسير على الخلق إلا على من وفق للقيام بشروطه الميسرة له ظاهراً وباطناً .

فأما الظاهرة؛ فأربعة أمور:

الأول: أن لا يكثر الأكل؛ فيكثر الشرب فيغلبه النوم ويثقل عليه.
الثاني: أن لا يتعب نفسه بالنهار في الأعمال التي تعابها الجوارح،
وتضعف بها الأعصاب، فإن ذلك أيضاً مجلبة للنوم.

الثالث: أن لا يترك القيلولة بالنهار.

الرابع: أن لا يحتقب الأوزار بالنهار. فإن ذلك ما يقسي القلب ويحول
بينه وبين أسباب الرحمة.

وأما الباطنة فأربعة أمور:

الأول: سلامة القلب عن الحقد على المسلمين، وعن البدع وعن فضول
هموم الدنيا.

الثاني: خوف غالب يلزم القلب مع قصر الأمل.

الثالث: أن يعرف فضل قيام الليل بسماع الآيات والأخبار والآثار.

الرابع: هو أشرف البواعث؛ الحب لله وقوة الإيمان.

وفي الحديث: دليل على أن الإنسان ينبغي له إذا كان يعتاد شيئاً من
العبادة أن يحافظ عليها ولو بعد ذهاب وقتها، وألا يدع ما نسيه إذا كان
يمكن قضاؤه.

١١٨٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
 «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ ، فَصَلَّى وَأَيْقَظَ امْرَأَتَهُ ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ ،
 رَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ ، وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ
 الْمَاءَ» [رواهُ أبو داود . بإسنادٍ صحيحٍ] .

❦ هذا الحديث رواه المؤلف - رحمه الله تعالى - في باب فضل قيام
 الليل ، وفيه التعاون على البر والتقوى .

فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :
 «رحم الله رجلاً» دعاء من النبي ﷺ بالرحمة ؛ وفيه مزيد حث على
 الإتيان بما يذكر بالدعاء لفاعله .

«قام من الليل فصلّى» يتهجّد ، أي ؛ بعض الليل .
 «وأيقظ امرأته» بالتنبية أو الموعظة لتصلي ، وفيه تعاون على البر والتقوى
 وإيثار اتباع الأمر الإلهي على الهوى النفساني .
 «فإن أبّت» أي ؛ امتنعت من القيام لغلبة النوم وكثرة الكسل .
 «نضح» أي ؛ رش .

«في وجهها الماء» ليذهب عنها النوم الغالب لها . والمراد التلطف معها
 والسعي في قيامها لطاعة ربها مهما أمكن . وهذا يدل على أن إكراه الغير
 على الخير يجوز ، بل يستحب .

«رحم الله امرأة قامت من الليل» تتهجّد ؛ ووفقت بالسبق قبل زوجها .
 «فصلّت» ما كتب الله لها ؛ ولو ركعة واحدة .
 «وأيقظت زوجها» للصلاة .

«فإن أبى» أي ، امتنع من أن يقوم .
 «نضحت في وجهه الماء» رشت الماء في وجهه ليقوم ويصلي . وفيه بيان
 حسن المعاشرة وكمال الملاطفة والموافقة .

قال ابن عثيمين: «ومما تدل عليه الأحاديث أنه ينبغي للإنسان إذا كان له أهل وقام من الليل أن يوقظ أهله، لكن حسب نشاط الأهل، ولهذا كان الرسول ﷺ؛ يصلي من الليل فإذا لم يبق إلا الوتر أيقظ عائشة فأوترت، يعني ليس من اللازم أن توقظ أهله معك، لأنه قد يكون أهلك ليسوا مثلك في النشاط البدني أو النفس، فلا توقظهم معك، فليس بلازم إلا إذا رأيت أنهم يرغبون، ولكن لا تسهم من آخر الليل يقومون ولو للوتر كما كان رسول الله يفعل».

قال الطيبي: «وفيه أن من أصاب خيراً ينبغي له أن يتحرى إصابته الغير، وأن يحب له ما يحب لنفسه، فيأخذ الأقرب فالأقرب؛ فقوله ﷺ: «رحم الله رجلاً فعل كذا» تنبيه للأمة بمنزلة رش الماء على الوجه لاستيقاظ النائم، وذلك أنه ﷺ لما نال ما نال بالتهجد والمقام المحمود، أراد أن يحصل لأمته نصيب وافر من ذلك، فحثهم عليه على سبيل التلطف حيث عدل من صيغة الأمر إلى صيغة الدعاء لهم».

جاء في سير أعلام النبلاء: أنه كان للحسن بن صالح جارية فباعها من قوم، فلما كان جوف الليل، قامت الجارية، فقالت: يا أهل الدار الصلاة، فقالوا: أصبحنا؟ أطلع الفجر؟ فقالت: وما تصلون إلا المكتوبة؟ قالوا: نعم، فرجعت إلى الحسن فقالت: يا مولاي بعني من قوم لا يصلون إلا المكتوبة، ردني فردها.

وعن إبراهيم بن وكيع قال: «كان أبي يصلي، فلا يبقى في دارنا أحد إلا صلى حتى جارية لنا سوداء».

وفي الحديث: فضل من صلى مع أهله قيام الليل، وأنه من الذاكرين والذاكرات الذين أعد الله لهم مغفرة وأجرًا عظيمًا، قال تعالى ﴿وَالَّذَاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالَّذَاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الاحزاب: ٣٥].

١١٨٤ - وَعَنْهُ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا أَبَقَظَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى أَوْ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ جَمِيعًا ، كُتِبَ فِي الذَّاكِرِينَ وَالذَّكِرَاتِ » [رواه أبو داود بإسناد صحيح] .

❖ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب فضل قيام الليل .

وخص البيوت والأزواج والزوجات بهذه الأحاديث ، فإن العبادة مفتاح الخير والسعادة والأنس والسرور ، وهي أقوى دعائم استقرار الأسرة وسعادتها . قال تعالى : ﴿ وَأُمِرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا ﴾ [طه : ١٣٢] .

وفي هذا الحديث ؛ عن أبي هريرة وعن أبي سعيد - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ :

« إِذَا يَقْظُ الرَّجُلُ أَهْلَهُ » هو أعم من امرأته ، ونساءه وأولاده وأقاربه وعبيده وإماءه . وفيه فضيلة أمر الرجل أهله بصلاة النوافل والتطوعات كما في الفرض .

« من الليل » أي ؛ من جوف الليل . أو في بعض أجزاء الليل .
« فصلياً » أي ؛ كلاهما جميعاً ، ففيه اقتداء المرأة بزوجه في النافلة . أو صلى كل منهما منفرداً ركعتين .

« أو » شك من الراوي .

« صلى ركعتين جميعاً » أي ؛ كل منهما ركعتين .

« كتب » أي ؛ جميعهما من الرجال والنساء .

« في الذَّاكِرِينَ وَالذَّكِرَاتِ » أي ؛ الله كثيراً ، وفي جملة المذكورين في قوله تعالى : ﴿ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ ﴾ [الاحزاب : ٣٥] . قال المفسرون : أي ؛ المدينين ذكر الله بالسنتهم وقلوبهم في كل الأوقات والأمكنة ، خاصة أوقات الأوراد المقيدة ، كالصباح والمساء وأدبار الصلوات المكتوبات .

وفي الحديث: ترتب فضل ثواب الرجل لإيقاظ امرأته وصلاته سواء أصلت هي أو لا.

وكان من سيرته ﷺ أنه يوقظ زوجاته لصلاة الليل، وكذلك السلف الصالح يجعلون لهم ولأهل بيتهم من التهجد والوقوف بين يدي الله - عز وجل - وطلب ثوابه ورجاء رحمته ومغفرته.

قال أبو الدرداء - رضي الله عنه - «صلوا ركعتين في ظلم الليل لظلمة القبور».

وقال الفضيل بن عياض: «أدركت أقواماً يستحيون من الله في سواد الليل من طول الهجعة، إنما هو على الجنب؛ فإذا تحرك قال: ليس هذا لك، قومي خذي حظك من الآخرة».

وجاء في صفة الصفوة: «حين تزوج رياح القسي امرأة فبنى بها، فلما أصبح قامت إلى عجينة فقال: لو نظرت إلى امرأة تكفيك هذا، فقالت: إنما تزوجت رياح ولم أرني تزوجت جباراً عنيداً، فلما كان الليل نام ليختبرها، فقامت الليل ثم نادته، قم يا رياح، فقال: أقوم، فلم يقم، فقامت الربع الآخر ونادته فقالت: قم يا رياح، فقال أقوم. فلم يقم، فقامت الربع الآخر ونادته فقالت: قم يا رياح، فقال أقوم. فقالت: مضى الليل وعسكر المحسنون وأنت نائم، ليت شعري من غرني بك يا رياح، قال: وقامت الربع الباقي».

وانتبهت امرأة حبيب العجمي بن محمد ليلة وهو نائم، فأنبهته في السحر، وقالت له: «قم يا رجل فقد ذهب الليل وجاء النهار؛ وبين يديك طريق بعيد وزاد قليل، وقوافل الصالحين قد سارت، ونحن قد بقينا». وفي الحديث: الحث على التعاون على الطاعة، والعمل الصالح.

١١٨٥ - وعن عائشة - رضي الله عنها - ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ ، فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ ، فَإِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعَسٌ ، لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسْبُ نَفْسُهُ » [متفق عليه] .

❖ قيام الليل سنة مؤكدة ، تواترت النصوص من الكتاب والسنة بالحث عليه ، والتوجه إليه ، والترغيب فيه ، ببيان عظيم شأنه وجزالة الثواب عليه .
وقد مدح الله - تعالى - أهل الإيمان والتقوى بصفات عظيمة منها قيام الليل ، قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴾ (١) تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنْ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ (٢) فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (٣) [السجدة : ١٥ - ١٧] .

وجاء في الآية الأخرى : ﴿ إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴾ (٤) ءَاخِذِينَ مَا ءَاتَاهُمْ رَبُّهُمْ ءِإِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُحْسِنِينَ ﴾ (٥) كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴾ (٦) [الذاريات : ١٥ - ١٧] .

ومن الأحاديث ؛ قوله ﷺ : « أفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل » [رواه مسلم] .

وقد جمع الرسول ﷺ جملة من الفوائد في صلاة الليل بقوله : « عليك بقيام الليل ، فإنه دأب الصالحين قبلكم ، وهو قرابة إلى ربكم ، ومكفرة للسيئات ، ومنهارة عن الإثم » [رواه الترمذي] .

قال ابن تيمية : « والناس في آخر الليل يكون في قلوبهم من التوجه والتقرب والرقعة ما لا يوجد في غير ذلك الوقت » .

وفي الحديث ؛ بيان شفقة النبي ﷺ ورأفته بأمته وإرشادهم إلى ما يصلحهم .

وفي فعله ﷺ النهي عن أن يتعمق الإنسان ويتنطع في العبادة ويشق على نفسه، بل يصلي ما استطاع ثم يترك.
ثم وجه ﷺ توجيهاً عاماً في العبادات، فقال: «لِيُصَلَّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا فُتِرَ فَلْيَرْقُدْ».

قال الإمام النووي: «وليس ذلك مختصاً بالصلاة بل هو عام في جميع أعمال البر».

وفي الحديث؛ التوجيه حال التعب، أو إقبال النوم والنعاس على المصلي، وذلك بأن يرتاح ويرقد حتى يذهب عنه النوم، لأنه إذا صلى وهو ناعس لا يدري ما يقول من غلبة التعب، وعلل ذلك ﷺ بقوله «لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه».

قال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه وأرضاه -: «إن لهذه القلوب إقبالاً وإدباراً، فإذا أقبلت فخذوها بالنوافل، وإن أدبرت فالزموها الفرائض».
وقال ابن القيم: «فتخلل الفترات للسالكين أمر لازم لا بد منه، فمن كانت فترته إلى مقاربة وتسديد، ولم تخرجه من فرض ولم تدخله في محرم، رُجي له أن يعود خيراً مما كان».

وفي الحديث: الحث على الاقتصاد في العبادة والنهي عن التعمق فيها وكراهه اجتهاد النفس بالعبادة، والأمر بالإقبال عليها بهمة ونشاط. فلا يكلف الإنسان نفسه ما لا تطيق بل يعاملها بالرفق واللين «وخير العمل أدومه وإن قل».

وفيه: وجوب الخشوع في الصلاة، وحضور القلب فيها، والابتعاد عما يذهب ذلك.

١١٨٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَعْجَمَ الْقُرْآنَ عَلَى لِسَانِهِ، فَلَمْ يَذَرِ مَا يَقُولُ، فَلْيَضْطَجِعْ» [رواه مُسْلِمٌ].

❦ قيام الليل منة من الله - سبحانه وتعالى - وفضل منه على عباده الصالحين الذين يسر لهم أسباب القيام وأعانهم عليه. ولا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في فضل قيام الليل.

وقد اثنى - عز وجل - على قوام الليل في قوله: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾ [الزمل: ١٧] أي؛ كان هجوعهم قليلاً من الليل. وفي هذا الحديث؛ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ» أي؛ يتعجد.
 «فَاسْتَعْجَمَ الْقُرْآنَ» أي؛ أصبح لا يدري ما يقول، والتبس الكلام عليه.
 «عَلَى لِسَانِهِ» من النعاس القائم به.
 «فَلَمْ يَذَرِ مَا يَقُولُ» من القرآن والذكر.
 «فَلْيَضْطَجِعْ» فلينام.

والمعنى: أن غلبه النعاس عليه تمنعه من تدبر القرآن. قال النووي: «فيه أمر الناعس بالنوم ونحوه، مما يُذهب عنه النعاس، وهذا عام في الليل والنهار».

قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، قال: رجل من بني تميم لأبي: يا أبا أسامة، صفة لا أجدها فينا ذكر الله - تعالى - قوماً ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾ ونحن والله قليلاً من الليل ما نقوم. فقال له أبي - رضي الله عنه -: طوبى لمن رقد إذا نعس واتقى الله إذا استيقظ.

ومن أهم الأسباب المانعة التي تعوق عن قيام الليل : المعاصي والذنوب ، ذكر ذلك الحسن بقوله : « أن الرجل ليذنب الذنب فيحرم به قيام الليل » .
فإن من ترك المعاصي والذنوب أعانه الله - عز وجل - على فعل الخيرات والطاعات ، فقيام الليل دأب الصالحين ، بعيد عن الفاسقين ، قريب للتائبين .

قال بعض العلماء : « ليس في الدنيا وقت يشبه نعيم أهل الجنة ، إلا ما يجده أهل التملق في قلوبهم بالليل من حلاوة المناجاة » .

جاء في (صفة الصفوة) عن أبي عثمان النهدي ، قال : « تضيفت أبا هريرة سبعة ؛ فكان هو وامراته وخادمه يتعقبون الليل أثلاثا ، يُصلي هذا ، ثم يوقظ هذا ، ويُصلي هذا ، ثم يوقظ هذا . . . » .

وفي الحديث : كراهية قيام الليل ، والمرء ناعس ، لأن جسدك له عليك حق ، فأعط كل ذي حق حقه .

وفيه : الحث على الصلاة في الليل حال النشاط والقدرة على الفهم والخشوع واستحضار القلب مع الله - عز وجل - .

٢١٢ - باب استحباب قيام رمضان وهو التراويح

١١٨٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» [متفق عليه].

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - باب استحباب قيام رمضان وهو التراويح؛ وسميت (تراويح) لأن السلف الصالح - رضي الله عنهم - كانوا يقومون رمضان ويطيلون القيام والركوع والسجود، فإذا صلوا أربع ركعات - يعني تسليمتين - استراحوا، وإذا صلوا أربعاً استراحوا، ثم يصلون ثلاثاً.

وكان رسول الله ﷺ يُرغب ويحث على قيام رمضان من غير أن لم يأمر فيه بعزيمة.

وقد قام النبي ﷺ بأصحابه ثلاث ليال في رمضان، يصلي بهم جماعة، ثم تأخر وقال: «إني خشيت أن تفرض عليكم فتعجزوا عنها» فتركه، وبقي الناس يأتون إلى المسجد يصلون الرجلين والثلاثة كل يصلي مع صاحبه، فخرج عمر ذات ليلة فوجدهم يصلون أوزاعاً، فرأى - رضي الله عنه - أن يجمعهم على إمام واحد، فأمر أبي بن كعب - رضي الله عنه - وآخر معه أن يصليا بالناس إحدى عشرة ركعة، فاجتمع الناس على إمام واحد في التراويح وبقي المسلمون على هذا إلى يومنا هذا.

وفي هذا الحديث حث النبي ﷺ على قيام رمضان، فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه ﷺ قال:

«من قام رمضان» صيغة من صيغ العموم، فيعم كل من قام رمضان؛ رجلاً أو امرأة. أي؛ أحيا ليايله بالعبادة، أو بالتراويح فيها.

«إيماناً» أي؛ تصديقاً بأنه حق معتقداً فضيلته، وثوابه. واعتقاداً بأن قيام رمضان سنة مؤكدة.

«واحتساباً» أي؛ إخلاصاً. يريد به وجه الله - تعالى - وحده؛ لا رياءً ولا سمعة ولا شهرة. ولا غير ذلك مما يخالف الإخلاص بل طلباً للأجر والثواب من الله - تعالى -.

قال النووي: «معنى إيماناً: تصديقاً بأنه حق مقتصد فضيلته، ومعنى احتساباً: أنه يريد الله - تعالى -؛ لا يريد رؤية الناس، ولا غير ذلك مما يخالف الإخلاص».

«غفر له ما تقدم من ذنبه» هذا جواب الشرط، فمن قام رمضان على الوجه المطلوب شرعاً مؤمناً بالله وبما فرضه الله عليه، ومنه عبادة القيام، ومحتساباً للثواب والأجر من الله؛ فإن المرجو من الله أن يغفر له ما تقدم من ذنوبه. أي؛ الصغائر المتعلقة بحق الله - تعالى - بالعفو عنها وعدم المؤاخذه. بالشرطين المذكورين: الإيمان والاحتساب.

وقال بعضهم: يجوز أن يخفف من الكبائر إذا لم يصادف صغيرة. أما الكبائر فلا بد لها من التوبة.

وفي الحديث: استحباب صلاة التراويح وأنها سنة، وهي عشرون ركعة أو أقل أو أكثر. وعشر ركعات إذا خشع فيه ورتل القراءة، أحسن من العشرين بلا خشوع ولا تدبر.

١١٨٨ - وَعَنْهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرْغَبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ فِيهِ بِعَزِيمَةٍ ، فيَقُولُ : «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» [رواه مُسْلِمٌ].

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في استحباب قيام رمضان.

وفي هذا الحديث ؛ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال :
كان رسول الله ﷺ يُرْغَب ويحث على قيام رمضان من غير عزيمة . أي ؛
لا يأمرهم أمر إيجاب . ولكنه يرغبهم ﷺ بذكر الثواب .
قال النووي : «وأجمعت الأمة على أن قيام رمضان ليس بواجب ، بل هو مندوب» .

وفي الحديث ؛ قال رسول الله ﷺ :
«من قام رمضان» أي ؛ بإحياء ليلاليه لعنائه بالأمة ودلالته لهم على محل
الفضل :

«إيمانا» بفرضية صيامه واستحباب قيامه .
«واحتساباً» وهو قصد الأجر من الله بهذا الفضل ؛ لا من باب الرياء
والسمعة .

«غفر له ما تقدم من ذنبه» أي ؛ الصغائر المتعلقة بحق الله - تعالى - .
وأول من جمع الناس لقيام رمضان بعد رسول الله ﷺ ؛ عمر - رضي
الله عنه - واشتهر ذلك ولم ينكر فكان بمنزلة الإجماع السكوتي .
وإنما فعل ذلك لأن النبي ﷺ صلاها جماعة ثلاث ليل ، فلما كثر الناس
في الثالثة وغص المسجد تركها خوفاً من أن تفرض عليهم ، وقال : «أني
خشيت أن تفرض عليكم فتعجزوا عنها» [رواه البخاري] .

وقد دلت النصوص على أن هذه المغفرة الموعود بها مشروطة بأمور ثلاثة:

الأول: أن يقوم رمضان إيماناً. أي؛ إيماناً بالله ورسوله وتصديقاً بفرضية الصيام، وما أعد الله - تعالى - للصائمين من جزيل الأجر.

الثاني: أن يصومه احتساباً - أي؛ طلباً للأجر والثواب، بأن يصومه إخلاصاً لوجه الله - تعالى -، لا رياء ولا تقليداً ولا تجلداً لئلا يخالف الناس، أو غير ذلك من المقاصد. بل يصومه طيبة به نفسه غير كاره لصيامه ولا مستثقل لأيامه، بل يغتنم طول أيامه لعظم الثواب.

الثالث: أن يجتنب الكبائر، وهي جمع كبيرة، وهل كل ذنب رتب عليه حد في الدنيا، أو وعيد في الآخرة، أو رتب عليه غضب ونحوه، وذلك كالإشراك بالله وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والزنا والسحر، والقتل، وحقوق الوالدين، وقطيعة الرحم، وشهادة الزور، واليمين الغموس، والغش في البيع وسائر المعاملات، وغير ذلك: قال تعالى: ﴿إِنْ جَحَنُوا كَبَابِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: ٣١].

وفي الحديث: بيان فضيلة شهر رمضان وقيامه.

وفيه: استحباب حض الإمام رعيته على فعل النوافل والطاعات التي تقربهم إلى الله - عز وجل -.

٢١٤ - باب فضل قيام ليلة القدر وبيان أرجى ليالها

❦ بعد أن أورد المؤلف - رحمه الله - أحاديث سابقة في فضل قيام الليل، أورد هنا باب فضل قيام ليلة القدر.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١] إلى آخر السورة. أي: نحن أنزلنا هذا القرآن المعجز في ليلة القدر والشرف؛ وقد عظم - عز وجل - القرآن، حيث أسند إنزاله إليه دون غيره، والمراد بإنزال القرآن إنزاله من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا.

ثم فخم شأنها، وعظم قدرها، فقال:

﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ﴾ أي: وما أعلمك - يا محمد - ما ليلة القدر وشأنها وشرفها وعظمها، وسميت ليلة القدر لأن الله - سبحانه - يقدر فيها ما شاء من أمره إلى السنة القابلة.

ثم ذكر فضلها من ثلاثة أوجه، فقال:

﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ أي: العمل فيها، وهي ليلة واحدة، خير من العمل في ألف شهر، وهذا مما تتحير فيه الألباب، وتندهش له العقول، حيث من - تبارك وتعالى - على هذه الأمة الضعيفة القوة والقوى، بليلة يكون العمل فيها يقابل ويزيد على ألف شهر، عمر رجل معمرًا عمرًا طويلاً، نيفًا وثمانين.

﴿تَنْزِيلُ الْمَلَكِ وَالرُّوحُ فِيهَا﴾ أي: تنزل شيئاً فشيئاً؛ لأن الملائكة سكان السموات، والسموات سبع، فتتنزل الملائكة إلى الأرض شيئاً فشيئاً حتى تملأ الأرض.

﴿وَالرُّوحُ﴾ هو جبريل - عليه السلام -، خصه الله بالذكر لشرفه وفضله.

﴿بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ﴾ أي: بأمره - سبحانه وتعالى - من

أجل كل أمر يأمرهم الله به .

﴿ سَلَامُ هِيَ ﴾ أي : هذه الليلة سلام ، ووصفها الله - تعالى - بالسلام ، لكثرة من يسلم فيها من الآثام وعقوباتها .

﴿ حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ ﴾ تنزل الملائكة في هذه الليلة حتى مطلع الفجر ، أي : إلى مطلع الفجر وانبثاقه ، حيث أن مبتدأها من غروب الشمس ، ومنتهاها طلوع الفجر .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ ﴾ [الدخان : ٣] الآيات .

أي : الله - تعالى - أنزل القرآن في ليلة فاضلة كريمة ، كثيرة الخير والبركة هي ليلة القدر ، هي خير من ألف شهر ، فأنزل - سبحانه - أفضل الكلام بأفضل الليالي والأيام ، على أفضل الأنام ، وكيفية إنزاله فيها أنه أنزل إلى السماء الدنيا جملة واحدة ، ثم نزل به جبريل على النبي ﷺ شيئاً بعد شيء .

﴿ إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ ﴾ أي : لننذر به الخلق ، ونبين لهم ما ينفعهم وما يضرهم ، لأن من شأننا وعاداتنا ألا نترك الناس دون إنذار وتحذير من العقاب ، لتقوم الحجة عليهم .

﴿ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴾ أي : في ليلة القدر يُفصل ويبين كل أمر محكم من أرزاق العباد وآجالهم ، وسائر أحوالهم فلا يُبدل ولا يغير .

قال ابن عباس : يحكم الله أمر الدنيا إلى السنة القابلة ما كان من حياة ، أو موت ، أو رزق ، فهو - تعالى - ينسخ من اللوح المحفوظ في ليلة القدر ، ما يكون في تلك السنة من أرزاق العباد وآجالهم وجميع أمورهم من خير وشر ، وصالح وطالح ، حتى إن الرجل ليمشي في الأسواق وينكح ويولد له وقد وقع اسمه في الموتى .

وفي قوله : ﴿ حَكِيمٍ ﴾ ليتبين للمؤمن أن أوامره محكمة متقنة ، ليس فيه خلل ولا نقص ، ولا سفه ولا باطل ، ذلك تقدير العزيز العليم .

١١٨٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» [متفق عليه].

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب فضل قيام ليلة القدر . وسميت ليلة القدر من القدر وهو الشرف ، كما يقال فلان ذو قدر عظيم ، أي ذو شرف .

وأنه يقدر فيها ما يكون في تلك السنة ، فيكتب فيها ما سيجرى في ذلك العام ، وهذا من حكمة الله - عز وجل - وبيان إتقان صنعه وخلقه .
وقيل ؛ لأن للعبادة فيها قدر عظيم لقول النبي ﷺ .

وفي الحديث ؛ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :
«من قام ليلة القدر» أي ؛ أحيا ليلة القدر بالعبادة والطاعة . والمراد بالقيام : صلاة التراويح .

وليلة القدر متنقلة في ليالي العشر كلها ، وأوتارها أخرى ، وليلة سبع وعشرين آكد الأوتار في ذلك . ومن اجتهد في العشر كلها في الصلاة والقرآن والدعاء وغير ذلك من وجوه الخير أدرك ليلة القدر بلا شك ، وفاز بما وعد الله به من قامها إذا فعل ذلك إيمانا واحتساباً .
«إيمانا» موقناً بثوابها وتصديقاً بأنه حق .

«احتساباً» مخلصاً في قيامها يريد الله - عز وجل - ، لا رياء ولا سمعة .

قال الخطابي : «احتساباً» أي ؛ عزيمة ، وهو أن يصومه على معنى الرغبة في ثوابه نفسه بذلك ، غير مستثقل لصيامه ولا مستطيل لأيامه .
«غفر له ما تقدم من ذنبه» هذا هو جواب الشرط ، فمن قام ليلة القدر على الوجه المطلوب شرعاً موقناً بثوابها محتسباً ومخلصاً لله في أعماله ، فإن المرجو من الكريم أن يغفر له ما تقدم من ذنوبه .

قال المصنف: «قد يقال هذا الحديث مع حديث «من قام رمضان» إلخ يغني أحدهما عن الآخر، وجوابه أن يقال: قيام رمضان من غير موافقة ليلة القدر ومعرفتها سبب لغفران الذنوب، وقيام ليلة القدر لمن وافقها وعرفها سبب للغفران وإن لم يقم غيرها.

ومن فضائل ليلة القدر:

أولاً: أنها خير من ألف شهر؛ قال تعالى: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ [القدر] قال مجاهد: «عملها وصيامها وقيامها خير من ألف شهر».

ثانياً: نزول الملائكة والروح فيها، قال تعالى: ﴿تَنَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا﴾ والمراد بالروح فيها هو جبريل - عليه السلام - وتنزل وفيها بكل أمر من الخير والبركة.

ثالثاً: أنها سلام إلى مطلع الفجر، قال تعالى: ﴿سَلَامٌ هِيَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ الْفَجْرِ﴾ أي؛ ساعة لا يستطيع الشيطان أن يعمل فيها سوءاً، أو يعمل فيها أذى.

رابعاً: أن من قامها إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه.

وليلة القدر ليست للمصلين فحسب، فقد جاء عن جوير قول: قلت للضحاك: «أرأيت النفساء والحائض والمسافر والنائم لهم في ليلة القدر نصيب؟ قال: نعم، كل من تقبله الله عمله سيعطيه نصيبه من ليلة القدر».

وفي الحديث: بيان فضل ليلة القدر، وهو فضل خاص غير ما تضمنه رمضان من فضائل. وأن من قام ليلة القدر مؤمناً بها ومحاسباً العمل فيها، أنه يرجى له مغفرة ذنوبه.

١١٩٠ - وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ، أروا ليلة القدر في المنام في السبع الأواخر، فقال رسول الله ﷺ: «أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر، فمن كان متحريها، فليتحرها في السبع الأواخر» [متفق عليه].

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب فضل قيام ليلة القدر.

وفي هذا الحديث؛ عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ أروا ليلة القدر في المنام، أي؛ قيل لهم أنها في السبع الأواخر من رمضان. فقال رسول الله ﷺ: «أرى» أي؛ أبصر.

«رؤياكم» أي؛ ما رأيتم في المنام، وهي رؤاكم لأنها لم تكن رؤيا واحدة. «قد تواطأت» أي؛ توافقت. وفيه أن رؤيا أهل الإيمان حق، وأنها قد تتواطأ على أمر خير.

وفيه؛ الاستئناس بالرؤى وعدم التعويل عليها؛ لأنها من المبشرات، ولا يجزم معها بشيء ولا يُبنى عليها أحكام شرعية.

«في السبع الأواخر» من شهر ليالي شهر رمضان. «فمن كان متحريها» أي؛ متحرياً مصادفتها؛ والمراد القصد والاجتهاد في الطلب.

قال ابن عبد البر: «قوله «من كان متحريها» يدل على أن قيام ليلة القدر نافلة غير واجبة، ولكنها فضل».

«فليتحرها في السبع الأواخر» فليلتمسها في السبع الأواخر من ليالي شهر رمضان. وفيه دليل على إخفاء ليلة القدر؛ لأن الشيء البين لا يحتاج إلى التماس وتحري.

قال ابن عثيمين: «وهذا يحتمل أنه كل عام، أو أنه تلك السنة فقط، وعلى كل حال فهي في العشر الأواخر من رمضان، ولا تكون في الأوسط ولا في الأول منه، بل في العشر الأواخر».

قال ابن حجر: «في الحديث دلالة على عظم قدر الرؤيا وجواز الاستناد إليها في الاستدلال على الأمور الوجودية بشرط أن لا تخالف القواعد الشرعية».

ومن علامات ليلة القدر وأكثرها لا تظهر إلا بعد أن تمضي:
 أولاً: أن الشمس تطلع في صبيحتها ليس لها شعاع، صافية ليست كعادتها في بقية الأيام، كما قال ﷺ: «أنها تطلع يومئذ لا شعاع لها» [رواه مسلم].

ثانياً: تنزل الملائكة فيها إلى الأرض بالخير والبركة والرحمة والمغفرة.
 ثالثاً: أنها ليلة خالية من الشر والأذى، وتكثر فيها الطاعة وأعمال الخير والبر، وتكثر فيها السلامة من العذاب، فهي سلام كلها؛ كما قال تعالى: ﴿سَلَامٌ هِيَ حَتَّىٰ مَطَلَعِ الْفَجْرِ﴾.

رابعاً: ثبت من حديث ابن عباس عند ابن خزيمة أن النبي ﷺ قال: «ليلة القدر ليلة طلقة لا حارة ولا باردة، تصبح الشمس يومها حمراء ضعيفة».

ومن وافق ليلة القدر فإنه يكثر من العبادة والطاعة والذكر؛ عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قلت يا رسول الله إن وافقت ليلة القدر ما أقول؟ قال: «قولي: اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عني» [رواه أحمد].

١١٩١- وعن عائشة - رضي الله عنها -، قالت: كان رسول الله ﷺ يُجاور في العشر الأواخر من رمضان، ويقول: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ» [متفق عليه].

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب فضل قيام ليلة القدر وبيان أرجى ليالها.

وفي الحديث؛ عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: كان رسول الله ﷺ يجاور. أي؛ يعتكف في العشر الأواخر من رمضان يتحرى بذلك ليلة القدر فيها. قال ابن بطال: «مواظبته ﷺ على الاعتكاف تدل على أنه من السنن المؤكدة».

ويقول ﷺ:

«تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ» أي؛ اطلبوها والتمسوها بالعبادة والطاعة والقيام. «في العشر الأواخر من رمضان» أوله الحادي والعشرون ونهايته انقضاء الشهر.

قال ابن عبد البر: «وفي هذه الأحاديث الحض على التماس ليلة القدر وطلبها بصلاة الليل والاجتهاد بالدعاء».

قال أهل العلم: «لا تختص ليلة القدر بليلة معينة في جميع الأعوام، بل تنتقل في ليالي العشر الأواخر من رمضان».

ومن الأعمال التي كان ﷺ يعملها في العشر الأواخر: الاعتكاف. والأعتكاف؛ لزوم المسجد للتفرغ لطاعة الله - عز وجل -، وهو من السنن الثابتة بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، قال تعالى: ﴿وَلَا تُبَشِّرُوهُمْ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسْجِدِ﴾ [البقرة: ١٨٧].

وفي الحديث؛ عن عائشة - رضي الله عنها - «أن النبي ﷺ يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله - عز وجل -، ثم اعتكف أزواجه من بعده» [متفق عليه].

والاعتكاف من السنن المهجورة التي قل العمل بها وغفل عنها كثير من الناس؛ قال الإمام الزهري - رحمه الله -: «عجباً للمسلمين! تركوا الاعتكاف مع أن النبي ﷺ، ما تركه منذ قدم المدينة حتى قبضه الله - عز وجل -».

والاعتكاف يكون في كل مسجد تقام فيه الجماعة، ومن تخلل اعتكافه جمعة استحب له أن يعتكف في مسجد جمعة، فإن اعتكف في مسجد جماعة خرج إلى الجمعة ثم رجع إلى معتكفه.

والاعتكاف مسنون في أي وقت؛ فللمسلم أن يتديء الاعتكاف متى شاء وينهيه متى شاء، إلا أن الأفضل أن يعتكف في رمضان خاصة العشر الأواخر منه، فإذا صلى فجر يوم الحادي والعشرين من رمضان دخل المعتكف وقول الجمهور والأئمة الأربعة: يدخل معتكفه قبل غروب الشمس من يوم العشرين؛ أي؛ ليلة الحادي والعشرين.

ويمكث في المسجد حتى خروجه إلى صلاة العيد وهذا وقت انتهائه المستحب.

وفي الحديث: استحباب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان. وأن ليلة القدر في إحدى تلك الليالي.

وفيه: أنه يستحب للعبد تحري الأوقات الفاضلة ليحييها بالطاعة والصلاة والذكر وتلاوة القرآن.

١١٩٢ - وَعَنْهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوَتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ» [رواه البخاري].

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - أحاديث سابقة في فضل ليلة القدر، واستحباب تحريها وبيان وقتها.

وفي هذا الحديث؛ عن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ قال:

«تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ» التحرى؛ القصد والاجتهاد في الطلب والعزم على تخصيص الشيء بالقول والفعل.

«في الوتر» أي؛ في الليالي المفردة؛ كإحدى وعشرين، وثلاثة وعشرين، وهكذا.

وهذا مقيد لإطلاق الحديث قبله الشامل لأوتار العشر وأشفاعه.

قال شيخ الإسلام: «لكن الوتر يكون باعتبار الماضي فتطلب ليلة إحدى وعشرين، وليلة ثلاث وعشرين، وليلة سبع وعشرين، وليلة تسع وعشرين، ويكون باعتبار ما تبقي كما قال النبي ﷺ: «لتاسعة تبقى، لسابعة تبقى، لخامسة تبقى، لثالثة تبقى» فعلى هذا إذا كان الشهر ثلاثين يكون ذلك ليالي الإشفاع، وتكون الاثنان والعشرون تاسعة تبقى، وليلة أربع وعشرين سابعة تبقى، وهكذا فسره أبو سعيد الخدري في الحديث الصحيح، وهكذا أقام النبي ﷺ في الشهر وإذا كان الأمر كذلك فينبغي أن يتحراها المؤمن في العشر الأواخر جميعه».

«في العشر الأخير» قال ابن حجر: «ليلة القدر منحصرة في رمضان، ثم في العشر الأخير منه، ثم في أوتاره لا في ليلة بعينها، وهذا هو الذي يدل عليه مجموع الأخبار الواردة فيها، وقال بعدما ذكر الاختلاف فيها على أقوال كثيرة، وأرجحها كلها أنها في وتر من العشر

الأخير، وإنما تنتقل، وأرجاها عند الجمهور ليلة سبع وعشرين». «من رمضان» والحديث متحمل لكل من القول بلزومها لليلة معينة من الأوتار والقول بانتقالها في لياليها والله أعلم.

وقد خص الله - عز وجل - هذه الليلة بخصائص منها: أنه نزل فيها القرآن، ووصفها بأنها خير من ألف شهر، ووصفها بأنها مباركة، وأنها تنزل فيها الملائكة والروح وهو جبريل - عليه السلام -، ووصفها بأنها سلام، وأنه يفرق فيها كل أمر حكيم، وأنه - جل وعلا - يغفر لمن قامها إيماناً واحتساباً ما تقدم من ذنبه، ومن رفيع قدرها ورفعة مكانتها أن أنزل الله - تعالى - في شأنها سورة تتلى إلى يوم القيامة وهي سورة القدر.

وفي الحديث: أن ليلة القدر تكون في العشر الأواخر من رمضان والراجح أنها في الليالي المفردة منه، واختار بعض العلماء القول بانتقالها بين الليالي فيه جمعاً بين الأحاديث.

وفيه؛ الحث على الاعتكاف وإحياء ليالي العشر الأواخر من كل رمضان رجاء مصادفتها، وهذه هي الحكمة من إبهامها فيه.

١١٩٣- وَعَنْهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ الْأَوَاخِرُ مِنْ رَمَضَانَ ، أَحْيَا اللَّيْلَ ، وَأَيَّقَظَ أَهْلَهُ ، وَجَدَّ وَشَدَّ الْمُنْزَرَ » . [متفق عليه] .

❖ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث العظيمة في فضل قيام ليلة القدر ، والحث على ذلك والتماس ما فيها من الخير والبركة والرحمة والمغفرة .

وفي هذا الحديث ؛ تروي أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - حال النبي ﷺ في العشر الأواخر من رمضان ، فتقول :
كان رسول الله ﷺ :

(إذا دخل العشر الأواخر من رمضان) أي ؛ العشر الأواخر من رمضان وتبتدي من ليلة الواحد والعشرين حتى نهاية الشهر .
(أحيا الليل) أي ؛ قامه بأنواع العبادات من الصلاة والذكر ، أو أحيا نفسه بالسهر فيه ؛ لأن النوم أخو الموت ، وأضافته إلى الليل اتساعاً لأن النائم إذا حي باليقظة حي ليلة بحياته .

(وأيقظ أهله) أي ؛ أزواجه ، أقام منهم من يطيق القيام ، تنبيهها على وقت الخير ليتعرضوا للنفحات .

(وجد) أي ؛ بذل جهده وطاقته في أداء الطاعة .

(وشد المنزر) المنزر : هو الإزار ، وكنى بشده عن اعتزال النساء ، والتشمير في الطاعة ، والجد في العبادة زيادة على المعتاد .

قال الخطابي : «يحتمل أنه يريد به الجد في العبادة كما يقال شددت لهذا الأمر مثزري ؛ أي ؛ شمريت له ويحتمل أن يكون كناية عن التشمير والاعتزال معا» .

وكان ﷺ يغتسل بين العشائين. قال ابن جرير: «كانوا يحبون أن يغتسلوا كل ليلة من ليالي العشر الأواخر».

قال سفيان الثوري: «أحب إلي إذا دخل العشر الأواخر أن يتهدج بالليل، ويجتهد فيه، وينهض أهله وولده إلى الصلاة إن أطاقوا ذلك».

ومن العبادات التي لازمها النبي ﷺ الإعتكاف؛ ويحرص المعتكف على الذكر والقراءة والصلاة والعبادة، وتجنب ما لا يعنيه من حديث الدنيا، ولا بأس أن يتحدث بحديث مباح مع أهله أو غيرهم لمصلحة، لحديث صفيّة أم المؤمنين - رضي الله عنها - قالت: «كان النبي ﷺ معتكفاً فأتيته أزوه ليلاً فحدثته ثم قمت لانتقلب (أي لأنصرف إلى بيتي) فقام النبي ﷺ معي...» [متفق عليه].

ويباح له أن تخرج من المسجد لحاجاته الضرورية كقضاء الحاجة من بول أو غائط، أو للإتيان بطعام وشراب إن لم يكن هناك من يحضره له، ومثله التداوي إن إصابه المرض وهو معتكف، وكذلك إسعاف مريض من أهله تجب عليك رعايته ولا يجد من يتولى أمره غيره.

ومن محظورات الاعتكاف: الخروج لأمر ينافي الاعتكاف، كالخروج للبيع والشراء وجماع أهله، ومباشرتهم، ونحو ذلك.

وفي الحديث: بيان لشدة عبادة النبي ﷺ وصبره عليها.

وفيه: استحباب إحياء ليالي العشر بالصلاة، والذكر وقراءة القرآن، وحث الأهل على العبادة، وتعويدهم على الطاعة، وأمرهم بالصلاة. وفيه: اعتزال النساء في ليالي العشر ليتقوى على العبادة.

١١٩٤- وَعَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي رَمَضَانَ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ، وَفِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْهُ، مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ» [رواه مسلم].

❦ موسم رمضان موسم عظيم لمن أراد النجاة وسعى إلى فكاك رقبتة من النار، ففي هذا الشهر تتنوع العبادات، وتتضاعف الحسنات، وتنزل الرحمات، ومن خصائص هذا الشهر العشر الأواخر منه التي كان النبي ﷺ يجتهد بالعمل فيها أكثر من غيرها، فعن عائشة - رضي الله عنها - (أن النبي ﷺ كان يجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في غيره) [رواه مسلم].

وفي الصحيحين عنها قالت: (كان النبي ﷺ إذا دخل العشر شد مئزره، وأحيا ليله، وأيقظ أهله).

وفي مسند أحمد عنها قالت: «كان النبي ﷺ يخلط العشرين بصلاة ونوم، فإذا كان العشر شمر وشد المئزر».

وفي هذا الحديث؛ لا تزال أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - تذكر طرفاً من حال النبي ﷺ في شهر رمضان. قالت:

(كان رسول الله ﷺ) كان؛ تدل على المداومة والاستمرار. (يجتهد في رمضان) أي؛ يبذل جهده في العبادة ووجوه الخير والإقبال على الله - عز وجل -.

(ما لا يجتهد في غيره) لشرفه على باقي الأشهر. (وفي العشر الأواخر منه) أي؛ ويجتهد في العشر الأواخر منه؛ وهي التي تبدأ من ليلة الحادي والعشرين من رمضان.

(ما لا يجتهد في غيره) من باقي أيامه لفضله على عشرينه الأولين؛ لكون ليلة القدر فيه .

ومما كان يفعله ﷺ أنه يجتهد فيها بأنواع العبادة من صلاة وقرآن وذكر وصدقة وغير ذلك أكثر مما يجتهد في غيرها من الأيام والليالي .
وأنه يشد المتزر، كناية عن اعتزاله للنساء في هذه العشر، وإقباله على الله بالكلية، وتفرغه للعبادة والذكر .

ومنها: إحياء الليل أي؛ استغراقه بالسهر في الصلاة والذكر وقراءة القرآن وغير ذلك، ومنها إيقاظ أهله رغبة منه ﷺ أن يدرك أهله نصيبهم من النفحات والبركات . ومنها الاعتكاف .

وفي الحديث: الحث على الإكثار من المبرات، ووجوه الطاعات في شهر رمضان عامة، والعشر الأخير منه بخاصة .

وفيه: إحياء ليالي العشر الأخير بالعبادة، والدعاء ورجاء موافقة ليلة القدر .

وفيه: حرص النبي ﷺ على طاعة ربه، واجتهاده في طلب مرضاته .

١١٩٥- وَعَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ عَلِمْتُ أَيَّ لَيْلَةٍ لَيْلَةُ الْقَدْرِ مَا أَقُولُ فِيهَا؟ قَالَ: «قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ نَحْبُ الْعَفْوِ فَاعْفُ عَنِّي» [رواه الترمذی وقال: حديث حسن صحيح].

❦ في هذا الحديث، طلبت عائشة - رضي الله عنها - من النبي ﷺ أن يعلمها ويخبرها ما تقول إن علمت أي ليلة هي ليلة القدر؛ وهذا من شدة حرصها - رضي الله عنها - على الخير وطلب العلم.

قال العلماء: الحكمة في إخفاء ليلة القدر ليحصل الاجتهاد، وفي التماسها بخلاف ما لو عينت لها ليلة لاقتصر عليها.

وقد ذكروا أن من أمارات ليلة القدر انشراح الصدر وشعور المسلم بالطمأنينة القلبية، وكذلك اعتدال تلك الليلة وليس فيها ما يفرع، والشمس تطلع صبيحتها بيضاء وليس لها كبير شعاع.

قال ﷺ مجيباً لسؤالها ومعلماً لها:

«قولي اللهم إنك عفو» «عفو» صيغة مبالغة من العفو. أي؛ من شأنك العفو عن الكبير والصغير.

«تحب العفو» العفو: أصله المحو والطمس، مأخوذ من عفت الرياح والآثار إذا أخفتها ومسحتها.

والعفو هو سؤال الله - عز وجل - التجاوز عن الذنب، وترك العقاب عليه.

قال القرطبي: «العفو، عفو الله - عز وجل - عن خلقه، وقد يكون بعد العقوبة وقبلها، بخلاف الغفران، فإنه لا يكون معه عقوبة البتة».

«تحب العفو» أي؛ أن الله - تعالى - يحب أسماء وصفاته، ويحب من عبده أن يتعبده بها، والعمل بمقتضاها وبمضامينها، وفيه التوسل باسم الله الكريم «العفو» قبل سؤاله وطلب مغفرته وعفوه.

و«العفو» من أسماء الله الحسنى . يدل على سعة صفحه عن ذنوب عباده مهما كان شأنها إذا تابوا وأنابوا .

قال ابن عثيمين : «والعفو» حد التجاوز عن سيئات عباده ، وهو - سبحانه وتعالى - إله عفو قدير ، يعني عند القدرة ، ليس كبني آدم إذا عجز عن الشيء فإنه يسامح ، إنما يعفو مع القدرة - جل وعلا - . وها هو كمال العفو ، وهو - سبحانه وتعالى - يحب العافين عن الناس ، فمن عفا وأصلح فأجره على الله ، وهو - سبحانه - يحب الذين يأخذون من الناس العفو ، بل أمر بذلك فقال ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ ﴾ [الأعراف: ١٩٩] .

وهو - عز وجل - يحب العفو من عباده بعضهم عن بعض فيما يحب الله العفو فيه .

«فاعف عني» وفيه ؛ إيماء إلى أن أهم المطالب انفكاك الإنسان من تبعات الذنوب وطهارته من دنس العيوب ، فإن بالطهارة من ذلك يتأهل للانتظام في سلك حزب الله ، وحزب الله هم المفلحون .

وفي الحديث : أن ليلية القدر علامات وأمارات قد تظهر لعباد دون غيرهم .

وفيه : استحباب سؤال أهل العلم عن طرق الخير ومظانة . والتعرض إلى نفحات الكريم في مواسم القبول ، وطلب العفو من الجواد الرحيم .

٢١٥ - باب فضل السواك وخصال الفطرة

١١٩٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي» أَوْ «عَلَى النَّاسِ لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ» [متفق عليه].

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - باب فضل السواك وخصال الفطرة.

والسواك: هو التسوك؛ وهو ذلك الأسنان واللثة واللسان بعود الأراك، ويحصل الفضل به وبغيره من كل عود يشابهه، والسواك سنة بالاجماع، وهو مشروع في كل وقت، ويتأكد عند الصلاة، والوضوء، وقراءة القرآن، والانتباه من النوم، وتغير الفم.

وأورد المؤلف في باب فضل السواك جملة من الأحاديث، أولها حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال:

«لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ» أَي: كراهة أو مخافة حدوث المشقة؛ وهي الشدة.

«عَلَى أُمَّتِي» أَي: أمة الدعوة بدليل قول الراوي على سبيل الشك.

«أَوْ عَلَى النَّاسِ» والمعنى: أنه لولا وجود المشقة لكان الأمر مقتضياً

الوجوب، فيقتضي الأمر الوجوب ما لم يصرفه صارف. ويدخل فيه المرأة لأنها من الأمة.

«لِأَمْرَتِهِمْ» أَي: أمر إيجاب، وإلا فالأمر للندب حاصل.

«بِالسَّوَاكِ» أَي: باستعمال السواك.

قال النووي: «ويستحب أن يستاك بعود من أراك، وبأي شيء استاك مما

يزيل التغير حصل السواك؛ كالخرقة الخشنة والسعد والاشنان.. والمستحب

أن يستاك بعود متوسط لا شديد اليبس يجرح، ولا رطب لا يزيل».

«مع كل صلاة» أي؛ عند إرادتها، و«صلاة» نكرة فيدخل في ذلك صلاة الفرض والنفل، وسواء توضع الإنسان أو تيميم لعدم وجود الماء أو لتعدد استعماله له لأن القصد هو تطيب الفم، وفيه فضل السواك عند كل كل صلاة، وقد ورد من حديث أم الدرداء مرفوعاً: «ركعتان بسواك أفضل من سبعين ركعة بلا سواك». ويتأكد قبل أن يكبر الإمام، يستاك قبل أن يكبر. وقيل: حكمة الأمر به للصلاة أننا مأمورون في كل حالة من أحوال التقرب إلى الله - تعالى - أن نكون في حالة كمال ونظافة إظهاراً لشرف العبادة.

وقال الحافظ عن زين الدين العراقي: «يحتمل أن يقال حكمته عند إرادة الصلاة ما ورد من أنه يقطع البلغم ويزيد في الفصاحة، وتقطع البلغم مناسب للقراءة لثلا يطرأ عله فيمنعه القراءة وكذلك الفصاحة».

والسواك مستحب في كل جميع الأوقات من ليل أو نهار لعموم قوله ﷺ في حديث عائشة: «السواك مطهرة للفم مرضاة للرب».

واتفق العلماء على أن أفضل ما يستاك به هو عود الأراك لما فيه من طيب وريح وتشعير يخرج وينقي ما بين الأسنان من بقايا الطعام وغير ذلك، ولحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه - قال: (كنت اجتني لرسول ﷺ سواكاً من الأراك . .) الحديث [رواه أحمد] ومن ثم استحَب الفقهاء إذا لم يوجد عود الأراك التسوك بجريد النخل، ويليه التسوك بعود شجرة الزيتون.

والسواك مستحب في خمسة مواضع: اصفرار السن، وتغير الرائحة، والقيام من النوم، والقيام إلى الصلاة، وعند الوضوء. وعند دخول المسجد، وعند قراءة القرآن، وعند تغير رائحة الفم، وعند دخول البيت. وفي الحديث: أن السواك ليس بواجب؛ لأنه لو كان واجباً لأمرهم، شق عليهم به أو لم يشق.

وفيه: حرص النبي ﷺ ورأفته بأمره.

١١٩٧- وَعَنْ حُذَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ النَّوْمِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسَّوَاكِ . [متفق عليه] .
الشَّوْصُ : الدَّلْكُ .

❦ هذا الحديث امتداد لباب فضل السواك ، فقد ذكر حذيفة - رضي الله عنه - قال :

كان رسول الله ﷺ إذا قام من النوم ؛ يعني لصلاة التهجد .
(يشوص) أي ؛ يذلك ، فاه بالسواك تشريفاً للأمة لما ينشأ منهم من التغير عند النوم . ففعل ذلك ليفعلوه ، فيذهب ذلك الأثر .
ولا فرق بين نوم الليل ونوم النهار إذا تغيرت رائحة الفم ، والأغلب أن رائحة الفم تتغير بنوم الليل دون نوم النهار .
وفي الحديث : استحباب السواك عند القيام من النوم ، لأن النوم مقتضى لتغير الفم . والسواك آلة تنظيفه ، فيستحب في تلك الحالة .
وفي الحديث : أدب النبي ﷺ وتأدبه مع ربه ، فيستاك ، ويطيب فمه قبل أن يقف بين يدي ربه ، وسؤاله ومناجاته والوقوف بين يديه .
قال ابن القيم : «وأصلح ما اتخذ السواك من خشب الأراك ونحوه ، ولا ينبغي أن يؤخذ من شجرة مجهولة فربما كانت سما ، وينبغي القصد في استعماله ، فإن بالغ فيه فربما أذهب طلاوة الأسنان وصقالتها وهياها لقبول الأبخرة المتصاعدة من المعدة والأوساخ . ومتى استعمل باعتدال جل الأسنان ، وقوى العمود ، وأطلق اللسان ، ومنع الحفر ، وطيب النكهة ، ونقى الدماغ ، وشهى الطعام ، وأجود ما استعمل مبلولاً بماء الورد ومن أنفعه أصول الجوز» .

واختلف الفقهاء في الاستياك هل يكون باليد اليمنى أو باليد اليسرى ، فذهب طائفة وهم الجمهور إلى أن الأفضل الاستياك باليد اليمنى وذهب

طائفة أخرى من العلماء إلى استحباب الاستياك باليد اليسرى لأنه من باب إزالة الأذى وهو اختيار شيخ الإسلام.

ويستحب أن يبدأ المرء في استياكه من الجانب الأيمن عرضاً، لأن الاستياك طولاً قد يجرح اللثة.

ومن جملة الآداب: أن لا يستاك بحضرة جماعة أو في المحافل العامة لأن ذلك ينافي المروءة، وأن يغسل السواك بعد الاستياك لتخليصه مما علق به، وأن يحفظ السواك بعيداً عما يستقذر.

ولا يكره للصائم استعمال السواك في أي وقت سواء كان قبل الزوال أو بعد الزوال.

١١٩٨ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كُنَّا نَعُدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِوَاكُهُ وَطَهْرَهُ فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ مَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَتَسَوَّكُ، وَيَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي. [رواهُ مُسْلِمٌ].

❦ في هذا الحديث؛ بيان حرص النبي ﷺ على السواك، وعناية أم المؤمنين - رضي الله عنها - بحاجات النبي ﷺ وتقريبها له.

قال النووي: «فيه استحباب ذلك، والتأهب لأسباب العبادة قبل وقتها، والاعتناء بها. وفيه: استحباب السواك عند القيام من النوم».

قيل: أن من أسبقت له السعادة؛ سيقت إليه زوجة تعينه على العبادة.

وأول الحديث، عن سعد بن هشام بن عامر الأنصاري ابن عم أنس بن مالك، قال: انطلقت إلى عائشة فقلت: يا أم المؤمنين عن خلق رسول الله ﷺ؟ قالت: ألسن تقرأ القرآن، قلت: بلى. قالت: كان خلقه القرآن».

أي؛ في العمل بأحكامه والتأدب بآدابه والاعتبار بأمثاله وقصصه وحسن تلاوته.

ويحتمل كما قال القرطبي: «أن تريد الآيات التي أثنت عليه ﷺ كقوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤] وكقوله: ﴿الرَّسُولَ النَّبِيُّ الْأُمِّيَّ﴾ [الاعراف: ١٥٧] وما في معنى ذلك.

قال بعضهم؛ وفيه إيماء إلى التخلق بأخلاق الله، فعبرت عن المعنى بقوله: ذلك استحياء من سبحات الجلال وسترا للحال بلطف المقال، وهذا من وفور علمها وأدبها. قلت لأُم المؤمنين: أنبئيني عن وتر رسول الله ﷺ؟

قالت - رضي الله عنها -:

(كنا نعد) من الإعداد. أي؛ نهىء.

(لرسول الله ﷺ سواكه) أي؛ ما يستاك به.

فيه ؛ استحباب ذلك والتأهب بأسباب العبادة قبل وقتها والاعتناء بها .
 (وطهوره) أي ؛ الماء الذي يتطهر به .
 (فبيعه الله) أي ؛ يوقظه من نومه .
 (ما شاء أن يبعثه من الليل) أي ؛ وقت مشيئة إيقاظه ، ليقوم ويصلي من الليل .
 (فيتسوك) أي ؛ عقب قيامه .
 وفيه ؛ مشروعية السواك عند القيام من النوم وقبل الوضوء .
 (ويتوضأ) وضوءه للصلاة .
 (ويصلي) أي ؛ صلاة الليل .
 وفي الحديث : ندب السواك عند الوضوء ، والأفضل أن يكون عند المضمضة .
 وفيه : عناية أزواج النبي ﷺ وحرصهن على ما يرضي النبي من تهئية ما يلزمه للطاعة والعبادة .
 وفيه : جواز الاستعانة بالآخرين لإعداد الطهور .
 وفيه : استحباب التسوك قبل الوضوء وقبل الصلاة ، وعند الانبعاث من النوم .

١١٩٩ - وعن أنس - رضي الله عنه - ، قال : قال رسول الله ﷺ :
« أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ فِي السَّوَاكِ » [رواه البخاري] .

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في فضل السواك وآدابه ، وفي هذا الحديث قال ﷺ :
« أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ » بالغت في تكرار طلبه منكم وإيراد الأخبار في الترغيب فيه .

قال ابن التين : « معناه أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ ، وتحقيق أن أفعل ، وتحقيق أن تطيعوا »
وقال ابن الملقن : « قد ذكر في السواك زيادة على مائة حديث كلها في السواك »

« في السواك » أي ؛ في استعمال السواك والحض على ذلك .
قال الطيبي : « المفعول محذوف ؛ أي : أطلت الكلام في السواك كائناً عليكم ، « وفي السواك » أي في شأنه وأمره ، وفائدة هذا الإخبار - مع كونهم عالمين به - إظهار الاهتمام بشأن السواك ، وتوخي ملازمتهم إياه ؛ لكونه مطهر للفم ، مرضاة للرب » .
ومواضع تؤكد السواك :

أولاً : عند قراءة القرآن لقول ﷺ : « إن العبد إذا تسوك ثم قام يصلي قام الملك خلفه ، فتسمع لقراءته فيدنون منه - أو كلمة نحوها - حتى يضع فاه على فيه ، فما يخرج من فيه شيء من القرآن إلا صار في جوف الملك ، فطهروا أفواهكم للقرآن » [رواه البزار وصححه الألباني] .

الثاني : عند اصفرار الأسنان .

الثالث : عند دخول الإنسان منزله .

سُئِلَتْ عائشة - رضي الله عنها - بأي شيء كان يبدأ النبي ﷺ إذا دخل بيته؟ قالت: (بالسواك) [رواه مسلم].

وفيه؛ أدب نبوي في حسن معاشرة الأهل، فيبدأ بالسواك أول ما يدخل بيته.

رابعاً: عند النوم، لأن الإنسان إذا نام وفي أسنانه شيء من بقايا الطعام أو الشراب، أثر ذلك عليه، وربما أضره.

خامساً: عند الاستيقاظ من النوم، قالت عائشة - رضي الله عنها -: كنا نعد له سواكه وطهوره، فيبعثه الله ما شاء أن يبعثه من الليل فيتسوك ويتوضأ» [رواه مسلم].

سادساً: بعد الأكل لعدم بقاء شيء من بقايا الطعام على الأسنان، فيسبب الروائح الكريهة.

سابعاً: بعد الوتر من الليل، وقد أشار ابن حجر إلى أنه ﷺ كان يستاك بين كل ركعتين من صلاة الليل.

ثامناً: عند تغير رائحة الفم، لئلا يتقذر الناس من الإنسان، ثم ينفروا منه. تاسعاً: عند الوضوء كما جاء في الحديث، وعند الصلاة كذلك. قال شيخ الإسلام: «الاستياك إنما شرع لإزالة ما في الفم، وهذا العلة متفق عليها بين العلماء».

وفي الحديث: كثرة حضه ﷺ لأصحابه من أجل استعمال السواك، امتثالهم له؛ لما في السواك من الفضائل.

والسواك عام للرجال والنساء إلا ما دل الدليل على تخصيصه. وفيه: الترغيب في السواك لمبالغته ﷺ في بيان فضله. في جمع الأحوال الواردة فيها النذب.

وفيه: أن للسواك فائدتان عظيمتان: فائدة دنيوية وهي مطهر للفم، وفائدة أخروية وهي مرضاة للرب.

١٢٠٠ - وَعَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -: بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَبْدَأُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ، قَالَتْ: «بِالسَّوَاكِ»، [رواه مُسْلِمٌ].

❦ في هذا الحديث؛ بيان حرص الصحابة على معرفة أحوال النبي ﷺ في بيته، فقد سأل شريح بن هانيء أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها -: عن النبي ﷺ وبأي شيء كان يبدأ إذا دخل بيته؟ أي؛ من الخصال التي طلب القيام بها في المنزل؟ فقالت:

(بالسواك) السواك والاستياك؛ بمعنى تنظيف الفم والأسنان بالسواك، ويطلق السواك على الآلة؛ وهي العود الذي يستاك به.

وفيه؛ ندب السواك عند دخول المنزل لإزالة ما قد يكون في الفم من تغير ينشأ عادة عن كثرة الكلام الذي يتسبب عن الاجتماع بالناس خارج المنزل.

قال النووي: «فيه فضيلة السواك في جميع الأوقات، وشدة الاهتمام به، وتكراره».

وقال القرطبي: «ابتداء النبي ﷺ عند دخوله بيته بالسواك، لأنه كان يبدأ بصلاة النافلة فقلما كان يتنفل في المسجد».

قال ابن حجر: «فيتأكد لكل من دخل منزله أن يبدأ بالسواك فإنه أزيد في طيب فمه، وأدعى لمعاشرة أهله، وأذهب بما عساه حدث بفيه من تغير كرهه، سيما إذا طال سكوته».

قال ابن القيم: «وكان ﷺ يحب السواك، وكان يستاك مفطراً أو صائماً، ويستاك عند الانتباه من النوم، وعند الوضوء، وعند الصلاة، وعند دخول المنزل، وكان يستاك بعود الأراك».

وذكر - رحمه الله - فوائد السواك فقال:

«وفي السواك عدة منافع: يطيب الفم، ويشد اللثة، ويقطع البلغم، ويجلو البصر، ويذهب بالحفر، ويصح المعدة، ويصفي الصوت، ويعين على هضم الطعام، ويسهل مجاري الكلام، وينشط للقراءة والذكر والصلاة، ويطرد النوم، ويرضي الرب، ويعجب الملائكة، ويكثر الحسنات».

ويستحب السواك في خمسة مواضع: اصفرار السن، وتغير الرائحة، والقيام من النوم، والقيام إلى الصلاة، وعند الوضوء، والاستقراء يفيد غيرها ومنها أول ما يدخل البيت، مما يدل على محافظته على السواك استياكه لسواك عبد الرحمن بن أبي بكر عند وفاته رضي الله عنه.

وفي الحديث: جواز الاستخبار عن أحوال الصالحين في بيوتهم ليقتدى

بهم.

وفيه: استحباب استعمال السواك عند دخول البيت لتطيب رائحة فمه.

١٢٠١ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَطَرَفَ السَّوَاكَ عَلَى لِسَانِهِ . [مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وَهَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ] .

❖ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يوردت الأحاديث في فضل السواك .

وفي هذا الحديث عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - قال : دخلت على النبي ﷺ وطرف السواك على لسانه . والمراد طرفه الداخل .

وفيه إمرار السواك على اللسان ، والكيفية المستحبة أن يضع السواك في منتصف أسنانه السفلى ثم يمر به إلى اليمين ويعود به على أسنانه العليا ، ثم النصف الآخر من السفلى ، ثم يمر على سطح الأسنان السفلى والعليا كما سبق ، وكذلك يمر به عليها من جهة الداخل ثم سقف حلقه ثم على أسنانه .

قال ابن حجر : «ويستفاد منه مشروعية السواك على اللسان طولاً ، أما الأسنان فالأحب فيها أن تكون عرضاً» .

قال ابن القيم : «وأصلح ما اتخذ السواك من خشب الأراك ونحوه ، ولا ينبغي أن يؤخذ من شجرة مجهولة فربما كانت سماً» .

واستحب الفقهاء إذا لم يوجد عود الأراك التسوك بجريد النخل ، ويليه التسوك بعود شجرة الزيتون ، والصواب أن كل عود منق غير مضر يقوم مقام السواك عند عدمه في التنظيف وإزالة ما يعلق بالأسنان من أذى ، وكذا فرشاة الأسنان المعروفة نافعة واستخدامها مفيد .

وذكر الفقهاء ؛ استحباب السواك بعود متوسط الغلظ والطول ، وحدوده بغلظ الخنصر ، وأن يكون خالياً من العقد ، وأن لا يكون رطباً يلتوي لأنه إذا كان كذلك فلا يزيل الأذى ، وأن لا يكون يابساً يجرح الفم أو يتفتت

فيه ، ولا شك أن ذلك من باب الكمال ، وإلا فإن الأدلة الواردة في السواك لم تقيد سواكاً دون آخر ، بل يجوز الاستياك بكل عود يحقق مقصود الشارع في الأمر بالسواك والحث عليه .

ومن آداب استعمال السواك أن لا يستاك بحضرة جماعة أو في المحافل العامة لأنه ينافي المروءة .

وفي الحديث : جواز الدخول على الكبار حال الاستياك .

١٢٠٢ - وعن عائشة - رضي الله عنها - ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «السَّوَاكُ مَطَهْرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ» [رواهُ النَّسَائِيُّ، وابنُ خُزَيْمَةَ في صحيحه بِأَسَانِيدٍ صَحِيحَةٍ].
وذكر البخاري رحمه الله في صحيحه هذا الحديث تعليقا بصيغة الجزم فقال : وقالت عائشة - رضي الله عنها - .

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في فضل السواك، وفي هذا الحديث عن أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ قال :
«السواك» وهو التسوك، وهو ذلك الأسنان واللثة واللسان يعود الأراك وبغيره .

«مطهرة» سبب الطهارة . والطهارة النظافة .
«مطهرة للفم» يعني يطهر الفم من الأوساخ والأنتان وغير ذلك مما يضر، وقوله للفم يشمل كل الفم، الأسنان واللثة واللسان . وهذه الفائدة الأولى .

والفائدة الثانية : أنه مرضاة للرب، يعني من أسباب رضا الله عن العبد أن يتسوك .

«مرضاة للرب» أي ؛ سبب رضا الله - تعالى - وذلك أن الاتيان بالمندوب يوجب الثواب .

والمراد : أن السواك مظنة الطهارة والرضا ؛ أي يحيل السواك الرجل على طهارة الفم، ورضا الرب .

قال ابن عثيمين : «وعلى كل حال فالسواك سنة، ويتأكد في مواضع ؛ ولكنه من حيث السننية مشروع في كل وقت حتى للصائم بعد الزوال فإنه كغيره يُسن له أن يتسوك، وأما من كره ذلك فقله لا دليل عليه، والصحيح أن الصائم يتسوك أول النهار، وآخر النهار، والله الموفق» .

قال ابن القيم: «وينبغي القصد في استعماله، فإن بالغ فيه فربما أذهب طلاوة الأسنان وصقلتها. ومتى استعمل بالاعتدال جلا الأسنان وقوى العمود، وأطلق اللسان، ومنع الحفر، وطيب النكهة، ونقى الدماغ وشهى الطعام».

قال النووي في كيفية السواك: «المستحب أن يستاك الإنسان عرضاً ولا يستاك طولاً لثلا يرمي لحم أسنانه، فإن خالف واستاك طولاً حصل السواك مع الكراهة، ويستحب أن يمر السواك أيضاً على طرف أسنانه وكراسي أضراسه وسقف حلقه امراراً لطيفاً، ويستحب أن يبدأ سواكه بالجانب الأيمن من فيه ولا بأس باستعمال سواك غيره بإذنه، ويستحب أن يعود الصبي السواك ليعتاده».

ويستحب غسل السواك بعد استخدامه، قالت عائشة - رضي الله عنها -: «كان نبي الله يستاك فيعطيني السواك لأغسله فأبدأ به فاستاك ثم أغسله وأدفعه إليه» [رواه أبو داود].

وفي الحديث: فضل السواك، وفيه فوائد دينية ودنيوية، وذكر بعض العلماء، أن السواك يورث السعة والغنى، وطيب النكهة، ويشد اللثة، ويسكن الصداع، ويذهب وجع الضرس.

١٢٠٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
 «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ ، أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرِ : الْخِتَانُ ، وَالْإِسْتِحْدَادُ ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ ، وَنَتْفُ
 الْإِبْطِ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ» [مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ] .
 الْإِسْتِحْدَادُ : حَلَقُ الْعَانَةِ ، وَهُوَ حَلَقُ الشَّعْرِ الَّذِي حَوْلَ الْفَرْجِ .

❖ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب فضل السواك وخصال الفطرة .

وفي هذا الحديث ؛ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :
 «الفطرة خمس» يعنى الفطر التي فطر الخلق على استحسانها وأنها من الخير ، والمراد بذلك الفطر السليمة لأن الفطر المنحرفة لا عبرة بها .
 «أو خمس من الفطرة» أي ؛ أن هذه الخمس من الفطرة .

«الختان» وهو قطع جزء مخصوص من عضو مخصوص ، وهو ما يسمى عند الناس الطهارة ؛ وهو في حق الرجل واجب وللنساء سنة . ويكون الختان في اليوم السابع فما بعده .

«والاستحداد» أي ؛ استعمال الحديد لخلق شعر العانة وتنظيف محلها ، وهو الشعر الذي حول ذكر الذكر وفرج المرأة .

«وتقليم الأظفار» أي ، قطع ما طال عن اللحم من الظفر ؛ لأن الوسخ يجتمع فيه فيستقذر ، وربما منع وصول الماء إلى ما يجب غسله في الطهارة ؛ ويبدأ بمسبحة اليد اليمنى فالوسطى إلى الخنصر ، ويختم بالإبهام ، ثم بخنصر اليسرى إلى أبهامها ، ويبدأ في الرجل اليمنى بإبهامها إلى الخنصر ، وفي اليسرى من خنصرها إلى الإبهام .

«ونتف الإبط» أي ؛ نتف الشعر النابت فيه ، وهو سنة اتفاقاً . ويستحب أن يبدأ باليمين وأن يتولاه بنفسه ، ولو حلقة أو أزاله جاز لحصول المقصود ؛ ويظهر أن النتف مقصود لما فيه من إضعاف الشعر وبذلك تضعف الرائحة .

«وقص الشارب» وهو الشعر النابت على الشفة العليا، والحكمة في قصة مخالفة المجوس، أو النظافة والأمن من التشويش عند الأكل ومن بقاء زهومة المأكول فيه.

قال ابن العربي: «يشرع القص لأن الماء النازل من الأنف يتلبد به الشعر لما فيه من اللزوجة فتعسر إزالته عند غسله؛ وهو بإزاء حاسة شريفة وهي الشم، فشرع تخفيفه ليتم الجمال والمنفعة به، والمستحب أن يبدأ بالجانب الأيمن منه، وهو مخير بين أن يتولى ذلك بنفسه أو يتولى ذلك غيره لحصول المقصود من غير هتك مروءة ولا حرمة بخلاف الإبط والعانة، ويحصل أصل السنة بالأخذ بالمقص وغيره».

وقد وقت النبي ﷺ للاستحداد، وقص الشارب، وتقليم الأظفار، ونتف الإبط أن لا تترك فوق أربعين يوماً.

قال ابن حجر في كلامه على الفطرة في هذه الأحاديث: «المراد أن هذه الأشياء إذا فعلت تصف فاعلها بالفطرة التي فطر الله العباد عليها وحثهم عليها واستحبها لهم ليكونوا على أكمل الصفات وأشرفها صورة».

وقال ابن القيم: «الفطرة فطرتان؛ فطرة تتعلق بالقلب وهي معرفة الله ومحبه وإيثاره على ما سواه، وفطرة عملية هي هذه الخصال، فالأولى: تزكي الروح، وتطهر القلب، والثانية تطهر البدن، وكل منهما تمد الأخرى وتقويها».

وفي الحديث: أن الختان، والاستحداد، وتقليم الأظفار، ونتف الإبط، وقص الشارب من خصال الفطرة.

١٢٠٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْفَاءُ اللَّحْيَةِ، وَالسَّوَاكُ، وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ، وَنَتْفُ الْإِبْطِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ» قَالَ الرَّائِي: وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْمَضْمَضَةُ، قَالَ وَكَيْفَ وَهُوَ أَحَدُ رَوَاتِهِ: انْتِقَاصُ الْمَاءِ، يَعْنِي: الْاسْتِنْجَاءَ. [رَوَاهُ مُسْلِمٌ].
الْبَرَاجِمُ بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَالْجِيمِ، وَهِيَ: عُقْدُ الْأَصَابِعِ.
وَإِعْفَاءُ اللَّحْيَةِ مَعْنَاهُ: لَا يَقْصُ مِنْهَا شَيْئًا.

❖ لا يزال المؤلف يذكر الأحاديث في باب فضل السواك وخصال الفطرة، ومنها هذا الحديث؛ عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ:

«عشر من الفطرة» الفطرة المراد بها: الجبلة التي خلق الله الناس عليها وجبلهم على فعلها. وقيل: هي السنة القديمة التي اختارها الأنبياء، واتفقت عليها الشرائع القديمة فكانها أمر جبلي.

«قص الشارب» وهو سنة، والمراد قص ما طال منه حتى تظهر حمرة الشفة العليا، والحكمة من قصة أو حلقه واضحة وهي النظافة مع إظهار الجمال.

«وإعفاء اللحية» أي؛ إرخاؤها وإطلاقها ولا يقص منها شيء. وتركها على ما هي عليه.

«والسواك» أي؛ الاستياك.

«واستنشاق الماء» أي؛ إيصاله إلى الأنف، وهو مطلوب في كل من الوضوء والغسل لأنه تنظيف وإزالة أذى لما في الأنف.

«وقص الأظافر» لذهاب ما يجتمع تحتها من الوسخ.

«وغسل البراجم» وهي مسقط الأصابع، فإن مسقط الأصابع عن الباطن

يحتاج إلى تنظيف أكثر من ظاهرها لأن ظاهرها ممسوح، وليس فيه شيء يحتاج إلى تنظيف أكثر.

«ونف الإبط» أي؛ نتف الشعر النابت فيه.

«وحلق العانة» أي؛ حلق الشعر الذي حول الفرج.

«وانتقاص الماء» أي؛ الاستنجاء، لأن الاستنجاء تنظيف وتطهير وإزالة

أذى.

قال الراوي؛ ونسيت العاشرة إلا أن تكون:

«المضمضة» وهي إدارة الماء في الفم.

وفي الحديث: أن هذه الخصال من السنن القديمة التي اختارها الأنبياء واتفقت عليها الشرائع القديمة، وهي أمور تقتضيها النظافة والطبيعة الإنسانية.

قال ابن عثيمين: «وفي هذا الحديث دليل على أن إعفاء اللحية - مع كونه مخالفة للمشركون - من خصال الفطرة، فيندفع بذلك شبهة من شبه من قال: إن من الكفار اليوم من يعفي لحيته أفلا يليق بنا أن نخالفهم ونحلق اللحية؟ انظر - والعياذ بالله - وسوسة الشيطان. فنقول: إن إعفاءهم اللحية تبع للفطرة، ونحن مأمورون بالفطرة، وإذا شابهننا هم بالفطرة، فإننا لا نمنعهم ولا يقتضي أن نعدل عن الفطرة من أجل أنهم وافقونا فيها، كما أنهم لو وافقونا في تقليم الأظفار فإننا لا نقول نترك تقليم الأظفار بل نقلمها، وهكذا بقية الفطرة إذا وافقنا فيها لكفار فإننا لا نعدل عنها، والله الموفق».

قال السعدي: «إن الله جعل شرائع الفطرة على نوعين:

أحدهما: يطهر القلب والروح، وهو الإيمان بالله وتوابعه: من خوفه ورجائه، ومحبه والإنابة إليه، قال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا

عَ فِطَرَتِ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ مُبِينٌ إِلَيْهِ وَآتَقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ ﴿[الروم: ٣٠ - ٣١] فهذه تزكيات النفس وتطهير القلب وتنميته، وتذهب عنه الآفات الرذيلة، وتحليه بالأخلاق الجميلة، وهي كلها ترجع إلى أصول الإيمان وأعمال القلوب.

والثاني: ما يعود إلى تطهير الظاهر ونظافته، ودفع الأوساخ والأقذار عنه، وهذه هي العشرة وهي من محاسن الدين الإسلامي، إذ هي كلها تنظيف للأعضاء، وتكميل لها، لتتم صحتها وتكون مستعدة لكل ما يراد منها».

١٢٠٥ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
«أَخْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَغْفُوا اللَّحَى» [مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

❖ الإسلام دين الفطرة تتقبله النفوس السوية وتقبل عليه ، فقد جمع خصال الخير والنظافة ، والعناية بالنفس والجسد .
وقد أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب فضل السواك وخصال الفطرة .

عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال ﷺ :
«أحفوا الشوارب» أي ؛ احفوا ما طال منها على الشفتين وبالغوا في ذلك .
والحفاوة هي المبالغة في الإكرام والاهتمام .
وفي الحديث قال ﷺ : «من لم يأخذ من شاربهِ فليس منا» [رواه أحمد] .
«وأغفوا» أي ؛ وفروا .
«وأغفوا اللحى» أي ؛ تركها على حالها .

قال النووي : «حصل من مجموع روايات هذا اللفظ في الصحيحين خمس روايات : أعفوا ، وأوفوا ، وأرخروا ، وأرحوا ، ووفروا ، ومعنا كلها تركها على حالها» .

قال العلماء : «ويكره في اللحية خصال ، بعضها أشد قبحاً من بعض ؛ خضابها بالسواد ، وتبييضها بالكبريت ، ونتفها وتصفيفها طاقة فوق طاقة ، والزيادة فيها ، والنقص منها بالزيادة في شعر العذارين من الصدغين ، واخذ بعض العذار في حلق الرأس وعقدها ، وهي ضفرها ، وحلقها» .

قال ابن عثيمين : «ولا يجوز للإنسان أن يحلق لحيته ، فإن فعل فقد خالف طريق النبي ﷺ وعصى أمره ، ووقع في مشابهة المشركين والمجوس» .
وفي الحديث عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال :
«وقت لنا رسول الله ﷺ في قص الشارب ، وتقليم الأظفار ، ونتف

الإبط، وحلق العانة، أن لا تترك أكثر من أربعين ليلة» [رواه مسلم].
وفي حلق اللحية من المفاسد ما لا يحصى، ومن ذلك:

أولاً: تغيير خلق الله، قال تعالى في حق الشيطان: ﴿لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَا تُخَاجِدَنِي مِنْ عِبَادِي نَصِيْبًا مَفْرُوضًا ۖ وَلَا أَضِلُّهُمْ وَلَا أُضِلُّهُمْ وَلَا مَبِيتَهُمْ وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَبْتِكُنْ إِذَا رَأَى الْآتَنِمِ وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَغْيِرْ خَلْقَ اللَّهِ ۚ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا﴾ [النساء: ١١٨ - ١١٩].

ثانياً: مخالفة أمره ﷺ وهو قوله: «انهكوا الشوارب وأعفوا عن اللحي»، ومن المعلوم أن الأمر يفيد الوجوب إلا لقرينه، والقرينة هنا مؤكدة للوجوب.

ثالثاً: التشبه بالكفار، قال ﷺ: «جزوا الشوارب، وأرخوا اللحي، خالفوا المجوس».

رابعاً: التشبه بالنساء، فقد: «لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال». [رواه البخاري].

٢١٦ - باب تأكيد وجوب الزكاة وبيان فضلها وما يتعلق بها

الزكاة: هي التعبّد لله - تعالى - في دفع مال مخصوص من أموال مخصوصة. هذا المال المخصوص مقدر: ربع العشر، نصف العشر، العشر. وكذلك يدفع لطائفة مخصوصة كما سيأتي إن شاء الله.

والزكاة تجب على كل من ملك النصاب، وحال عليه الحول، وهي إعطاء ما فرض في مال الأغنياء لمستحقّيه من الفقراء ومصارفها؛ كما قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمَوْلَافَةِ قُلُوبِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [التوبة: ٦٠].

وقال الله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾ [البقرة: ٤٣]. أي: وادخلوا في دين الإسلام، بأن تأتوا الصلاة على الوجه الصحيح، كما جاء بها نبي الله ورسوله محمد ﷺ وتعطوا الحقوق المالية التي شرعها الله على لسانه، وتكونوا مع الراكعين من أمته ﷺ، وفيه الأمر بصلاة الجماعة ووجوبها.

وفي الآية دليل على عظم شأن الزكاة لقرن إعطائها بإقامة الصلاة. وقال تعالى: ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ﴾ [البينة: ٥].

﴿ وَمَا أُمِرُوا ﴾ في الكتب المنزلة، وفي القرآن أيضاً، وهذا يبين أن الأديان السماوية أصلها واحد.

﴿ إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾ ليلتزموا بعبادة الله، وتكون عبادتهم له خالصة لا يشركون به شيئاً.

﴿ حُنَفَاءَ ﴾ مائلون من الشرك إلى التوحيد، مستقيمون على ملة إبراهيم - عليه السلام - ودين محمد ﷺ.

﴿ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ﴾ أي: يفعلوا الصلوات في أوقاتها، ويعطوا الزكاة عند محلها، وخص الصلاة والزكاة؛ لأنهما من أعظم أركان الدين، ولفضلهما وشرفهما وكونهما العبادتين اللتين من قام بها قام بجميع شرائع الدين.

﴿ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ ﴾ أي: إن ذلك الدين هو دين الملة المستقيمة، من الإخلاص والصلاة والزكاة، فلا ينبغي التفرق عنه.

وقال تعالى: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ [التوبة: ١٠٣].
أي: خذ - يا محمد - من هؤلاء التائبين الذين خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً صدقة تطهرهم بها من الذنوب والأوزار، وتنمي بتلك الصدقة حسناتهم حتى يرتفعوا بها إلى مراتب المخلصين الأبرار.
والزكاة لها فوائد عظيمة:

منها: تكميل إسلام العبد، لأنها أحد أركان الإسلام، وهي أفضل من الصدقة، يعني لو أدى الإنسان مائة ريال زكاة أو مائة ريال صدقة تطوع، كانت مائة ريال الزكاة أحب إلى الله - عز وجل - وأفضل.

ومنها: أن الإنسان يخرج بها عن دائرة البخل إلى دائرة الكرماء، لأنها بذل مال، والبخل إمساك المال، فإذا بذلها الإنسان خرج عن كونه بخيلاً إلى كونه كريماً.

ومنها: مضاعفة الحسنات لأن الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله مثلهم كمثل حبة أنبت سبع سنابل في كل سنبله مائة حبة. يعني: ريال بسبعمائة ريال أو أكثر.

ومنها: أن فيها جبراً لقلوب الفقراء ودفعاً لحاجتهم وحماية من غضبهم، لأن الفقراء إذا لم يعطوا من مال الأغنياء فرما يغضبون ويتجرءون ويكرهون الأغنياء ويرون أنهم في وادٍ والأغنياء في وادٍ، والأمة الإسلامية أمة واحدة يجب أن يعتقد كل إنسان أنه لبنة في سور قصر مع إخوانه المسلمين، لقول النبي ﷺ: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً» [رواه البخاري].

ومنها: أنها سبب في شرح الصدر، لأن الإنسان كلما بذل شيئاً من ماله شرح الله له صدره، وهذا شيء مجرب وواقع، لو يتصدق الإنسان بأدنى من واجب الزكاة لوجد في صدره انشراحاً وفي قلبه محبة للخير.

ومنها: أنها تطفئ غضب الرب وتدفع ميتة السوء، وهذه فائدة عظيمة، تدفع ميتة السوء بمعنى أن الإنسان يموت على أحسن حال، وحسن الخاتمة - أحسن الله لي ولكم الخاتمة - أعز ما يكون على الإنسان؛ لأنه وقت فراق الدنيا إلى الآخرة، والشيطان أحرص ما يكون على بني آدم عند الموت، لأنها هي الساعة الحاسمة، إما من أهل النار أو من أهل الجنة، وفي حديث عبد الله بن مسعود: «إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخل النار، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها» [رواه البخاري].

١٢٠٦ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
 «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ : شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَإِقَامِ
 الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَحَجِّ الْبَيْتِ ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ» [متفق عليه] .

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب تأكيد وجوب الزكاة ، وبيان فضلها وما يتعلق بها ، وهذا الحديث أصل عظيم في معرفة الدين ، وعليه اعتماده ، وقد جمع أركانه في لفظ بليغ وجيز .
 قال ابن حجر : «هو حديث عظيم ، أحد قواعد الإسلام ، وجوامع الأحكام ؛ إذ فيه معرفة الدين ، وما يعتمد عليه ، ويجمع أركانه ، وكلها منصوص عليها في القرآن ، وهو داخل ضمن حديث جبريل» .
 في الحديث ؛ عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال :
 قال رسول الله ﷺ :

«بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ» أي ؛ خمس أعمدة ، أو دعائم وأركان ، وفي الحديث استعارة تمثيلية شبهت حالة الإسلام مع أركانه الخمسة بحالة خباء أقيم على خمسة أعمدة . فقطبها التي تدور عليه الأركان وهو الشهادة بمنزلة العمود الذي في وسط الخباء ، وبقيه شعبه بمنزلة الأوتاد ، فتكون مغاييرته لهذه الأركان كمغايرة الخباء للأعمدة . ومن أتى بهذه الخمس فقد أتم إسلامه .

«شهادة أن لا إله إلا الله» أي ؛ الاعتراف والاقرار أنه لا معبود بحق إلا الله .

«وأن محمداً رسول الله» أي ، تصديقه فيما أخبر ، وطاعته فيما أمر ، واجتناب ما نهى عنه وزجر ، وألا يعبد الله إلا بما شرع .
 « وإقام الصلاة » الاتيان بها جامعة الأركان والشروط . وهي خمس صلوات في اليوم والليلة .

وقد جعل الله النبي ﷺ الصلاة عمود الإسلام كما في الحديث: «رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة».

«وإيتاء الزكاة» أي؛ إعطائها مستحقها. وقد ذكر الله أهل الزكاة في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾ [التوبة: ٦٠].

وسميت صدقة لأنها تدل على صدق إيمان باذلتها.

قال عطاء الخرساني: «الزكاة طهور من الذنوب، ولا يقبل الله الإيمان ولا الصلاة إلا بالزكاة».

«وحج البيت» أي؛ قصد بيت الله في مكة لاداء فريضة الحج لمن استطاع إليه سبيلاً؛ وهو في العمر مرة.

«وصوم رمضان» أي؛ صوم شهر رمضان الذي بين شعبان وشوال. قال عطاء الخرساني: «الدين خمس لا يقبل الله منهن شيئاً دون شيء، بشهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمد رسول الله، والإيمان بالله وكتبه ورسله، وبالجنة والنار، والحياة بعد الموت هذه واحدة. والصلوات الخمس عمود الدين لا يقبل الله الإيمان إلا بالصلاة، والزكاة طهور من الذنوب، ولا يقبل الله الإيمان ولا الصلاة إلا بالزكاة؛ فمن فعل هؤلاء الثلاث ثم جاء رمضان فترك صيامه متعمداً لم يقبل الله منه الإيمان ولا الزكاة؛ فمن فعل هؤلاء الأربعة ثم تيسر له الحج فلم يحج ولم يوصى بحجته ولم يحج عنه بعض أهله لم يقبل الله منه الأربع التي قبلها».

قال ابن عثيمين: «فهذه هي أركان الإسلام؛ من أتى بها فهو المسلم، وقد بنى على أساس متين، ومن لم يأت بها فهو بين فاسق أو كافر، فمن لم يأت بالشهادتين فهو كافر، ومن لم يصل فهو كافر، ومن منع الزكاة فهو فاسق، ومن لم يحج فهو فاسق، ومن لم يصم فهو فاسق، والله الموفق».

١٢٠٧ - وعن طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدٍ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ، نَائِرُ الرَّأْسِ نَسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ، وَلَا نَفْقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَعَ» فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ» قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَعَ» قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الزَّكَاةَ فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَعَ» فَأَذْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ» [مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

❖ راوي هذا الحديث هو طلحة بن عبيد الله - رضي الله عنه - أحد السابقين الأولين للإسلام، وأحد العشرة المبشرين بالجنة، وأحد الستة أصحاب الشورى الذي عينهم عمر - رضي الله عنه -، وأحد الخمسة الذين أسلموا على يد أبي بكر - رضي الله عنه -، وأحد الثمانية الأولين الداخلين للإسلام، سماه رسول الله ﷺ: طلحة الخير، وكلمة الجود. وقد أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب تأكيد وجوب الزكاة؛ وبيان فضلها وما يتعلق بها.

وفي الحديث؛ عن طلحة بن عبيد الله أنه جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد نائر الرأس. أي منتشر الرأس؛ نسمع دوي صوته ولا نفقه ما يقول لأنه كان ينادي من بعد؛ حتى دنا وقرب من رسول الله ﷺ فإذا هو يسأل عن شرائع الإسلام. فقال رسول الله ﷺ:

«خمس صلوات في اليوم والليلة» وهي الصلوات المفروضة خمس في اليوم والليلة، مفروضة فيهما على كل مكلف بها لا نحو حائض ونفساء ومجنون.

قال: هل عليّ غيرهن؟ أي؛ علي فرض من الصلاة غير الخمس؟
قال ﷺ: «لا؛ إلا أن تطوع» أي؛ تزيد نفلاً من تلقاء نفسك.
فقال رسول الله ﷺ:
«وصيام شهر رمضان» أي؛ الصوم المفروض هو صيام شهر رمضان.
قال: هل عليّ غيرها؟
قال ﷺ: «لا، إلا أن تطوع» مثل صيام أيام البيض وغيرها.
وذكر له رسول الله ﷺ:
«الزكاة» أي؛ المفروض منها.
فقال: هل عليّ غيرها؟
قال: «لا، إلا أن تطوع».
فأدبر الرجل ومضى وابتعد عن المكان وهو يقول:
والله لا أزيد على هذا ولا أنقص.
فقال رسول الله ﷺ:
«أفلح إن صدق» أي؛ فاز ونجا إن صدق.
قال النووي: «أثبت له الفلاح لأنه أتى بما عليه، ومن أتى بما عليه كان مفلحاً».
وقال ابن العربي: «إنما قال له النبي ﷺ ذلك لأنه أول ما أسلم، فأراد أن يطمئن فؤاده، وبعد ذلك يفعل ما سواها بما يظهر له من ترغيب الإسلام».
ولم يذكر النبي ﷺ الشهادتين؛ لأنه علم أنه يعلمها، أو أنه يسأل عن الشرائع الفعلية. ولم يذكر الحج، إما لأنه لم يفرض بعد، أو الراوي اختصره.
وفي الحديث: أن الزكاة من أركان الإسلام، وأن أداءها من أسباب دخول الجنة.

١٢٠٨ - وعن ابن عباس - رضي الله عنه - ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، بَعَثَ مُعَاذًا - رضي الله عنه - إلى اليمنَ فَقَالَ : «ادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ ، فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيائِهِمْ ، وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ » [متفق عليه] .

❖ في هذا الحديث ؛ أرشد النبي ﷺ معاذ بن جبل - رضي الله عنه - عندما بعثه داعياً ومعلماً إلى أهل اليمن ، وأوصاه بوصايا ، وأخبره بحالهم وأنهم أهل كتاب وهم اليهود والنصارى ، وعندهم علم عن بعثه النبي محمد ﷺ كما في كتبهم ، أعلمه ذلك لينزلهم منزلتهم فيجادلهم بالتي هي أحسن .

وكان أول ما بدأ النبي ﷺ وصية لمعاذ أن بدأ بالتوحيد .

فقال ﷺ : «ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وإني رسول الله» فإن الله - عز وجل - هو المعبود بحق لا معبود سواه ، ولا رب غيره ، وثنى بدعوتهم إلى التصديق برسالة الرسول ﷺ وأنه مرسل من عند الله . فإذا آمنوا بالله وصدقوا برسوله .

«فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة» .

أي ؛ فادعهم إلى الصلاة ، وهي الركن الثاني من أركان الإسلام ، وهي عماد الدين وقوامه . وأعلمهم أن الله أوجب عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة .

وهكذا تدرج ﷺ في تعليم معاذ بن جبل ، فبعد الشهادتين الصلاة ثم الزكاة ؛ فقال ﷺ :

«فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فُقَرَائِهِمْ» وهذه هي الزكاة المفروضة ، وهي صدقة واجبة في المال

تؤخذ من الغني وترد إلى الفقير . وأن الزكاة تؤخذ من أغنياء البلد وترد على فقرائهم ، ولا تنقل إلى بلد آخر إلا إذا زادت عن حاجة المستحقين فيه ، وكان في غيره مستحقون محتاجون إليها .

وقد ذكر الله أهل الزكاة في قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾ [التوبة : ٦٠] .

وسميت صدقة لأنها تدل على صدق إيمان باذليها .
وفي الحديث : وجوب تبليغ الكفار ودعوتهم إلى الإسلام قبل قتالهم .
وفيه : البدء بدعوة التوحيد قبل الصلاة والزكاة .
وفيه : الحكمة في الدعوة ، والتدرج فيهما ، ومراعاة أحوال الناس ومنازلهم .

١٢٠٩ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ » [مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ] .

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب حكم الزكاة وبيان فضلها . قال ﷺ :

«أمرت أن أقاتل» أي ؛ أمرني الله - عز وجل - أن أقاتل . وهناك فرق بين القتال والمقاتلة ، لم يقل ﷺ أمرت أن أقتل الناس ، بل قال «أقاتل» والمقصود من المقاتلة الإذعان . والمقصود من القتل : الإباداة . قال ﷺ :

«الناس» هم الكفار عبدة الأوثان ومشركوا العرب ، لا أهل الكتاب لسقط قتالهم بدفع الجزية ، والكافر المشرك يطلب منه واحد من اثنين الإسلام أو القتال ، أما أهل الكتاب يطلب منهم واحد من ثلاثة على الترتيب : الإسلام ، أو الجزية ، أو القتال . وقال بعض العلماء : الأرجح معاملة المشرك كمعاملة الكتابي .

«حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله» وذلك من أجل إخراجهم من عبودية العباد إلى عبودية رب العباد . والتوحيد الذي يُقاتل الناس عليه هو الإقرار وإفراد الله بالعبادة دون ما سواه ، أما توحيد الربوبية فقد كان العرب يقرون به وهو أن الله هو الخالق الرازق ، قال تعالى : ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ۖ﴾ [لقمان : ٢٥] .

«ويقيموا الصلاة» الصلاة الركن الثاني من أركان الإسلام ، وفيه دليل على أن تارك الصلاة يكفر ، قال ﷺ : «بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة» [رواه مسلم] .

«ويؤتوا الزكاة» حق في الأموال تعطى لأصنافها الثمانية الذين ذكرهم الله في كتابه. ولم يذكر بقية أركان الإسلام إما لأنها لم تكن قد فرضت وقتئذ، أو اكتفاء بما ذكر تنبيهاً بالأعلى على الأدنى. وفيه بيان مكانة الصلاة والزكاة، فإن الصلاة حق البدن، والزكاة حق المال.

«فإذا فعلوا ذلك عصموا» أي؛ التزموا وقاموا بذلك. منعوا وحفظوا وحققوا.

«مني دماءهم وأموالهم» أي لا تهدر دماءهم ولا تستباح أموالهم إلا بسبب من الأسباب؛ كفعل الواجبات وترك المنهيات فإنها واجبة.

«إلا بحق الإسلام» أي؛ يجب عليهم بعد عصمة دماءهم وأموالهم أن يقوموا بحق الإسلام من فعل الواجبات وترك المنهيات، أو ما يوجب القتل في الإسلام؛ كالنفس بالنفس، والزاني المحصن الرجم، وغيرها من الأحكام.

«وحسابهم على الله - تعالى -» أي؛ وحساب بواطنهم وصدق قلوبهم على الله - تعالى - لأنه المطلع على السرائر، أما نحن فنعاملهم معاملة المسلمين في إجراء أحكام الإسلام في الدنيا. والبشر لا يكلفون إلا الظاهر، والنبى ﷺ إنما يحكم على الظاهر، ولا يحكم على الباطن، فإن كان صادقاً ظاهراً وباطناً نفعه ذلك عند الله، وإن كان الباطن خلاف الظاهر، وكان أظهر ذلك نفاقاً فهو من أهل الدرك الأسفل من النار.

وفي الحديث: لا يتوقف الجهاد مع الأعداء حتى يعلنوا شعائر الإسلام وأركانه الأساسية أو الخضوع إلى نظامه، والزكاة أحد هذه الشعائر الأساسية وركن من أركان الإسلام.

وفيه: أن تارك الصلاة ومانع الزكاة لا يمتنع قتالهما فيقتل بإخراج الصلاة عن وقت الضرورة إن لم يتب، ويقاتل الإمام تاركي الزكاة إذا منعوا من أدائها.

قال البغوي: «وفي الحديث دليل على أن أمور الناس في معاملة بعضهم بعضاً إنما تجري على الظاهر من أحوالهم دون باطنها، وأن من أظهر شعار الدين أجري عليه حكمه، ولم يكشف عن باطن أمره، ولو وجد مختون فيما بين قتلى غلف، عزل عنهم في المدفن، ولو وجد لقيط في بلد المسلمين حكم بإسلامه».

١٢١٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَ : لَمَّا تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ ، - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ ، فَقَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمَنْ قَالَهَا ، فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ ، وَحَسَابُهُ عَلَى اللَّهِ ؟» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَاللَّهِ لَا أُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ . وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ ، قَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ . [مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ] .

❦ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب ؛ حكم الزكاة وبيان فضلها .

وقد جرت أحداث عظيمة بعد وفاة النبي ﷺ ، فكان الحزم والعزم من الخليفة الأول أبو بكر - رضي الله عنه - في الوقوف في وجه هذه الردة العظيمة التي قام بها من كفر من العرب ، واستعد - رضي الله عنه - لمقاتلتهم ومنجارتهم .

فقال له عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : وكيف تقاتل الناس ، وقد قال رسول الله ﷺ .

«أمرت أن أقاتل الناس» أي ؛ أقاتل الكفرة ، لا أهل الذمة ومن الحق بهم .

«حتى يقولوا لا إله إلا الله» أي ؛ يشهدوا بذلك .

«فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه» وفيه بيان فضل كلمة الإخلاص ، وأن من قالها وهو مؤمن بها عصم ماله ودمه ونفسه .
«وحسابه على الله» أي ؛ فإن كان صادقاً نفعه في الآخرة وإلا فلا .

وتتمه الحديث «ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة».

فقال أبو بكر - رضي الله عنه - : «والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، الزكاة حق المال، والله لو منعوني عقلاً - يعني عقلاً بعير - كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على ذلك».

قال ابن حجر : «والمراد بالفرق : من أقر بالصلاة وأنكر الزكاة جاحداً أو مانعاً مع الاعتراف، وإنما قاتلهم الصديق ولم يعذرهم بالجهل ونصبوا القتال، فجهز من دعاهم إلى الرجوع، فلما أصروا قاتلهم».

وقال - رحمه الله - : «فمن صلى عصم نفسه، ومن زكى عصم ماله، فإن لم يصل قوتل على ترك الصلاة، ومن لم يزك أخذت الزكاة من ماله قهراً، وإن نصب الحرب لذلك قوتل».

فإن الشريعة الشريفة إنما تجرى على الظواهر ولا تنقر عما في القلب، فمن أتى بالشهادتين والتزم أحكام الإسلام جرت عليه أحكامهم سواء كان في الباطن كذلك أم لا؟ أما الكتابي وما ألحق به من المجوس فيقاتل حتى يسلم أو يؤدي الجزية.

وقد ذكر النبي ﷺ عن الخوارج وأنهم أهل صلاة وصيام وعبادة حتى أن الصحابي يحقر صلاته عند صلاتهم من طولها وخشوعها، لكن النبي ﷺ قال عنهم : «لا يجاوز إيمانهم حناجرهم» [رواه البخاري]. لا يدخل الإيمان قلوبهم مع أنهم صالحوا الظواهر، لكن ذلك ما نفعهم. صلاح القلوب هو الأساس وهو مقدم على صلاح الجوارح.

وعكس أولئك رجل رفع إلى النبي ﷺ قد شرب الخمر فجلده، ثم رفع إليه مرة أخرى فجلده، فسبه رجل من الصحابة وقال : لعنة الله، ما أكثر ما يؤتى به إلى الرسول ﷺ. فقال له الرسول ﷺ : «لا تلعنه فإنه يحب الله ورسوله» [رواه البخاري].

وفي الحديث: أن من امتنع من الزكاة وجب على الإمام قتاله حتى يؤدي الزكاة.

وفيه: أن الجهاد لا يتوقف مع الأعداء حتى يعلنوا شعائر الإسلام وأركانه الأساسية أو الخضوع إلى نظامه، والزكاة أحد هذه الشعائر الأساسية وركن من أركان الإسلام.

١٢١١- وعن أبي أيوب - رضي الله عنه - ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، قَالَ: «تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ» [متفق عليه].

❦ كان الصحابة يسألون النبي ﷺ عن ما يقربهم إلى الله - عز وجل - ويباعدهم عن عذابه وعقابه.

وطلب الخير ومعرفته لا تتحصل إلا بالعلم وسؤال أهل الذكر. وقد ذكر خالد بن زيد الأنصاري - رضي الله عنه - أن رجلاً قال: يا رسول الله أخبرني وعلمي بعمل يدخلني الجنة، ويباعدني عن النار. وهذا أعظم المطالب وأنفس الرغائب.

فأخبره النبي ﷺ في هذا الحديث أن من أسباب دخول الجنة والنجاة من النار يوم القيامة أن:

«تعبد الله» وعبادة الله - سبحانه وتعالى - هي القيام بطاعته امتثالاً لأمره، واجتناباً لنهيهِ، مخلصاً له.

«ولا تشرك به شيئاً» أي؛ تعبد الله وحده لا تشرك به شيئاً، لا شركاً أصغر ولا شركاً أكبر.

«وتقيم الصلاة» أي؛ وتأتي بها كاملة في أوقاتها مع الجماعة للرجال دون النساء. تامة الأركان والواجبات والشروط وتكملها بمكملاتها.

«وتؤتي الزكاة» بأن تؤدي ما أوجب الله عليك من الزكاة في مالك إلى مستحقه.

«وتصل الرحم» أي؛ تحسن إلى أقاربك ذوي رحمك، بأن تؤتيهم حقهم بالصلة حسب ما يتعارف عليه الناس الأخيار والصالحون. وعلى حسب حالك وحالهم من إنفاق أو سلام أو زيارة أو غير ذلك.

وفي الحديث: دليل على أن من وحد الله، وقام بأركان الإسلام، ووصل رحمه دخل الجنة.

وصلة الرحم تكون بالمال، والإعانة بالجاء، ومنها العون على قضاء الحاجة، ومنها طلاقة الوجه ودفع الضرر عنهم، ومنها: الدعاء لهم، ودعوتهم إلى كل خير، ودلالتهم على المعروف ونهيهم عن المنكر. والناس في علاقاتهم بالأقارب ينقسمون إلى ثلاثة أقسام: المكافئ، والواصل، والقاطع.

قال ابن حجر: «والناس في الوصل والقطع ثلاث درجات: مواصل، ومكافئ، وقاطع.

فالواصل من يتفضل ولا يُتفضل عليه، والمكافئ الذي لا يزيد في الإعطاء على ما يأخذ، فيصل من وصله، ويقطع من قطعه، والقاطع الذي يُتفضل عليه ولا يتفضل».

ولهذا إذا كانت الصلة مكافأة ورد للجميل، وليس مبادرة وابتداءً، فإنها حينئذ تكون مقابلة بالمثل وليست بصلة، وذلك كمن يهدي مقابل من يُهدي له، ويحرم من لا يهدي له، ويزور مقابل من زاره، ويهجر ويقطع من لم يزره.

وفي الحديث: تأكيد وجوب أداء الزكاة، وأنها من أسباب دخول الجنة.

١٢١٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ دَلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمَلْتُهُ ، دَخَلْتُ الْجَنَّةَ . قَالَ : «تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ» قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا . فَلَمَّا وَلَّى ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا» [مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ] .

❦ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - مجموعة من الأحاديث في باب حكم الزكاة وبيان فضلها .

وأورد هنا حديث ؛ أبي هريرة - رضي الله عنه - أن أعرابياً - والأعراب هم سكان البادية - أتى إلى النبي ﷺ فقال :

(يا رسول الله دلني على عمل إذا عملته) عبر بها لثقته بتوفيق الله - تعالى - ، فكأنه مقطوع بحصوله .

(دخلت الجنة) أي ؛ دخولاً أولاً غير مسبوق بنوع من العذاب .

قال ﷺ :

«تعبد الله ولا تشرك به شيئاً» من الشرك أو من المعبودات .

«وتقيم الصلاة» أي ؛ المفروضة على الأعيان بشرائطها ، وأركانها المعلومة .

«وتؤتي الزكاة المفروضة» أي ؛ تعطي وتدفع الزكاة إلى مستحقيها ؛ وذكر «المفروضة» احترازاً من صدقة التطوع .

«وتصوم رمضان» وسكت عن الحج والجهاد ، إما لعدم طلبهما من السائل ، أو لعلمه بأنه يعلم ثوابهما وعلو مكانهما .

قال الأعرابي عندما سمع ذلك : والذي نفسي بيده لا أزيد على ذلك من المفروضات والواجبات .

قال الطبراني: «هذا الحديث ونحوه خوطب به أعراب حديثو عهد بالإسلام، فاكتفى منهم بفعل الواجب في ذلك الحال لثلاثين ثواباً فيمملوا؛ حتى إذا انشروا صدورهم للفهم عنه والحرص على تحصيل ثواب المندوبات سهلت عليهم».

فلما ولى الرجل وذهب قال ﷺ:

«من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة» أي؛ أوقعه في السرور وأعجبه، أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة.

«فليُنظر إلى هذا» الرجل؛ لعزمة على فعل المأمورات وترك المحظورات.

قال البرماوي: «فيه أن المشر بها أكثر من العشرة كما ورد النص في الحسن والحسين وأمهما وجدتهما وأزواج النبي ﷺ، فتحمل بشارة العشرة على أنهم بشروا دفعة واحدة، أو يلفظ بشره بالجنة أو أن العدد لا ينفي الزائد».

وفي الحديث: أن من قام بالواجبات دخل الجنة، وإن لم يقم بالمندوبات.

١٢١٣ - وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَ : بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ . [مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ] .
لا يزال المؤلف يورد الأحاديث في باب تأكيد وجوب الزكاة وبيان فضلها وما يتعلق بها .

❦ وفي هذا الحديث عن جرير بن عبد الله - رضي الله عنه - قال :
(بايعت النبي ﷺ) أي ؛ عاهدت والتزمت ، وفيه مبايعة الجند الأمير ،
وهو التزام ما يلزم .

(على إقام الصلاة) وإتيانها على الوجه المطلوب
(وإيتاء الزكاة) وهذا هو الشاهد من الحديث .

قال القاضي عياض : «اقتصر على الصلاة والزكاة لشهرتهما ، ولم يذكر
الصوم وغيرهن لدخول ذلك في السمع والطاعة» .

وقال القرطبي : «كانت مبايعة النبي ﷺ لأصحابه بحسب ما يحتاج إليه
من تجديد عهد ، أو تأكيد أمر ، فلذلك اختلفت ألفاظهم» .

وقال النووي : «وإنما اقتصر على الصلاة والزكاة لكونهما أُمي العبادات
المالية والبدنية ، وهما أهم أركان الإسلام بعد الشهادتين وإظهارها» .

(والنصح لكل مسلم) النصيحة : من النصح وهو الخلوص .

يقال : نصح العسل : إذا خلصه من شمعته ، والنصيحة شرعاً إرادة الخير
للمنصوح وإرشاده إليه .

والمعنى : أن ينصح لكل مسلم قريب أو بعيد ، صغير أو كبير ، ذكر
أو أنثى ، ينصح له ، فلا يكذبه ولا يخاذله ، ولا يخدعه ولا يغشه ، ولا
يخونه ، ويكون له ناصحاً من كل وجه ، وإذا استشاره في شيء وجب عليه
أن يشير عليه بما هو الأصلح له في دينه ودنياه .

وفي الحديث: بذل النصيحة لجميع الناس، وفيه أن الدين يطلق على العمل لقول النبي ﷺ «الدين النصيحة».

وفي الحديث ثلاثة أشياء: حق محض لله، وحق للآدمي محض، وحق مشترك.

أما الحق المحض لله، فهو قوله: «إقام الصلاة» وحق للآدمي محض وهو «النصح لكل مسلم» وحق مشترك وهو قوله: «إيتاء الزكاة» جامعة بين حق الله وحق العباد، أما كونها حق الله؛ فلأن الله فرض على عباده الزكاة، وجعلها من أركان الإسلام، وأما كونها حقاً للآدمي، فلما فيها من قضاء حوائج المحتاجين وغير ذلك من المصالح المعلومه في معرفة أهل الزكاة. وفي الحديث: وجوب أداء الزكاة وبيان فضلها.

١٢١٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ صَاحِبٍ ذَهَبٍ، وَلَا فِضَّةٍ، لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ، فَأُحْمِيَ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ، فَيَكْوَى بِهَا جَنْبُهُ، وَجَبِينُهُ، وَظَهْرُهُ، كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ فَيَرَى سَبِيلَهُ، إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ».

قيل: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِلْبَل؟ قَالَ: «وَلَا صَاحِبُ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، وَمِنْ حَقَّهَا، حَلَبُهَا يَوْمَ وَرْدِهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بُطِحَ لَهَا بِقَاعٌ قَرَقَرٌ أَوْفَرَ مَا كَانَتْ، لَا يَفْقَدُ مِنْهَا فَصِيلًا وَاحِدًا، تَطْوُهُ بِأَخْفَافِهَا، وَتَعَضُّهُ بِأَفْوَاهِهَا، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُولَاهَا، رَدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ، إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ».

قيل: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْبَقَرُ وَالْغَنَمُ؟ قَالَ: «وَلَا صَاحِبُ بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، بُطِحَ لَهَا بِقَاعٌ قَرَقَرٌ، لَا يَفْقَدُ مِنْهَا شَيْئًا لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءٌ، وَلَا جَلْحَاءٌ، وَلَا عَضْبَاءٌ، تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا، وَتَطْوُهُ بِأَظْلَافِهَا، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُولَاهَا، رَدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ، إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ».

قيل: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْخَيْلُ؟ قَالَ: الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ: «هِيَ لِرَجُلٍ وَزَرٌّ، وَهِيَ لِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، فَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ وَزَرٌ فَرَجُلٌ رِبَطُهَا رِبَاءٌ وَفَخْرٌ وَنَوَاءٌ عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَهِيَ لَهُ وَزَرٌّ، وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ، فَرَجُلٌ رِبَطُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي ظُهُورِهَا، وَلَا رِقَابِهَا، فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ، وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ، فَرَجُلٌ رِبَطُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي مَرْجٍ، أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَكَلَتْ مِنْ ذَلِكَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كُتِبَ لَهُ عَدَدُ مَا أَكَلَتْ حَسَنَاتٌ، وَكُتِبَ لَهُ عَدَدُ أَرْوَائِهَا وَأَبْوَالِهَا حَسَنَاتٌ، وَلَا تَقْطَعُ طَوْلُهَا فَاسْتَنْتَ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ إِلَّا كُتِبَ اللَّهُ لَهُ عَدَدُ أَثَارِهَا، وَأَرْوَائِهَا حَسَنَاتٌ، وَلَا مَرَّبَهَا صَاحِبُهَا عَلَى نَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ، وَلَا يُرِيدُ أَنْ يَسْقِيَهَا إِلَّا كُتِبَ اللَّهُ لَهُ عَدَدُ مَا شَرِبَتْ حَسَنَاتٌ».

قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْحُمْرُ؟ قَالَ: «مَا أُنْزِلَ عَلَيَّ فِي الْحُمْرِ شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ
الْآيَةُ الْفَاذَةُ الْجَامِعَةُ: فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ»
[مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. وَهَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ].

وَمَعْنَى الْقَاعِ: الْمَكَانُ الْمُسْتَوَى مِنَ الْأَرْضِ الْوَاسِعِ. وَالْقَرَقَرُ: الْأَمْلَسُ.

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب حكم الزكاة وبيان فضلها.

وفي الحديث؛ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال:
«ما من صاحب ذهب ولا فضة» أي؛ مما تجب فيه الزكاة منهما.
«لا يؤدي منها حقها» أي؛ الحق الواجب فيها وهو الزكاة.
«إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح» تصفيح الشيء: جعله عريضاً،
والصفائح ما طبع من الحديد وغيره عريضاً.
«من نار فأحمى عليها في نار جهنم» بيان المعنى كونها من نار، لأن حقيقتها
من غيرها، لكن لهذا الإحماء الذي يصيرها كالنار في رأي العين سميت
ناراً.

وفي الحديث: الترهيب من منع الزكاة، وبيان عاقبة البخلاء ومانعي
الزكاة يوم القيامة، وأنهم يعذبون بنفس الأموال والأفعال التي منعوا زكاتها
لتكون حسرة عليهم.

وفيه: إخباره ﷺ عن المغيبات التي ستحصل يوم القيامة.
قال ابن عثيمين: «فالذهب والفضة تجب الزكاة في أعيانها في كل
حال، فالزكاة واجبة في أعيان الذهب والفضة في كل حال سواء أعدها
الإنسان للنفقة أو للزواج، أو لشراء بيت يحتاج إلى سكناه، أو لشراء سيارة
يحتاج إلى ركوبها، أو ادخرهما ليستكثر بالمال، أو غير ذلك، ففيهما الزكاة
على كل حال، حتى ذهب المرأة الذي تلبسه والفضة التي تلبسها تجب عليها

الزكاة، تجب عليها الزكاة فيها على كل حال، لكن لا بد من بلوغ النصاب وهو في الذهب خمسة وثمانون جراماً ونصف جرام، والفضة خمسمائة وخمسة وتسعون جراماً، فإذا كان عند الإنسان من الفضة هذا المقدار، ومن الذهب ذلك المقدار وجب عليه الزكاة على كل حال، فإن لم يفعل فجزاؤه ما ذكره النبي ﷺ: «إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار» لا من ذهب وفضة، بل من نار - والعياذ بالله - قطع نارية يحمى عليها في نار جهنم، ونار جهنم فضلت على نار الدنيا كلها بتسعة وستين جزءاً، نار الدنيا كلها حتى نار الغاز وما هو أشد حرارة، نار جهنم فضلت عليه بتسعة وستين جزءاً. نسال الله أن يجيرنا وإياكم منها - يحمى عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه، يعني الجنب الأيمن والأيسر، وجبينه: يعني وجهه، وظهره، كلما بردت أعيدت فلا يبقى حتى تبرد ويسكت عنه، بل كلما بردت أعيدت، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، ليس ساعة ولا ساعتين ولا شهراً ولا شهرين ولا سنة ولا ستين، خمسون ألف سنة وهو يعذب هذا العذاب - والعياذ بالله -، حتى يقضى بين العباد، ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار. نسال الله العافية والسلامة.

ثم قال - رحمه الله -: «وما قام مقام الذهب والفضة في التقديرة فله حكمه، وعلى هذا فمن عنده أوراق تساوي هذا المبلغ من الذهب والفضة، فعليه أن يزكيها، ومعاملة الناس الآن في جميع الدول أو غالب الدول كلها بالأوراق، ولدينا فئة ريال، فئة خمسة، فئة عشرة، فئة خمسين، فئة مائة، فئة خمسمائة، هذه الأوراق تقوم مقام الذهب والفضة لأنها جعلت بدلاً عنها في التعامل بين الناس، فإذا ملك الإنسان أوراقاً تساوي هذا القدر من الفضة، فعليه زكاته، يعني تساوي (٥٦) ريالاً عربياً من الفضة فعليه الزكاة، ومعلوم أن الفضة ترتفع أحياناً وتنزل أحياناً، فيقدر قيمتها إذا وجبت عليه الزكاة، فإذا بلغت النصاب أي (٥٦) ريالاً

من الفضة فعليه زكاته، ومقدار الزكاة ربع العشر. ثم ذكر النبي ﷺ الإبل والبقر والغنم، وجعل من حق الإبل حلبها يوم وردھا، إذا وردت على الماء فإنھا تحلب، وجرت العادة أنهم يحلبونها ويتصدقون بها على الحاضرين، هذا من حقھا؛ لأن الإبل روايا كبيرة، فيها ألبان كثيرة، فإذا وردت الماء درت، وإذا درت صار فيها فضل كثير من اللبن، فإذا جاء الفقراء يوزع عليهم، هذا من حقھا. وذكر - عليه الصلاة والسلام - الخيل، وأنها ثلاثة أنواع: أجرة - وستر - ووزر.

وأما الحمر فإنه قال: لم ينزل عليه فيها شيء. إلا هذه الآية الجامعة الفضة ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة]. فإن استعملت الحمير في خير فهي خير، وإن استعملها الإنسان في شر فهي شر. والله الموفق.

٢١٧ - باب وجوب صوم رمضان وبيان فضل الصيام وما يتعلق به

✽ أورد المؤلف - رحمه الله - هذا الباب، باب وجوب صوم رمضان وما يتعلق برمضان من الاعتكاف والإكثار من عمل البر. ووجوب صوم رمضان معلوم بالكتاب والسنة والإجماع، ومعلوم من الدين بالضرورة فيكفر جاحده ما لم يكن معذوراً بأن يكون قريب عهد بالإسلام أو نشأ ببادية بعيدة عن العلماء.

قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٣ - ١٨٥] الآية.

وأما الأحاديث فقد تقدمت في الباب الذي قبله.

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ يأيها الذين صدقوا الله ورسوله وعملوا بشرعه، ناداهم بلفظ الإيمان ليحرك فيهم مشاعر الطاعة ويذكى فيهم جذوة الإيمان.

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ أوجب الله وفرض عليكم صيام شهر رمضان وهو الإمساك عن المفطرات مع اقتران النية به، من طلوع الفجر إلى غروب الشمس.

﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ كما فرض على الأمم قبلكم، وفيه تنشيط لهذه الأمة بأنه ينبغي لكم أن تنافسوا غيركم في تكميل الأعمال والمصارعة إلى صالح الخصال. ثم ذكر - تعالى - حكمته في مشروعية الصيام، فقال:

﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ أي: لتكونوا من المتقين لله، المجتنبين لمحارمه، فإن الصيام من أكبر أسباب التقوى؛ لأن فيه امتثال أمر الله واجتناب نهيه، وقهر النفس، وكسر الشهوات.

﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ﴾ أي: والصيام أيامه معدودات، إشارة إلى تقليل الأيام، وهي أيام شهر رمضان، فلم يفرض عليكم الدهر كله تخفيفاً ورحمة بكم. ثم سهل تسهيلاً آخر، فقال:

﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ فمن كان به مرض يشق عليه الصيام، أو كان مسافراً فله أن يفطر، وعليه صيام عدد من أيام آخر بقدر التي أفطر فيها.

﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ وعلى الذين يستطيعون صيامه مع المشقة لشيخوخه أو ضعف إذا أفطروا؛ عليهم فدية بقدر طعام مسكين لكل يوم.

﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ﴾ فمن زاد على القدر المذكور في الفدية ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ﴾.

﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أي: والصوم خير لكم من الفطر والفدية، إن كنتم تعلمون ما في الصوم من أجر وفضيلة.

ثم بين - تعالى - وقت الصيام، وأيامه، ومنزلته وفضله، فقال:

﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ﴾ أي: والأيام المعدودات التي فرضتها عليكم أيها المؤمنون، هي شهر رمضان الذي ابتداء فيه نزول القرآن حال كونه هداية للناس لما فيه من إرشاد وإعجاز، وآيات واضحات تفرق بين الحق والباطل. فلما قرره وبين فضيلته وحكمة الله - تعالى - في تخصيصه، قال:

﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ فمن حضر منكم الشهر وكان صحيحاً مقيماً فليصم نهاره .

﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ ومن كان مريضاً أو مسافراً فأفطر فعليه صيام أيام آخر، وكرره لثلاثا يتوهم نسخة بعموم لفظ شهود الشهر .

﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ يريد الله بهذا الترخيص التيسير عليكم لا التعسير، لتصلوا إلى رضوانه ورحمته .

﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾ ولتكمّلوا عدة الصيام شهراً، بقضاء ما أفطرتم .

﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ ولتختتموا الصيام بتكبير الله وحده على ما أرشدكم إليه من معالم الدين، ولكي تشكروا الله على فضله وإحسانه ونعمه .

١٢١٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَالَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصَّيَامَ ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ . وَالصَّيَامُ جُنَّةٌ فَإِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَضْحَكْ ، فَإِنْ سَاءَ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ ، فَلْيَقُلْ : إِنِّي صَائِمٌ . وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ . لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا : إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ » [متفق عليه] .

وهذا لفظ رواية البخاري . وفي رواية له : « يَتْرُكُ طَعَامَهُ ، وَشَرَابَهُ ، وَشَهْوَتَهُ ، مِنْ أَجْلِي ، الصَّيَامُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا » .

وفي رواية لمسلم : « كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضَعَفَ . قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - : إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ : يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي . لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ : فَرَحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ ، فَرَحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ . وَلَخُلُوفٌ فِيهِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ » .

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب وجوب صوم رمضان وفضله .

وفي الحديث ؛ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

« قَالَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : هَذَا الْحَدِيثُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْقَدْسِيَةِ .

« كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ » قال الخطابي : « أَي ؛ لَهُ فِيهِ حِظٌّ وَمَدْخَلٌ وَذَلِكَ لِاطِّلَاعِ النَّاسِ عَلَيْهِ ، فَهُوَ يَتَعَجَّلُ بِهِ ثَوَاباً مِنَ النَّاسِ ، وَيَحُوزُ بِهِ حِظّاً مِنَ الدُّنْيَا جَاهاً وَتَعْظِيماً وَنَحْوَهُمَا » .

« إِلَّا الصَّيَامَ فَإِنَّهُ لِي » أَي ؛ خَالِصٌ لِي ، لَا يَطْلُعُ عَلَيْهِ أَحَدٌ غَيْرِي وَلَا يَدْخُلُهُ شَرِكٌ ؛ وَلَا حِظٌّ فِيهِ لِلنَّفْسِ ، وَفِيهِ كَسْرُهَا وَتَعْرِيزُ الْبَدَنِ لِلنَّقْصِ ، وَالصَّبْرُ عَلَى حَرَاةِ الْعَطَشِ وَمَضْضِ الْجُوعِ .

وقيل: إن أعمال ابن آدم قد يجري فيها القصاص بينه وبين المظلومين، فالمظلومون يقتصون منه يوم القيامة بأخذ شيء من أعماله وصفاته؛ إلا الصيام فإن الله يحفظه ولا يتسلط عليه الغرماء، ويكون لصاحبه عند الله - عز وجل - .

وقيل: أن الأعمال قد كشفت مقادير ثوابها للناس وأنها تضعف من عشرة إلى سبعمائة إلى ما شاء الله، إلا الصيام فإن الله يثيب عليه بغير تقدير» .

«وأنا أجزي به» معناه: مضاعفة الجزاء من غير عدد ولا حساب، لأن تولي الكريم للعطاء يدل على سعته. وفيه أنه - عز وجل - انفرد بعلم مقدار ثوابه وتضعيف حسناته، وأما غيره من العبادات فقد اطلع عليها بعض الناس .

«والصيام جنة» أي؛ ترس؛ فيكون مانعاً من النار، أو من المعاصي كما يمنع الترس من إصابه السهم، لأنه يكسر الشهوة ويضعف القوة. قال ابن العربي: «إنما كان جنة من النار، لأنه إمساك عن الشهوات، والنار محفوفة بها» .

«إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث» أي؛ لا يتكلم بالكلام الفاحش .
«ولا يصخب» أي؛ لا يكثر لغطه ويرفع صوته بالتافه من الكلام .
«فإن سابه أحد» أي؛ شتمه أو اعتدى عليه بالقبيح من الألفاظ .
«أو قاتله» أي؛ نازعه أو خاصمه .

«فليقل» بقلبه لينزجر .

«إني صائم» وقيل بلسانه لينزجر خصمه عنه .

«والذي نفس محمد بيده» فيه ندب بالقسم للتأكيد .

«لخلوف فم الصائم» المراد تغير فيه الناشئ عن الصوم .

«أطيب عند الله من ريح المسك» أي؛ أنه أطيب عند الله من ريح المسك عندكم.

«للمصائم فرحتان يفرحهما» أي؛ يفرح الفرحتين.
«إذا أفطر فرح بفطره» أي؛ لإتمام الصوم وخلوه من المفسدات، أو لتناوله الطعام.

«وإذا لقي ربه فرح بصومه» أي؛ بلقاء ربه أو برؤية ثوابه، وهو سرور بقبول صومه.

وفي رواية:

«يترك طعامه وشرابه وشهوته من أجلي» من الجماع ومقدماته، طاعة لي.
«الصيام لي» أي؛ لم يتعبد به لأحد غيري؛ وإن كانت العبادات كلها لله - تعالى -.

«وأنا أجزي به» أي؛ أتولى جزاءه؛ وذلك دال على شرفه وعظم جزائه.
قال العلماء: وذلك لأنه الصوم اشتمل على أنواع الصبر الثلاثة؛ ففيه صبر على طاعة الله، وصبر عن معصية الله، وصبر على أقدار الله.
«والحسنة بعشرة أمثالها» هو أقل مراتب التضعيف.

وفي الحديث: فضل الصوم، وأنه من أعظم العبادات إخلاصاً.
وفيه: عظم أجر الصائم وما أعدّه الله له في الجنة، وأنه يذهب النفس ويسكنها عند الغضب.

١٢١٦ - وعنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ» قَالَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلَى مَنْ دُعِيَ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ» [متفق عليه].

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب وجوب صوم رمضان، وبيان فضل الصيام وما يتعلق به.

وفيه؛ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: أن رسول الله ﷺ قال: «من أنفق زوجين» زوجين، في بعض طرق الحديث «وما زوجان؟» قال: «فرسان أو عجلان أو بعيران» ويحتمل أن يكون هذا الحديث في جميع أعمال البر من صلاتين أو صيام يومين أو شفع صدقة بأخرى.

والزوج: الصنف قال ابن عرفة: «كل شيء قرب بصاحبه فهو زوج».

«في سبيل الله» قيل: هو على العموم في جميع وجوه الخير، وقيل: هو مخصوص بالجهاد، والأول أصح وأظهر.

«نودي من أبواب الجنة» تدعوه الملائكة من كل باب، والجنة لها ثمانية أبواب.

«يا عبد الله هذا خير» يعني فادخل معه.

قال النووي: «معناه لك هنا خير ثواب وغبطة»

وقيل معناه: هذا الباب فيما نعتقده خير لك من غيره من الأبواب؛

لكثرة ثوابه ونعيمه، فيقال: فادخل منه.

«فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة» أي؛ من أهل صلاة التطوع والإكثار منها.

قال القاضي عياض: «قد ذكر هنا من أبواب الجنة الثانية، أربعة أبواب: باب الصلاة. وباب الصدقة، وباب الصيام، وباب الجهاد، وقد ورد في حديث آخر باب التوبة، وباب الكاظمين الغيظ والعافين عن الناس، وباب الراضين؛ فهذه سبعة أبواب جاء في حديث السبعين ألف الذين يدخلون الجنة بغير حساب؛ أنهم يدخلون من الباب الأيمن؛ فلعله الباب الثامن». «ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد» أي؛ من كان من أهل الجهاد في سبيل الله والدفاع عن دينه؛ دعي من باب الجهاد. «ومن كان من أهل الصيام» أي؛ صيام التطوع والإكثار منه. ومن باب أولى الفريضة.

«دعي من باب الريان» على وزن فعلان - من الري - وهو نقيض العطشان، والمعنى أن الصيام بتعطيشهم في الدنيا يدخلون من باب الريان، ليأمنوا من العطش قبل تمكنهم في الجنة.

قال العلماء: «سمي باب الريان تنبيها على أن العطشان بالصوم في الهواجر سيروى وعاقبته إليه، وهو مشتق من الري».

والريان: اسم علم على باب من أبواب الجنة يختص بدخول الصائمين منه، وقد ناسب لفظه معناه؛ لأنه مشتق من الري وهو مناسب لأهل الصائمين، واكتفى بذكر الري دون الشبع لأنه يستلزمه ولكنه أشق على الصائم من الجوع والله أعلم.

«ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة» أي؛ صدقة التطوع. قال العيني: أن المراد هنا؛ النافلة لأن الزكاة الواجبة لا بد منها فجميع من وجبت عليه من المسلمين، ومن ترك شيئاً منها يخاف عليه أن ينادى من أبواب جهنم».

قال أبو بكر - رضي الله عنه - : بأبي أنت وأمي يا رسول الله ما على من دعي من تلك الأبواب من ضرورة، أي؛ نقص أو خسارة لأن الغاية التي يصل إليها دخول الجنة فهل يدعى أحد من تلك الأبواب كلها؟ قال ﷺ:

«نعم وأرجو أن تكون منهم» قال العلماء: الرجاء من الله - تعالى - ومن نبيه ﷺ واقع، وإنما قال النبي ﷺ «أرجو» أدباً مع الله - جل وعلا - . وأبو بكر - رضي الله عنه - سباق إلى الخير، كل خير له فيه نصيب. وفي الحديث: منقبة عظيمة لأبي بكر - رضي الله عنه - وأن من دخل باب الريان لا يظماً أبداً. وأن كل عامل يدعى من باب ذلك العمل.

١٢١٧ - وعن سهل بن سعد - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :
 «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَاباً يُقَالُ لَهُ: الرِّيَّانُ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، يُقَالُ: أَيْنَ الصَّائِمُونَ؟ فَيَقُومُونَ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرَهُمْ، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ» [متفق عليه].

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب وجوب صوم رمضان وفضله.

راوي هذا الحديث هو؛ سهل بن سعد الساعدي الأنصاري الخزرجي، وهو وأبوه صحبيان، كان اسمه (حزناً) فسماه النبي ﷺ سهلاً، وكان عمره يوم توفي النبي خمس عشر سنة، توفي سنة ثمان وثمانين للهجرة وقد جاوز عمره المائة.

وفي هذا الحديث قال: قال رسول الله ﷺ:
 «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَاباً» في؛ بمعنى اللام، وفيه إشارة إلى أن من النعيم والراحة ما في الجنة فيكون أبلغ في التشويق.

وقد ذكر الله - تعالى - أن للجنة أبواباً في قوله تعالى: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ﴾ [الزمر: ٧٣].

قال ابن حجر عند شرح هذا الحديث: إن في الجنة باباً؛ قال الزين بن المنير: «إنما قال في الجنة ولم يقل للجنة ليشعر بأن في الباب المذكور من النعيم والراحة في الجنة؛ ليكون أبلغ في التشويق إليه».

ومن صفات هذه الأبواب سعتها؛ في صحيح مسلم عن عتبة بن غزوان - رضي الله عنه - أنه قال: «ذكر لنا أن ما بين مصرعين من مصاريع الجنة مسيرة أربعين سنة، وليأتين عليها يوم وهو كضيق من الزحام».

«يقال له الريان» على وزن فعلان من الري.

والريان: اسم علم على باب من أبواب الجنة يختص بدخول الصائمين منه، وهو مناسب لجزء الصائمين، واكتفى بذكر الري عن الشيع لأنه يدل عليه من حيث أنه يستلزمه.

«يدخل منه الصائمون» قال ابن باز: «المراد بذلك الصائمون صوم الفريضة».

«يوم القيامة» لبيان الواقع إذ دخلا لها إنما يكون يومئذ.

«لا يدخل منه أحد غيرهم» أي؛ في ذلك اليوم.

«يقال» أي؛ ينادى.

«أين الصائمون؟» خص أهل الصيام بالنداء.

«فيقومون لا يدخل منه أحد غيرهم فإذا دخلوا» كرر نفي دخول غيرهم منه تأكيداً.

«أغلق فلم يدخل منه أحد» أي؛ لم يدخل منه غير من دخل.

وزاد النسائي «من دخله لم يظماً أبداً».

ولما حدث النبي ﷺ بهذا الحديث، قال أبو بكر: يا رسول الله بأبي أنت وأمي ما على من دعي من أحد هذه الأبواب من ضرورة! يعني: الذي يدعى من باب واحد لا يشق عليه، فهل يدعى أحد من هذه الأبواب كلها؟ يعني كل باب عليه ملائكة ينادون عليه، يا فلان تعال، قال: «نعم» يعني: يمكن أن يكون الإنسان كثيرة الصلاة كثير الصدقة، والجهاد، فيدعى من الأبواب كلها قال: «نعم، وأرجو أن تكون منهم» فأبو بكر - رضي الله عنه - يدعى من الأبواب الثماني كلها؛ لأنه - رضي الله عنه - سباق إلى الخير، كل خير له فيه نصيب، حتى إنه - رضي الله عنه - عند ما حدث النبي ﷺ ذات يوم على الصدقة، ورغب فيها، فأتى عمر - رضي الله عنه - وكان يحب أن يسبق أبا بكر لا حسداً لأبي بكر، ولكن حباً في السبق إلى الخير، فأتى عمر بنصف ماله للصدقة فلما جاء إلى النبي ﷺ إذا أبو بكر

قد جاء بجميع ماله، كل ماله، فقال له الرسول: «ماذا تركت لأهلك؟» قال: تركت لهم الله ورسوله؛ قال عمر: والله لا أسابقه بعدها أبداً؛ لأن أبا بكر - رضي الله عنه - أسبق الصحابة إلى الخير، وأقواهم إيماناً، وأشدّهم تصديقاً بالله ورسوله.

وفي الحديث: بيان فضل الصائمين وتفضيلهم يوم القيامة، وفيه بشارة للصائمين بدخول الجنة من باب الريان.

١٢١٨ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا بَاعَدَ اللَّهُ بِذَلِكَ الْيَوْمِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا» [متفق عليه].

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب وجوب صوم رمضان وبيان فضل الصيام وما يتعلق به.

وفي هذا الحديث؛ عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبد» أي؛ مكلف، ويشمل الرجل والمرأة، والحر والعبد، لأن الجميع عبيد لله - تعالى -.

«يصوم يوماً» مطلق الأيام، ولم يخصص يوماً، إلا ما منعه الشرع كالعيدين، ويوم الجمعة.

«في سبيل الله» أي؛ في الجهاد في سبيل الله.

قال ابن الجوزي: «إذا أطلق ذكر سبيل الله، فالمراد به الجهاد».

وقال القرطبي: «سبيل الله» طاعة الله، فالمراد من صام قاصداً وجه الله. وقال ابن حجر: «أن الحديث أعم من هذا كله فيشمل الجهاد وغيره، وهذا هو المعتمد، والخبر عام، فيحمل الحديث على من صام في الجهاد، ومن صام في أي يوم يقصد وجه الله والدار الآخرة».

وقال - رحمه الله -: «ولا يعارض ذلك أن الفطر في الجهاد أولى لأن الصائم يضعف عن اللقاء».

والفطر أقوى عند ملاقات العدو، أما في حال الرباط أو محاصرة العدو فكل ذلك داخل في مسمى الجهاد فلا يضعف فيه الصائم، وإنما قال النبي ﷺ: «إنكم قد دنوتم من عدوكم والفطر أقوى لكم» قال أنس: فكانت رخصة فمننا من صام ومننا من أفطر.

ثم نزلنا منزلاً آخر فقال ﷺ: «إنكم مصبحون عدوكم، والفطر أقوى لكم فأفطروا» وكان عزمة فأفطرنّا» [رواه مسلم].

«إلا باعد الله بذلك اليوم» أي؛ بعده، وصيغة المفاعلة للمبالغة.

«وجهه عن النار» بصومه ذلك اليوم.

«سبعين خريفاً» أي؛ مدة سبعين سنة؛ وتخصيص الخريف بالذكر، لأن الخريف أزكى الفصول لكونه ينمي الثمار، ولما فيه من اعتدال البرودة والحرارة، ولأنه يجري فيه الماء في الأغصان.

قال القرطبي: «سبعين» على جهة المبالغة في البعد عن النار، وكثيراً ما يجيء السبعون كناية عن الكثير، كقوله تعالى: ﴿إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ [التوبة: ٨٠].

وفي الحديث: الحث على صيام النافلة، وبيان فضيلة صوم النافلة الذي يراد به وجه الله. وفضل الصوم ولو كان يوماً واحداً، وأنه يكون وقاية لصاحبه من النار.

وفيه: فضل الصيام في الجهاد في سبيل الله فإذا اجتمع جهاد وصيام فهذا من أفضل الأيام.

وفيه: أن الأعمال الصالحة سبب للبعد عن النيران.

١٢١٩ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - ، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» [متفق عليه].

❦ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب فضل الصيام

وفيه؛ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ» صيغة من صيغ العموم؛ فيعم كل من صام رمضان رجلاً أو امرأة؛ والأجر يعم إذا كان الشهر مكتملاً أو ناقصاً، وكل الفضائل التي وردت في الحديث تحصل سواء تم عدد رمضان أم نقص. وقد ذكر العلماء أن الصائمين الذي يؤجرون على الصيام طبقتان: أحدهما: من ترك طعامه وشرابه وشهوته لله - تعالى - يرجو عنده عوض في الجنة، فهذا قد تاجر مع الله وعامله والله - تعالى - يقول: ﴿لَا تُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾ [الكهف: ٣٠] ولا يخيب معه من عامله بل يربح عليه أعظم الربح. فهذا الصائم يعطى في الجنة ما شاء من طعام وشراب ونساء. قال تعالى: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ﴾ [الحاقة: ٢٤].

والطبقة الثانية: من يصوم في الدنيا عما سوى الله، فيحفظ الرأس وما حوى، ويحفظ البطن وما وعى، ويذكر الموت والبلى، ويريد الآخرة فيترك زينة الدنيا. فهذا عيد فطره يوم لقاء ربه وفرحه برؤيته، ومن صام عن شهواته أدركها غداً في الجنة، ومن صام عما سوى الله فعيده يوم لقائه ومن كان يرجو لقاء الله فإن أجل الله لآت.

«إيماناً» أي؛ حال كونه مصداقاً بما ورد فيه من الثواب. طيب به نفسه، غير كاره لصيامه ولا مستثقل لقيامه، ولا مستطول لأيامه.

«واحتساباً» أي؛ محتسباً قاصداً به وجه الله - تعالى - . لأن المكلف قد يعمل الشيء معتقداً أنه صادق لكنه يفعله مخلصاً بل لنحو خوف أو رياء .

قال النووي: «معنى إيماناً: تصديقاً بأنه حق معتقد فضيلته، ومعنى احتساباً؛ أنه يريد الله - تعالى - لا يقصد رؤية الناس، ولا غير ذلك مما يخالف الإخلاص» .

قال الخطابي: «احتساباً» أي؛ عزيمة، وهو أن يصومه على معنى الرغبة في ثوابه، طيبة نفسه بذلك، غير مستثقل لصيامه، ولا مستطيل لأيامه .
«غفر له» هذا جواب الشرط فمن صام رمضان على الوجه المطلوب شرعاً مؤمناً بالله، وبما فرضه الله عليه، محتسباً للثواب والأجر من الله، فإن المرجو من الله أن يغفر له ما تقدم من ذنوبه» .

«ما تقدم من ذنبه» والمغفور من الذنوب بالطاعات الصغائر المتعلقة بحق الله - سبحانه - . أما الكبائر فلا بد لها من التوبة .

قال ابن عثيمين: «إن الإنسان الذي لا يصلي لا يقبل منه صوم ولا زكاة ولا حج ولا غيرها من العبادات لأن من لا يصلي كافر، والكافر لا تقبل منه العبادات، لقوله تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَتُهُمْ إِلَّا أَنْهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَرِهُونَ﴾ [التوبة: ٥٤] وقد أجمع العلماء على أن من شرط صحة العبادة أن يكون الإنسان مسلماً فإذا كان هذا يصوم ولا يصلي لا ينفعه كما لو أن أحداً من اليهود أو النصارى صام فإنه لا ينفعه الصوم، بل إن حال المرتد أسوأ من حال الكافر الأصلي، فنقول لهذا الذي يصوم ولا يصلي؛ صلي أولاً ثم صم ثانياً» .

وفي الحديث: بيان ثواب الصوم الخالص لله - تعالى - وأنه سبب في غفران الذنوب الصغيرة المتعلقة بحق الله - عز وجل - .

١٢٢٠ - وعنه - رضي الله عنه - ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ ، فَتُحْتَأَبْوَابُ الْجَنَّةِ ، وَغُلِّقَتِ أَبْوَابُ النَّارِ ، وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ » [متفق عليه] .

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب وجوب صوم رمضان .
قال ﷺ :

« إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ » أي ؛ إذا دخل شهر رمضان ، وذكر المحققون أنه يجوز أن يقال (رمضان) من غير ذكر اسم الشهر بلا كراهة .
« فتحت أبواب الجنة » ترغيباً للعاملين لها بكثرة الطاعات من صلاة وصيام وصدقة ، وذكر وقراءة للقرآن وغير ذلك .

وفي رواية « أبواب الرحمة » وفي رواية أخرى « أبواب السماء » ولا تناقض بين ذلك ؛ فأبواب السماء تفتح ليصعد العمل الصالح فهو كثير ويرفع الكلم الطيب وهو خير ، وأما أبواب الرحمة لتنزل على الأمة ، والتي هي سبب دخول الجنة ، لأن العباد لا يدخلون الجنة إلا برحمة الله وليس بأعمالهم ، وإنما يرثون الجنة بأعمالهم .

« وغلقت أبواب النار » لقله الشرور والمعاصي وحفز العباد للتوبة وتشويقهم للجنة .

قال القاضي عياض : « يحتمل أنه على ظاهره وحقيقته ، وأن تفتح أبواب الجنة وتغلق أبواب جهنم وتصفد الشياطين علامة لدخول الشهر ، وتعظيم حرمة ، ويكون التصفد ليمتنعوا من إيذاء المؤمنين والتهويز عليهم » .
« وصدت الشياطين » أي ؛ شدت بالأصفاد ، وهي الأغلال ، وهو بمعنى سلسلت وفتح أبواب الجنان وإغلاق أبواب النيران وتصفد مردة الجنان يكون في أول ليلة من شهر رمضان .

والمراد بالشياطين؛ المردة منهم كما جاء في رواية أخرى وهم أشد الشياطين عداوة وعدواناً على بني آدم، والمعنى تغل أيديهم حتى لا يخلصوا إلى ما كانوا يخلصون إليه في غيره. وقد أخبر النبي ﷺ بذلك نصحاً للأمة، وتحفيزاً لها على عمل الخير، وتحذيراً لها من الشر.

قال ابن تيمية: «وتصفيد الشياطين فلا يتمكنون أن يعملوا ما يعملونه في الإفطار، فإن المصفد هو المقيد، إنما يتمكنون من بني آدم بسبب الشهوات، فإذا كفوا عن الشهوات صفدت الشياطين».

قال القرطبي: «فإن قيل كيف نرى الشرور والمعاصي واقعة في رمضان كثيراً؟ فلو صفدت الشياطين لم يقع ذلك؟ فالجواب أنها: إما ثقل عن الصائمين الصوم الذي حفظ على شروطه وروعيت آدابه أو المصفد بعض الشياطين وهم المردة لا كلهم كما في بعض الروايات، أو المقصود تقليل الشرور فيه وهذا أمر محسوس، فإن وقع ذلك فيه أقل من غيره؛ إذ لا يلزم من تصفيد جميعهم أن لا يقع شر ولا معصية، لأن لذلك أسباباً غير الشياطين كالنفوس الخبيثة والعادات القبيحة والشياطين الإنسية».

وفي هذا الحديث ثلاثة أشياء تكون في رمضان:

الأول: تفتح أبواب الجنة ترغيباً للعاملين لها بكثرة الطاعات من صلاة وصدقة وذكر وقراءة القرآن وغير ذلك.

والثاني: وتغلق أبواب النار: وذلك لقلّة المعاصي فيه من المؤمنين.

والثالث: وصفدت الشياطين، يعني المردة منهم، كما جاء في روايات أخرى، والمردة هم أشد الشياطين عداوة وعدواناً على بني آدم. والتصفيد معناه: الغل، يعني تغل أيديهم حتى لا يخلصوا إلى ما كانوا يخلصون إليه في غيره.

وفي الحديث: فضل شهر رمضان، وأنه منزل الرحمة والمغفرة، وأن الله - عز وجل - يفيض على عباده من الخير والبركة والرحمة.

١٢٢١ - وعنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ غَمِيَ عَلَيْكُمْ، فَكَفِّمُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ» [متفقٌ عليه . وهذا لفظ البخاري] .
وفي روايةٍ مسلم: «إِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَصُومُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا» .

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - جملة من الأحاديث في باب وجوب صوم رمضان وفضله . وفي هذا الحديث كيفية ووقت الصيام .
قال ﷺ في الحديث:

«صوموا لرؤيته» أي؛ أنه يجب على المسلمين أن يصوموا إذا رأوا هلال شهر رمضان؛ ويثبت دخول الشهر برؤية شاهد واحد عدل، وخروجه برؤية شاهدين عدلين .

قال الطيبي: «اللام في «لرؤيته» للوقت، كما في قوله تعالى ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِكَ الشَّمْسِ﴾ [الفجر: ٧٨] أي؛ وقت دلوها» .

وقوله ﷺ «صوموا» يعنى، انووا الصيام لأن الليل ليس محلاً للصيام .
قال النووي: «والمراد رؤية بعض المسلمين، ولا تشترط رؤية كل إنسان بل يكفي جميع الناس رؤية عدلين، وكذا عدل على الأصح، هذا في الصوم، وأما الفطر؛ فلا يجوز بشهادة عدل واحد على هلال شوال عند جميع العلماء...» .

وفي الرؤية لدخول الشهر وخروجه رحمة بأمة محمد ﷺ على تباعد اصقاعها وأمصارها ووسائل الإتصال بينها .

«وأفطروا لرؤيته» ويكون ذلك برؤية هلال، شوال بشهادة شاهدين عدلين .

«فإن غم عليكم» أي؛ خفي ولم ير الهلال وتغيب في غيم أو مطر، أو ما أشبه ذلك .

«فأكملوا عدة شعبان» أي؛ يكمل شهر شعبان ثلاثين يوماً، ثم يصام رمضان. وهذا دليل على أن الحساب لا دخل له في دخول رمضان وانتهائه.

«ثلاثين» أي؛ يوماً.

وفي رواية مسلم:

«فإن غم فصوموا ثلاثين يوماً» أي؛ هلال شهر شوال، فأكملوا عدة رمضان ثلاثين يوماً.

ولا ينبغي للمسلم أن يتقدم شهر الصوم بصوم يوم أو يومين أيام الشك احتياطاً؛ إلا أن يوافق ذلك صياماً له، لقوله ﷺ: «لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين، إلا رجلاً يصوم صوماً فليصمه» [متفق عليه].

وفي الحديث: أن الصوم يتعلق برؤية الهلال، وكذلك الفطر برؤية هلال شوال. فإنه إذا رُئي هلال رمضان يجب الصوم. وإن لم ير الهلال تكمل عدة شهر شعبان ثلاثين يوماً.

٢١٨ - باب الجود وفعل المعروف والإكثار من الخير

في شهر رمضان والزيادة من ذلك في العشر الأواخر منه

١٢٢٢ - وعن ابن عباس، - رضي الله عنهما -، قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيلُ، وَكَانَ جَبْرِيلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيلُ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ». [متفق عليه].

❦ بعد أن ذكر المؤلف - رحمه الله تعالى - في الحديث السابق تحري شهر رمضان بالرؤية الشرعية، أورد هنا (باب الجود)؛ وهو لغة الكرم، وشرعاً؛ إعطاء ما ينبغي لمن ينبغي وهو أعم من الصدقة. والجود: بذل المحبوب من مال أو جهد أو غيره. وهو من الصفات المحمودة. وقد أخرج الترمذي من حديث سعد يرفعه: «إن الله جواد يحب الجود».

(وفعل المعروف) أي؛ ما يعرف شرعاً من واجب ومندوب.

(والإكثار من الخير) لينمو ثوابه بشرف زمانه.

(في شهر رمضان) خبر عن الجميع. أي؛ ندب ذلك وتأكده كائن في شهر رمضان لأنه أشرف الشهور؛ فندب إحيائه بذلك لينمو ثواب العمل.

(والزيادة من ذلك) أي؛ المذكور من فعل الخيرات وبذل المعروف والجود.

(في العشر الأواخر منه) وابتدائه من ليلة الحادي والعشرين وانتهاءه بخروج رمضان تاماً كان أو ناقصاً، وعليه فإطلاق العشر عليه بطريق التغليب للتمام لأصالته.

وأورد المؤلف - رحمه الله - حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - قال :
(كان رسول الله ﷺ أجود الناس) أي ؛ أكثرهم جوداً ، وسيرته ﷺ مليئة
بالمواقف في ذلك . جود بالمال والبدن ، والعلم والدعوة والنصيحة ، وكل
ما ينفع الخلق .

(وكان أجود ما يكون في رمضان) أي ؛ كان رسول الله ﷺ مدة كونه
في رمضان أجود منه في غيره .
(حين يلقاه جبريل) أي ؛ وقت لقائه إياه .

(وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من رمضان) وفيه فضل ليالي رمضان .
(فيدارسه القرآن) قيل المدارس : أن يقرأ على غيره ويعيد الثاني ما
قرأ الأول . قيل الحكمة فيه ؛ أن مدارس القرآن تجدد له العهد بمزيد غنى
النفس ، والغنى سبب الجود ؛ وأيضاً فرمضان موسم الخيرات لأن نعم الله
فيه على عبادة زائدة على غيره .

(فلرسول الله ﷺ حين يلقاه جبريل) الفاء للسببية ، واللام للابتداء ،
وزيدت على المبتدأ تأكيداً أو هي ؛ جواب قسم مقدر .

(أجود بالخير من الريح المرسلة) أي ؛ المطلقة ؛ يعني أنه في الإسراع
بالجود أسرع من الريح ، وعبر بالمرسلة إشارة إلى دوام هبوبها بالرحمة ،
والى عموم النفع بجوده كما تعم الريح المرسلة كل ما هبت عليه .

قال الشافعي : «أحب للصائم الجود في شهر رمضان اقتداء برسول الله
ﷺ ولحاجة الناس فيه إلى مصالحهم ، ولتشاغل كثير منهم فيه بالعبادة عن
مكاسبهم» .

وفي الحديث : الحث على الجود في كل وقت والزيادة منه في رمضان
وعند الاجتماع بأهل الصلاح ، واستحباب الإكثار من قراءة القرآن في
رمضان وكونها أفضل من سائر الأذكار .

وفيه : إشارة إلى أن ابتداء نزول القرآن كان في رمضان .

١٢٢٣ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ أَحْيَى اللَّيْلَ، وَأَيَّقَظَ أَهْلَهُ، وَشَدَّ الْمِئْزَرَ» [متفق عليه].

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث العظيمة في فضل قيام ليلة القدر، والحث على ذلك، والتماس ما فيها من الخير والبركة والرحمة والمغفرة.

وفي هذا الحديث تروي أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - حال النبي ﷺ في العشر الأواخر من رمضان فتقول:

(كان رسول الله ﷺ) كان؛ تدل على المداومة والاستمرار.

(إذا دخل العشر الأواخر من رمضان) أي؛ العشر الأواخر من رمضان وتبتدي من ليلة الواحد والعشرين حتى نهاية الشهر.

(أحيا الليل) أي؛ قامه بأنواع العبادات من الصلاة والذكر، أو أحيا نفسه بالسهر فيه لأن النوم أخو الموت، وأضافه إلى الليل اتساعاً لأن النائم إذا حي باليقظة حي ليلة بحياته.

(وأيقظ أهله) أي؛ أزواجه، أقام منهم من يطيق القيام، دلالة لهم على الخير وإعانة لهم على تحصيله، وتنبيهها على وقت الخير ليتعرضوا للنفحات.

قال النووي: «أي؛ أيقظهم للصلاة في الليل، وجد في العبادة زيادة على العادة، ففيه أنه يستحب أن يزداد من العبادات في العشر الأواخر من رمضان، واستحباب إحياء ليلته بالعبادات».

(وجد) أي؛ بذل جهده وطاقته في أداء الطاعة.

(وشد المئزر) المئزر: هو الإزار. وكنى بشده عن اعتزال النساء والتشمير في الطاعة، والجد في العبادة زيادة على المعتاد.

قال الخطابي: «يحتمل أنه يريد به الجد في العبادة كما يقال شددت لهذا الأمر مئزري؛ أي؛ شمريت له ويحتمل أن يكون كناية عن التشمير والاعتزال معا».

قال الطيبي: «في إحياء الليل وجهان: أحدهما: أنه راجع إلى نفس العابد إذا اشتغل بالعبادة عن النوم الذي هو بمنزلة الموت، فكأنما أحيأ نفسه، كما قال تعالى ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾ [الزمر: ٤٢].

ثانيهما: أنه راجع إلى نفس الليل، فإن ليله لما صار بمنزلة نهاره في القيام فيه، فكأنما أحيأ وزينه بالطاعة والعبادة، ومنه قوله تعالى: ﴿فَانْظُرْ إِلَىٰ آثَرِ رَحْمَةِ اللَّهِ كَيْفَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ [الروم: ٥٠] فمن اجتهد فيه، وأيحاها كله؛ وفر نصيبه منها، ومن قام في بعضه، أخذ نصيبه بقدر ما قام فيها» وكان ﷺ يغتسل بين العشائين. قال ابن جرير: «كانوا يحبون أن يغتسلوا كل ليلة من ليالي العشر الأواخر».

قال سفيان الثوري: «أحب إلي إذا دخل العشر الأواخر أن يتهجد بالليل، ويجتهد فيه، وينهض أهله وولده إلى الصلاة إن أطاقوا ذلك». وفي الحديث: بيان لشدة عبادة النبي ﷺ وصبره عليها. وفيه: استحباب إحياء ليالي العشر بالصلاة، والذكر وقراءة القرآن، وحث الأهل على العبادة، وتعويدهم على الطاعة، وأمرهم بالصلاة. واعتزال النساء في ليالي العشر ليتقوى على العبادة.

**٢١٩ - باب النهي عن تقدم رمضان بصوم بعد نصف شعبان
إلا لمن وصله بما قبله، أو وافق عادة له بأن كان عادته صوم الاثنين
والخميس فوافقه**

١٢٢٤ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، عن النبي ﷺ قال: «لا يتقدمن أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين، إلا أن يكون رجل كان يصوم صومه، فليصم ذلك اليوم» [متفق عليه].

❦ بعد أن أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - في حديث سابق فضل رمضان والجلود فيه .

أورد هنا حديث؛ أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «لا يتقدمن أحدكم رمضان» نهى تحريم . على نية الاحتياط لرمضان . «بصوم يوم أو يومين» وهو يوم الشك، يوم الثلاثين من شعبان وما قبله . وهذا محرم إلا من له عادة، وذكر اليومين لإفادة تحريم ما زاد على اليوم .

قال النووي: «فيه التصريح بالنهي عن استقبال رمضان بصوم يوم أو يومين لمن لم يصادف عادة له، أو لم يصله بما قبله فإن لم يصله ولا يصادف عادة فهو حرام» .

«إلا أن يكون رجل كان يصوم صومه» مثل أن يصوم الاثنين فصادف يوم الاثنين أو الخميس قبل رمضان بيوم أو يومين . والمرأة كذلك . «فليصم ذلك اليوم» أي؛ فلا بأس عليه من صيام ذلك اليوم، لأنه لاعتياده له لا يقال فيه عرفاً أنه متقدم به رمضان .

ومثله في ذلك؛ من عليه قضاء رمضان ولم يقصد تأخير ليوقه فيه؛ قياساً على الأوقات التي تكره فيها الصلوات .

والمقصود بالنهي خوفاً من أن يحتاط الإنسان لدخول رمضان، وهذا لا وجه له. لأنه عليه السلام قال «صوموا لرؤيته» أي؛ لرؤيته هلال رمضان. فإن رمضان مرتبط بالرؤية فلا حاجة إلى التكلف.

قا القرطبي: «هذا النهي؛ لما يخاف من الزيادة في شهر رمضان، وهو من أدلة مالك على قوله بسد الذرائع، لا سيما وقد وقع لأهل الكتابين من الزيادة في أيام الصوم غلط حتى انتهى إلى ستين يوماً».

وقال المظهر: «علته أن الرجل ينبغي له أن يستريح من الصوم؛ ليحصل له على قوة ونشاط، كيلا يثقل عليه دخول رمضان، وقيل: عله اختلاط صوم النفل بالفرض، فإنه يورث الشك بين الناس، وأما القضاء والنذر ففيه ضرورة؛ لأنهما فرض، وتأخيرهما غير مرضي، وأما الورد فتركه أيضاً شديد عندما إلفه».

وفي الحديث: النهي ان استقبال رمضان بصوم يوم قبله على نية الاحتياط لرمضان.

وفيه: المنع من الزيادة في العبادات لأنها توقيفيه فلا يصح فيها زيادة ولا نقصان.

١٢٢٥ - وعن ابن عباس، - رضي الله عنهما -، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تصوموا قبل رمضان، صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإن حلت دونه غيابة فأكملوا ثلاثين يوماً» [رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح].

الغاية بالغين المعجمة وبالياء المثناة من تحت المكررة، وهي: السحابة.

❦ هذا الحديث؛ امتداد للحديث السابق في تحريم صوم يوم أو يومين قبل رمضان على سبيل الاحتياط.

وفي هذا الحديث؛ عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال:

قال رسول الله ﷺ:

«لا تصوموا قبل رمضان» أي؛ بيوم أو يومين على سبيل الاحتياط سداً للذرائع.

قال عمار - رضي الله عنه - «من صام اليوم الذي يُشك فيه فقد عصى أبا القاسم».

أي؛ الرسول ﷺ، وهذا كنيته - عليه الصلاة والسلام -.

«صوموا لرؤيته» أي؛ عند رؤية هلال رمضان، وفيه أن الصوم متعلق برؤية الهلال بالعيد وكذلك الإفطار.

ويدخل شهر رمضان برؤية شاهد عدل واحد، وخروجه بشهادة اثنين عدلين.

«وأفطروا لرؤيته» أي؛ هلال شوال.

«فإن حلت دونه غيابه» فمنعت رؤيته غيابه؛ وهي السحابة.

«فأكملوا ثلاثين يوماً» أي؛ فلا تصوموا حتى تكمل عدة شعبان، وأفطروا

إذا أكملت عدة رمضان كذلك. إذا لم ير هلال شهر شوال.

قال ابن حجر: «والحكمة في ذلك أن الحكم علق بالرؤية، فمن تقدمه

بيوم أو يومين فقد حاول الطعن في ذلك الحكم».

والحكمة في ثبوت ابتداء رمضان وانتهائه بالرؤية وليس بالحسابات الفلكية، أن العبادات التي تعتمد على المواقيت كالصلاة والصيام، والحج جعل الشرع الحكيم ثبوتها مرتبطاً بالأمور المحسوسة التي يستوي في العلم بها العالم والجاهل، وأهل البوادي والخواضر، كطلوع الشمس وغروبها، وطلوع الفجر، وطلوع الهلال، وهذا من فضل الله على عباده إذ ربط هذه العبادات المفروضة عليهم جميعاً بهذه العلامات الظاهرة التي يستتون في العلم بها.

وفي الحديث: الصوم لرؤية الهلال والأفطار له، فإن لم تتحقق الرؤية يجب إكمال شعبان ثلاثين يوماً عند الصوم، وإكمال رمضان ثلاثين يوماً عند الإفطار.

١٢٢٦ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
 «إِذَا بَقِيَ نِصْفُ مِنْ شَعْبَانَ فَلَا تَصُومُوا» [رواه الترمذي وقال : حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ].

❖ بعد أن أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - حديث النهي عن صيام يوم الشك إلا من كان له عادة من صيام. أورد هنا؛ حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«إِذَا بَقِيَ نِصْفُ مِنْ شَعْبَانَ» أَي؛ إِذَا انْتَصَفَ شَهْرُ شَعْبَانَ.

«فَلَا تَصُومُوا» أَي؛ صَوْمَ تَطَوُّعٍ.

والصيام في اللغة: الإمساك.

وفي الشرع: الإمساك في النهار من الأكل والشرب والجماع وغيرها مما ورد به الشرع.

قال ابن عبد البر: «واستحب ابن عباس وجماعة من السلف - رحمهم الله - أن يفصلوا بين شعبان ورمضان بفطر يوم أو أيام، كما كانوا يستحبون أن يفصلوا بين صلاة الفريضة والنافلة بكلام، أو قيام أو مشي، أو تقدم أو تأخر من المكان».

قال ابن عثيمين: «وأما النهي عن الصوم بعد منتصف شعبان فإنه وإن قال الترمذي: حسن صحيح. فإنه ضعيف، قال الإمام أحمد: إنه شاذ، أنه يخالف حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «لا تصوموا قبل رمضان بيوم أو يومين» فإن مفهومه أنه يجوز أن يصوم قبل رمضان بثلاثة أيام، وأربعة أيام، وعشرة أيام.

وحتى لو صح الحديث فالنهي فيه ليس للتحريم وإنما هو للكرهية، كما أخذ بذلك بعض أهل العلم - رحمهم الله - إلا من له عادة بصوم، فإنه يصوم ولو بعد نصف شعبان، وعلى هذا فيكون الصيام ثلاثة أقسام:

الأول: بعد النصف إلى الثامن والعشرين، هذا مكروه إلا من اعتاد الصوم، لكن هذا القول مبني على صحة الحديث، والإمام أحمد لم يصححه، وعلى هذا فلا كراهة.

والثاني: قبل رمضان بيوم أو يومين، فهذا محرم إلا من له عادة.
والثالث: يوم الشك: فهذا محرم مطلقاً، لا تصوم يوم الشك، لأن النبي ﷺ نهى عنه.

ولكن كما قلت يظهر أن النهي لمن أراد أن يجعله من رمضان، وأما من أراد التطوع به فإنه يحرم تحريم الذرائع، يعني: بمعنى أنه يخشى أن الناس إذا رأوا هذا الرجل قد صام ظنوا أنه صام احتياطاً، وهذا لا يجوز أن يحتاط صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته والله الموفق.

وفي الحديث: يكره صيام النافلة بعد نصف شعبان لمن يضعفه الصوم، فإذا كان يوم الشك حرم صيامه.

١٢٢٧ - وَعَنْ أَبِي الْيَقْظَانَ عَمَارِ بْنِ يَاسِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، قَالَ :
« مَنْ صَامَ الْيَوْمَ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ » . [رواه أبو داود،
والترمذي وقال : حديث حسن صحيح] .

❦ راوي هذا الحديث ؛ هو الصحابي الجليل : أبي اليقظان عمار بن ياسر الكناي المذحجي ، العنسي القحطاني ، وهو أحد السابقين الأولين والأعيان البدرين ، كان هو وأبوه وأمه سمية وإخوته من السابقين الأولين المعذبين في الله ، وكان مخصوصاً من الرسول ﷺ بالبشارة والترحيب والبشاشة والتطيب .

له فضائل وأحاديث عدة ، ومن فضائله قوله ﷺ : « عمار ملئ إيماناً إلى مشاشه » [رواه ابن ماجه] . أي ؛ من رأسه إلى قدميه .

وهو من الولاة الشجعان ذوي الرأي ، وأحد السابقين إلى الإسلام والجهري به مع أمه سمية ، وأبيه عامر ، شهد بدرًا واحدًا والخندق وبيعة الرضوان . ولاه عمر الكوفة ، وشهد الجمل وصفين مع علي بن أبي طالب - رضي الله عنهم - وقتل بصفين سنة سبع وثلاثين للهجرة .

قال : أي ؛ موقوفاً عليه ، لكنه مرفوع حكماً إذ لا مجال للرأي فيه .
(من صام اليوم الذي يشك فيه) أي ؛ يرتاب الناس بشأنه ؛ أهو من شعبان أم من رمضان ، وهو يوم ثلاثين شعبان . سواء كان في ليلة غيم أو لا .
(فقد عصي أبا القاسم) فيه ؛ تحريم صومه ، ومعصيته للرسول ﷺ الذي نهى عن ذلك .

قال الطيبي : « إنما أتى الموصول ، ولم يقل : (يوم الشك) مبالغة ، وإن صوم يوم يُشكُّ فيه أدنى شك سبب العصيان من كنيته : أبو القاسم ، الذي يقسم بين عباد الله حكم الله بحسب قدرهم واقتدارهم ، فكيف بمن صام يوماً الشك فيه قائم ثابت؟! ونحوه قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾

فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ» [مود: ١١٣] أي؛ الذين أونس منهم الظلم؛ فكيف بالظالم المستمر عليه.

وتكمن حكمة النهي عن صيام يوم الشك في أن الحكم علق بالرؤية فمن تقدمه فقد حاول الطعن في ذلك الحكم قال الحافظ: «وهذا هو المعتمد». ورأى أكثر أهل العلم: أن من صامه فكان من شهر رمضان أن يقضي يوماً مكانه لأنه لم يصمه بنية جازمة أنه من رمضان.

قال ابن حجر: «استدل به على تحريم صوم يوم الشك لأن الصحابي لا يقول ذلك من قبل رأيه فيكون من قبيل المرفوع». وفي الحديث: تحريم يوم الشك، وأن من صامه فقد عصى أمر الرسول ﷺ.

وفيه: استحباب التكني، وتكريم المكنى والتنويه به؛ كما فعل رسول الله ﷺ.

٢٢٠ - باب ما يُقال عند رؤية الهلال

١٢٢٨ - عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْهَلَالَ قَالَ : «اللَّهُمَّ أَهْلُهُ عَلَيْنَا بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ، وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ، هِلَالٌ رُشِدٍ وَخَيْرٍ» [رواه الترمذي وقال : حديث حسن].

❦ راوي هذا الحديث ؛ هو الصحابي الجليل ، طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو التيمي ، أحد العشرة المبشرين بالجنة ، أسلم قديماً على يد أبي بكر - رضي الله عنهما - سماه النبي ﷺ طلحة الخير ، شهد أحد وما بعدها من المشاهد ، وقتل شهيداً يوم الجمل ؛ سنة ست وثلاثين للهجرة . وفي هذا الحديث ؛ قال - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ كان إذا رأى الهلال قال :

«اللهم أي ؛ يا الله .

«أهله علينا» أي ؛ اجعله يهل ويشرق بالأمن الدائم والإيمان الثابت .

والقمر يسمى هلالاً لليلتين من أول الشهر .

وقيل : الهلال : ثلاث ليال من أوله ثم هو قمر بعد ذلك ، والجمع أهله . وإنما قيل هلال لان الناس يرفعون أصواتهم بالإخبار عنه من الإهلال الذي هو رفع الصوت .

«بالأمن» أي ؛ مقترناً بالأمن والآفات والمصائب ومن جميع المخاوف الدينية والدنيوية .

«والإيمان» أي ؛ بداومه وثباته ودفع ما يزيغ عنه .

«والسلامة» عطف عام على خاص لشموله للأمراض البدنية وفقد الأحبة .

«والإسلام» قال القرطبي: «لما قدم في الدعاء قوله: «الأمن والإيمان والسلامة والإسلام» طلب في كل من الفقرتين دفع ما يؤذيه من المضار، وجلب ما ينفعه من المنافع، في ألفاظ يجمعها معنى الاشتقاق، وعبر بالإيمان والإسلام عنهما دلالة على أن نعمة الإيمان والإسلام شاملة للنعم كلها، فدل هذا على عظم شأن الهلال حيث جعله وسيلة لهذا المطلوب، والتفت إليه قائلاً: «ربي وربك الله» مقيداً بأبيه إبراهيم حيث قال: ﴿لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ﴾ بعد قوله: ﴿هَذَا رَبِّي﴾ [الأنعام: ٧٦].

«ربي وربك الله» أي؛ كلانا مربوبان له، فاخذ فينا أمره؛ لدفع توهم أن الهلال بذاته له إحداث نفع أو ضرر؛ بل هو تحت جري الأقدار كغيره من المكونات.

«وربك» خطاب للهلال الذي استهل، وهذا إشارة إلى تنزيه الخالق أن يشاركه شيء في ما خلق.

«هلال رشد وخير» أي؛ هذا هلال رشد؛ الرشد ضد الغي.

قال الألباني: «يستقبل كثير من الناس الهلال عند الدعاء، كما يستقبلون بمثله القبر، وكل ذلك لا يجوز لما تقرر في الشرع أنه (لا يستقبل بالدعاء إلا ما يستقبل بالصلاة).

وعن علي - رضي الله عنه - قال: «إذا رأى الهلال فلا يرفع إليه رأسه، وإنما يكفي من أحذكم أن يقول: ربي وربك الله».

وفي الحديث: أن من السنة أن يدعو المسلم عند رؤية الهلال بالأدعية الواردة عن رسول الله ﷺ في هذا الحديث وغيره.

وفيه: أن الأمن والإيمان والسلامة والإسلام من نعم الله - عز وجل - التي يجب شكرها وذكرها ودعاء الله بقاءها واستمرارها. وفيه: استحباب قول الدعاء المذكور عند رؤية الهلال.

٢٢١ - باب فضل السُّحُور وتأخيرهِ

ما لم يَخْشَ طُلُوعَ الْفَجْرِ

١٢٢٩ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً» [متفق عليه].

✽ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب الصيام وأحكامه؛ وأورد هنا باب فضل السحور وتأخير ما لم يخش طلوع الفجر.

في الحديث؛ عن أنس - رضي الله عنه - قال:
قال رسول الله ﷺ:

«تسحروا» أمر ندب واستحباب لا أمر إيجاب، ويحصل أصل السنة بقليل الطعام ولو جرعة ماء، وفي الحديث قال ﷺ: «نعم سحور المؤمن التمر» [رواه أبو داود].

والسحور: ما يتناول في وقت السحر، والسحور - بالضم - التناول للطعام وقت السحر. وتعليل ذلك بأنه فيه بركة.
«فإن في السحور بركة» البركة. أصلها الزيادة وهي الأجر والثواب.
وقيل البركة: هي القوة على الصيام.

وبالضم؛ قيل المراد الأجر والثواب في الفعل الذي هو تناول السحور لا في نفسه، وقيل بالفتح كونه يقوي على الصوم وينشط له ويخفف المشقة فيه.

قال النووي: «أجمع العلماء على استحباب السحور، وأنه ليس بواجب؛ وأما البركة التي فيه فظاهرة؛ لأنه يقوي على الصيام، وينشط له، وتحصل بسببه الرغبة في الازدياد من الصيام لحفة المشقة فيه على المتسحر فهذا هو

الصواب المعتمد في معناه؛ وقيل: لأنه يتضمن الاستيقاظ والدعاء في ذلك الوقت الشريف، وقت تنزل الرحمة وقبول الدعاء والاستغفار، وربما توضحاً صاحبه وصلى، أو أدام الاستيقاظ للذكر والدعاء والصلاة، أو التأهب لها حتى يطلع الفجر».

وقال ابن حجر: «البركة في السحور وتحصل بجهات متعددة، وهي اتباع السنة، ومخالفة أهل الكتاب، والتقوي به على العبادة، والزيادة في النشاط، ومدافعة سوء الخلق الذي يثيره الجوع، والتسبب بالصدقة على من يسأل إذ ذاك، أو يجتمع معه على الأكل، والتسبب للذكر والدعاء وقت مظنة الإجابة وتدارك نية الصوم لمن أغفلها قبل أن ينام».

ومن بركة السحور؛ امتثال أمر النبي ﷺ، وامتنال أمر النبي ﷺ كله خير، كله أجر وثواب، ومن بركته أنه معونة على العبادة والطاعة أثناء النهار من صلاة وقراءة وذكر، فإن يعين الإنسان على الصيام. ومن بركة السحور؛ أنه تحصل به الرغبة في الازدياد من الصيام خلفه المشقة فيه على المتسحر، فيرغب في الصيام ولا يشق عليه. ومنها صلاة الله وملائكته على المتسحرين، ومن بركته أنه يحصل به التفريق بين صيام المسلمين وصيام غير المسلمين، فإن أهل الكتاب يصومون من نصف الليل، ولا يأكلون في السحر.

وقيل: من البركة ما يتضمنه من الاستيقاظ والدعاء في السحر الذي هو مظنه الإجابة.

ومن بركة السحور؛ المحافظة على صلاة الفجر مع الجماعة، وفي وقتها الفاضل.

والأولى أن يقال؛ أن البركة تحصل بجهات متعددة. منها ما ذكر. وفي الحديث: الحرص على السحور اقتداء بسنة النبي ﷺ وتداركاً للخير، والبركة فيه؛ وفي وقته.

١٢٣٠ - وعن زيد بن ثابت - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قال: تَسَحَّرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قُمْنَا إِلَى الصَّلَاةِ. قِيلَ: كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا؟ قال: قَدَرُ خَمْسُونَ آيَةً. [متفق عليه].

❖ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في فضل السحور وبركته.

وفي هذا الحديث؛ عن زيد بن ثابت - رضي الله عنه - قال: (تسحرنا مع الرسول ﷺ) فيه حسن الأدب في العبارة، إذ أتى باللفظ المشعر بالتبعية، ولم يقل نحن ورسول الله لا نتفاء ما يدل على ذلك. والسحور: هي أكله السحر. والسحور: هو ما يتسحر به. ووقت السحر: هو آخر الليل.

(ثم قمنا إلى الصلاة) أي؛ صلاة الصبح. قيل: كم كان بينهما؟! السائل: هو أنس بن مالك. أي الزمن بين نهاية السحور وبدء الأذان لصلاة الصبح.

قال زيد بن ثابت:

(قد خمسون آية) من القرآن؛ متوسطة، لا طويلة ولا قصيرة، لا سريعة ولا بطيئة.

وفيه؛ تقدير الأوقات بأعمال البدن، وكانت العرب تقدر بالأعمال كقوله حلب شاة وقدر نحر جزور، وفيه إيماء إلى استغراق أوقاتهم بالعبادة فقد عدل زيد بن ثابت عن ذلك إلى التقدير بالقراءة إشارة إلى أن ذلك الوقت كان وقت العبادة بالتلاوة والتدبر.

قال ابن عثيمين: «خمسون آية: من عشر دقائق إلى ربع ساعة، إذا قرأ الإنسان قراءة مرتلة أو دون ذلك، وهذا يدل على أن الرسول يؤخر السحور تأخيراً بالغاً وعلى أنه يقدم صلاة الفجر ولا يتأخر.

ثم أنه ينبغي للإنسان عند تسحره أن يستحضر أن يتسحر امتثالاً لأمر الله ورسوله، ويتسحر مخالفة لأهل الكتاب، وكرها لما كانوا عليه، ويتسحر رجاء البركة في السحور، ويتسحر استعانة به على طاعة الله، حتى يكون هذا السحور الذي يأكل خيراً وبركة وطاعة. والله الموفق».

وفي الحديث: الحث على تأخير السحور إلى قبل طلوع الفجر. وفيه: رفق النبي ﷺ حيث بأمة ينظر إلى ما هو الأرفق بأمة فيفعله، لأن لو لم يتسحر لشق ذلك على بعضهم، وكذا لو تسحر جوف الليل لشق على من يغلب عليه النوم، فقد يفضي إلى ترك السحور أو إلى المجاهدة بالسحور.

وفيه: استحباب الاجتماع على السحور.

١٢٣١ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، قَالَ : كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُؤَذِّنَانِ : بِلَالٌ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ بِلَالَ يُؤَذِّنُ بَلِيلٌ ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ » قَالَ : « وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلَّا أَنْ يَنْزَلَ هَذَا وَيَرْقَى هَذَا » [متفق عليه] .

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في فضل السحور وتأخير .

وقد أورد - رحمه الله - هذا الحديث ؛ في باب فضل السحور وتأخير ما لم يخش طلوع الفجر .

وفي هذا الحديث ؛ ذكر ابن عمر - رضي الله عنهما - : أنه كان لرسول الله ﷺ مؤذنان في المدينة وفي وقت واحد .

بلال بن رباح وهو أول مؤذن لرسول الله ﷺ ، وابن أم مكتوم - الأعمى ؛ وهو الذي ذكره الله - عز وجل - في قوله ﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّى ﴾ أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى ﴿ عَبَسَ : ١ - ٢ ﴾ - رضي الله عنهما - .

فقال رسول الله ﷺ :

« إن بلال يؤذن بليل » فيه ندب الأذان للصبح قبل دخول وقته ليستعد للصلاة بالغسل من الجنابة ، ولمن أراد أن يتهجد ويصلي الوتر .

« فكلوا واشربوا » لبقاء الليل المباح فيه الأكل .

« حتى يؤذن ابن أم مكتوم » أي ؛ الأذان الثاني .

قال ابن عمر - رضي الله عنها - :

(ولم يكن بينهما) أي ؛ بين أذانيهما .

(إلا أن ينزل هذا ويرقى هذا) قال العلماء : « المعنى أن بلالاً كان

يؤذن قبل الفجر ويتربص بعد أذانه للدعاء ونحوه ، ثم يرقب الفجر فإذا

قارب طلوعه نزل فأخبر ابن أم مكتوم ليتأهب بالطهارة وغيرها ، ثم

يرقى ويشرع في الأذان مع أول طلوع الفجر». والفجر فجران:

الأول: الفجر الكاذب؛ هو البياض المستطيل الساطع المصعد كذب السرحان. وهو لا يحل صلاة الصبح، ولا يحرم الطعام على الصائم. الثاني: الفجر الصادق؛ هو الأحمر المستطيل المعترض على رؤوس الشعاب، والجبال، المنتشر في الطرق والسكك والبيوت، وهذا هو الذي تعلق به أحكام الصيام والصلاة. وهو الذي يحرم على الصائم ويحل صلاة الفجر. وهو البياض قال تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧].

وفي الحديث: دليل جواز أذان الأعمى إذا كان له من يخبره. وفيه: جواز نسبة الرجل إلى أمه إذا اشتهر بذلك واحتيج إليه. وفيه: أنه يندب أن يتخذ مؤذنان لصلاة الصبح يؤذن كل واحد منهما بأذان.

وفيه: استحباب تأخير السحور ما لم يخش طلوع الفجر الصادق لقول النبي ﷺ: «لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر وأخروا السحور» [رواه البخاري ومسلم].

١٢٣٢ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَضْلُ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلَةُ السَّحْرِ» [رواه مسلم].

❦ راوي هذا الحديث؛ هو عمرو بن العاص - رضي الله عنه - أسلم عام خيبر، واستعمله رسول الله ﷺ على عمان، فلم يزل عليها حتى توفي رسول الله ﷺ، ثم أرسله أبوبكر أميراً إلى الشام، فشهد فتوحها وولي فلسطين لعمر، ثم أرسله عمر - رضي الله عنه - إلى مصر ففتحها ولم يزال والياً عليها حتى توفي عمر، ثم أقره عثمان عليها أربع سنين ثم عزله، ثم استعمله معاوية على مصر فبقي والياً عليها حتى مات ودفن بها، سنة ثلاث وأربعين للهجرة.

وفي هذا الحديث؛ أن السحور من خصائص الأمة الإسلامية، وأن الله - عز وجل - تفضل به على هذه الأمة. وقد ورد في هذا الحديث؛ عن عمرو بن العاص - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال:

«فضل» من الفضل والزيادة.

وفي رواية «فصل» أي الفاصل والفارق والمميز.
«ما بين صيامنا» أي؛ المسلمين.

«وصيام أهل الكتاب» وهم اليهود والنصارى.

«أكلة السحر» فإنهم لا يتسحرون ونحن يستحب لنا السحور.

وأكله السحر هي السحور؛ وهي المرة الواحدة من الأكل كالغدوة والعشوة وإن كثر المأكول فيها.

أما «الأكلة» بالضم فهي اللقمة.

وفيه؛ التصريح بأن السحور من خصائصنا، وأن الله - تعالى - تفضل به وميزه من الرخص على هذه الأمة ما لم يتفضل به على غيرها من الأمم.

ويحصل السحور بكل مطعوم أو مشروب ولو كان قليلاً، وفي الحديث: «السحور أكلة بركة، فلا تدعوه ولو أن يجرع أحدكم جرعة ماء». وكأن المعنى: أن البركة في الفعل باستعمال السنة لا في نفس الطعام، ويمكن أن الله - تعالى - خص هذه الوجبة ببركة لإتصالها بعبادة الصيام، وينال هذه البركة كل من أكل شيئاً وإن قلَّ وكذلك من اقتصر على شربة ماء.

وروى أبو داود عن العرباض بن سارية قال: دعاني رسول الله ﷺ إلى السحور في رمضان فقال: «هلم إلى الغداء المبارك». قال الخطابي: «إنما سماه غداء لأن الصائم يتقوى به على صيام النهار فكأنه قد تغدى».

فوجبة السحور مباركة كما أخبر النبي ﷺ؛ وسبب البركة اتباع السنة، ومخالفة أهل الكتاب، فإن إقامة السنة يوجب الأجر وزيادته، ومخالفة أهل الكتاب أحد الوجوه المقتضية للزيادة في الأجور الأخروية إلى غير ذلك من أسباب البركة.

وفي الحديث: مخالفة أهل الكتاب مقصد من مقاصد الشريعة. وفيه: أن في السحور التزام بسنة النبي ﷺ وفائدة للصائم بالتزود من الطعام ليتقوى على مواصلة الصوم طوال النهار.

٢٢٢ - باب فضل تَعَجِيلِ الْفِطْرِ

وما يُفْطِرُ عَلَيْهِ وما يَقُولُهُ بَعْدَ الْإِفْطَارِ

١٢٣٣ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
 « لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا الْفِطْرَ » [متفق عليه] .

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب فضل تعجيل الفطر .

راوي هذا الحديث ؛ هو سهل بن سعد الساعدي الأنصاري الخزرجي ، هو وأبوه صحابيَان ، كان اسمه (حزناً) فسماه النبي ﷺ سهلاً ، وكان عمره يوم توفي النبي خمس عشرة سنة ، وعاش وطال عمره حتى أدراك الحجاج بن يوسف ، وتوفي سنة ثمان وثمانين للهجرة . وقد جاوز عمره المائة . وفي هذا الحديث أن رسول الله ﷺ قال :
 « لا يزال الناس بخير » أي ؛ في دينهم .

قيل : « ذلك كناية عن كون الخير يدوم في الناس بدوام هذه الآية المشرفة ؛ إذ هي التي تبيح تعجيل الفطر » .
 « ما عجلوا الفطر » أي ؛ أن يفطر المسلم بعد غروب الشمس مباشرة ولا يتأخر .

قال المناوي : « أي ما داوموا على هذه السنة ؛ لأن تعجيله بعد تيقن الغروب من سنن المرسلين ، فمن حافظ عليه تخلق بأخلاقهم ، ولأن فيه مخالفة أهل الكتاب في تأخيرهم إلى اشتباك النجوم وفي ملتنا شعار أهل البدع ، فمن خالفهم واتبع السنة لم يزل بخير ، فإن آخر غير معتقد وجوب التأخير ولا ندبه فلا خير فيه » .

وقال القرطبي: «إنما كان ذلك لأن التعجيل أحفظ للقوة، وأدفع للمشقة، وأبعد للغلو والبدعة، وليظهر الفرق بين الزمانين في حكم الشرع».

قال المهلب: «والحكمة من تعجيل الفطور أنه لا يزيد في النهار من الليل، ولأنه أرفق بالصائم وأقوى على العبادة».

قال ابن حجر: «قوله «لا يزال الناس بخير» وظهور الدين مستلزم لدوام الخير» ومن السنة الفطر قبل صلاة المغرب لما روي عن أنس - رضي الله عنه - قال: كان رسول الله ﷺ يفطر على رطبات قبل أن يصلي».

وفي رواية كان رسول الله ﷺ إذا كان صائماً لم يصل حتى نأثيه برطب وماء» [رواه أبو داود].

ومن بدیع ما يذكر هنا ما رواه عبد الرزاق في مصنفه عن ابن المسيب عن أبيه قال: كنت جالساً عند عمر إذ جاءه ركب من الشام فطفق عمر يستخبر عن حالهم فقال: هل يعجل أهل الشام الفطر؟ قال: نعم، قال: «لن يزالوا بخير ما فعلوا ذلك، ولم ينتظروا النجوم انتظار أهل العراق».

وفي الحديث الآخر؛ عنه ﷺ: «لا يزال الدين ظاهراً ما عجل الناس الفطر؛ لأن اليهود والنصارى يؤخرون» [رواه أبو داود].

قال الطيبي: «في هذه التعليل دليل على أن قوام الدين الحنفي مخالفة الأعداء من أهل الكتابين، وأن في موافقتهم ثلماً للدين».

وفي الحديث: يستحب للصائم تعجيل الفطر بعد التحقق من غروب الشمس بالرؤية أو الإخبار، وأن سبب بقاء الخير في دين الناس هو اتباعهم للسنة ووقوفهم عند هديها وحدودها.

وفيه: أن تعجيل الفطر من سنن المصطفى ﷺ.

١٢٣٤ - وعن أبي عطية قال: دخلت أنا ومسروق على عائشة - رضي الله عنها - فقال لها مسروق: رجُلان من أصحاب محمد ﷺ كلاهما لا يألو عن الخير: أحدهما يعجل المغرب والإفطار، والآخر يؤخر المغرب والإفطار؟ فقالت: من يعجل المغرب والإفطار؟ قال: عبد الله - يعني ابن مسعود - فقالت: هكذا كان رسول الله ﷺ، يصنع. [رواه مسلم].
قوله: لا يألو أي لا يقصر في الخير.

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في فضل تعجيل الفطر.

في هذا الحديث؛ عن أبي عطية مالك بن عامر الوادعي الهمداني من كبار التابعين.

قال: دخلت أنا ومسروق بن الأجدع بن مالك على عائشة - رضي الله عنها -.

فقال لها مسروق:

(رجلان من أصحاب محمد ﷺ) صفته أنه من أصحاب محمد ﷺ.

(كلاهما لا يألو عن الخير) أي؛ لا يقصر في الخير.

(أحدهما يعجل المغرب) أي؛ صلاته.

(والإفطار) أي؛ عند تحقق الغروب.

(والآخر يؤخر المغرب والإفطار) ولم يذكر اسمه.

(فقالت: من يعجل المغرب والإفطار؟) سألت عن الثاني لأنه أتى

بما يشئ عليه فأحببت معرفته لتثني عليه بذلك، ويجعل مقصود بيان فعل الثاني من الثناء على ضده.

(قال عبد الله) يعني ابن مسعود.

(فقالت: هكذا) أي؛ كفعل ابن مسعود؛ وأقرته على ذلك.

ثم قالت - رضي الله عنها - .

(كان رسول الله ﷺ يصنع) أي؛ يعجل الفطر وصلاة المغرب .

وقالت: (يصنع) دون يفعل؛ إيماء إلى الاهتمام بذلك؛ لأن الصنع من

عمل الإنسان ما صدر منه بعد تدرب فيه وتر وتحري إجادته .

قال الشافعي: «تعجيل الفطور مستحب ولا يكره تأخيره إلا لمن تعمله

ورأى الفضل فيه لأن الرسول ﷺ قال: «ولا تزال أمتي بخير ما لم تنتظر

بفطرها النجوم» فبين الغاية المكروهة .

وفي الحديث: استحباب سؤال أهل العلم إذا غاب عن السائل أمر، أو

استشكلت عليه مسألة .

وفيه: حرص الصحابة على الخير وتسابقهم في أعمال البر والتقوى

ومراعاة سنة رسول الله ﷺ .

وفيه: أن السنة تأخير السحور وتعجيل الفطر .

١٢٣٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،
«قال الله - عزَّ وجلَّ -: أَحَبُّ عِبَادِي إِلَيَّ أَعْجَلُهُمْ فِطْرًا» [رواه الترمذي وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ].

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - جملة من الأحاديث في بيان فضل تعجيل الفطر متابعة للرسول ﷺ.

وفي هذا الحديث؛ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ.

«قال الله - عز وجل -» هذا حديث قدسي، وهو ما يرويه النبي ﷺ عن ربه - تبارك وتعالى - ولكن دون التعبد بهذه الألفاظ، وليس للتحدي والإعجاز.

والحديث القدسي: نسبة إلى القدس، وهي نسبة تدل على التعظيم والتنزيه والتطهير، وهو ما يضيفه النبي ﷺ إلى الله - تبارك وتعالى - على أنه من كلام الله - تعالى -.

«أحب عبادي إلي» أحب؛ أفعل التفضيل. أي؛ أَرْضَاهُمْ عِنْدِي، ولا يخفى ما في إضافة العباد من الإيماء إلى التشريف.
«أعجلهم فطراً» أي؛ أسرعهم إلى الإفطار بعد التحقق من الغروب إِتِّبَاعاً لسنة النبي ﷺ؛ ولأنه إذا أفطر قبل الصلاة تمكن من أداء الصلاة بحضور القلب.

قال القاري: «وفيه إيماء إلى أفضلية هذه الأمة لأن متابعة الحديث توجب محبة الله - تعالى -».

وفي تعجيل الفطور؛ إحياء لسنة النبي ﷺ ومتابعته، وفيه أن المُعْجَل بالفطور محبوب عند الله، وفيه المخالفة لأهل الكتاب، وفيه التقوي على الطاعات وقيام الليل، وعدم اطالة الصيام عن وقته المحدد.

قال الشافعي: «إذا أخر الإفطار بعد تحقق غروب الشمس: إن كان يرى الفضل في تأخيرها؛ كرهت ذلك، لمخالفة الأحاديث، وإن لم ير الفضل في تأخيرها؛ فلا بأس لأن الصوم لا يصلح في الليل».

قال التوربشتي: «أي؛ أحب عبادي من يخالف أهل البدعة فيما يعتقدون من وجوب التأخير، ويحتمل: أنه أراد به جمهور هذه الأمة الذين يتدينون بشريعة محمد ﷺ؛ أي، أحب إلى الله ممن كان قبلهم من الأمم، والأول أشبه».

وفي الحديث: سبب محبة الله لمعجلي الفطر متابعة السنة. قال تعالى ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٣١].

وفيه: أن من حرص على اتباع السنة في تعجيل الفطر بعد الغروب نال محبة الله - تعالى - ورضاه.

١٢٣٦ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَهْنَا وَأَذْبَرَ النَّهَارَ مِنْ هَهْنَا ، وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ » [متفق عليه] .

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب فضل تعجيل الفطر إذا غربت الشمس .

وروي هذا الحديث ؛ أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

« إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ » أي ؛ جاء الليل .

« مِنْ هَهْنَا » أي ؛ من جهة المشرق كما في الحديث الآخر .

« وَأَذْبَرَ النَّهَارَ » أي ؛ ذهب النهار .

« مِنْ هَاهُنَا » أي ؛ من جهة الغرب . والجمع بينهما للتأكيد ؛ وإلا فأحدهما يستلزم الثانية .

قال ابن دقيق العيد : « الإقبال والإدبار متلازمان ، وقد يكون أحدهما أظهر للعين في بعض المواضع ، فيستدل بالظاهر على الخفي ، كما لو كان في جهة المغرب ما يستر البصر عن إدراك الغروب ، وكان المشرق ظاهراً بارزاً فيستدل بطلوع الليل على غروب الشمس » .

« وغربت الشمس » إشارة إلى اشتراط تحقق الأقبال والإدبار . أي ؛ بأن غاب جميع قرصها ، ولا يضر بعد تحققه بقاء الشعاع .

قال النووي : « كل واحد من هذه الثلاثة يتضمن الآخرين ؛ وإنما جمعهما لأنه قد يكون في واد ونحو بحيث لا يشاهد غروب الشمس فيعتمد على إقبال الظلام وإدبار الضياء » .

قال شيخ الإسلام : « إذا غاب جميع القرص أفطر الصائم ، ولا عبرة بالحمرة الشديدة الباقية في الأفق ، وإذا غاب القرص ظهر السواد من المشرق

كما قاله النبي ﷺ «إذا أقبل الليل من ههنا، وأدبر النهار من ههنا وغربت الشمس فقد أفطر الصائم» .

والخلاصة أن ذكر الثلاثة؛ أقبل الليل وأدبر النهار، وغربت الشمس هو للتأكد من دخول الليل فإن حصل التأكد بأحدهما كفى .

«فقد أفطر الصائم» أي؛ دخل في أول الوقت؛ صار فطراً شرعياً، وإن لم يتناول شيئاً، خروج وقت النهار بذلك .

ومن تجاوز وقت الفطر للاحتياط فهو مخالف للسنة، وليس فيه أجر؛ بل يلحقه الوزر لأنه خالف السنة .

قال ابن خزيمة: «فقد أفطر الصائم» لفظ خبر ومعناه الأمر، فليفطر الصائم» .

وفي الحديث: أن الفطر يتحقق بثلاثة شروط: إقبال الليل، وإدبار النهار، وغروب قرص الشمس . والأصل أن هذه الثلاثة أنها متلازمة وإن بدت للعين أنها ليست كذلك .

١٢٣٧ - وَعَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، قَالَ : سَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ صَائِمٌ ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، قَالَ لِبَعْضِ الْقَوْمِ : « يَا فُلَانُ أَنْزِلْ فَاجِدْ لَنَا » ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَمْسَيْتَ؟ قَالَ : « أَنْزِلْ فَاجِدْ لَنَا » قَالَ : إِنْ عَلَيْكَ نَهَارًا ، قَالَ : « أَنْزِلْ فَاجِدْ لَنَا » قَالَ : فَتَنَزَّلَ فَجَدَّحَ لَهُمْ فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ : « إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَهُنَا ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ » وَأَشَارَ بِيَدِهِ قِبَلَ الْمَشْرِقِ . [متفق عليه] .
قوله : اجدح بجيم ثم دال ثم حاء مهملتين ، أي : اخلط السويق بالماء .

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب فضل تعجيل الفطر ، وأورد حديث عبد الله بن أبي أوفى - رضي الله عنهما - قال : (سرنا مع رسول الله ﷺ ، وهو صائم) لعله في فتح مكة - فإن سفر النبي ﷺ في رمضان منحصر في غزوة بدر وغزوة الفتح ، ولم يشهد ابن أبي أوفى بدرًا ، فتعينت غزوة الفتح . فإنه كان ﷺ خرج لذلك في رمضان من سنة ثمان .

(فلما غربت الشمس) أي ؛ تكامل مغيب قرصها .

(قال ﷺ لبعض القوم :) أي ؛ أمر بعض من حوله .

«يا فلان، أنزل» ورد في بعض الروايات : يا بلال .

«فاجدح لنا» أي ؛ أخلط السويق بالماء ، والسويق هو قمح أو شعير يغلي

ثم يطحن ويمزج تارة بماء وتارة بسمن وعسل .

(فقال : يا رسول الله لو أمسيت) أي لكان أحسن . أي ؛ أن النهار ما زال

يغطينا ويغطيك فكيف آتيك بالشراب؟ وكيف نشرب؟

قال ذلك ظاناً أن الشمس لم تغرب لكثرة الضوء من شدة الصحو ؛ وهو

لم يتوقف عناداً وإنما راجع احتياطاً واستكشافاً لحكم المسألة .

قال : «أنزل فاجدح لنا» .

(قال: فنزل فجذع لهم، فشرب رسول الله ﷺ) ثم قال:

«إذا رأيتم» أي؛ علمتم.

«الليل قد أقبل» أي؛ جاء.

«من ههنا» أي؛ من جهة المشرق.

«فقد أفطر الصائم» قال بعض أهل العلم: يعني وإن لم ينو الفطر، يعني

فقد انتهى صيامه، وافطر حكماً.

وقيل «قد أفطر» أي؛ فقد حل له الفطر.

قال ابن عثيمين: «ولكن لا شك أنك إذا نويت الفطر - إذا لم يكن

عندك ما تأكله وتشربه - فهو أحسن وأفضل حتى تكون مبادراً إلى الإفطار

بالتنية، لعدم القدرة على الأكل والشرب».

وفي الحديث: استحباب تعجيل الفطر، والندب إليه عند دخول أول

الوقت.

وفيه: جواز الصوم في السفر، وبخاصة من لا تلحقه بالصوم مشقة

ظاهرة.

وفيه: تذكير العالم ما يخاف أن يكون قد نسيه.

وفيه: جواز الاستفسار والمراجعة، وسعة حلم النبي ﷺ وحسن

خلقه.

١٢٣٨ - وَعَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الضَّبِّيِّ الصَّحَابِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ ، فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ ، فَلْيُفْطِرْ عَلَى
مَاءٍ فَإِنَّهُ طَهُورٌ » [رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح].

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب فضل
تعجيل الفطر.

وفي هذا الحديث ؛ عن سليمان بن عامر الضبي الصحابي - رضي الله
عنه - عن النبي ﷺ قال :

« إذا أفطر أحدكم » أي ؛ أراد الفطر .

« فليفطر على تمر » أي ؛ إذا لم يجد رطباً وإلا فهو المقدم عليه كما في
الحديث الآخر .

وزاد الترمذي « فإنه بركة » أي ؛ ذو بركة ، وخير كثير .

قال الطيبي : « إي ؛ فإن الإفطار على التمر فيه ثواب كثير وبركة » .

وأخذ من الحديث حصول السنة ولو بواحدة ، لكن الحديث بعده يومئ
إلى أنها بثلاث ، والحكمة فيه أنه إن وجد في المعدة فضله إزالتها وإلا كان
غذاء ، وأنه يجمع ما تفرق من ضوء البصر بسبب الصوم .

« فإن لم يجد » أي ؛ التمر بأن لم يسهل تحصيله .

« فليفطر على ماء » أي ؛ فالماء كاف للأفطار ، أو مجزئ عن أصل السنة .

دخل فيه ماء زمزم ، فلا يعدل إليه إلا عند فقد التمر ، وإن جمع بينهما
فحسن ، وقد صام ﷺ بمكة أياماً عام الفتح وما نقل عنه أنه خالف عادته
من تقديم التمر ولو فعل لنقل إلينا .

« فإنه طهور » أي ؛ يطهر المعدة والكبد ، ومزيل للخبائث المعنوية والحسية ،

وما هو كذلك ينبغي إشاره على غيره ؛ فيبتدأ به تفاعلاً بطهارة الظاهر
والباطن .

قال ابن الملك: «يزيل العطش عن النفس» .
وهذا الترتيب لكمال السنة لا لأصلها كما هو واضح ، فمن افطر على ماء مع وجود التمر حصل له أصل سنة الإفطار على الماء الطهور .
وكان ﷺ إذا أفطر قال : «اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت»
[رواه أبو داود] .

وورد في بعض الآثار : «اللهم إني صمت لوجهك وأفطرت على رزقك، أسألك يا واسع المغفرة أن تغفر لي ذنوبي، وأن تعتق رقبتني من النار» .
قال ابن القيم: «الصائم هو الذي صامت جوارحه عن الآثام، ولسانه عن الكذب، والفحش وقول الزور، وبطنه عن الطعام والشراب، وفرجه عن الرفث، فإن تكلم؛ لم يتكلم بما يجرح صومه، وإن فعل؛ لم يفعل ما يفسد صومه، فيخرج كلامه نافعاً صالحاً، وكذلك أعماله، فهي منزلة الرائحة التي يشمها من جالس حامل المسك، كذلك من جالس الصائم، انتفع بمجالسته، وأمن فيها من الزور، والكذب والفجور، والظلم .
هذا هو الصوم المشروع، لا مجرد إمساك عن الطعام والشراب؛ ففيه الحديث الصحيح: «رب صائم حظه من صيامه الجوع والعطش» .
فالصوم هو صوم الجوارح عن الآثام، وصوم البطن عن الشراب والطعام، فكما أن الطعام والشراب يقطعه ويفسده؛ فهكذا الآثام تقطع ثوابه وتفسد ثمرته، فتصيره بمنزلة من لم يصم» .
وفي الحديث: استحباب الفطر على تمر، فإن لم يجد فعلى ماء .

١٢٣٩ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى رُطَبَاتٍ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ رُطَبَاتٌ فَتَمِيرَاتٌ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَمِيرَاتٌ حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ » [رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن].

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - فضل الإفطار على تمر وماء في الحديث السابق.

وفي هذا الحديث؛ عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: (كان رسول الله ﷺ يفطر) أي؛ عقب أذان المغرب، أو عند تحقق الشرط.

(قبل أن يصلي) أي؛ صلاة المغرب، لأنه أنشط للنفس في القيام للعبادة.

(على رطبات) الرطب: هو ثمر النخل إذا أدرك ونضج قبل أن يثمر. (فإن لم تكن رطبات) بأن عزت، ولم يسهل تحصيلها. (فتميرات) بالتصغير. أي؛ فثلاث لأنه أقل الجمع. والتمر هو البلح اليابس

(فإن لم تكن تميرات) أي لم توجد. (حسا حسوات من الماء) حسا: أي شرب بتمهل؛ جمع حسوة وهي المرة من الشرب.

وإنما قدم الرطب والتمر، لأن أنفع للبدن من الماء لأنه حلوى وغذاء وقوت.

قال أهل الطب: «إن الحلاوة التي في التمر هي أسرع شيء يتقبله الجسم من أنواع الحلوى، وأنها تسري إلى العروق فوراً».

وقال ابن القيم: «وكان يحض على الفطر بالتمر، فإن لم يجد؛ فعلى الماء، هذا من كمال شفقته على أمته ونصحهم، فإن إعطاء الطبيعة الشيء

الحلو مع خلو المعدة أدعى إلى قبوله، وانتفاع القوى به، ولا سيما القوى الباصرة، فإنها تقوى به، وحلاوة المدينة التمر، ومرباهم عليه، وهو عندهم قوت، وأدم، ورطبه فاكهة.

وأما الماء؛ فإن الكبد يحصل لها بالصوم نوع ييس، فإذا رطبت بالماء كمل انتفاعها بالغذاء بعده، ولهذا كان الأولى بالظمان الجائع، أن يبدأ قبل الأكل بشرب قليل من الماء، ثم يأكل بعده، هذا مع ما في التمر والماء من الخاصية التي لها تأثير في صلاح القلب لا يعلمها إلا أطباء القلوب».

وقال الشوكاني: «وإنما شرع الإفطار بالتمر لأنه حلو، وكل حلو يقوي البصر الذي يضعف الصوم، وهو أحسن ما قيل في المناسبة وبيان وجه الحكمة، إذا كانت العلة كونه حلواً، والحلو له ذلك التأثير فيلحق به الحلويات كلها، أما ما كان أشد منه حلاوة فبفحوى الخطاب وما كان مساوياً له فيلحقه».

وفي الحديث: أنه يستحب للصائم أن يفطر على رطبات وتراً، فإذا لم يجد فعلى تمرات، فإن لم يجد أفطر على الماء، ومراعاة هذه الترتيب. وفيه: التزام السنة بأنها بركة عند أخذ بها.

وكان ﷺ إذا أفطر قال: «ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء

الله» [رواه أبو داود].

٢٢٢ - باب أمر الصائم بحفظ لسانه وجوارحه

مِنَ الْمَخَالَفَاتِ وَالْمَشَاتِمَةِ وَنَحْوِهَا

١٢٤٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمٍ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَصْخَبْ، فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ، أَوْ قَاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ» [متفق عليه].

أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الباب في باب أمر الصائم بحفظ لسانه وجوارحه عن المخالفات والمشاتمة ونحوها.

وفي الحديث؛ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«إِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمٍ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثْ» أي؛ لا يتكلم بالكلام الفاحش. «وَلَا يَصْخَبْ» أي؛ لا يكثر لغطه، ولا يرفع صوته، وهذا ممنوع في كل وقت، ولكنه يتأكد للصائم. وذلك لمنافاتها للمطلوب من الصائم من قمع الشهوة والسكوت. وهذا من الآداب العظيمة ترك المراء والسباب والغضب والمشاتمة إثناء الصوم فالمشروع للمسلم أن يكون حليماً مالكاً لنفسه. «فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ» أي؛ سبه.

«أَوْ» للتنويع.

«قَاتَلَهُ» أي؛ نازعه أو خاصمه.

«فَلْيَقُلْ» بقلبه لينزجر.

«إِنِّي صَائِمٌ» وقبل بلسانه لينزجر خصمه عنه.

ويكف عن خصمه ويكن عند الله المظلوم ولا يكن الظالم.

وفيه: استحباب كف الجوارح عن الآثام، وحفظ اللسان عن الهذيان والكذب والغيبة والنميمة، والفحش والجفاء والخصومة، والمراد الاشتغال بذكر الله - تعالى - وتلاوة القرآن.

قال الإمام أحمد: «ينبغي للصائم أن يتعاهد صومه من لسانه، ولا يماري، ويصون صومه، كانوا إذا صاموا قعدوا في المساجد، وقالوا: نحفظ صومنا، ولا نغتَاب أحداً، ولا نعمل عملاً نخرج به صومنا».

وفي الحديث: فضل الصوم، وأنه من أعظم العبادات إخلاصاً.

وفيه: عظم أجر الصائم وما أعدّه الله له في الجنة، وأنه يذهب النفس ويسكنها عند الغضب.

وفيه: تعويد النفس على الصبر وتحمل إساءة المسيء والإعراض عن الجاهلين.

١٢٤١- وعنه قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ» [رواه البخاري].

❖ هذا هو الحديث الثاني في حث الصائم على المحافظة على لسانه ويده، وفيه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال النبي ﷺ: «من لم يدع» أي؛ لم يترك. «قول الزور» أي؛ الكذب. أو القول المحرم عموماً. «والعمل به» أي؛ بالمحرم. قال الطيبي: «أي العمل بمقتضاه من الفواحش، ومما نهى الله عنه». «فليس لله حاجة» أي؛ أن الله غني عن صيامه. لأن الله - عز وجل - إنما أوجب الصيام لأهم شيء وهو ترك المحرمات والقيام بالواجبات. وقيل هو كناية عن عدم القبول، وعدم الالتفات والميل إليه. قال التوربشتي: «أن الله لا يبالي بعمله ذلك؛ لأنه أمسك عما أبيح له في غير حين الصوم ولم يمسك عما حُرِّم عليه في سائر الأحيان» «في أن يدع طعامها وشربه» قال ابن بطال: «ليس معناه أن يؤمر بالأكل والشرب؛ وإنما معناه التحذير من قول الزور والعمل به». وقال ابن المنير: «بل هو كناية عن عدم القبول». وقال ابن العربي: «مقتضى هذا الحديث أن ما فعل ما ذكر لا يثاب على صيامه».

وقيل: «ليس المقصود من شرعية الصوم نفس الجوع والعطش، بل ما يتبعه من كسر الشهوات وتطويع النفس الأمانة للنفس المطمئنة، فإن لم يحصل ذلك لا ينظر الله إليه نظر قبول، فقله: «ليس لله حاجة» مجاز عن عدم القبول، فنفي السبب وأراد المسبب والله أعلم».

وقال ابن القيم: «الصائم هو الذي صامت جوارحه عن الآثام، ولسانه عن الكذب والفحش وقول الزور، وبطه عن الطعام والشراب، وفرجه عن الرفث، فإن تكلم؛ لم يتكلم بما يجرح صومه، وإن فعل؛ لم يفعل ما يفسد صومه، فيخرج كلامه نافعاً صالحاً، وكذلك أعماله، فهي منزلة الرائحة التي يشمها من جالس حامل المسك، كذلك من جالس الصائم، انتفع بمجالسته، وأمن فيها من الزور، والكذب، والفجور، والظلم. هذا هو الصوم المشروع، لا مجرد إمساك عن الطعام والشراب. وفي الحديث: التحذير من قول الزور وما ذكر معه، والتخويف من إحباط أجر الصوم وثوابه، ومن معاني الصيام الامتناع عن الأمور الحسية من الطعام والشراب والجماع، والامتناع عن الأمور المعنوية كالغيبة والكذب وفحش القول وسوء الخلق.

٢٢٤ - باب في مسائل من الصوم

١٢٤٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ ، فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ ، فَلَيْتَمَ صَوْمُهُ ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ » [متفق عليه] .

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث ؛ في باب مسائل من الصوم .

فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « إذا نسي أحدكم » عبر بـ « إذا » إيماء إلى غلبة النسيان على الإنسان لكونه طبعاً .

« فأكل أو شرب » أي ؛ وهو صائم .
والاقتصار على الأكل والشرب لأنهما الأغلب ، وإلا فكل المفطرات حكمها كذلك ، ولا فرق بين قليل ما ذكر وكثيره حينئذ ، وفارق بطلان الصلاة بالأكل ناسياً كثيراً بأن له هيئة تذكر بها ولا كذلك الصوم .
« فليتَم صومه » لأن صومه تاماً صحيح . وليس عليه قضاء ولا كفارة .
سواء في صيام الفرض أو التطوع .
وعند ابن خزيمة : « من أفطر في شهر رمضان ناسياً فلا قضاء عليه ولا كفارة » .

« فإنما أطعمه الله وسقاه » قال الطيبي : « إنما » للحصر ، أي ؛ ما أطعمه ولا سقاه أحد إلا الله ؛ فدل هذا على أن النسيان من الله ، ومن لطفه في حق عباده ، تيسيراً عليهم ، ورفعاً للحرَج .
وفي رواية الترمذي : « فإنما هو رزق رزقه الله » .
قال ابن عثيمين : « وفيه أن صومه كامل لا نقص فيه ؛ ولهذا قال « فليتَم صومه » .

وقال - رحمه الله - : « وفيه دليل على أن فعل الناس لا ينسب إليه ، وإنما ينسب إلى الله ، وكذلك النائم لا ينسب فعله إلى نفسه ، وإنما ينسب إلى الله ، كما قال الله - تعالى - في أصحاب الكهف : ﴿ وَنُقِلَتْ لَهُمْ ذَاتَ آلِيمِينَ وَذَاتَ الشِّمَالِ ﴾ [الكهف: ١٨] .

ومن رأي صائماً يأكل أو يشرب ناسياً في نهار رمضان ؛ فعليه أن ينبهه ويذكره ؛ لقوله النبي ﷺ حين سها في صلاته : « فإذا نسيت فذكروني » [رواه البخاري] وعلى الصائم أن يمتنع على الفور من الأكل أو الشرب .
وفي الحديث : أن الله - تعالى - رفع عن هذه الأمة إثم النسيان والخطأ وما استكروها عليه ، وهذا من لطف الله وتيسيره على عباده ورفع المشقة والخرج عنهم .

وفيه : أن الطاعم أو الشارب في حالة صومه يتم صومه ولا شيء عليه نفلاً كان أو فرضاً للحديث .
وفي حديث أبو هريرة مرفوعاً : « من أفطر في شهر رمضان ناسياً فلا قضاء عليه ولا كفارة » .

١٢٤٣- وعن لَقِيطِ بْنِ صَبْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَنِ الْوُضُوءِ ؟ قَالَ : «أَسْبَغَ الْوُضُوءَ ، وَخَلَّلَ بَيْنَ الْأَصَابِعِ ، وَبَالَغَ فِي الْأَسْتِنْشَاقِ ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِماً» [رواه أبو داود ، والترمذي وقال : حديثٌ حسنٌ صحيحٌ] .

❖ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب مسائل الصوم .

وأورد في هذا حديث لقيط بن صبرة ؛ حيث قال :
قلت : يا رسول الله : أخبرني عن الوضوء ؟ أي ؛ عن سننه ومكملاته .
قال ﷺ :

«أَسْبَغَ الْوُضُوءَ» أي ؛ أتممه بغسل ما زاد على الفرض في الوجه واليدين والرجلين ، قال تعالى ﴿وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ﴾ [لقمان : ٢٠] أي ؛ أكملها وأتمها .

والإسباغ ؛ لفظ مشترك ؛ فإن كان الإسباغ لأعضاء الوضوء بحيث يعممها فهذا واجب ، وإن كان من النوع الثاني وهو (تثليث الأعضاء) أي ؛ غسلها ثلاث مرات فيكون الإسباغ مستحباً ، وإن كان من النوع الثالث وهو أن التثليث واقع وحصل معه الدلك للأعضاء فإنه يكون فاضلاً .

«وخلل الأصابع» أي ؛ أصابع اليدين والرجلين . وهو مستحب ؛ ويحصل التخليل بالتشبيه مبالغة في إيصال المال وتحقيق النظافة . وذلك بتخليلها بالماء ؛ خاصة أصابع الرجلين لأنها متلاصقة ؛ ربما لا يدخل الماء من بينها .
قال ابن حجر : «والأفضل بخنصر اليسرى من يديه ومن أسفل مبتدئاً بخنصر اليمنى رجله مختتماً بخنصر يسراهما للأمر بتخليل اليدين والرجلين» .

قال ابن الملك : «فالتخليل سنة إن وصل الماء إلى أثنائها ، وإن لم يصل بأن كانت الأصابع منضمة فواجب» .

قال ابن عثيمين: «الواجب في الوضوء والغسل أن يمر الماء على جميع العضو المطلوب تطهره، وأما ذلك فإنه ليس بواجب، لكن قد يتأكد ذلك إذا دعت الحاجة إليه كما لو كان الماء بارداً جداً، أو كان على العضو أثر زيت أو دهن أو ما أشبه ذلك، فيحتمل أن يتأكد ذلك ليتيقن الإنسان وصول الماء إلى جميع العضو الذي يراد تطهيره.. فالغسل هو الفرض، والدليل ليس بفرض».

«وبالغ في الاستنشاق» أي؛ استنشاق الماء عند الوضوء والمضمضة؛ ويكون بإيصال المال إلى الخيشوم وجذبه بالنفس في الاستنشاق، والغرغرة في المضمضة.

«إلا أن تكون صائماً» أي؛ فلا تبالغ في الاستنشاق حتى لا يدخل الماء في جوفك من طريق الأنف لأنه يفطر الصائم.

وفي الحديث: استحباب إسباغ الوضوء، وتخليل الأصابع، والمبالغة في الاستنشاق إلا للصائم، فتكره المبالغة خشية وصول الماء إلى حلقه.

وفيه: أن المبالغة في المضمضة والاستنشاق سنة لغير الصائم. ويكره ذلك للصائم خشية وصول الماء إلى جوفه فيفطر.

١٢٤٤ - وعن عائشة - رضي الله عنها -، قالت: كان رسول الله ﷺ يدرّكه الفجر وهو جنب من أهله، ثم يغتسل ويصوم. [متفق عليه].

❖ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب مسائل من الصوم.

وقد أحل الله - عز وجل - ليلة الصيام الرفث إلى النساء وجماع الزوجة إلى الفجر، فعرضت مسألة من جامع قبيل الفجر ولم يغتسل من الجنابة حتى طلع الفجر، هل يصح صومه أم لا يصح؟

وفي الحديث عن عائشة - رضي الله عنها - زوج النبي ﷺ قالت: (كان رسول الله ﷺ يدرّكه الفجر) يعني أنه يدخل وقت الفجر، فيلزمه الصوم.

(وهو جنب من أهله) أي؛ يدخل وقت الصيام والإمساك، وهو جنب من أهله.

قيل: سميت الجنابة جنابة؛ لكونها سبباً لتجنب الصلاة والطواف ونحوهما في حكم الشرع.

(ثم يغتسل) لصلاة الفجر. غسل الجنابة.

(ويصوم) وقد أوماً إلى صحة من أصبح جنباً قوله تعالى: ﴿أَجِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧] إذا يعز من حله آخر أجزاء الليل طلوع الفجر عليه وهو جنب، فيدل حله على صحة صومه.

وفي الحديث: دليل على صحة الصوم من الجنب سواء كان عامداً أو ناسياً، وسواء كان صيامه فرضاً أو تطوعاً.

قال النووي: «أجمع أهل العلم في هذه الأمصار على صحة نوم الجنب، سواء كان من احتلام، أو جماع».

فإن الصيام لا تشترط له الطهارة، وكذلك الحج ليس من شروطه الطهارة، فقد أفتى النبي ﷺ لأسماء بنت عميس زوجة الصديق أبو بكر - رضي الله عنهما -؛ أن تحرم بالحج وهي نفساء. والزكاة ليس من شروطها الطهارة عند أدائها، إنما الطهارة تشترط للصلاة من أركان الإسلام.

وفي الحديث: «كان النبي ﷺ يجامع في ليل رمضان، ويؤخر الغسل إلى بعد طلوع الفجر» بيانا للجواز.

وفيه: دليل على جواز تأخير الغسل إلى بعد طلوع الفجر، ويقاس على ذلك الحائض والنفساء إذا انقطع دمها ليلاً ثم طلع الفجر قبل اغتسالها صح صومها.

١٢٤٥ - وعن عائشة وأم سلمة، - رضي الله عنهما -، قالتا: «كان رسول الله ﷺ يُصبح جنباً من غير حلم، ثم يصوم» [متفق عليه].

❦ هذا الحديث مثل الحديث السابق في صحة صوم من أدركه الفجر وهو جنب.

في الحديث؛ عن عائشة وأم سلمة - رضي الله عنهما - قالتا: (كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً) أي؛ يدخل وقت الفجر وهو وقت الصيام، والرسول ﷺ يصبح جنباً لم يغتسل بعد.
(من غير حلم) وصف تقيدي، إذ جنابته ﷺ لا تكون بالاحتلام، إذ هو من تلاعب الشيطان، ولا صلة له إليه ﷺ بل هو منزّه عنه.
أو تخصيصي بناء على أن الاحتلام نوعان: عن املاء البدن، وهو لكونه من العوارض البشرية جائز في حقه، عن تلاعب الشيطان وهو الممتنع عليه كسائر الأنبياء - عليهم السلام -.

وفي البخاري: (من غير احتلام) والأشهر عدم وقوع ذلك من رسول الله ﷺ ومن جميع الأنبياء لأنه غالباً من تأثير الشيطان.
ولا يعني ذلك أن الذي يدركه الفجر من احتلام أنه لا يجوز له الصيام، فليس الحكم خاص بمن أصابته الجنابة من أهله، وإنما إن كان ذلك باختياره، فغيره الذي لا يقع باختياره كالمحتلم أولى بأن يعذر.
(ثم يصوم) فإن من أدركه الفجر وهو جنب فإنه يصوم ولا يفطر يومه لذلك ولا يجب عليه قضاء.

قال ابن عثيمين - رحمه الله تعالى -: «أن النبي ﷺ كان يصبح جنباً فيصوم ثم يغتسل، وهذا أيضاً جائز، يعني يجوز للجنب أن ينوي الصوم. وإن لم يغتسل إلا بعد طلوع الفجر، كما كان النبي ﷺ يفعل».

وفي الحديث: جواز تأخير الغسل إلى بعد طلوع الفجر سواء كان من جماع أو احتلام. وسواء صيام نفل أو فرض.

وهذا من يسر الإسلام وسماحته. قال تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧] إذا يلزم من حله آخر أجزاء الليل طلوع الفجر عليه وهو جنب فيدل حله على صحه صومه.

٢٢٥ - باب بيان فضل صوم المحرم وشعبان والأشهر الحرم

١٢٤٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
 «أَفْضَلُ الصَّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ : شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ : صَلَاةُ
 اللَّيْلِ» [رواه مسلم] .

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - جملة من الأحاديث في باب
 فضل صوم المحرم وشعبان والأشهر الحرم .
 وفي هذا الحديث ؛ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال ، قال رسول
 الله ﷺ :

«أفضل الصيام بعد رمضان» أي ؛ صيام النفل ، لأن صيام رمضان فريضة
 وهو أحد أركان الإسلام .

«شهر الله المحرم» أي ؛ الصوم فيه . وإضافته إلى الله - تعالى - للتشريف .
 وعطف «المحرم» عليه بياناً وتفخيماً له . وهو أول شهور السنة الهجرية ،
 وأحد الأشهر الحرم وهي : رجب ، ذو القعدة ، وذو الحجة ، ومحرم .
 ومن أهم أحكام هذا الشهر : تحريم القتال فيه ، وفضل صيامه ، وفيه يوم
 عاشوراء ؛ قال ﷺ «احتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله» [رواه مسلم] .

وإن ضم إليه اليوم التاسع لكان أعظم في الأجر .
 «وأفضل الصلاة» من النفل المطلق .

«بعد الفريضة صلاة الليل» لأنه وقت السكون والخشوع والخضوع مع ما
 فيه من البعد عن الرياء .

قال ابن عثيمين : «صلاة الليل أفضل من صلاة النهار ، ماعدا الرواتب
 التابعة للمكتوبات فإنها أفضل من النفل المطلق في الليل ، فمثلاً راتبة الظهر
 أربع ركعات بسلامين قبلها وركعتان بعدها ، أفضل من ست في الليل ،

لأنه راتبة مؤكدة، تابعة للفريضة، وأما النفل المطلق ففي الليل أفضل من النهار. ولهذا قال: «أفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل».

ومما يشرع في قيام الليل: أن يكون في الثلث الأخير من الليل لأنه وقت التنزل الإلهي، وأن يفتحه بركعتين خفيفتين، وأن يصلي قدر طاقته فإذا فتر فليسترح، وأن يصلي ركعتين ركعتين ثم يوتر بواحدة. وأن يواظب عليه فلا يتركه إلا من عذر. ومن خشي أن لا يقوم آخر الليل فليوتر أول الليل.

وفي الحديث: فضل النافلة في شهر الله المحرم وبخاصة يوم تاسوعاء وعاشوراء، وأنه يلي صيام الفريضة في الفضل. وأن أفضل الصلوات بعد المكتوبات قيام الليل.

وأفضل صلاة النفل؛ صلاة الليل لأنه وقت السكون والخشوع، والعمل فيه أبعد عن الرياء، وهو وقت نزول الرب - سبحانه وتعالى - إلى السماء الدنيا.

١٢٤٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - ، قَالَتْ: «لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ مِنْ شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْ شَعْبَانَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ». وفي رواية: «كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا». [متفق عليه].

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب فضل صوم المحرم وشعبان والأشهر الحرم.

فعن عائشة - رضي الله عنها - قالت:

(لم يكن النبي يصوم) أي؛ صوم نفل مطلق.

(من شهر) أي؛ فيه أو بعضه.

(أكثر من شعبان) وفعله ﷺ لذلك.

قال ابن حجر: «وسمي شعبان لأن الناس بعد شهر رجب المحرم كانوا يتشعبون في طلب الغارات ومن ثم سمي شعبان».

قال أهل العلم: «والحكمة من ذلك أنه يكون بين يدي رمضان كالرواتب بين يدي الفريضة».

قال ابن حجر: «وفي الحديث دليل على فضل الصوم في شعبان».

(فإنه كان يصوم شعبان كله) قيل: المراد أنه يصوم معظمه بدليل قوله

في رواية مسلم:

(كان يصوم شعبان إلا قليلاً) هذا للأول، وبيان أن قوله كله. أي؛

غالبه، وقيل كان يصومه كله في وقت، وبعضه في وقت آخر وهذا أنسب

باللفظ.

قال ابن رجب: «وأما صيام النبي ﷺ من أشهر السنة فكان يصوم

شعبان ما لا يصوم من غيره من الشهور».

وقال - رحمه الله - : «صيام شعبان أفضل من صيام الأشهر الحرم،

وأفضل التطوع ما كان قريب من رمضان قبله وبعده، وتكون منزلته من

الصيام بمنزله السنن الرواتب مع الفرائض قبلها وبعدها وهي تكملة لنقص الفرائض».

قال العلماء: وإنما لم يستكمل غير رمضان لئلا يظن وجوبه. وقيل في قولها (كله) أي؛ يصوم في أوله وفي وسطه وفي آخره، ولا يخص شيئاً منه، بل يعممه بصيامه.

وفي الحديث: فضل الصوم في شهر شعبان، وفيه تعويد النفس والجسم لصيام شهر رمضان والاستعداد له بالعبادة ولأنه شهر ترفع فيه الأعمال إلى الله فقد روى النسائي عن أسامة، قلت: يا رسول الله لم أرك تصوم من شهر من الشهور ما تصوم من شعبان؟ قال: «ذاك شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان، وهو شهر ترفع فيه الأعمال إلى رب العالمين فأحب أن يرفع عملي وأنا صائم».

وفي الحديث: استحباب الصيام في شهر شعبان.

١٢٤٨ - وعن مجيبة الباهلية عن أبيها أو عمها، أنه أتى رسول الله ﷺ، ثم انطلق فأتاه بعد سنة، وقد تغيرت حاله وهيئته، فقال: يا رسول الله أما تعرفني؟ قال: «ومن أنت؟» قال: أنا الباهلي الذي جئتكم عام الأول. قال: «فما غيرك، وقد كنت حسن الهيئة؟» قال: ما أكلت طعاماً منذ فارقتك إلا لبلى. فقال رسول الله ﷺ: «عذبت نفسك»، ثم قال: «صم شهر الصبر، ويوماً من كل شهر» قال: زدني، فإن بي قوة، قال: «صم يومين» قال: زدني، قال: «صم ثلاثة أيام» قال: زدني. قال: «صم من الحرم واترك، صم من الحرم واترك، صم من الحرم واترك» وقال بأصابعه الثلاث فضمها، ثم أرسلها. [رواه أبو داود].
 وشهر الصبر: رمضان.

❦ في هذا الحديث؛ ذكر حال رجل أتى رسول الله ﷺ - وهو الصحابي عبد الله بن الحارث الباهلي، أو هو أخوه - شك من الراوي - . أتاه وافداً عليه ثم انطلق إلى أهله ثم رجع إليه وعاد بعد غياب سنة عنه. وقد تغيرت في هذه السنة حاله وهيئته، والمراد أن الهزال أصابه بسبب مواصلة الصيام.

(فقال يا رسول الله ﷺ: أما تعرفني؟).

قال ﷺ: «ومن أنت؟».

(قال: أنا الباهلي الذي جئتكم عام الأول) أي قبل عام.

قال ﷺ:

«فما غيرك» أي؛ ماذا جرى لك، وما الذي بذلك.

«وقد كنت حسن الهيئة» خلاف ما أنت عليه الآن.

قال مبيناً حاله وما جرى له: (ما أكلت طعاماً منذ فارقتك إلا لبلى) أي،

لا أزال صائماً ما عدا أيام العيد والتشريق.

فقال رسول الله ﷺ «عذبت نفسك» أي؛ بمنعها من مآلوفاتها وقطعها عن معتاداتها بما يضر بالنفس وفي هذا دليل على أنه ليس من الشرع أن يكلف الإنسان نفسه ما لا يطيق وأن يعذب نفسه.

ثم قال ﷺ معلماً له:

«صم شهر الصبر» أي؛ شهر رمضان، وأصل الصبر الحبس، وسمي الصوم صبراً لما فيه من حبس النفس عن الطعام وغيره.

قال الرجل: زدني، فإن بي قوة.

قال ﷺ «صم يومين» نفلاً.

(قال: زدني) فإن لي قدرة على أكثر من ذلك.

قال: «صم ثلاثة أيام» وذلك كصيام الدهر كله؛ لأن الحسنة بعشر أمثالها.

(قال: زدني) أي؛ أكثر من ذلك.

قال: «صم من المحرم واترك، صم من المحرم واترك، صم من المحرم واترك».

قوله: «واترك» أتى به لعله أنه يشق عليه صومها كلها تباعاً.

وقال بأصابعه الثلاثة فضمها ثم أرسلها. أي صم ثلاثاً ثم أترك وهكذا.

وذلك لأن في ضم الثالث من القوة ما يجبر الضعف الحاصل من صوم اليومين، لأن المرء إذا اعتاد عمل بر ألفته نفسه وارتفعت مشقته، ولذا أشار إلى الإفطار بعدها لئلا يصير الصوم معتاداً له، فلا يجد كلفة بخلاف ما إذا أفطر ثم عاد له فيكون فيه عليه مشقة فينمو ثوابه».

وفي الحديث: أن صوم النفل مندوب إليه لا سيما في الأشهر الحرم؛ وهي رجب وذو العقدة، وذو الحجة ومحرم.

٢٢٦ - باب فضل الصوم وغيره في العشر الأول من ذي الحجة

١٢٤٩ - عن ابن عباس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ » يَعْنِي : أَيَّامَ الْعَشْرِ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟ قَالَ : « وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ ، وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ » [رواه البخاري] .

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب فضل الصوم وغيره . أي ؛ من الأعمال الصالحة في العشر الأول من شهر ذي الحجة . وفيه حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - ؛ قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من » مزيدة لاستغراق النفي . « أيام العمل الصالح فيها » ويشمل الصلاة ، والصدقة ، والصيام ، والذكر ، والتكبير ، وقراءة القرآن ، وبر الوالدين ، وصلة الرحم ، والإحسان إلى الخلق ، وحسن الجوار ، وغير ذلك من الأعمال الصالحة . « أحب إلى الله » من العمل الصالح . « من هذه الأيام » .

(يعني) أي النبي ﷺ بالأيام المشار إليها . (أيام العشر) أي ؛ أيام العشر من ذي الحجة . قالوا : يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله ؟ العظيم أمره وأنه سنام الإسلام .

قال ﷺ : « ولا الجهاد في سبيل الله ؟ » أي ، فلا يفوق عمل البر فيها . « إلا رجل » أي ؛ إلا عمل رجل . « خرج بنفسه وماله » أي ؛ خرج بقصد قهر عدوه ، ولو أدى ذلك إلى قتل نفسه وذهاب ماله .

«فلم يرجع من ذلك بشيء» أي؛ بأن رزقه الله الشهادة.

وقد ورد في فضلها قوله تعالى: ﴿وَالْفَجْرِ ﴿١﴾ وَلَيَالٍ عَشْرٍ ﴿٢﴾﴾ [الفجر: ١ - ٢] قال ابن كثير: المراد بها عشر ذي الحجة.

وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أيام أعظم عند الله - سبحانه - ولا أحب إليه العمل فيهن من هذه الأيام العشر، فأكثروا فيهن من التهليل والتكبير والتحميد» [رواه الطبراني].

وكان سعيد بن جبير وهو الذي روى حديث ابن عباس: «إذا دخلت العشر اجتهد اجتهاداً حتى ما يكاد يقدر عليه».

قال ابن حجر: «والذي يظهر أن السبب في امتياز عشر ذي الحجة لمكان اجتماع أمهات العبادة فيها، وهي؛ الصلاة والصيام والصدقة والحج، ولا يأتي ذلك في غيره».

قال المحققون من أهل العلم «أيام عشر ذي الحجة أفضل الأيام، وليالي العشر الأواخر من رمضان أفضل الليالي».

وعن هنيذة بن خالد عن امرأته عن بعض أزواج النبي ﷺ قالت: «كان رسول الله ﷺ يصوم تسع ذي الحجة، ويوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر» [رواه أحمد].

قال النووي عن صوم أيام العشر: «أنه مستحب استحباباً شديداً».

ومن الأيام التي يسن صيامها: يوم عرفة لغير الحاج؛ لقوله ﷺ: «يكفر السنة الماضية والباقية».

وفي الحديث: تعظيم أمر الجهاد، وتفاوت درجاته، وأن الغاية القصوى فيه بذل النفس والمال لله - تعالى -.

وفيه: تفاضل الأزمنة منه على بعضها بعضاً، وفضل أيام عشر ذي الحجة غيرها من أيام السنة واستحباب الصيام فيها.

٢٢٧ - باب فضل صوم يوم عرفة وعاشوراء وتاسوعاء

١٢٥٠ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَ : سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ ؟ قَالَ : «يَكْفُرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ وَالْبَاقِيَةَ» [رواه مسلم] .

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في فضل صيام التطوع . وفي هذا باب فضل صوم يوم عرفة وعاشوراء وتاسوعاء .
ورأوي هذا الحديث ؛ هو الحارث بن ربيعي - أبو قتادة - الأنصاري الخزرجي السلمي ، فارس رسول الله ﷺ وهو مشهور بكنيته ، شهد أحداً وما بعدها من المشاهد ، توفي بالمدينة سنة أربع وخمسين للهجرة . وقيل توفي بالكوفة في خلافة علي - رضي الله عنه - .
وفي هذا الحديث ؛ عن أبي قتادة - رضي الله عنه - قال : سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

(عن صوم يوم عرفة؟) أي ؛ ما له من الفضل .

ويوم عرفة ؛ هو يوم وقوف الحجيج على صعيد عرفات ، وهو اليوم التاسع من ذي الحجة .
فقال ﷺ :

«يكفر السنة الماضية» أي ؛ يكون سبباً في ستر ذنوب السنة الفاتية التي آخرها شهر ذي الحجة .

«وبالباقية» أي ؛ السنة الآتية التي أولها شهر محرم .

والمراد : الذنوب الصغيرة المتعلقة بحق الله - تعالى - إن وقعت ؛ وإلا فيرجى التخفيف من الكبائر ، أو رفع درجاته إن لم يكن له ذنوب كبيرة .
والمعنى : أنه يكفر ستين .

قال المناوي: «دليل التقيد بعدم غشيانها على أن الذي يكفر هو الصغائر، فتحمل المطلقات كلها على هذه القيد وذلك لأن معنى ما لم تغش الكبائر، أي؛ فإنها إذا غشيت لا تكفر وليس المراد أن تكفير الصغائر شرطة اجتناب الكبائر. إذ اجتنابها بمجرد، يكفر الصغائر كما نطق به القرآن ولا يلزم منه أن لا يكفرها إلا اجتناب الكبائر، ومن لا صغائر له يرجى أن يكفر عنه بقدر ذلك من الكبائر والا أعطي من الثواب بقدره وهو جار في جميع نظائره».

وفي الحديث: فضيلة يوم عرفة، وأنه يكفر السيئات. إلا لمن كان حاجاً فصومه غير مستحب لأنه يضعفه عن التلبية والذكر والدعاء. وفيه: فضل الله - عز وجل - على عباده وسعه رحمته بهم.

١٢٥١ - وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَامَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ . [متفق عليه] .

❖ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في فضل صيام التطوع .

وفي هذا الحديث فضل صوم يوم عاشوراء وهو يوم عظيم ، له فضيلة عظيمة ، وحرمة قديمة ، وصومه كان معروفاً بين الأنبياء والمرسلين ، وعباد الله الصالحين .

فإنه لما قدم النبي ﷺ المدينة ، وجد اليهود يصومون اليوم العاشر من شهر المحرم .

فقال النبي ﷺ : «أنا أحق بموسى منكم» فصامه وأمر بصيامه» .

وفي هذا الحديث ؛ عن ابن عباس - رضي الله عنهما - .
أن رسول الله ﷺ :

(صام يوم عاشوراء) عاشوراء : هو اليوم العاشر من شهر المحرم .
(وأمر بصيامه) أي ؛ على سبيل الندب المؤكد .

وصوم عاشوراء كان فريضة قبل رمضان ، كما في حديث عائشة المتفق على صحته ؛ قالت : «كان رسول الله ﷺ أمر بصيام يوم عاشوراء ، فلما فرض رمضان كان من شاء صام ومن شاء أفطر» .

ثم نسخ وجوبه لما جاء فرض في شهر رمضان في الحديث عن ابن مسعود «لما فرض رمضان ترك عاشوراء» [رواه مسلم] .

والمنسوخ وجوب صوم يوم عاشوراء ، وأما استحبابه فبقي . والاجماع على استحبابه .

وفي رواية عن ابن عباس قال : حين صام رسول الله ﷺ يوم عاشوراء وأمر بصيامه ، قالوا : يا رسول الله إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى ؟

فقال رسول الله ﷺ: «فإذا كان العام القابل - إن شاء الله - صمنا اليوم التاسع».

قال: فلم يأت العام المقبل، حتى توفي رسول الله ﷺ [رواه مسلم].
قال ابن تيمية - رحمه الله تعالى -: «نهى ﷺ عن التشبه بأهل الكتاب في أحاديث كثيرة، مثل قوله في عاشوراء «لئن عشت إلى قابل لأصومن التاسع».

قال العلماء: «مراتب صوم عاشوراء ثلاثة: أكملها أن يصام قبله يوم وبعده يوم، ويلي ذلك أن يصام التاسع والعاشر، وعليه أكثر الأحاديث، ويلي ذلك أفراد العاشر وحده بالصوم» وصوم الثلاثة يكون فيه فائدة أيضاً، وهي الحصول على صيام ثلاثة أيام من الشهر».

وفي الحديث: فضل صيام يوم عاشوراء، وأنه يكفر السيئات.
وفيه: رحمة النبي ﷺ بأمة ودلالتهم على الخير.

١٢٥٢ - وعن أبي قتادة - رضي الله عنه - ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءٍ ، فَقَالَ : «يُكْفَرُ السَّنَةُ الْمَاضِيَّةُ» [رواه مُنْذِرٌ] .

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب فضل صوم عرفة وعاشوراء وتاسوعاء .

ورأوي الحديث ؛ هو أبو قتادة ، الحارث بن ربعي الأنصاري الخزرجي السلمي ، فارس رسول الله ﷺ وهو مشهور بكنته ، شهد أحداً وما بعدها من المشاهد ، توفي بالمدينة سنة أربع وخمسين للهجرة .

روى في هذا الحديث ؛ أن رسول الله ﷺ سُئِلَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءٍ ؟ أَي ؛ عن فضله . ويوم عاشوراء هو اليوم العاشر من شهر محرم .

وذلك أن الرسول ﷺ لما قدم المدينة رأى اليهود يصومون عاشوراء ، وهو يوم الذي أنجى الله فيه موسى وقومه ، وأغرق فرعون وقومه ، فكان اليهود يصومون شكراً لله - عز وجل - على هذه النعمة العظيمة !

فقال ﷺ : «نحن أولى بموسى منكم» لأنهم خالفوا موسى - عليه السلام - .

فقال ﷺ عن فضل صيام يوم عاشوراء :

«يكفر السنة الماضية» أي ؛ السنة التي انتهت ؛ لأن يوم عرفة في آخر شهر من العام .

وينبغي أن يصوم مع عاشوراء تاسوعاء ، لأن النبي ﷺ قال : «لئن بقيت إلى قابل لأصوم التاسع» يعني مع العاشر .

ولأنه ﷺ أمر أن يصام يوماً قبله أو يوماً بعده ، مخالفة لليهود .

وذكر ابن القيم أن صيام عاشوراء على ثلاثة أقسام :

الأول : صيام عاشوراء والتاسع . وهذا أفضل الأنواع .

الثاني : صيام عاشوراء والحادي عشر ، وهذا دون الأول .

الثالث: صيام عاشوراء وحده وكرهه بعض العلماء، لأن النبي ﷺ أمر بمخالفته لليهود، ورخص فيه بعض العلماء.

قال ابن تيمية - رحمه الله تعالى - : «وصيام يوم عاشوراء كفارة سنة، ولا يكره إفراده بالصوم».

وفي الحديث: استحباب صيام يوم عاشوراء، وأنه يكفر ذنوب السنة الماضية. ويوماً قبله أو بعده مخالفة لليهود.

وفيه: فضل الله الواسع، حيث يعطي على العمل اليسير الأجور العظيمة؛ ومنها تكفير السيئات.

١٢٥٣ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَنْ يَقْبِيتُ إِلَى قَابِلٍ لِأَصُومَنَّ التَّاسِعَ» [رواهُ مُسْلِمٌ] .

❖ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب فضل صوم عرفة وعاشوراء وتاسوعاء .

فإن النبي ﷺ لما قدم النبي المدينة مهاجراً من مكة رأى اليهود تصوم يوم عاشوراء .

فقال : «ما هذا؟» أي ؛ ما سبب هذا الصيام؟ قالوا : هذا يوم صالح ، هذا يوم صالح ، هذا يوم نجى الله بني إسرائيل من عدوهم ، فصامه موسى .

قال : «فأنا أحق بموسى منكم» فصامه وأمر بصيامه» [رواه البخاري] .

وكان النبي ﷺ يخالف اليهود وينهى عن التشبه بهم . ويوم عاشوراء هو اليوم العاشر .

قال النووي : «وذهب جماهير العلماء من السلف والخلف بأن عاشوراء هو اليوم العاشر من المحرم ، وهذا ظاهر الأحاديث» .

وفي هذا الحديث ؛ عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ لما أخبر بمخالفة أهل الكتاب وأخبر أنهم يصومون عاشوراء .

«لئن بقيت إلى قابل» أي ؛ عام قابل .

«لأصومن التاسع» أي ؛ اليوم التاسع مع العاشر مخالفة لهم لأنهم يفرّدونه بالصوم ، ولا يضمون إليه غيره .

ومن هذا الحديث وغيره ؛ أخذ العلماء ندب صوم تاسوعاء كعاشوراء . وفي الحديث : «خالفوا أهل الكتاب وصوموا يوماً قبله ويوماً بعده» [رواه مسلم] .

وفي الحديث الآخر : «فإن كان العام المقبل إن شاء الله صمنا يوم التاسع» .

قال ابن عباس : «فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله ﷺ» .

قال ابن عبد البر: «وكان ﷺ يحب مخالفة أهل الكتاب وسائر الكفار، وكان يخاف على أمته اتباعهم؛ ألا ترى إلى قوله ﷺ على جهة التعيير والتوبيخ: «لتتبعن سنن من كان قبلكم...».

وقال المناوي: «وهو كناية عن شدة الموافقة لهم في المخالفات والمعاصي والكفر، ثم إن هذا لفظ خبر معناه النهي عن اتباعهم، ومنعهم من الالتفات لغير دين الإسلام».

وقد نقل النووي الإجماع على استحباب صيام يوم عاشوراء، فإنه قال: «اتفق العلماء على أن صوم يوم عاشوراء اليوم سنة وليس بواجب».

وذكر ابن حجر مراتب صوم عاشوراء فقال: «إن صيام على مراتب: أدناها أن يصام وحده، وفوقه أن يصام التاسع معه، وفوقه أن يصام التاسع والحادي عشر و أعلم».

ولم يرد أثر صحيح في فضل التوسعة على العيال في هذا اليوم (أي عاشوراء) وقد أنكر العلماء ما ورد في ذلك. كما أن ما يفعله بعض الطوائف المنحرفة من إظهار الحزن فيه والمأتم بدعة وضلالة.

وفي الحديث: استحباب صيام يوم عاشوراء، ويوماً قبله.

وفيه: حرص النبي ﷺ على مخالفة اليهود والنصارى والتحذير من منهم.

٢٢٨ - باب استحباب صوم ستة من أيام من شوال

١٢٥٤ - عَنْ أَبِي أَيُّوبَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
«مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ» [رواه مُسْلِمٌ] .

❖ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب استحباب صوم ستة أيام من أيام شوال .

وروي هذا الحديث : هو أبو أيوب ؛ خالد بن زيد بن كليب بن ثعلبة الأنصاري ، من بني النجار ، صحابي ، شهد العقبة ، وبدراً وسائر المشاهد ، وكان صابراً تقياً محباً للغزو والجهاد ، عاش إلى أيام بني أمية ، وغزا مع جيش يزيد بن معاوية القسطنطينية سنة اثنتين وخمسين للهجرة .
وفي الحديث قوله ﷺ :

«من صام رمضان» وهو الشهر الذي فرضه الله على عباده ، قال تعالى :
﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَيْتُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ١٨٥] .

«ثم أتبعه ستاً من شوال» متواليات عقب يوم الفطر ، أو متفرقات في أول الشهر ، أو وسطه أو آخره . حصلت فضيلة المتابعة ، لأنه يصدق أنه اتبعه ستاً من شوال ، والأفضل بأن تكون متواليه وعقب يوم العيد .

قال ابن عثيمين : «وليعلم أنها لا تصام قبل القضاء ، يعني ؛ لو كان على الإنسان يوماً واحداً من رمضان ، وصام الست ، فإنه لا يحصل أجر ذلك لأن الرسول ﷺ قال : «من صام رمضان» ومن عليه يوم واحد من رمضان لم يكن صامه ، بل صام أياماً منه ، من كان عليه يوم فقد صام تسعة وعشرين

يوماً، ومن كان عليه يومان فقد صام ثمانين وعشرين، ما صام الشهر، والرسول ﷺ يقول: «من صام رمضان» فإذا صمت رمضان وصمت ستة أيام بعده من شوال فكأنما صمت الدهر كله».

ومن كان معذوراً عن مرض، أو امرأة نفساء، أو مسافر، ولم يصم في شوال وقضاها في ذي القعدة فلا بأس.

«كان كصيام الدهر» الحسنة بعشر أمثالها؛ قال ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠].

فرمضان بعشرة أشهر، والستة أيام من شوال في عشرة بشهرين، وهذا كصيام الدهر لمن واطب ذلك.

في الحديث؛ عن ثوبان - رضي الله عنها -، عن النبي ﷺ قال: «من صام رمضان فشهره بعشر، ومن صام ستة أيام الفطر فذلك صيام السنة» [رواه أحمد].

وبقي أن يقال: كيف تنزل الستة من شوال - وهي نافلة - منزلة الفريضة؟

يجاب عنه: بأن هذه الأيام الستة تميزت بفضيلة لا توجد في غيرها، فبهذه الفضيلة تنزلت منزلة الفريضة؛ لأنه لو صام هذه الستة في غير شوال من أشهر السنة لم تقع موقعها، أو لأن هذه الأيام مجاورة لشهر رمضان فاكسبت منه فضيلة...».

وفي الحديث: استحباب صيام ستة أيام من شوال.

٢٢٩ - باب استحباب صوم الاثنين والخميس

١٢٥٥ - عن أَبِي قَتَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ فَقَالَ : « ذَلِكَ يَوْمٌ وَلِدْتُ فِيهِ ، وَيَوْمٌ بُعِثْتُ ، أَوْ أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهِ » [رواه مسلم] .

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب استحباب صوم الاثنين والخميس .

فإن الله - عز وجل - فضل بعض الأيام والشهور بعضها على بعض ، ثم خص بعضها بعمل دون ما خص به غيره ، ليختص كل منها بنوع من العمل ، ولو شرع جميع تلك الأعمال في يوم واحد أو شهر واحد ، لأفضى ذلك إما إلى الاستهانة به ، وإما إلى تعطيل ما دونه .

وفي الحديث ؛ عن أبي قتادة - رضي الله عنه - ؛ أن رسول الله ﷺ سُئِلَ عن صوم يوم الاثنين . أي ؛ عن حكمته إثاره بالصوم عن بقية الأيام . فقال ﷺ :

« ذلك » أي ؛ يوم الاثنين . وعبر عن بـ « ذلك » تنويها بشأنه ، كما في قوله تعالى ﴿ ذَلِكَ أَلَكِ تَبْ ﴾ .

« يوم » للتعظيم كما يشير إليه وصفه بقوله :

« ولدت فيه » وفيه أيضاً مات ﷺ .

« ويوم بعثت » أماء به أن شرفه بما ظهر فيه من ولادته وبعثته .

« أو » شك من الراوي ، هل قال بعثت فيه ، أو قال :

« أنزل علي فيه » أي ؛ الوحي . أي ؛ أول ما نزل عليه القرآن يوم الاثنين .

قال ابن عثيمين : « والراوي شك هل قال : « أنزل » أو « بعثت » وبينهما

فرق ، لأنه أنزل عليه القرآن قبل أن يبعث ، أنزلت عليه سورة ﴿ أَقْرَأْ بِاسْمِ

رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾ ﴿[العلق: ١-٥] وبهذا صار نبياً، وأنزل عليه، وأما البعث وهو الإرسال، فإنما كان يقوله تعالى ﴿يَتَأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴿١﴾ قُمْ فَأَنْذِرْ ﴿٢﴾ وَرَبُّكَ فَكَبِيرٌ ﴿٣﴾ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ﴿٤﴾ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ﴿٥﴾﴾ [الدثر: ١-٥] وهذا بعد الأول، وعلى كل صار هذا اليوم فيه مناسبات شريفة عظيمة، ولادة الرسول ﷺ، وإنزال الوحي عليه، أو إرساله إلى الناس.

وليس في الحديث حجة لمن أجاز بدعة المولد النبوي، فإن الاحتفال بيوم مولده إنما أحدث بعد القرون المفضلة. وهذا الشهر الذي ولد فيه ﷺ هو بعينه الشهر الذي توفي فيه ﷺ.

وفي الحديث: أفضل الصيام في يوم الاثنين، وهو صوم شكر الله - تعالى - في يوم الاثنين على ثلاث نعم اجتمعت فيه، وهي ولادة النبي ﷺ، وبعثته، وإنزال الوحي عليه.

وفيه: سبب هذه الأفضلية أن النبي ﷺ ولد في يوم الاثنين من شهر ربيع الأول على المشهور، وبدأ نزول القرآن عليه في يوم الاثنين السابع عشر من شهر رمضان.

١٢٥٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْأَثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ ، فَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ» [رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ بِغَيْرِ ذِكْرِ الصَّوْمِ] .

❖ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب استحباب صوم الاثنين والخميس .

وفي الحديث ؛ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال :

«تعرض الأعمال» أي ؛ تعرضها الملائكة الحفظة .

«يوم الاثنين والخميس» قال ابن عثيمين : «أما صوم يوم الخميس فهو أيضاً سنة ، لكنه دون صوم يوم الاثنين ، صوم يوم الاثنين أفضل ، وكلاهما فاضل» .

وإنما كان صيامهما فاضلاً لقوله ﷺ :

«فأحب أن يعرض عملي» أي ؛ طلب الزيادة ورفع الدرجة .

قال ابن الملك : «وهذا لا ينافي قوله عليه السلام ؛ يرفع عمل الليل قبل عمل النهار ، وعمل النهار قبل عمل الليل ، للفرق بين الرفع والعرض ، لأن الأعمال تجمع في الأسبوع وتعرض في هذين اليومين» .

وقال الحلبي : «في عرض الأعمال يحتمل أن الملائكة الموكلين بأعمال بني آدم يتناوبون فيقيم معهم فريق من الاثنين إلى الخميس ثم يعرضون ، وفريق من الخميس إلى الاثنين ، وهكذا كلما عرج فريق قرأ ما كتب في موقفه من السماء ؛ فيكون ذلك عرضاً في المصورة وهو - سبحانه - غني عن عرضهم ونسخهم ، وهو أعلم بعباده منهم» .
«وأنا صائم» أي ؛ طلباً لزيادة رفعة الدرجات .

ورواه مسلم بغير ذكر الصوم ولفظه: «تعرض أعمال الناس في كل جمعة مرتين؛ يوم الاثنين ويوم الخميس، فيغفر لكل عبد مؤمن إلا عبداً بينه وبين أخيه شحناء فيقال أتركوا هذين حتى يفيتا».

قال في عون المعبود: «والحديث يدل على استحباب صوم يوم الاثنين والخميس لأنهما يومان تعرض فيهما الأعمال».

قال ابن القيم: «رفع الأعمال وعرضها على الله - تعالى -؛ فإن عمل العام يرفع في شعبان كما أخبر به الصادق المصدوق، أنه ترفع فيه الأعمال فأحب أن يرفع عملي وأنا صائم، ويعرض عمل يوم الأسبوع يوم الاثنين والخميس كما ثبت في صحيح مسلم، وعمل اليوم يرفع في آخره قبل الليل، وعمل الليل في آخره قبل النهار، فهذا الرفع في اليوم واللييلة من الرفع العام، وإذا انقضى الأجل رفع عمل العمر كله وطويت صحيفته».

وفي الحديث: استحباب صيام يوم الاثنين ويوم الخميس لعظم فضلهما؛ لأنهما يومان تعرض فيهما الأعمال.

١٢٥٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَحَرَّى صَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ . [رواه الترمذی وقال : حديث حسن] .

❖ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب استحباب صوم الاثنين .

وفي هذا الحديث ؛ عن عائشة - رضي الله عنه - قالت :
(كان رسول الله ﷺ) (كان) تدل على المداومة والاستمرار غالباً .
(يتحرى) أي ؛ يتوخى ويتلمس مع الحرص والاهتمام .
(صوم الاثنين والخميس) أي ؛ صيام يومي الاثنين والخميس لعظم فضلهما .

قال في اللمعات : «لعله إنما اختار الصوم لفضله ، ولأنه لا يدري في أي ساعة تعرض الأعمال ، والصوم يستوعب النهار ، ولأنه يجتمع مع الأعمال الآخر بخلاف ما عدها من الأعمال» .

وفي الحديث الآخر : «تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين والخميس ، فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئاً ؛ إلا رجلاً كانت بينه وبين أخيه شحناء..» الحديث .
قال في تحفة الأحوزي : «قوله ﷺ «تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين والخميس» أي ؛ لكثرة الرحمة النازلة فيهما ؛ الباعثة على الغفران» .

وصيام يوم الاثنين والخميس هو من أنواع صيام التطوع ؛ فمن صامها فيكون قد صام ثمانية أيام من كل شهر ، أي يومان من كل أسبوع من أسابيع الشهر الأربع .

وقد ورد في الصيام في سبيل الله يوماً يبعد العبد عن النار مثل ما بين السماء والأرض ، وذلك لحديث أبي أمامة الباهلي - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : «من صام يوماً في سبيل الله جعل الله بينه وبين النار خندقاً كما بين السماء والأرض» [رواه الترمذی] .

وفي الحديث الآخر: «من صام يوماً في سبيل الله باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفاً» [متفق عليه].

وفي الحديث: استحباب صوم يومي الاثنين والخميس.

وفيه: يستحب تحري أوقات الإجابة والقبول، وملؤها بالطاعة والعبادة، والتقرب إلى الله.

وفيه: فضل صيام التطوع.

٢٣٠ - باب استحباب صوم ثلاثة أيام من كل شهر

١٢٥٨ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - ، قال : أوصاني خليلي ﷺ ، بثلاث : «صيام ثلاثة أيام من كل شهر ، ورَكَعَتَي الصُّحَى ، وأن أوترَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ» . [متفق عليه] .

❖ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث الدالة على فضل صيام التطوع ؛ ومنها استحباب صوم ثلاثة أيام من كل شهر .
والأفضل صومها في أيام البيض وهي ؛ الثالث عشر ، والرابع عشر ، والخامس عشر ، وسميت الأيام البيض بذلك لأن القمر يكون بدرًا ، فهي بيضاء في النهار بالشمس ، وفي الليل بنور القمر .

وفي الحديث ؛ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - :
(أوصاني) أي ؛ عهد إلي وأمرني أمرًا مؤكدًا . وهذه الوصية لأبي هريرة - رضي الله عنه - وصية للأمة كلها ؛ وصية النبي ﷺ وتوجيهه لواحد من أمته هو خطاب لأمته كلها ، مالم يدل دليل على الخصوصية .
(خليلي ﷺ) والخليل : الصديق الخالص الذي تخللت محبته القلب فصارت في خلاله .

وفي التعبير بخليلي ؛ إيماء إلى الاهتمام بشأن هذا الأمر ، لأن شأن الخليل الاعتناء بنفع من يخالقه .

قال ابن حجر : «ويؤخذ منه الافتخار بصحبة الأكابر إذا كان ذلك على معنى التحدث بالنعمة والشكر لله ؛ لا علا على وجه المباهاة»
(بصيام ثلاثة أيام من كل شهر) ليكون كصيام الدهر كله ، لأن الحسنة بعشر أمثالها ، ولا فرق أن تكون متتابعة أو متفرقة ، والأولى أن تكون أيام البيض ؛ الثالث عشر ، والرابع ، والخامس عشر .

وسميت أيام البيض : لابيضاخ ليلها كله بالقمر .

وطالما لم يحصل تقييد معين في الحديث ، فليأخذ المرء ما تيسر له دون أن يشق على نفسه ، سواء كان ذلك بصيام ثلاثة أيام من أول كل شهر ، أو آخره ، متتابعة ، أو متفرقة .

(وركعتي الضحى) اللذين هما أقل ما يحصل به صلاة ، ولا حد لها . وهي سنة ، ومن صلى صلاة الضحى كانت له عدل ثلاثمائة وستين حسنة .

والضحى ؛ ضحوة النهار بعد طلوع الشمس وبيان أقلها ؛ وهو ركعتان ولاحد لأكثرها ، وأوسطها وهو أربعة ، والحث على المحافظة عليها لعظيم ثوابها ومزيد فضلها .

ووقتها : من ارتفاع الشمس قدر رمح إلى قبيل الزوال ، أي بمقدار ربع ساعة بعد طلوع الشمس يدخل ووقتها إلى أن يبقى على الزوال وأذان الظهر عشر دقائق أو قريب منها .

وفعلها في آخر الوقت أفضل لقول النبي ﷺ «صلاة الأوابين حين ترمض الفصام» [رواه مسلم] والفصام أولاد النوق . وترمض ؛ يعني تشتد عليها الرمضاء وهذا في آخر الوقت .

(وأن أوتر) أي ؛ أصلي الوتر . وهي الصلاة التي تختتم بها صلاة الليل ورغم أفضلية الوتر في آخر الليل ؛ إلا أن النبي ﷺ أوصى أبا هريرة - رضي الله عنه - أن يوتر قبل نومه .

قال ابن حجر : « قيل سببه أنه - رضي الله عنه - كان يشتغل أول ليله باستحضاره لمحفوظاته من الأحاديث الكثيرة التي لم يسايره في حفظ مثلها أكثر الصحابة ، فكان يمضي عليه جزء كبير أول من الليل ، فلم يكذ يطمع في استيقاظ آخر ، فأمر - عليه السلام - بتقديم الوتر لذلك لاشتغاله بما هو أولى » .

(قبل أن أرقد) وذلك احتياط لأنه قد لا يقوم له فيفوته ، ولا ينافي هذا حديث «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا» لأنه لمن وثق بيقظته حينئذ بعادته أو بإيقاظ أحد له .

وفي الحديث: استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر .
وفيه: خير الوصية للأصحاب هي الالتزام بالطاعة وما يعود عليهم بالنفع في الدنيا والآخرة .

١٢٥٩ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَ : أَوْصَانِي حَبِيبِي ﷺ بِثَلَاثَ لَنْ أَدْعُهُنَّ مَا عَشُتُ : «بَصِيَامَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، وَصَلَاةِ الضُّحَى ، وَبِأَنْ لَا أَنَامَ حَتَّى أُوتِرَ» . [رواه مسلم] .

❖ راوي هذا الحديث ؛ هو أبو الدرداء عويمر بن عامر الأنصاري الحزرجي ، تأخر إسلامه قليلاً ، فكان آخر أهل داره إسلاماً ، وحسن إسلامه ، وكان فقيهاً عالماً ، حكيماً .

قال عنه النبي ﷺ «عويمر حكيم أمتي» ؛ شهد مع رسول الله ﷺ المشاهد كلها بعد أحد ، وولي قضاء دمشق في خلافة عثمان - رضي الله عنهما - ، وتوفي سنة اثنتين وثلاثين للهجرة .
قال في هذا الحديث :

(أوصاني حبيبي) في حديث أبي هريرة السابق (أوصاني خليلي) إيماء إلى شدة ملازمته ومرابطته وهذا دونه فيها .
(ثلاث) أي ؛ بثلاث أعمال تطوعية .

(لا أدعهن ما عشت) أي ؛ لن أتركهن مدة عيشي وحياتي ، وهو كناية عن المداومة على ذلك وعدم ترك السنة ؛ لأنه إذا تمت الحياة خرج عن تكليف الأعمال .

(بصيام ثلاثة أيام من كل شهر) وله أن يصومها في العشر الأول ، أو في العشر الأوسط ، أو في العشر الأخير ، مجتمعة أو متفرقة . والأفضل ثلاثة أيام الليالي البيض - أي القمر - من كل شهر .

(وصلاة الضحى) هو شامل لأقلها ولأكثرها ؛ وركعتا الضحى وقتها من ارتفاع الشمس قدر رمح . أي ؛ من نحو ثلث ساعة بعد طلوع الشمس إلى قبيل الزوال ؛ أي إلى ما قبل الزوال بنحو عشر دقائق . كل هذا وقت لركعتي الضحى .

وأقلها ركعتان ولا حد لأكثرها .

وتسن كل يوم لأن النبي ﷺ قال : «إن كل عضو من أعضاء بني آدم يصبح كل يوم عليه صدقة، ويجزي من ذلك كله ركعتان من الضحى شكر لله»
[رواه أحمد] .

قال القرطبي : «وصية النبي ﷺ لأبي الدرداء وأبي هريرة - رضي الله عنهما - تدل على فضيلة الضحى وكثره ثوابه وتأكده، ولذلك حافظا عليه ولم يتركاه» .

(وبأن لا أنام حتى أوتر) وهذا لمن خشي أن لا يقوم من آخر الليل فيحتاط لنفسه؛ أما الذي يطمع أن يقوم من آخر الليل، فليجعل وتره في آخر الليل .

وفي الحديث : استحباب المداومة على صيام ثلاث أيام، وصلاة الضحى، واستحباب الوتر قبل النوم لمن لا يثق بقيامه آخر الليل .

١٢٦٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ،
 قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ» .
 [متفقٌ عليه] .

❦ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في فضل صيام التطوع .

ورأوي هذا الحديث ؛ هو عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي - رضي الله عنهما - أسلم قبل أبيه ، وكان من عباد الصحابة وعلمائهم ، كان يكتب في الجاهلية ، فاستأذن الرسول ﷺ في أن يكتب ما يسمع منه فأذن له .
 وكان شجاعاً يشهد الحروب والغزوات ويضرب بسيفين . حمل راية أبيه يوم اليرموك ، وشهد صفين مع معاوية ، وولاه معاوية الكوفة مدة قصيرة .
 توفي سنة خمس وستين للهجرة .

وفي هذا الحديث ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

«صوم ثلاثة أيام» يعني ثلاث أيام ، - والحسنة بعشر أمثالها - .
 «من كل شهر» ولم يعين الأيام ؛ هل هي مجتمعة أو متفرقة ، أو في أول الشهر أو أوسطه أو آخره .
 والأفضل صومها في أيام البيض ؛ وهي الثالث عشر ، والرابع عشر ، والخامس عشر .

قال ابن حجر : قال الروباني : «صيام ثلاثة أيام من كل شهر مستحب ، فإن اتفقت أيام البيض كان أحب ، وفي كلام غير واحد من العلماء أن استحباب صيام البيض غير استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر» .
 «صوم الدهر» تشبيهه بليغ . أي ؛ كصومه .

«كله» لأن الحسنة بعشر أمثالها ؛ تكون ثلاثين يوماً فتكون صوم الدهر كله .

ومن الفوائد الكثيرة لصيام التطوع :
 أنه سنة من سنن رسول الله ﷺ فإنه كان كثير الصيام ، وكذلك صحابة
 رسول الله ﷺ وكان منهم ومن سلفنا الصالح من يصوم أيام الحر . وكان
 أبو الدرداء يقول : «صوموا يوماً شديداً حره لحر يوم النشور . .» .
 وفيه : أن الصيام جنة ووقاية من النار ، وأن الله - عز وجل - يؤمن من
 يكثر الصيام من عذاب جهنم ، ويبعد وجهه عن النار مسيرة سبعين عاماً .
 وأن الصائم يدعى من باب الريان ، وأنه لا يعرف مقدار أجره لكثرة أجر
 الصائم . وأن التقرب إلى الله بالنوافل يوجب محبته .
 وفي الحديث : استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر ، وأن صيام الدهر
 كله حرام ، وعوض الله - عز وجل - أمة محمد ﷺ بالأجر العظيم مع
 العمل اليسير .

١٢٦١ - وعن مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :
 أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ؟ قَالَتْ : «نَعَمْ . فَقُلْتُ :
 مِنْ أَيِّ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ؟ قَالَتْ : لَمْ يَكُنْ يُبَالِي مِنْ أَيِّ الشَّهْرِ يَصُومُ» .
 [رواهُ مسلمٌ] .

❦ في هذا الحديث ؛ بيان حرص السلف على معرفة عبادة النبي ﷺ وأحواله .

روت التابعية معاذة العدوية أنها سألت عائشة - رضي الله عنها - :
 أكان رسول الله ﷺ يصوم من كل شهر ثلاثة أيام؟
 قالت عائشة - رضي الله عنها - : (نعم)
 فقلت : من أي الشهر كان يصوم؟
 (قالت : لم يكن يبالي) أي ؛ لم يكن يهتم .
 (من أي الشهر يصوم) أي ؛ لم يكن النبي ﷺ يخصص ثلاثة أيام معينة
 من الشهر .

وفيه إيماء إلى أن المراد حصول ثواب صوم الشهر باعتبار تضاعف الحسنه
 عشرًا ؛ وذلك حاصل بأي ثلاثة كانت .

قال ابن عثيمين : «يجوز للإنسان أن يصوم في أول الشهر ، أو وسطه ،
 أو آخره ، متتابعه أو متفرقه ، لكن الأفضل أن تكون في الأيام البيض ،
 وهي : ثلاثة عشر ، وأربعة عشر ، وخمسة عشر» .

ومن كان لديه وظيفة ويؤثر الصوم على عمله ، قال ابن عثيمين : «نقول
 للإنسان الذي له عمل رسمي ؛ إذا كان صومه يخل بالعمل فإن صومه حرام ،
 سواء الاثنين أو الخميس أو الأيام البيض ، لماذا؟ لأن القيام بعمل الوظيفة
 واجب وصوم التطوع ليس بواجب ، ولا يمكن أن يضيق الإنسان الواجب
 من أجل فعل المستحب ، وهذه نقطة يخطئ فيها كثير من الناس ؛ يتهاونون

في أداء الواجب ويفعلون السنة، فهم كالذين يبنون قصراً ويهدمون مصراً، وهذا غلط، أما إذا كان الإنسان عنده قوة على تحمل العطش والجوع، أو كان في أيام الشتاء نهاره قصير وجوه بارد ولا يؤثر على عمله فليصم ولا يجوز للمرأة أن تصوم نفلاً (أي صيام تطوع) وزوجها حاضر إلا بإذنه، لحديث أبي هريرة - رضي الله عنه -، أن النبي ﷺ قال: «ولا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه» [رواه البخاري ومسلم].

وفي الحديث الآخر؛ قال ﷺ: «لا تصوم المرأة وبعلمها شاهد إلا بإذنه غير رمضان» [رواه أبو داود].

في الحديث: استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر دون تخصيص، لأن المراد حصول مثل ثواب صوم الشهر باعتبار تضاعف الحسنه عشرة، وذلك حاصل بأي ثلاثة كانت. ولكن قد ورد في حديث آخر على أن الأفضل صيام الثالث عشر والرابع والخامس عشر.

وأفضل الصيام صيام داود، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً، هذا لمن قدر ولم يكن عليه مشقة، ولم يضيع بسببه الأعمال المشروعة الأخرى، ولم يمنعه من تعلم العلم، لأن هناك عبادات أخرى، إذا كان كثرة الصيام المسلم عنها فلا يكثر الصيام.

١٢٦٢ - وعن أبي ذرٍّ - رضي الله عنه -، قال : قال رسول الله ﷺ : «إِذَا صُمْتَ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثًا، فَصُمْ ثَلَاثَ عَشْرَةٍ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةٍ، وَخَمْسَ عَشْرَةٍ» [رواه الترمذي وقال : حديث حسن].

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - في باب فضل صوم التطوع أحاديث في فضل صيام ثلاثة أيام من كل شهر .
وفي هذا الحديث ؛ عن أبي ذر - رضي الله عنه - قال :
قال رسول الله ﷺ :

«إِذَا صُمْتَ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثًا أَي ؛ إِذَا أَرَدْتَ . وَفِي الْإِثْنَانِ ؛ ب «إِذَا» إِيمَاءً لَشِدَّةِ حِرْصِ الْمُخَاطَبِ عَلَى ذَلِكَ وَمِلَازِمَتِهِ إِيَّاهُ .
«فصم» ندباً .

«ثلاث عشرة» أي ؛ اليوم الثالث عشر .

«وأربع عشرة» أي ؛ اليوم الرابع عشر .

«وخمس عشرة» أي ؛ اليوم الخامس عشر .

قال القرطبي : «يَحْتَمَلُ أَنَّهُ ﷺ عَيْنَ هَذِهِ الْأَيَّامِ ، لِأَنَّهَا وَسْطُ الشَّهْرِ وَأَعْدَلُهُ ، كَمَا قَالَ : «خَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا» وَعَلَى هَذَا يَدُلُّ قَوْلُهُ ﷺ : «هَلْ صُمْتَ مِنْ سُرِّهِ هَذَا الشَّهْرِ شَيْئًا» .

قال ابن القيم : «الصوم جنة ؛ أدواء الروح والقلب والبدن ؛ منافعة تفوت الإحصاء ، وله تأثير عجيب في حفظ الصحة وإذابه الفضلات ، وحبس النفس عن تناول مؤذياتها ، ولا سيما : إذا كان باعتدال وقصد في أفضل أوقاته شرعاً ، وحاجة البدن إليه طبعاً ، ثم إن فيه من إراحة القوى والأعضاء ، ما يحفظ عليها قواها ، وفيه خاصية تقتضي إثارة ، وهي تفريجه للقلب عاجلاً وآجلاً فهو أنفع شيء لأصحاب الأمزجة الباردة والرطوبة ، وله تأثير عجيب في حفظ صحتهم» .

وفي الحديث: استحباب صيام هذه الأيام (أيام البيض) لمزيد فضلها.
وفي الحديث: التنصيص على ذلك.
وسميت أيام البيض لابيضاء ليلها كله بالقمر، وقيل: أن الله تاب على آدم فيها، وبيض صحيفته.
ومن فوائد الصيام: التخلص من آثار وتبعات الذنوب، والتقرب إلى الله بأفضل ما يحب، ورفع الدرجات في الجنة وفضل سبق.
وفيه: المباحة بين الصائم ونار جهنم وحرها، والدخول مع باب الريان، وحتى يكون الصيام شفيعاً يوم القيامة.
وفيه: الاقتداء بسنة الرسول ﷺ ومتابعته.
وفيه: تحصين للفرج وكسر للشهوة.
وفيه: المحافظة على اللسان والجوارح.
وفيه: تهذيب الأخلاق والنظر بعين الرحمة للفقراء والمساكين، وأن للصائم عند فطره دعوة لا ترد.

١٢٦٣ - وعن قتادة بن ملحان - رضي الله عنه -، قال: كان رسول الله ﷺ يأمرنا بصيام أيام البيض: ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة. [رواه أبو داود].

❖ لا يزال المؤلف - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث في باب فضل صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وخص في الحديث السابق وهذا الحديث الأيام البيض من كل شهر.

راوي هذا الحديث؛ هو قتادة بن ملحان القيس - رضي الله عنه -، صحابي مسح رسول الله ﷺ رأسه ووجهه، نزل البصرة. وفي هذا الحديث قال:

(كان رسول الله ﷺ يأمرنا) ندباً.

(بصيام أيام البيض) أي؛ من كل شهر.

قيل: المراد بالبيض الليالي وهي التي يكون القمر من أول الليل إلى آخره.

قال الجواليقي: من قال: «الأيام البيض» فجعل البيض صفة الأيام فقد أخطأ، وفيه نظر، لأن الصوم الكامل هو النهار بليته، وليس في الشهر يوم أبيض كله إلا هذه الأيام؛ لأن ليلها أبيض ونهارها أبيض، فصح قول «الأيام البيض» على الوصف وهي:

(ثلاث عشرة) أي؛ يوم الثالث عشر.

(وأربع عشرة) أي؛ واليوم الرابع عشر.

(وخمس عشرة) أي؛ أي اليوم الخامس عشرة.

وتترجح البيض بكونها وسط الشهر ووسط الشيء أعدله، ولأن الكسوف غالباً يقع فيها، وقد ورد الأمر بمزيد العبادة إذا وقع، فإذا اتفق الكسوف صادف الذي يعتاد صيام البيض صائماً فيتهياً له، أن يجمع بين أنواع

العبادات من الصيام والصلاة والصدقة، بخلاف من لم يصمها فإنه لا يأتي له استدراك صيامها، ولا عند من يجوز صيام التطوع بغير نية من الليل إلا أن صادف الكسوف من أول النهار.

وأيام الصيام المنهي عن صيامها: هي صيام يوم الفطر، ويوم الأضحى، وكذلك أفراد يوم الجمعة، وكذلك صيام يوم الشك وهو اليوم الذي قبل رمضان بيوم أو يومين، وكذلك ورد النهي عن صيام الدهر.

١٢٦٤ - وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - ، قال : كان رسولُ الله ﷺ لا يُفطرُ أيامَ البيضِ في حَضَرٍ ولا سَفَرٍ . [رواه النسائي بإسنادٍ حسنٍ] .

❦ هذا الحديث أورده المؤلف - رحمه الله تعالى - في فضل صيام ثلاثة أيام من كل شهر وخص فيه أيام البيض .

راوي هذا الحديث ؛ هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ، أبو العباس ، ابن عم رسول الله ﷺ ، ولد بمكة قبل الهجرة بثلاث سنين بالشعب والرسول والمسلمون محاصرون فيه ، ودعا له النبي ﷺ فقال : « اللهم فقهِه في الدين وعلمه التأويل » وكان عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يدينه في مجلسه ويستعين بعلمه الغزير وعقله وحكمته ، توفي بالطائف ودفن فيها سنة إحدى وسبعين للهجرة .

قال - رضي الله عنه - :

(كان رسول الله ﷺ) (كان) يفيد المداومة والاستمرار .

(لا يفطر أيام البيض) أي ؛ أنه ﷺ يصوم أيام البيض وهي : الثالث عشر ، والرابع عشر ، والخامس عشر .

وهي الأيام التي يكون فيها القمر بدرًا ، وتسمى أيام الغر ، فعن أبي ذر - رضي الله عنه - قال رسول الله ﷺ : « إن كنت صائمًا فعليك بالغر البيض ،

ثلاث عشرة أو أربع عشرة ، وخمس عشرة » [رواه الترمذي] .

(في حَضَرٍ ولا سَفَرٍ) أي ؛ أنه لازم عليهما فيهما ، فصومهما سنة لملازمة النبي ﷺ عليه في الحضر والسفر .

وحكمته ؛ أن في هذه الأيام تنتهي القمر وهو يؤثر زيادة الرطوبة ، فأمر بالصوم فيه ولازمه ؛ لحصول ذهاب أثر تلك الرطوبة المضرة .

وقيل الحكمة في صومها ؛ أنه لما عم النور ليلاتها ناسب أن تعم العبادة أنهارها .

وقيل الحكمة فيها؛ أن الكسوف يكون فيها غالباً لا في غيرها، وقد أمرنا بالتقرب إلى الله - تعالى - بأعمال البر عند الكسوف.

وقد ورد في فضيلة صومها أنها تعدل صيام الدهر، فعن عبد الملك بن المنهال عن أبيه: «أنه كان مع النبي ﷺ، فقال: كان النبي ﷺ يأمرهم بصيام البيض ويقول: «هي صيام الدهر» [رواه ابن ماجه].

وفي الحديث: أن النبي ﷺ لا يفطر أيام البيض في حضر ولا سفر.

وفيه: دلالة النبي ﷺ أمة على الخير بفعله.

٢٣١ - باب فضل مَنْ فَطَّرَ صَائِماً

وفضل الصائم الذي يؤكل عنده، ودعاء الأكل للمأكل عنده

١٢٦٥ - عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ فَطَّرَ صَائِماً، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْءٌ» [رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح].

❦ بعد أن أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - استحباب صيام التطوع؛ اتبعه بباب فضل من فطر صائماً، وفضل الصائم الذي يؤكل عنده، ودعاء الأكل للمأكل عنده. وهذا من فضل الله - عز وجل - أن شرع التعاون على البر والتقوى ومن ذلك تفتير الصائم.

وفي هذا الحديث؛ عن زيد بن خالد الجهني - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال:

«من فطر صائماً» أي؛ من أطعم صائماً عند إفطاره؛ ويعم الغني والفقير؛ والفرض والنفل.

قيل: أن المراد من فطره على أدنى ما يفطر به الصائم ولو بتمرة.

وقيل: المراد بتفطيره أن يشبعه؛ لأن هذا هو الذي ينفع الصائم.

قال ابن تيمية: «والمردا بتفطيره: أن يشبعه».

وقال المناوي: «من فطر صائماً بعشائه وكذا بتمر فإن لم يتيسر فبماء».

«كان له» أي؛ لمن فطر.

«مثل أجره» أي؛ أجر صيامه ذلك اليوم.

قال المناوي: «أي؛ فله مثل أجر من عمل الصوم، لا مثل أجر من عمل

تفطير الصائم، ويجوز كون «من» بمعنى «ما» والأصل كان له أجر ما عمله

وهو الصوم؛ وهو عام في القادر على الفطر وغيره».

وفي حديث سلمان الذي رواه ابن خزيمة في صحيحه: «ومن فطر فيه صائماً: يعني في رمضان، كان مغفرة لذنوبه وعتق رقبتة من النار، وكان له مثل أجره من غير أن ينقص من أجره شيء».

وقالوا: ليس كلنا يجد ما يفطر به الصائم. فقال رسول الله ﷺ: «يعطى الله - تعالى - هذا الثواب من فطر صائماً على تمرة أو شربة ماء أو مذقة لبن» الحديث.

«غير أنه لا ينقص من أجر الصائم شيء» «شيء» استدراك لما قد يتوهم من أن إثابته كذلك تنقص ثواب الصائم، وإنما لم تنقص إثابته بذلك إثابه الصائم لاختلاف جهة الثواب، كما لا ينقص ثواب الدال على الهدى ثواب فاعله «من دل على هدى فله مثل أجر فاعله».

قال الطبري: «وفيه رأي في هذا الحديث - من الفقه أن كل من أعان مؤمناً على عمل بر؛ فللمعين عليه أجر مثل العامل»

وفي الحديث: الحض على تفطير الصائم، وفضل الله واسع فإن من فطر صائماً كان كأجر الصائم لا ينقص ذلك من أجورهم شيء.

وفيه: بيان فضل من فطر صائماً والندب إلى ذلك والترغيب فيه، لما فيه من إيجاد المحبة والتكافل، وسد جوعه وإطعام طعام، وغير ذلك. وفيه: الحث على مكارم الأخلاق من إطعام وغيره.

١٢٦٦ - وَعَنْ أُمِّ عَمَارَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا ، فَقَدِمَتْ إِلَيْهِ طَعَاماً ، فَقَالَ : «كُلِي» فَقَالَتْ : إِنِّي صَائِمَةٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الصَّائِمَ تُصَلِّي عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ إِذَا أَكَلَ عِنْدَهُ حَتَّى يَفْرُغُوا» وَرُبَّمَا قَالَ : «حَتَّى يَشْبَعُوا» [رواهُ الترمذِيُّ وقال : حديثٌ حسنٌ] .

✽ أورد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب فضل من فطر صائماً .

ورأوي الحديث ؛ هي أم عمارة الأنصارية ، واسمها : نسيبة بنت كعب بن عمر . وهي أم حبيب وعبد الله ابنا زيد بن عاصم صحابية ، شهدت بيعة العقبة ؛ شهدت أحداً والمشاهد بعدها ، وقطعت يدها يوم اليمامة . توفيت - رضي الله عنها - في خلافة عمر ؛ سنة ثلاث عشرة من الهجرة .
قالت أم عمارة : أن النبي ﷺ دخل عليها زائراً فقدمت إليه طعاماً - وفيه إكرام للضيف بتقديم الطعام له - .
فقال ﷺ «كُلِي» إيماء إلى استحباب بدء رب المنزل بالأكل قبل الضيف لينشط لذلك .

فقالت : إني صائمة .

فقال رسول الله ﷺ :

«إِنَّ الصَّائِمَ سَوَاءٌ ، كَانَ فَرَضاً أَمْ نَفْلاً .

«تصلي عليه الملائكة» أي ؛ تستغفر له ؛ وهذا من أعظم الأدعية نفعاً وأثراً ، وأرجاها قبولاً ؛ إذ هي دعوة كرام بررة ، لم يشنهم عن طاعة ربهم انقطاع أو فتور ، أو ملل طرفه عين .

وصلاة الملائكة على المؤمنين ؛ تنظم في عقدها طلب تحقيق ثلاث غايات هي : المغفرة ، والرحمة ، والتوبة .

«إذا أكل عنده» أي؛ من طعامه. أي؛ ومالت نفسه إلى المأكول واشتد صومه عليه.

«حتى يفرغوا» أي؛ ينتهوا.

وربما قال:

«حتى يشبعوا»

قال المظهر: «وذلك لأن الصائم إذا رأى الطعام، ورأى من يأكله عنده؛ تميل نفسه إليه، ويكون الصوم عليه شديداً في هذه الحالة، فمن صبر على الصوم مع هذه المشقة؛ استغفرت له الملائكة».

وفي الحديث: بيان من أكل عنده وهو صائم.

وفيه: زيارة أهل الفضل أتباعهم، ولو كان المزور امرأة إذا أمنت الفتنة والتهمة.

وفيه: إكرام الضيف والعناية به.

١٢٦٧ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَ إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، فَجَاءَ بِخُبْزٍ وَزَيْتٍ ، فَأَكَلَ ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ ، وَأَكَلَ طَعَامَكُمْ الْأَبْرَارُ وَصَلَّتْ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ » [رواه أبو داود بإسناد صحيح] .

❖ من نعم الله - عز وجل - على عباده أن شرع لهم التعاون على البر والتقوى ، قال تعالى ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ﴾ [المائدة: ٢] .
وجعل لهم الأجر والثواب في الدلالة على الخير والبر ، ومن ذلك تفتير الصائم .

ووعده - عز وجل - بالأجر والمثوبة لمن فطر صائماً سواء أكان ذلك صيام نافلة أو فريضة ، وأن له من الأجر مثله ، من غير أن ينقص من أجر الصائم شيئاً .

وهذا الحديث ؛ في الدعاء لمن أفطر عنده الصائم . فعن أنس - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ جاء إلى سعد بن عبادَةَ - رضي الله عنه - سيد الخزرج ، فجاء إلى النبي ﷺ واحضر إليه ما تيسر وسهل ، وإلا فسعد من أجواد الناس . ووضع بين يدي النبي ﷺ خبزاً وزيتاً .

فأكل رسول الله ﷺ ، ثم قال : أي ؛ دعا بعد تمام الأكل والفراغ منه : « أفطر عندكم الصائمون » أي ؛ أثابكم الله إثابة من فطر صائماً .
فهي خبرية لفظاً دعائية معنى . أي ؛ أثابكم الله إثابة من فطر صائماً .
قال المظهر : « يجوز أن يكون هذا دعاء منه - صلوات الله عليه - وأن يكون إخباراً ، وهذا الوصف موجود في حقه ﷺ ، وأما من غيره يكون دعاءً ؛ لأنه لا يجوز لأحد أن يخبر عن نفسه أنه برٌّ » .

« وأكل طعامكم الأبرار » جمع بر ، وهو التقى . وهذه من وصايا النبي ﷺ « ولا يأكل طعاماً إلا تقي » [رواه الترمذي] .

«وصلت عليكم الملائكة» أي؛ استغفرت لكم.
 قال الألباني: «واعلم أن هذا الذكر ليس مقيداً بعد إفطاره بل هو مطلق،
 وقوله «أفطر عندكم الصائمون» ليس هو إخباراً بل دعاء لصاحب الطعام
 بالتوفيق حتى يفطر الصائمون عنده، وليس في الحديث التصريح بأنه ﷺ
 كان صائماً، فلا يجوز تخصيصه بالصائم».

وقد وردت جملة من الأدعية لمن حضر وليمة وأجاب الدعوة، أن يدعوا
 لصاحبها عند الفراغ بما جاء عن النبي ﷺ.

ومنه قوله ﷺ «اللهم بارك لهم فيما رزقتهم، واغفر لهم وأرحمهم»

[رواه مسلم].

وقوله ﷺ: «اللهم أطعم من أطعمني وأسق من سقاني» [رواه مسلم].
 وفي الحديث: استحباب الدعاء لمن أكل عند قوم وماذا يقول لهم.
 وفيه: أن الملائكة تستغفر لأهل الإيمان لعملهم الصالح.

الفهرس

رقم الصفحة

المقدمة ٥

٨ - كتاب الفضائل

- ١٨٠ - باب فضل قراءة القرآن ٦
- ١٨١ - باب الأمر بتعهد القرآن والتحذير من تعريضه للنسيان ٢٨
- ١٨٢ - باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن وطلب القراءة من حسن الصوت والاستماع لها ٣٢
- ١٨٣ - باب الحث على سور وآيات مخصوصة ٤٣
- ١٨٤ - باب استحباب الاجتماع على القراءة ٧١
- ١٨٥ - باب فضل الوضوء ٧٣
- ١٨٦ - باب فضل الأذان ٩٣
- ١٨٧ - باب فضل الصلوات ١١٣
- ١٨٨ - باب فضل صلاة الصبح والعصر ١٢٥
- ١٨٩ - باب فضل المشي إلى المساجد ١٣٩
- ١٩٠ - باب فضل انتظار الصلاة ١٥٥
- ١٩١ - باب فضل صلاة الجماعة ١٦١
- ١٩٢ - باب الحث على حضور الجماعة في الصبح والعشاء ١٧٧
- ١٩٣ - باب الأمر بالمحافظة على الصلوات المكتوبات والنهي الأكيد والوعيد الشديد في تركهن ١٨٣
- ١٩٤ - باب فضل الصف الأول والأمر بإتمام الصفوف الأول، وتسويتها، والتراس فيها ٢٠١

- ١٩٥ - باب فضل السنن الراتبة مع الفرائض وبيان أقلها وأكملها
وما بينهما ٢٣٢
- ١٩٦ - باب تأكيد ركعتي سنة الصبح ٢٤٠
- ١٩٧ - باب تخفيف ركعتي الفجر وبيان ما يقرأ فيهما، وبيان وقتها ٢٤٦
- ١٩٨ - باب استحباب الاضطجاع بعد ركعتي الفجر على جنبه الأيمن
والحث عليه سواء كان تهجد بالليل أم لا ٢٥٩
- ١٩٩ - باب سنة الظهر ٢٦٥
- ٢٠٠ - باب سنة العصر ٢٧٧
- ٢٠١ - باب سنة المغرب بعدها وقبلها ٢٨٣
- ٢٠٢ - باب سنة العشاء بعدها وقبلها ٢٩١
- ٢٠٣ - باب سنة الجمعة ٢٩٣
- ٢٠٤ - باب استحباب جعل النوافل في البيت سواء الراتبة وغيرها
والأمر بالتحول للنافلة من موضع الفريضة أو الفصل بينهما بكلام
٢٠٥ - باب الحث على صلاة الوتر وبيان أنه سنة مؤكدة وبيان
وقته ٣٠٥
- ٢٠٦ - باب فضل صلاة الضحى وبيان أقلها وأكثرها وأوسطها
والحث على المحافظة عليها ٣١٩
- ٢٠٧ - باب تجويز صلاة الضحى من ارتفاع الشمس إلى زوالها
والأفضل أن تصلى عند اشتداد الحر وارتفاع الضحى ٣٢٨
- ٢٠٨ - باب الحث على صلاة تحية المسجد وكراهة الجلوس قبل
أن يصلي ركعتين بنية التحية أو صلاة فريضة أو سنة راتبة أو
غيرها ٣٣٠
- ٢٠٩ - باب استحباب ركعتين بعد الوضوء ٣٣٤

- ٢١٠ - باب فضل يوم الجمعة ووجوبها والاغتسال لها والتطيب والتبكير إليها والدعاء يوم الجمعة والصلاة على النبي ﷺ فيه وبيان ساعة الإجابة واستحباب إكثار ذكر الله - تعالى - بعد الجمعة ٣٣٧
- ٢١١ - باب استحباب سجود الشكر عند حصول نعمة ظاهرة أو اندفاع بلية ظاهرة ٣٦٨
- ٢١٢ - باب فضل قيام الليل ٣٧١
- ٢١٣ - باب استحباب قيام رمضان وهو التراويح ٤٢٦
- ٢١٤ - باب فضل قيام ليلة القدر وبيان أرجى لياليها ٤٣٠
- ٢١٥ - باب فضل السواك وخصال الفطرة ٤٤٦
- ٢١٦ - باب تأكيد وجوب الزكاة وبيان فضلها وما يتعلق بها ٤٦٧
- ٢١٧ - باب وجوب صوم رمضان وبيان فضل الصيام وما يتعلق به ٤٩٢
- ٢١٨ - باب الجود وفعل المعروف والإكثار من الخير في شهر رمضان والزيادة من ذلك في العشر الأواخر منه ٥١٢
- ٢١٩ - باب النهي عن تقدم رمضان بصوم بعد نصف شعبان إلا لمن وصله بما قبله، أو وافق عادة بأن كان عادته صوم الاثنين والخميس فوافقه ٥١٦
- ٢٢٠ - باب ما يقال عن رؤية الهلال ٥٢٤
- ٢٢١ - باب فضل السحور وتأخير ما لم يخش طلوع الفجر ٥٢٦
- ٢٢٢ - باب فضل تعجيل الفطر ما يفطر عليه وما يقوله بعد إفطاره ٥٣٤
- ٢٢٣ - باب أمر الصائم بحفظ لسانه وجوارحه عن المخالفات والمشاقمة ونحوها ٥٤٨
- ٢٢٤ - باب في مسائل من الصوم ٥٥٢
- ٢٢٥ - باب فضل صوم المحرم وشعبان والأشهر الحرم ٥٦٠

- ٢٢٦ - باب فضل الصوم وغيره في العشر الأول من ذي الحجة.. ٥٦٦
- ٢٢٧ - باب فضل صوم يوم عرفة وعاشوراء وتاسوعاء..... ٥٦٨
- ٢٢٨ - باب استحباب صوم ستة أيام من شوال..... ٥٧٦
- ٢٢٩ - باب استحباب صوم الاثنين والخميس..... ٥٧٨
- ٢٣٠ - باب استحباب صوم ثلاثة أيام من كل شهر..... ٥٨٤
- ٢٣١ - باب فضل من فطر صائماً وفضل الصائم الذي يؤكل عنده،
ودعاء الأكل للمأكل عنده..... ٥٩٩
- الفهرس..... ٦٠٥